


ماجد الغرباوي

تحديات العنف

معهد الأبحاث والتنمية الحضارية



الحضارية للأبحاث

العربية للدراسات

تحديات العنف

تحديات العنف

ماجد الغرباوي

المضاربة للأبعاد

العارف للطبيعت

هوية الكتاب

اسم الكتاب: تحديات العنف
 تأليف: ماجد الغرباوي
 القطع: 17×24 سم
 تصميم الغلاف: حسين موسى
 الصفحات : 416 صفحة

الطبعة الأولى
نيسان - أبريل
١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

جميع حقوق النشر محفوظة ومسجلة ولا يحق لأي شخص أو مؤسسة أو جهة إعادة طبع أو ترجمة أو نسخ الكتاب أو أي جزء منه إلا بترخيص خطري من أصحاب الحقوق .

من إصدارات

معهد الابحاث والتنمية الحضارية
العراق - بغداد
 TEL: +9647901358578
 e-mail: info@alhadhariya.net
 abhath_dv@yahoo.com
 url: www.alhadhariya.net

الناشر



العارف للمطبوعات
 شركة العارف للأعمال ش.م.م
 بيروت - لبنان
 TLF: 00961 1 452077
 العراق - النجف الاشرف
 TEL: 00964 33 370636
 +964 7801327828
 Url: www.alaref.net
 Email: arefli@hotmail.com

اهداء

الى:

بشري، زوجتي

زهراء، ابتي

حيدر وحسن ولدائي

كي لا يكون العنف سبلكم الى الحياة

والى ضحايا العنف في كل مكان

كي لا تتكرر الجريمة

ماجد

مُهَيَّدٌ

ليس العنف طارئاً، او غريباً على سلوك الإنسان، فماضي البشرية حلقات متواصلة من الحروب، وتاريخها مشهد تراجيدي موشح بالدماء، ونكبات الموت ترسم صورة قاتمة لمستقبل الحضارة الإنسانية. وليس في الحياة سوى نكبات متواتلة، وكوارث مرعبة. إنها ثقافة العنف الذي شكل تحدياً خطيراً لوجود الإنسان منذ القدم، فراح يهدد امنه وسلامته واستقراره. ويُهوي به عميقاً في لجة التوحش والانحطاط.

وهو اليوم أحد أخطر التحديات وأكثرها تعقيداً، وقد امتدت تداعياته إلى أغلب المدن فسلبتها أمنها واستقرارها. واختلطت الأوراق بشكل متشابك وملتبس بسبب ما أحدثه تلك العمليات من رعب واستفزاز اجتاح الساحتين الدولية والإقليمية، وبات من الصعب العثور على واحات سلام تسمح بالمراجعة والنقاش، وتحري الخطأ وتشخيص الحلول الناجحة لتسوية الازمات، إذ ارتكز الجميع إلى فوهات البنادق لتصفية الحسابات، والتثبت بالعنف لتسوية الخلافات. ولم تقتصر حالة اللاإيثام على العلاقات الدولية بل شملت أيضاً علاقة الحكومات بشعوبها، والسلطة بالمعارضة، والحركات والاحزاب السياسية فيما بينها، حتى صارت بعض الدول تعاني خطرين محتملين في آن واحد؛ خارجي يتمثل بالقوى الغازية والمحتلة والمعتدية، وداخلي يتمثل بالممارسات الإرهابية والعمليات الانتحارية واعمال التخريب والمؤامرات وتأجيج نار الفتنة من خلال الاستمرار في تصعيد وتيرة العنف. إذ اخذت تتتصاعد حدة المواجهات كلما اجتاحت العالم موجات ارهابية جديدة، واصبح

العنف يواجه بعنف اشد قسوة وشراسة، وبهذا الشكل عاشت الحكومات والشعوب في دوامة من القلق والترقب والحدر مخافة ان يطالها عمل ارهابي يزعزع امنها واستقرارها. وصار العنف والعمليات الارهابية الشغل الشاغل لوسائل الاتصال، فما تمر ساعة الا وتطالعك وكالات الانباء بخبر انفجار هنا، او نشوب اعمال عنف هناك.. قتال في هذه الدولة ومعارك في دولة اخرى.. صراعات دموية تجتاح خطوط التماس.. ارهاب مسلح يقضي على مشاريع التعدد والتسامح والوثام.. انفجار سيارة ملغومة.. تفجير عبوة ناسفة.. انهيار مبان وعقارات سكنية.. تخريب منشآت حيوية.. قتل جماعي.. تعذيب في السجون.. تفرد بالسلطة.. اقصاء المعارضة.. فتاوى تكفير.. ضبطية عدلية لمراقبة التأليف والنشر. فلا تجد شيئا يبعث على التفاؤل والامل سوى الترقب والحدر واتخاذ التدابير اللازمة.

وكلما ارتكبت الاطراف المتنازعة (دولة/ دولة، سلطة/ معارضة، حركة سياسية/ حركة سياسية) في تسوية خلافاتها الى لغة الحوار والتفاهم، لا لأنها تجهل دبلوماسية العلاقات وفن السياسة والمداراة ولعبة الديمقراطية، وإنما غلبة روح السيطرة والاستبداد أجياد البعض الى التنابذ والاقصاء والاستخفاف بالآخر وحقوقه المشروعة. خاصة عندما ولج الساحة السياسية التيار الاسلامي بشتى اطيافه. ولا فرق بين دولة وانحرفي في تعاملها مع المعارضة، اسلامية أو غير اسلامية. كما لا تستثنى الدول الديمقراطية وغالبية الدول الغربية، بعد ان اعتمدت في علاقاتها الخارجية، سيما مع شعوب وحكومات العالم الثالث، سياسة تختلف في انماطها وسياساتاتها عن السياسة التي تنتهجها مع دول وشعوب تربط معها ايديولوجيا، أو استراتيجية، أو توحد مواقفها المصالح الاقتصادية والقومية المشتركة. وهذا اللون من السياسة غير المتوازنة، التي لا تحكمها المبادئ بقدر خضوعها لسلطة المصالح الایديولوجية والاقتصادية، اججت نار الغضب لدى شعوب كاملة في المنطقة واثارت حفيظتها الى حد

الزهد بالحياة دفاعاً عن النفس والحقوق المشروعة.

وإذا كانت العلاقة تمثل أحياناً نحو التهديد فإن الأزمة تفاقمت في العقود الأخيرة من القرن المنصرم وهذا القرن حتى تحول العنف إلى سلسلة أعمال إرهابية و摩جة تفجيرات وعمليات انتشارية طالت مناطق واسعة من العالم.

غير أن المؤسف ثمة إسلاميين متطرفين وراء جملة من تلك الأعمال الاستفزازية المرعبة. لذا رافقها تداعيات خطيرة للغاية انعكست بشكل واضح وسريع عبر صدامات ميدانية وحملات اعلامية مكثفة لتشويه المعالم الأخلاقية والسلوكية والانسانية للمسلمين والنيل من قيم الحضارة الاسلامية. وراح العنف والعنف المضاد يسود علاقة المسلمين مع غيرهم. واتهمت الرسالة السماوية بالدموية، حتى بات العنف عالمة فارقة تتصف بها الحركات الإسلامية جمعياً، ومؤاخذة تلاحق الإسلاميين بل مطلق المسلمين، لا بسبب ما يرتكبه بعض المتطرفين الدينيين من أعمال إرهابية فقط وإنما أيضاً بفعل تحيز وعدم حيادية الاعلام الدولي خصوصاً الدول الغربية بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية، التي وظفت كل حدث في معركتها ضد الإسلام والمسلمين، متهمة الفكر الإسلامي والتعليم الديني بتشجيع الإرهاب والعنف. لكن يغفل هذا الاعلام الدور الأوروبي في تضخيم ظاهرة الإرهاب بل وخلقها كما حصل في أفغانستان، إذ عملت هذه الدول على تأسيس وتبنيه ودعم واسناد حركة طالبان بشكل مباشر أو عبر وسائل دولية من أجل ضرب الروس وحلفائهم، حتى إذا انتهت دور الحركة وتفاقم خططها حولتها إلى عدو لدود يجب القضاء عليه.

كما وقفت تلك الدول إلى جانب الرئيس العراقي السابق صدام حسين في حربه ضد ايران 1980 – 1988 وأمدته بكلفة الاسلحة والمعدات والتكنولوجية المتقدمة، ولما تحول إلى خطير يهدد المصالح الاستراتيجية والقومية للدول

الغربية ودولة اسرائيل تحالف الجميع ضده⁽¹⁾؛ ولو لا الدعم الذي كان يتلقاه الطاغية السفاح صدام لما تحول الى دكتاتور مستبد يمشي على جثث الشعب العراقي ويهدى ثرواته وطاقته من اجل اشباع غرائزه في التسلط والقتل والعنف والارهاب، ولما عاش الشعب محنّة تواصلت اكثر من ثلاثين عاما.

إن التكثيف الاعلامي المضاد لوسائل الاتصال الحديث، بطريقة متھورة أحياناً، ليس اقل خطراً من الأفعال الإرهابية ذاتها التي يرتكبها البعض باسم الدين، أو هكذا يحلو ل تلك الوسائل أن تصفها. حتى تنبه ساسة بعض الدول الى خطورة النتائج المترتبة على الأسلوب الاستفزازي للإعلام المضاد. فمثلاً دعا توني بلير رئيس وزراء بريطانيا في حينه وقبله جورج دبل يو بوش الرئيس الأمريكي الى توخي الحذر في إثارة حفيظة المسلمين والتمييز بين ما هو إسلامي يتسبّب للدين الحنيف وما هو إرهابي يرتكبه بعض المتطرفين باسم الدين، مخافة أن ينقلب المسلمون اشد عنفاً إذا ما تمّادت وسائل الإعلام في سياسة الطعن والتشویه، وتتجاهل الحقوق المشروعة للشعوب في صراعها

(1) غير ان رئيس الوزراء الروسي السابق بريماكوف الذي كان على علاقة جيدة مع الرئيس العراقي السابق صدام حسين يرى كما نقلت وكالات فرنس بريس ان الاخير اتفق مع الاميركيين قبل بدء التدخل العسكري في العراق. وقال بريماكوف الرئيس السابق لأجهزة الاستخبارات والختصاصي في شؤون العالم العربي في مقابلة مع صحيفة «غازيتا» الروسية «كان هناك اتفاق مع الاميركيين وان كان ذلك يبدو غريباً». وتساءل «لماذا لم تفجر الجسور فوق نهر دجلة عندما اقتربت الدبابات الاميركية من بغداد؟ لماذا لم تستخدم الطائرات والدبابات العراقية وأين هي الآن؟ لماذا اعلن وقف فوري لإطلاق النار؟ لماذا لم تكون هناك مقاومة قبل عام؟». وشكك بريماكوف ايضاً في صحة مشاهد القبض على صدام حسين التي بثتها المخابرات عبر العالم في 14 ديسمبر (كانون الاول) وقال ان «أي شخص يقول لكم ان لحية طويلة بطول لحية صدام لدى القبض عليه لا يمكن ان تنمو خلال 7 اشهر». وخلص الى القول «من الواضح ان صدام استسلم قبل ذلك وتم لاحقاً اختلاق رواية الحفرة». نقلًا عن صحيفة الشرق الأوسط، عدد: 25/6/2004.

مع الدول المتسلطة، وحقها في التعبير عن ارادتها. وهكذا وضع الاسلام في قفص الاتهام حتى في حالات الدفاع الشرعي عن الذات والهوية.

ولاشك أن التيارات المعادية للإسلام أو تلك التي لها خصومات تاريخية مع الحضارة الإسلامية قد استغلت ممارسة المتطرفين الدينيين لتوغّر صدور الشعوب غير الإسلامية ضد جميع المسلمين، حتى أكدت وسائل الإعلام وقوع المزيد من أعمال العنف والتطرف العنصري ضد الجاليات المسلمة في أكثر من دولة من دول العالم إثر كل عملية إرهابية يقوم بها المتطرفون. بل بات المسلم في نظر هذه الشعوب حيواناً مفترساً لا يستحق الحياة، بعد تجرد الإرهابيين من قيمهم الإنسانية وارتكابهم أعمالاً مخزية ضد البشرية، أو ضد التطور الحضاري. فصار العنف يشكل تحدياً كبيراً للمشروع الإسلامي الحضاري بفعل ضخامة الترسّبات وترافقها في ذاكرة المجتمعات البشرية. وقد أصبح بيد الآخر المختلف ما يستدلّ به على وحشية الممارسات الإسلامية في معالجة القضايا الراهنة، إذ يعطي هؤلاء للعقل والحوار الديمقراطي قيمة مطلقة في حل جميع القضايا التي تهم المجتمع والدولة قياساً على الأجزاء التي يعيشها في بلاده ولا يتفهم الضرورات التي تلجم الشعوب إلى القوة، كالاحتلال والظلم والاضطهاد، بفعل ما يعيشه من تزييل اعلامي، ولا يعني حقيقة ما تقوم به الدول الكبرى من ممارسات لا حيادية تجاه الشعوب والبلدان الأخرى.

ثم ان الأمر يختلف عندما تمارس تلك الدول العنف، فإن تقدمها الهائل في مجال العلم والتكنولوجيا إضافة إلى دعاوى العقلانية وحقوق الإنسان واعتماد الديمقراطية والتداولي السلمي للسلطة وامتلاكها لمختلف وسائل الإعلام المتقدمة، يدفع لها في نسيان أو تناسي ما تقرّفه بحق الشعوب، بينما إذا أخذنا بنظر الاعتبار تركيز تلك الدول في تحركاتها خارج الحدود على الشرعية الدولية التي هي صنيعتها بشكل وآخر. أما المشروع الإسلامي فإنه

قائم أساسا على القيم والأخلاق وطالما أخذ الحضارات المادية لعدم التزامها بالقيم الإنسانية، فال الأولى بال المسلمين ان يكونوا اشد التزاما بالأخلاق والقيم. فارتكاب أي عمل ارهابي غير مبرر من قبل بعض المتطرفين الدينيين تكون له انعكاسات سلبية واسعة على الاسلام والمسلمين، سيما الجاليات الاسلامية في الدول غير الاسلامية. التي تجتاحتها مع كل عملية ارهابية أو ممارسة عنيفة، لا تفهم الشعوب مبرراتها، عاصفة شكوك واتهامات تطوق منافذها الحياتية وتحدد علاقاتها العامة، وتضعها في دائرة الشبهة والمراقبة المستمرة لكل مفردات سلوكها الجماعي وربما الفردي.

ان ممارسة العنف واستخدام القوة في الإسلام تجري وفق ضوابط خاصة تطوقها خطوط حمراء ومساحات محظمة واسعة، فهي قوة للدفاع عن النفس والحقوق المشروعة، لا يسمح معها بالاعتداء والتجاوز على العزل والابرياء من الناس، او الاطاحة بالمتلكات العامة، تحت أي عنوان كان ما لم يوجد العنف مبرره الشرعي. كما ان القوانين الدولية الرافضة للارهاب تلتقي مع الإسلام في استخدام القوة دفاعا عن النفس وردعا لتجاوزات المعتدين، وترفض ايضا استخدام العنف اللامبر.

ان بعض الحركات الاصولية المتطرفة مارس العنف بشكل مرير ومكثف، متخطتين بذلك كل القيم الدينية والخطوط الحمراء التي ارستها الشريعة المحمدية، ولم يتوقفوا عن ارتكاب مجازر العنف حتى مع المسلمين، ممن يختلف معهم مذهبيا أو فكريأ أو عقديا، ويكتفي لتأكيد ذلك مسلسل الاعمال الطائفية التي ارتكبها هؤلاء في باكستان والعراق وافغانستان ضد اتباع المذاهب الاسلامية، بل وابناء المذهب الواحد والدين الواحد والوطن الواحد كما في كثير من البلدان الإسلامية مثل الجزائر ولبنان حتى (أدى التوسيع العنيف لادعاءات الهوية التي تستبعد الآخرين الى كثير من المعاناة والتضحيات. ويقدر ان الصراعات بين الدول داخل العالم العربي تسبيت بين 1948 و 1991

في مقتل ما لا يقل عن 1.29 مليون نسمة وتهجير نحو 7.3 مليون نسمة⁽¹⁾. ناهيك عما حدث بعد هذا التاريخ من مجازر في المنطقة ذاتها. فقد كان ضحية الموجات الإرهابية (نفذا إسلاميون أم غيرهم) في مصر بين 1992 - 1995 ملا يقل عن 984 شخصا، كما عاشت الجزائر اضطرابات إرهابية دامية، وقد اعتبر جل الملاحظين أن حصيلة الهجمات بلغت ما لا يقل عن أربعين ألف وربما أكثر⁽²⁾. كما حصدت الأعمال الإرهابية في أفغانستان وباكستان والهند وال السعودية ودول أخرى الآلاف من الضحايا، وعندما نصل إلى العراق نجد الأعمال الإرهابية حولته بعد سقوط التمثال حتى موعد تشكيل الحكومة الانتقالية إلى لوحة متشحة بدماء الأطفال والنساء، ومطرزة بجماجم العزل والابرياء. فلم يبق جزء بما فيها الاماكن المقدسة لدى الشعب إلا واستباحته الموجات الإرهابية المعادية للسلام والحرية، ويكتفي مثالين على ذلك تفجيرات كربلاء والكاظمية ابن الاحتفالات بذكرى عاشوراء التي راح ضحيتها 100 قتيل ومئات الجرحى. كما تركت العمليات الانتحارية في مدينة اربيل في شباط 2004، 176 قتيلا خلال مراسم العيد، وفي مدينة الحلة العراقية شباط 2005، كانت حصيلة تفجير سيارة مفخخة في سوق شعبي: 117 قتيلا و 143 جريحا . عدا العمليات الأخرى التي استنزفت الطاقات الشابة وقضت على الرجال ومرقت النساء والأطفال، واستهلكت الشعب بجميع فئاته،

(1) انظر:

Saad Eddin Ibrahim، Stees Ethnicity and Minority Groups inthe Arabword (cairo، Ibo Khaldoun Center for Devlopmental Studies، Segel al ArabPrinting House، 1994)، P.7.S

عن كتاب التعدد وتحديات الاختلاف، المجتمعات المنقسمة وكيف تستقر، اعداد: دانيال برومبرغ، دار الساقى، 1997، ص 7.

(2) الشرفي، محمد، الاسلام والحرية .. الالتباس التاريخي، منشورات الفنك، الدار البيضاء، ص 27-28. وقد استقى المؤلف معلوماته عن جريدة الابريض والمنظمة المصرية لحقوق الانسان.

وعللت حركة الحياة، وأبادت الاقتصاد والحركة التجارية، وفتت البنى التحتية⁽¹⁾، كحادثة النجف التي اطاحت باكثر من 650 شخصا بين قتيل وجريح⁽²⁾. واخيرا اطاحت حوادث العنف التي اجتاحت المدن العراقية (الفلوجة، كربلاء، تكريت، النجف، الرمادي، الكوفة، كركوك، الناصرية، بغداد، البصرة، العمارة) والتي ما زالت مستمرة باعداد هائلة من ابناء العراق الكثيف. وما زال مسلسل التفجيرات اليومية التي لا حصر لها متواصلة⁽³⁾. ورغم عدم توفر احصائيات دقيقة عن عدد القتلى والمجرحين⁽⁴⁾، الا انه - بلا شك - قد

(1) نقلت وكالات الانباء يوم 7/6/2004 عن د. اياد علاوي، رئيس الوزراء في الحكومة المؤقتة قوله: كان هناك اكثر من 130 هجوما على البنية التحتية النفطية العراقية خلال الاشهر السبعة المنصرمة والتي تسببت بخسارة اكثر من 200 مليون دولار اميركي من اموال الحكومة العراقية ذات السيادة من خلال خسارة ايرادات النفط الناجمة عن مهاجمة انباب نقل النفط، اضافة الى الاضرار البيئية الناجمة عن هذه الهجمات والتي لوثت مراتنا المائية ودمرت مزارعنا لمرات عديدة. وبختار المخربون اهدافهم بالقرب من قوات او مرات مائية رئيسية تزودنا بماء الشرب مما سبب في تلوث مصادر هذه المياه زيادة بایناء شعبنا ولتأخر مسيرتنا نحو حياة حرفة كريمة.

(2) كان بين القتلى رئيس المجلس الاعلى للشورة الاسلامية في العراق السيد محمد باقر الحكيم. والارقام الواردة عن ضحايا الحادث نقلوا عن وكالات الانباء العالمية، انظر : على سبيل المثال جريدة الحياة اللندنية في 31/8/2003.

(3) خلفت اعمال العنف والتفجيرات العشوائية في عدد من المدن العراقية، كما نقلت وكالات الانباء وما اعترف به ناطق باسم وزارة الصحة، 100 قتيل و320 جريحا.

(4) صدرت في الآونة الاخيرة احصائيات عن القتلى المدنيين في العراق قامت بها بعض المراكز الاستراتيجية وقد احدثت ضجة اعلامية سارعت الدول المعنية الى تكذيب الامر وانه مبالغ فيه، وادناه نموذج اخباري:

لندن - روپریز: قال خبراء اميركيون في الصحة العامة امس ان عدد الوفيات بين العراقيين ارتفع بمقابل 100 الف منذ بداية حرب العراق وأن كثريين من الضحايا كانوا من النساء والاطفال. وقال باحثون من كلية جون هوبكنز بلوميرج للصحة العامة في بنسلفانيا بولاية ماريلاند في تقرير =

تجاوز عددها الآلاف بكثير ما عدا المجروحين⁽¹⁾ ، والدمار الكبير الذي عم تلك المدن وضواحيها⁽²⁾ . بل ارتفعت بعض الاحصائيات بالضحايا الى 30 الف او مئة الف من المدنيين. وفي احدث تقرير ان: 6600 قتلوا و 8000 أصيبوا خلال شهرين بالعراق. وفي 2/1/2007 اعلنت وزارة الصحة العراقية عن مقتل 12 الف عراقي في عام ، 2006 ذكرت ذلك جميع وكالات الانباء. ويبدو ان وتيرة العنف والعمليات الارهابية في العالم في تصاعد ما دامت

= بدورية لانسيت الطبية نشر على الانترنت «مع وضع تقديرات متحفظة نعتقد ان هناك نحو 100 الف حالة وفاة اضافية او اكثر حدثت منذ غزو العراق في 2003». عن صحيفة الشرق الاوسط اللندنية في 29-10-2004 .

(1) ذكرت وزارة الصحة العراقية نقاً عن وكالات الانباء العالمية ان قتلى الفلوجة لوحدها قد بلغ الالاف.

(2) نقلت وكالات الانباء يوم 6/7/2004 عن مصدر مطلع رفض الكشف عن هويته في مدينة النجف ان عدد القتلى في النجف والكوفة خلال شهرين اللذين شن فيها انصار مقتدى الصدر حملات مسلحة ضد القوات الامريكية قد بلغ الالاف الا ان السلطات المعنية امتنعت عن التصريح وبيان الاحصائيات الصحيحة لعدد القتلى والمجروحين. واما احداث الشهر الثامن من سنة 2004 فتجاوزت (احداث النجف ومسجد الكوفة) 1500 شخص، كما في احصاءات وزارة الصحة التي تناقلتها وكالات الانباء. وفي آخر تقرير عن الضحايا ذكرت جريدة الزمان اللندنية نقاً عن وكالة رویترز و: د. ب. أ للانباء: ... ان عدد القتلى من العسكريين من العراقيين ما بين 4895 و 6370 والمدنيين ما بين 34030 و 38164 . وعدد القتلى العسكريين يعتمد على تقديرات مراكز بحثية وتقتصر على من سقطوا من جيش صدام حسين اثناء الحرب عام 2003 ولم تصدر ارقام موثوق بها منذ تشكيل قوات امن جديدة او اخر عام 2003 . وعدد القتلى المدنيين يعتمد على تقديرات موقع (ايراك بادي كاونت) على الانترنت الذي يديره اكاديميون ونشطاء سلام اعتمادا على تقارير صادرة من مصادر اعلاميين علي الاقل. فيما لم ترد معلومات تفصيلية حول العمليات العسكرية ولا الهجمات التي تسببت في عمليات القتل بالنسبة لجنود التحالف والعراقيين. جريدة (الزمان) - العدد 2373 - 2006/4/13 .

بئر التوتر لم تلامس حلولاً موضوعية ولا يقابل العنف إلا بعنف مضاد، سرعان ما يتتحول هو الآخر إلى سلطة فوقية تمارس العنف والاضطهاد^(١).

(١) نشرت جريدة الشرق الأوسط اللندنية في عددها الصادر يوم 10/6/2004 ما يلي: تبذل وزارة الخارجية الأمريكية بجهوداً حثيثة لمراجعة تقريرها السنوي عن الإرهاب الدولي، اعترافاً منها بأن التقرير قلل من عدد الهجمات القاتلة التي وقعت في عام 2003، وسط اتهامات بأن التقرير لم يكن أمنياً أو محاكماً وأن إدارة بوش استغلته لأغراضها الخاصة. وقالت الوزارة إن هذه هي المرة الثانية التي يراجع فيها هذا التقرير الذي يعتبر معياراً ومقاساً لأوضاع الإرهاب في كل أنحاء العالم. فعندما صدر التقرير الأخير حول «أنماط الإرهاب العالمي» في 29 أبريل (نيسان)، احتفى به مباشرةً كبار المسؤولين في إدارة بوش باعتباره برهاناً عملياً على أنهم يحققون انتصارات في مجال الحرب ضد الإرهاب. وقال نائب وزير الخارجية ريتشارد أرميتاج خلال إحدى الجلسات لاستعراض التقرير: «حقاً، ستجد في هذه الصفحات أدلة واضحة على أننا نكسب المعركة». لكن المسؤولين في وزارة الخارجية قالوا أول من أمس، إنهم قللوا من عدد الهجمات في تقرير عام 2003. وقالوا إنهم سينشرون نسخة أخرى منقحة يضيفون إليها المعلومات الجديدة. ويقول عدد كبير من المسؤولين وخبراء الإرهاب المطلعين على التقرير إن النسخة الجديدة ربما توضح أن الهجمات الإرهابية زادت العام الماضي وأنها ربما بلغت أعلى معدلاتها خلال 20 سنة. وقال مسؤول في وزارة الخارجية اشترط عدم الكشف عن هويته: «سنقوم بتغيير الأرقام. سيزداد عدد الهجمات ولكن لا أعرف إلى أي مستوى».

ومن أهم الواقع التي وردت في التقرير: أن المعدل السنوي للهجمات الإرهابية انخفض إلى أدنى مستوى خلال 34 سنة، وأنه انخفض بنسبة 45٪ من نسبة 2001. وعلى وجه العموم فإن عدد الناس الذين قتلوا أو جرحوا أو اختطفوا قل ب بصورة كبيرة، وأن التحالف الذي تقوده الولايات المتحدة قد قاد الحرب ضد الإرهاب بنجاح كبير وأنه نقل المعركة إلى ميدان «القاعدة» وغيرها من المنظمات الإرهابية. ويقول التقرير إن عدد الهجمات الإرهابية، وخاصة تلك التي لا تؤدي إلى وقوع الضحايا، قد كاد أن يختفي، مسجلًا نسبة انخفاض وصلت إلى 90٪، أي من 231 حادثة عام 2001، إلى 21 عام 2003.

وكان الكونغرس الأميركي قد أمر بإعداد هذا التقرير السنوي قبل حوالي العقددين ليمثل =

وإذا كان بعض الممارسات المسلحة ما يبررها، الا ان اكثرا لا يتتوفر على مستلزمات العمل المسلح. والغريب ثمة من وجد ضالته في ذبح الشعب العراقي، الذي ما فتئ يعاني مرارة الخطابات الأيديولوجية وتبعاتها الباهضة،

= مرجعية للحكومة الأميركية حول النشاطات والاتجاهات والجماعات الإرهابية. ومنذ تلك الفترة ظلت الادارة والكونغرس يعتمدون على ما أصبح يعرف بـ«الانماط» لرسم سياسات واستراتيجيات مكافحة الإرهاب. وفي السنوات الأخيرة صار التقرير يترجم إلى خمس لغات حتى تتمكن الولايات المتحدة وحلفاؤها في كل أنحاء العالم من فحص مئات الصفحات من المعلومات التي جمعتها الاستخبارات الأميركية والحليفة. وأول من أمس أثني عضو مجلس النواب، هنري واكسمان، الذي قرر من ولاية كاليفورنيا، على قرار وزارة الخارجية بمراجعة التقرير، وهي الخطوة التي طالب بها في رسالة إلى وزير الخارجية كولن باول قبل ثلاثة أسابيع. ولكن واكسمان قال إن إدارة بوش رفضت حتى الآن الرد على اتهامها لها بأنها حرفت المعلومات الاستخباراتية لتدعم تحقيق النصر في الحرب الأميركية المعلنة ضد الإرهاب. وقد نفي عدد كبير من مسؤولي وزارة الخارجية أن يكون تقريرهم قد حرف لاعتبارات سياسية. وقال هذا المسؤول: «هذه ليست الطريقة التي نعمل بها هنا». ووصف مسؤول آخر الأخطاء التي وردت في التقرير بأنها مكتوبة. وزاعها إلى أن إعداد التقرير انتقل أخيرا من وكالة المخابرات المركزية «سي آي إيه» إلى المركز الجديد المختص بتنسيق المخاطر الإرهابية. وأبلغ واكسمان، كبير الديمقراطين في لجنة الإصلاح الحكومي، أن عدد الهجمات الإرهابية الهامة لم يتضمن منذ 2001، كما يدعى التقرير، ولكنه ارتفع بنسبة 35%. وأورد تحليلا من خبريين مستقلين استخدما تقارير وزارة الخارجية نفسها ليتوصلوا إلى أن الهجمات القوية زادت في حقيقة الأمر ووصلت إلى أعلى مستوى لها خلال عشرين سنة في عام 2003 ، فقد أورد تقرير عام 2003، حوالي 190 هجوما منها 163 هجوما أساسيا. وبلاحظ واكسمان أن تقرير وزارة الخارجية أهمل تسجيل الهجمات الهامة منذ 11 نوفمبر (تشرين الثاني)، مما جعلها تسقط هجمات هامة، منها الهجمات التي نفذت ضد كنيسین يهوديين، ومصرف والقنصلية البريطانية في تركيا التي قتل فيها 62 شخصا وجرح أكثر من 700. وقال واكسمان إن أحد المسؤولين بوزارة الخارجية عزا التوقف في يوم 11 نوفمبر إلى حلول الموعد النهائي الذي كان مقررا فيه طباعة التقرير. خدمة لوس أنجلوس تايمز - خاص به الشرق الأوسط.

فصار يبارك الدماء المستباحة ويشجع على اقتحام الموت من اجل هدف غير واضح، ويسمى العنف والارهاب مقاومة وجهادا في سبيل الله تعالى، امعانا في تحطيم البنية الاجتماعية للشعب وزجه في معركة يعلم جيدا انها خاسرة. ولم يترك لابناء الوطن فرصة للتفكير باساليب حضارية تمكّنهم من تجاوز المحنّة التي يمر بها البلد. كما شاعت في هذه المرحلة مقولات دفاعية وخطابات سياسية لا تفرق بين حق المقاومة وجريمة قتل الابرياء والمدنيين، فالتبس الامر على كثير من الناس الطيبين والابرياء، حتى اندفعوا ببراءة وراء نوایا عدوانية مغرضة.

ونؤكد، لسنا ضد مقاومة الاحتلال، وان كنا نختلف في تحديد اساليبه وآلياته، وانما ضد العنف والارهاب الذي يريد النيل من وحدة الشعب وزعزعة صفوّه المتراصّة. والا فالمقاومة قد اعترف بشرعيتها ساسة الدول الكبارى فضلا عن ابناء الشعب، فقد صرّح الرئيس الامريكي بوش قائلا بخصوص المقاومة العراقية: (ان الانتحاريين ارهابيون، ولكن المقاتلين الآخرين ليسوا كذلك، فهم لا يتحملون ان يكونوا محظوظين)⁽¹⁾. اذ من حق كل الشعوب مقاومة الاحتلال لكن للمقاومة استراتيجيةها وضروراتها. فاذا كان هناك وسائل اخرى كفيلة بانهاء الاحتلال يجب الارتكاز اليها قبل اللجوء الى العنف حفاظا للدماء الناس وارواحهم، لكن يبدو ان البعض لا يهمه ارواح الناس، او لا يعي مدى حرمتها عند الله والاسلام.

وعندما تؤكّد الحركات الاصولية عبر وسائل الاعلام مسؤوليتها عن بعض الاعمال في اماكن متفرقة من العالم وتفتخر باقتراحها يستفيق المسلمون على جملة اسئلة واستفهامات حائرة: ما الهدف من هذه الممارسات؟ هل هي

(1) وكالات الانباء في يوم 6/2/2004. موقع سبي ان على الانترنت، جريدة الزمان اللندنية الصادرة في نفس اليوم.

حرب ضد ارهاب الدول الكبرى كامريكا وحلفائها، فلماذا يقتل الابرياء؟ هل هي جهاد في سبيل الله، فلماذا يتقاус العلماء؟ هل هناك ما يبرر أعمالهم شرعاً فلماذا لا تستجيب لهم الشعوب المسلمة؟ من الذي يجيز لهؤلاء قتل الرجال والنساء في كل مكان؟ ومن المسؤول عن فتاوى التكفير ورمي الآخر بالبردة والانحراف؟ وهل الرأي الآخر مبرر للقتل والعدوان؟ ولماذا لم يقتل **الرسول ﷺ** جميع اليهود والنصارى بل من لا دين له من العرب وغيرهم؟ وهل الحرب والسيف الوسيلة الوحيدة لنشر الإسلام وبيان الحقيقة؟ لماذا لا يمكن المسلمين مقاومة الكلمة بالكلمة؟ وهل صحيح أن الإسلام عاجز عن ممارسة الديمقراطية واقناع الآخر بوسائل وأاليات حديثه؟ هل حصلت للمتطرفين شبهة عقدية؟ هل يتلقون توجيهاتهم من جهات أعلى؟ من هي هذه الجهات؟ هل هم فقهاء؟ واي فقهاء؟ هل يفهمون الحياة؟ وهل يدركون مقاصد الشريعة وغاياتها؟ وهل يعترفون بدور الزمان والمكان؟ ام فقهاء متجررون، متغطرون؟. وغيرها من الأسئلة التي تراود فكر كل إنسان مسلم يقف مت Hwyra أمام الممارسات العدوانية لبعض المسلمين المتطرفين وباسم الدين.

فهل هذا هو النموذج الحضاري البديل الذي تقدمه للبشرية اليوم؟ وإذا عجزنا عن اللحوق بالغرب صناعياً وتكنولوجياً فلماذا لم نتفوق عليهم أخلاقياً وسلوكياً؟ وهل مهمة الدين قتل النفوس أم أحياها؟ وهل الإسلام يخشى الرأي الآخر كي نلجم إلى العنف أولاً؟ وهل ان موضوع الجهاد وقتل البغاة فعلى كي تتصدى لذلك تنظيراً وعملاً؟ وهل مارس المسلمين الأمر بالمعروف أم اكتفوا بالنهي عن المنكر؟ أليس للحرب مبادئها، فلماذا نغادر ساحات الوجى الحقيقة لنرسم في ذاكرة الاجيال صورة مرعبة عن الإسلام والجهاد في سبيل الله؟

إن معارك العزة والشرف تفتخر بها كل الشعوب، لكن للحرب قوانينها ومبادئها واصولها، فمن يطلب العزة والمجده والشهادة والشرف فليواجه العدو

في ساحات الجهاد لكي تفتخر به الشعوب الحرة الكريمة وتتباهى امام الامم والعالم اجمع.

فهل يعني الجهاد قتل الابرياء خلال ممارستهم لطقوس العبادة والصلوة؟ هل الاختلاف معهم دينيا أو مذهبيا يبرر قتلهم بشكل عشوائي مفجع؟ وهل من الجهاد أن تفجر الساحات العامة والمباني والمؤسسات ومحطات النقل؟ وهل من الجهاد قتل الذين يمارسون شعائرهم الدينية باسلوب انساني مسامٌ؟ وهل من الاخلاق قتل النساء والاطفال وذبح الاسير، من الوريد الى الوريد؟ انها اعمال لا انسانية فكيف يرتضيها دين الاخلاق والقيم الانسانية.

ثم هل كل ما يقوله الفقهاء والمنظرون الدينيون هو الإسلام بعينه أم أنها اجتهادات ووجهات نظر تختلف من شخص الى آخر؟ وإذا كانت كذلك لماذا يتتحول الاجتهداد الى مقدس مطلق لا يمكن المساس به؟ ولماذا يبقى كلام الفقهاء حجة على البشرية على مدى الزمان؟ بل لماذا لا نتراجع عن الفكرة أي فكرة (مادامت هي اجتهادا شخصيا) إذا اكتشفنا خطأها؟

اعتقد أن الأول قد آن لنكون صرحاء مع أنفسنا ومع مجتمعنا وان نقدم على مناقشة كل مفردة دينية أو عقدية مناقشة علمية موضوعية في ضوء القرآن وال الصحيح من السنة، وان نعلن النتائج امام الملأ العام كي يكون الجميع على بيته من الامر، وان نصر على إنهاء مراحل الاستبعاد والاضطهاد الفكررين، وفرض القيود العقدية والأغلال المذهبية وتكميل العقل بمقولات مصاغة وفق خطاب أيديولوجي استبعادي يرفض الآخر ويتعالى عليه، والكف عن منطق الوصايا، والقيمة على الفكر والدين، واعتبار الناس عواما وقاصرين لبرير منطق الابوة الروحية والقيمة الشرعية. علينا مقاربة الاسئلة الممتوترة واستنطافها لا مجرد الدوران حولها. وننقب في اعمق التراث بحثا عن مكوناته وآليات تكوته، اذ ما زال التراث يتحمل القسط الاكبر من مسؤولية

التخلف الحضاري لل المسلمين. وما زال التراث سلطة ارهابية تقمي أي مبادرة تجدیدية أو خطوة اصلاحية.

من هذا المنطلق أجد من المناسب ان نجري حوارا مع الذات عن الخلفية التي ينطلق منها الأصولي والمتطرف في ارتكابه ممارسات إرهابية وإقادمه على عمليات انتشارية ضد الناس الأبرياء، فالتمادي في ممارسة الإرهاب المسلح دون مناقشات علمية للبني العقدية القائمة عليها، سيجعل من الاخيره مرجعية او سيرة عملية يرتكز اليها كل من يبغى محاربة الآخر ومن يختلف معهم دينيا او فكريا او عقديا. وبالتالي ستشترك في جنائية تاريخية تتعكس على الدين الحنيف والقيم الإسلامية العالية. فيكون الدين هو الخاسر الأول في المعركة، وسنمني بخسران مبين تحبط معه جميع اعمالنا ﴿قُلْ لَئِنْ لَّكُثُرُنَّ الَّذِينَ حَسِرُوا أَنفُسُهُمْ وَأَهْلُهُمْ يَوْمَ الْعِيَمَةِ﴾⁽¹⁾.

كما يجب اعتماد المنهج القرآني في تقصي الاشكاليات والغور في عمق الاسئلة الراهنة، وان لا نلوذ بالمنعون ونستتر على الاخطاء بل نهتك استار الممنوع ونقتحم الخطوط الحمراء ونتوغل في عمق الجزر المغلقة، ونغور في اعماقها، ولا نقف على اعتاب العقائد والتقاليد والتراث. فالمنهج القرآني كان صريحا في طرح اشكالات الكافرين والملحدين وخاض معهم في اخطر مسألة ليس هناك اخطر واهم منها بالنسبة لجميع المسلمين، أي مسألة وجود الله تعالى ووحدانيته. واعلن في متنه الصراحة أن لكم مخالفين في الدين والعقيدة، وعلمنا اسلوب التعامل الناجح مع الرأي الآخر ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْمَسْنَوَةِ وَحَدِّلْهُمْ بِإِلَيْقِ هِيَ أَحَسَنُ﴾⁽²⁾. فكل ما يقع خارج وحدانية الله تعالى ونبوة محمد ﷺ وحرمة القرآن الكريم، يحتفظ بتاريخيته ويختضع

(1) سورة الزمر، الآية: 15.

(2) سورة النحل، الآية 125.

للنقاش والمسائلة.

ان ما يحدث في بعض الدول شيء مدهش ومرعب، والذي يستوقف الباحث حقا هو الاسباب الحقيقية وراء موجات العنف المتعاقبة. لماذا لا تتوقف الممارسات العدائية رغموعي الجميع خطورة تداعياتها؟ ولماذا الاستمرار بالعنف رغم فداحة سلبياته؟ ولماذا لا ترکن الشعوب للسلم والحوار، قبل الانزلاق في معارك خاسرة ومكلفة؟.

كل هذه اسباب ظاهرية واضحة، لكننا نبحث اركيولوجيا حفريات عن الاسباب الحقيقة وراء ظاهرة العنف كسلوك يومي تمارسه بعض شرائح المجتمع، فما ان تهدأ الحالة في مكان حتى تثور في مكان، وما ان تخبو نار الفتنة في منطقة حتى تنشب في منطقة اخرى. بل العنف لم يقتصر على الممارسات المسلحة وانما اصبح ممارسة يومية، بدأت تتفشى في صفوف الجاليات العربية والاسلامية وهي تعيش اجواء مفعمة بالتسامح والاعتراف بالتنوع الثقافي والديني. فما هو السبب؟ وكيف صار العنف سلوكا يوميا، وكيف انقلب الى مشاعر واحاسيس، وكيف تحول الى ثقافة وفكر وعقل ومنهج في التفكير؟ وما هو دور الطغاة والظالمين في تفاقم هذه الظاهرة، حتى بات العنف افضل الخيارات لدى الغالب من الناس، بعد غياب قيم العفو والتسامح والاعتراف بالآخر وحقه في التعبير عن آرائه ومعتقداته. وهي حالة خطيرة. اذ يمكن القضاء على العنف بعنف اقوى، اذا كان مقتضاها على لغة السلاح والقوة، لكن لا يمكن القضاء عليه اذا كان ثقافة وعقلا وخطابا. أي حتى اذا اختفى العنف كممارسة عملية، فإنه سيبقى ثقافة وسلوكا، يتحيز الفرض لتؤكد ذاته وجوده. وهذه ظاهرة اخرى لها اسبابها.

ان اخطر عمل مارسته الانظمة ضد شعوبها هو تدمير نظام القيم الانسانية، واستنبات قيم جديدة اعتمدت العنف واستباحت المحرمات الانسانية والدينية.

ولم يبق لدى الفرد ما يؤهله لمقاومة الاضطهاد اليومي الا ممارسة عنف مضاد لتفادي تبعات السلوك العدواني للسلطة والحزب. مما يعني ان العقل والخطاب الثقافي قد تكونا في ظل ظروف قامت على اساس قيم العنف والارهاب والاستبداد، فكان من الطبيعي ان تمارس العنف بشكل مستمر، وهي لا تشعر بفداحة خسائره وتبعته، وكأنه ليس ثمة اسلوب آخر يمكن الركون اليه بدلا عن العنف.

من هنا لا يكفي ممارسة عنف اقوى للقضاء على العنف، او اسكات فوهات المدافع والبنادق بكثافة نارية اكبر، وان كان ذلك امرا ضروريا احيانا، غير ان المهم اساسا هو تقديم خطاب ثقافي جديد، يعمل وفق منظومة قيم جديدة لا يساهم العنف في تشكيلها، كي يجد الفرد بدائل اخرى غير العنف لتسوية الخلافات وفض المنازعات. وهذا بدوره يتطلب ايضا عملا فوريا لتحرير مساحة كافية في العقل كي تمارس قيم التسامح والعفو والرحمة دورها، ويتعادل الفرد على سلوك جديد يتناسب مع المرحلة القادمة، ويحقق للشعب طموحه في الامن والسلام.

ويينبغي ان يكون الاعتراف بالآخر، والاصغاء الى مختلف وجهات النظر، اول خطوة على الطريق. مما يعني ان الشعور بالتفوق والتفرد والغاء الآخر وتهميشه بات بضاعة خاسرة لا تتحقق شيئا من طموح المستقبل. كما ان الاسلوب الابوي الفوقي المتسلط الذي يطالب الجميع بالانصياع للأوامر وتردد الاقوال، ولا يسمح بمناقشة الافكار والرؤى السياسية والفكرية، كما هو المعروف عن بعض رجال الدين والثقافة والفكر، بات هو الآخر اسلوبا متخلفا يتقاطع مع روح الانفتاح ويتصادم مع قيم الديمقراطية، ويحجم دور المواطن، فيلحاً ثانية لاساليب العنف والقمع والارهاب. بينما ملاحقة طموحات الشعب واشراكه في العملية السياسية والثقافية بعد الاعتراف بحقه ودوره القانوني سيتمكن البلاد وشرائح المجتمع من تسلق قمم الرقي والتطور الحضاري

ويبعث على الامن والاستقرار والطمأنينة، ويقضي على العنف وظواهره الخطيرة.

لذا تقع على عاتق النخب السياسية والفكرية والثقافية مهمة تفكيرك الخطاب الثقافي القائم على العنف والاستبداد والقمع والتهميش والالقاء، واساعدة منظومة جديدة من القيم في اطار خطاب ثقافي قادر على استنبات مفاهيم بديلة يجب ان تتصدر اسلوب العمل السياسي والاجتماعي والفكري والثقافي. كما يجب على الشعوب التحلی باليقظة والحذر في التعامل مع أي خطاب تحريضي، مهما كان مصدره.

هذه الدراسة لا تهدف الى اثارة حفيظة الآخرين واستفزاز مشاعرهم وإنما تطمح الى اكتشاف البنية المعرفية لممارسة العنف من قبل المتطرفين الإسلاميين، أي محاولة اكتشاف المفاهيم والمقولات والفضاءات الفكرية والعقيدية التي تدفع المتطرف نحو قتل الانسان لا لشيء سوى انه يختلف معه عقدياً أو دينياً أو فكريًا. كما تناول التعرف على الخطاب الديني التكفيري الذي يمارسه الفقهاء المتطرفون ضد الآخر المختلف دينياً أو عقدياً.

ورغم محاولة هذه الدراسة استقصاء دوافع العمل الارهابي الا انها تأمل ايضاً في تحديد شروط ممارسة القوة في الإسلام. فليس العنف مرفوضاً مطلقاً وإنما له مبرراته الموضوعية سيما مع المعتمدي الرافض للغة الحوار ولا يفهم سوى منطق القوة والعنف. أو كما في حالات الدفاع عن النفس أو مباغتة العدو المتأهب لقتال المسلمين خشية الاحاطة بهم اذا كانوا قادرين على ذلك. اذن فامتلاك القوة أو ان تكون قوياً امراً ضروريًا جداً، لأن امتلاك القوة لا يعني العنف وإنما (ان تكون نفسك لا غيرك ... وان تمسك بزمام الحياة في عملية ادارة وقيادة .. ان تعطيك الحياة طاقاتها وثروتها لتسخرها كما تريد، وتتجهها كما تشاء، وتصنعها كما يرود لك).

اما ان تفقد القوة .. فتكون ضعيفا .. تفقد القدرة على الصراع وعلى الحركة .. فمعناها ان تكون صورة غيرك.. وظله، كمثل الشبح الذي يبدو، ويزول، ليعود في بعض اللمحات، باهت اللون، ضائع الملامح .. وانك لا تشارك في الحياة الا من بعيد تماما، كاللحمة الخاطفة من الضياء الخافت الاتي من مسافات شاسعة. على خجل واستحياء، من اجل ان يخترق سواد الليل فلا يخدش الا بعض حواشي الظلام، بكل هدوء⁽¹⁾.

كما نأمل بيان المحددات الشرعية والأخلاقية التي تسمح بازهاق النفس المحترمة التي حرم الله قتلها، ومتى يمكن التضحية بالنفس؟ اذ نشاهد راهنا انتشار ثقافة الموت والكرابية، وهجاء الحياة، والاستهانة بالمستقبل، والاستهزاء بالقيم، والاستخفاف بالارواح. فكيف يقتحم الانسان الموت بهذه الطريقة؟ وكيف أيقن ان موته شهادة في سبيل الله؟ وهل كل من يعشق الموت بالطريقة ذاتها شهيد في سبيل الحق والعدالة، وبالتالي سيضمن الجنة ويحقق مرضاة الله في الآخرة؟

وما توفيقني الا بالله عليه توكلت واليه انيب

ماجد الغرباوي

3 كانون الثاني 2008

(1) فضل الله، محمد حسين، الاسلام ومنطق القوة، 1406هـ - 1986م، بيروت، الدار الاسلامية،

.ص 17

العنف نار يحْمِل



لم يكن العنف، كما هي مسيرة التاريخ، وليد الساعة او نتاج ظروف طارئة او موجة عارمة يرتفع تفتتها. بل ساد العنف علاقة الانسان بأخيه الانسان منذ فجر التاريخ، عندما تجراً قابيل ابن آدم على قتل أخيه هابيل حسداً لمجرد انه كان اوفر حظاً في قبول قربانه، فقد جاء في الذكر الحكيم ملخصاً لتلك الحادثة التاريخية: ﴿وَأَكْلَ عَلَيْهِمْ نَبَأً أَبْقَى مَادَمَ بِالْحَقِيقَ إِذْ قَرَأَ قُرْبَانًا فَنَثَثَلَ مِنْ أَهْوَاهِهَا وَلَمْ يَنْقَبِلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنِّي أَئْمَأْ يَنْقَبِلُ اللَّهُ مِنَ الْمُنْتَهَى * لَئِنْ بَسْطَتْ إِلَيَّ يَدُكَ لِيَقْتَلَنِي مَا لَكَ بِإِبْسَاطِ يَدِكَ إِلَيَّكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْمَلَائِكَةِ * إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوا بِيَائِسٍ وَلَيْلَكَ فَتَكُونُونَ مِنَ أَصْحَابِ الْأَنْتَارِ وَذَلِكَ جَرَّبُوا الظَّلَمِيَّةَ * فَطَوَعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتَلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾⁽¹⁾. ومنذ ذلك التاريخ ظل الانسان يمارس العنف باشاع صوره وكأنها ارادة الله تعالى: ﴿وَقُلْنَا أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِيَعْصِي عَدُوًّا وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْعَدٌ وَمَمْتَعٌ إِلَى جِنَّةٍ﴾⁽²⁾.

وايضاً لم يختص العنف بعصر او زمان دون آخر بل ظل ملازماً للانسان طوال حياته، يؤثر فيه ويتأثر به، حتى قيل يولد الانسان وهو يحمل جرثومة العنف بين جنبيه، يفكّر دائماً باللجوء للقوة والبطش بغية تطويق الآخر واضطهاده واستغلاله، فضلاً عن الارتكاز اليه في الدفاع عن النفس وتحقيق اهدافه، وتوظيفه لمواجهة الاخطار الخارجية وتسوية الخصومات الداخلية. والعنف يغور عميقاً في الطبيعة البشرية، يخالطها ويتلبس بها ويسكنها. يقول فرويد في كتاب قلق الحضارة خلل وصفه للانسان ومدى علاقته بالعنف: (ليس الإنسان ذلك الكائن الهادئ والمسالم ذو القلب المتعطش للحب، والذي يقال عنه إنه يدافع عن نفسه إذا ما هوجم؛ إنه على العكس من ذلك، كائن يختزل في أعماق ذاته قدرًا من العدوانية. فالإنسان هو بالفعل ميال إلى إشباع حاجاته العدوانية على حساب بنبي جنسه، واستغلال عمله دون تعويض،

(1) سورة المائدة، الآيات 27 - 30.

(2) سورة البقرة، الآية: 36.

واستعماله جنسيا دون رضى منه، والاستحواذ على كل ما يملكه الآخر، وإهانته، وتعذيبه، وقتلته كقاعدة عامة. فعدوانية الإنسان الشرسة قائمة، إما تنتظر إشارة تأثيرها من الخارج، وإما أنها تدرج في الوصول إلى هدف يكون من الممكن الوصول إليه بأساليب غير عنفية. فكلما ضعفت القوة الأخلاقية التي تحذر من هذه العدوانية وتحدها، صارت الظروف مواتية لكي تظهر هذه العدوانية بشكل تلقائي، وتكشف أن وراء الإنسان حيوان مفترس لا يقيم أي اعتبار لبني جنسه. فكل من استعاد ذاكرته الفواجع التي واكبت نزوح الشعوب أو غزوات جنكيز خان وقبائل المغول وحروب تيمور لنك أو تلك التي تسبّب فيها استيلاء تقاة الصليبيين على القدس، دون أن ننسى فواجع الحرب الأخيرة (1914 - 1918) ينحني احتراما أمام تصورنا هذا ويعترف بصحّته⁽¹⁾.

ولما تشكلت المجتمعات البشرية كان العنف سيد الموقف في ترويض الناس واحتضانهم لسلطة رئيس القبيلة أو المجموعة، وأداة ماضية للاضطهاد والبطش، او لشن هجوم عدواني او ضد آخر مماثل، حتى اذا ظهرت معالم الدولة السياسية او الكيان السياسي عاد العنف الاساس في تطبيق القانون وأداة الحاكم المستبد في قمع المعارضة والتفرد بالسلطة. وليس الجانب الآخر من الحضارات سوى صفحة سوداء من الظلم والعدوان والاضطهاد وممارسة العنف بشتى اشكاله. ومن يراجع تاريخ الحضارات يفاجأ بهول المأساة التي مرت بها الانسانية من جراء العنف والتعسف الاستبدادي، فالحضارات السومرية والبابلية والفرعونية وغيرها لم تشيد الا على جماجم المستضعفين من ابناء البشرية، رغم تستر بعض الباحثين على هذه الحقيقة، واصرارهم على طمس الجانب الآخر من تاريخ الحضارات⁽²⁾، ذلك التاريخ الذي يحكى قصة

(1) الدكالي، محمد، تأملات فلسفية في ثوابا العنف، مجلة فكر ونقد، مصدر سابق.

(2) للاطلاع على بعض مشاهد الاستبداد في الحضارات القديمة، انظر على سبيل المثال: مكاروي، د.

عبد الغفار، جذور الاستبداد ... قراءة في ادب قديم، سلسلة عالم المعرفة (192)، الكويت المجلس الوطني للثقافة والفنون.

معاناة الإنسان في ظل العنف والاستبداد، وفداحة الخسائر التي قدمها على هذا الطريق⁽¹⁾.

ولما يبصر الإنسان الحياة حتى وجد نفسه مضطهداً مقهوراً تحاصره أكثر من سلطة، تعممه وتضطهد وتنقتل فيه كل بادرة ابداع وتألق، وظل الإنسان في رحلة شاقة اسيراً تتقاذفه اهواء الطواغيت وتسيره اراده السلاطين، ولم ير النور الا اذا تداركته يد الرحمة وعاش في ظل سلطة تعني دوره وتحترم مكانته، وتخبط باستمرار لانتشاله من واقعه التعيس، وهي حالات نادرة، لم تستطع حتى تغتالها يد الغطرسة، وتطيح بها نزوات العنف والاستبداد، او تستغلها بعض الفوس الضعيفة باسم الدين، فيعود الإنسان ادراجه ليكابد مرارة الحياة من جديد⁽²⁾. وكأن الحياة مشاهد متواصلة من العنف والعنف المضاد، اذ ليس هناك لحظة واحدة لا يفترس فيها كائن حي من طرف كائن آخر. وفي أعلى سلم الكائنات الحية يوجد الإنسان الذي لا يفلت شيء من قبضة يده المخربة. فهو يقتل لكي يتغذى، ويقتل لكي يكتسي، ويقتل لكي يتظاهر، ويقتل لكي يتعلم، ويقتل لكي يدافع عن نفسه، ويقتل لكي يتسلى، ويقتل من أجل القتل. هل يتوقف هذا القانون (قانون القتل) عند الإنسان، أي قبل الإيقاع بالإنسان؟ طبعاً، لا.

فمن هذا الكائن الذي يستطيع القضاء على هذا الذي يقضي على الكائنات جمیعاً (الإنسان)؟ إنه الإنسان المكلف بذبح الإنسان.

لكن كيف يستطيع الإنسان أن ينفذ هذا القانون، قانون القتل، وهو كائن أخلاقي متسامح، وهو الذي ولد من أجل أن يحب، وهو الذي يبكي الآخرين

(1) الغرباوي، ماجد، اشكاليات التجديد، سلسلة كتاب قضايا اسلامية معاصرة ، 2001 ، بيروت، دار الهادي، ص 153.

(2) جوزيف دوميسر عن المصدر نفسه.

كما يبكي على نفسه، والذي يجد متعة في البكاء، والذي يخترع حكايات وتخيلات لكي يبكي، وهو الكائن الذي قيل له إنه سيحاسب على آخر قطرة دم أراقها ظلماً؟ إنها الحرب، إنما هي الحرب التي ستقوم بتنفيذ هذا القرار⁽¹⁾.

اذن لم تكن حادثة ابني آدم قضية تاريخية عابرة يذكرها القرآن للتسلية او لمجرد انها قصة تاريخية او سرداً لمسيرة الانسان على الارض، وإنما تعكس الحادثة طبيعة العلاقات التي مر بها الانسان خلال مراحل حياته، التي بدأها بلجوء قابيل الى العنف تعبيراً عن غضبه وحقده على اقرب الناس اليه، وهو اخوه، تاركاً اساليب اخرى يمكن التعبير بها عن مشاعره المتأزمة وشعوره بالغبن واليأس والاحباط لعدم قبول عمله وقربانه كما في التعبير القرآني. بينما لم يلتجأ هابيل الى نفس الاسلوب ورفض الارتكاز الى العنف مطلقاً. ورغم ندم قابيل الا ان التاريخ البشري بدأ عنيفاً في اول خطواته، ولم تسوده يد الرحمة الا قليلاً منذ ذلك الحين. بل (ان قتل هابيل بيد قابيل تحول كبير وانعطاف حاد في مسار التاريخ، باعتبارها اكبر حادثة تمر على الانسان، وتقدم اعمق تفسير علمي واجتماعي. كما انها تمثل نهاية المرحلة الاولى، اي نهاية النظام الاخوي، والمساواة في الانتاج والصيد (هابيل)، وظهور الانتاج الزراعي والملكية الخاصة وتشكل اول مجتمع طبقي. وهي اول نظام تسوده التفرقة والاستغلال وعبادة المال وعدم الایمان، وبداية الخصومة والتنافس والاعتداء والعبودية وقتل الاخ (قابيل)).

ثم ان بقاء قابيل، بعد ذهاب هابيل، حقيقة موضوعية تاريخية. اذ صار الاخير يتحكم بالدين والحياة والاقتصاد والحكم والمستقبل . . . وقد ذهب هابيل من غير ذرية، بينما انحدرت جميع البشرية من نسل قابيل)⁽²⁾. فحادثة

(1) الدكالي، محمد، تأملات فلسفية في ثانيا العنف، مصدر سابق.

(2) شريعى، د. علي، اسلام شناسى (جامعة مشهد)، (بالفارسية)، ج 1، ص 26.

ابني آدم تمثل في رأي شريعتي نهاية مرحلة ودخول في مرحلة جديدة. وهذا يعني ان قراءة الحادثة من زاوية اخرى يفضي الى نتيجة تكرس العنف سببا للانعطف التاريخي الذي مرت به البشرية، بعد ان قضى العنف على مرحلة المساواة والاخوة وانتقل بالانسان الى مرحلة الانتاج. أي ان العنف كان السبب وراء التحول التاريخي للانسان في تلك المرحلة بالذات. ورغم عدم وجود ادلة كافية تشهد لتلك الحقبة التاريخية، لكننا لسنا بصدده مناقشة آراء شريعي من هذه الجهة، وان ما يهم البحث هو اكتشاف تأثيرات العنف على حياة الانسان. فطالما قاد العنف مسيرة شعوب ومجتمعات باتجاهات لم تخطط لها، او لم تتأهل لها لولا العنف الذي فرض المرحلة التاريخية عليها. ومثالها الواضح الحروب والصراعات التي اجتاحت بعض البلدان وزجت بها في اتون التخلف الحضاري والاقتصادي، وعادت بها الى الوراء عشرات السنين لتعاني ألم المكابدة والكدح من جديد.

ثم الغريب ان تكون حادثة القتل (قتل قايبيل لهابيل) اول خطوة في تاريخ الانسان ففرضت نفسها على الكتب المقدسة حتى خلدت بخلودها. وربما الحكمة اقتضت ان تبقى جرس اذار على مخاطر العنف، وقدرته الكبيرة على تحويل مسار الاحداث، والتحذير ايضا من مفاجأته التي تغزو الانسان على حين غرة، ما لم تتداركه يد الرحمة ويووب الانسان الى رشده قبل ارتكابه عملا يكلفه حياته احيانا. اذ عندما يستولي العنف على مشاعر الانسان يفقده صوابه فلا يتتردد في ارتكاب اي عمل، ومع اي شخص كان، حتى لو كان هابيل اخاه، الذي لم يجد غيره نديما وعونا على الحياة، وانيسه الذي كان يحطم به سكون الوحيدة ويدفع به طود الوحشة. لكنه العنف الذي يصدر عن الانسان نفسه وبارادته مع قدرته على التحكم به، حتى سولت له نفسه قتل اخيه، ربما لقضية تافهة لا تستحق هذا القدر من العنف والحمامة، لولا الحسابات الخاطئة للانسان عندما يغادر ساحة العقل ويترنح في ميدان الهوى

والنفس والمصالح الشخصية والكبراء والزوجية المفرطة و...، التي تبرر له الاستهانة بحياة ومقدرات وكرامة الآخرين. وتارة يصل التعنت بالارء والقيم الشخصية حدا يتنمى معه صاحبه سحق الناس جميعا من اجل الحفاظ على مصالحه ورد اعتباره، او تشبثا برأيه انطلاقا من ايمانه بصحته ونهائيته. أنها مأساة الانسان الذي يرتكب العنف ويتعانى منه في وقت واحد.

ولا اعتقاد ثمة شخص او جهة لا تقدر خطورة العنف وتداعياته على الفرد والجماعة لكنها تمارس العنف بارادتها وفق تصورات غالبا ما تكون خاطئة لا تحظى برصد كاف من الصحة والعلانية التي تؤهلها لأن تكون قاعدة لممارسة العنف ضد الآخر، مهما كان الآخر في توجهاته واتجاهاته الفكرية والعقائدية.

ثمة ملاحظة مستوحاة من الآية الكريمة، التي لا تنقضي دلالاتها لغزارتها وثرائها، وهي ان تسوية العنف والعودة الى مائدة السلام تتوقف على جميع الاطراف، وما لم يستجب الجميع لمبادرات الاسلام ويتخلوا عن عقيدة وفكرا وثقافة وسلوكا عن العنف، فان الاخير سيبقى قبلة موقعة تتفجر متى استوفت شروطها، لذا وقع العنف وقتل قabil هابيل رغم ان الاخير لم يشارك اخاه اسلوبه العنيف في تسوية القضايا ﴿لَئِنْ بَعَطْتَ لِمَنْ يَدْكُر لِيَقْتَلُكَ مَا أَلْمَأْ بِهِ أَسْطِرَ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتَلَكَ إِنِّي لَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ * إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوأَ يَأْتِيَنِي وَلَيُكَفَّرُنَّ مِنْ أَصْحَاحِ الْأَنَارِ وَذَلِكَ جَزَّاؤُ الظَّالِمِينَ﴾ لكن رغم ذلك وقع القتل وصدر العنف من قabil، لانه كان كامنا في لا وعيه، وكان يمثل بالنسبة له عقاولا وثقافة واستراتيجية. لذا لا يصار الى مجتمع مسالم ما لم يتخل عن العنف بكل صوره واسكانه، والا فالخطر يبقى كامنا فيه يبحث عن مناسبة ليطفو على السطح.

وايضا يمكن استنطاق الحادث التاريخي بشكل آخر، كما جاء في الآية الكريمة، فنشاهد ان الاحباط الذي اصاب قabil بسبب عدم قبول قربانه كان

السبب وراء قتله لأخيه، وليس الغضب والشورة الا تجسيداً للحالة اليأس المتفاقمة في نفسه. مما يعني ان اليأس والاحباط سيكون حاضراً في تفسير كثير من مظاهر العنف في البلاد الاسلامية. وليس بالضرورة اليأس من الماديات، وإنما اليأس السياسي او اليأس النفسي عندما يشعر الفرد بالعجز عن الاتيان بعمل صالح يقربه من الله تعالى ويخلصه من النار فيضطر الى ارتكاب عمل ارهابي بقصد تحقيق مرضاته تعالى. وهو فهم خاطئ، وتجوز على الله تعالى، فلا يعرف قيمة الاعمال الا الله، وربما عمل صغير يدخل الانسان الجنة، بينما اعمال كثيرة لا تتوفر فيها شروط النية الصالحة لا تشفع للانسان في الآخرة. وهو موضوع آخر ستتناوله في فصول لاحقة.

وما زال العنف باشكاله المختلفة تحدياً قائماً لأجندة اي مشروع طموح يروم المجتمع تطبيقه عبر وسائل سلمية ترتكز الى منطق الحوار الديمقراطي. والاخطر على ذلك المجتمع ومؤسساته السياسية عندما يتحول العنف الى ارهاب عدواني مسلح يطال كل شيء، فان درجة اخفاقه او نجاحه في مشروعه، ومدى قدرته على الصمود في مواجهة تلك التحديات، ستكون رهن ما تتركه العمليات الارهابية من تأثيرات سلبية. من هنا كان الفعل الارهابي وما يزال، التحدي الاخطر لكل مشروع على الاصعدة كافة. وبات الارهاب مفهوماً مرعباً يثير القلق لدى الانظمة والشعوب على السواء بفعل مساحة الدمار التي تلحقها العمليات الارهابية بالانفس والممتلكات والمباني العامة. وقد رفع القلق والخوف من الارهاب درجة تأهب الاجهزة الامنية سيما في الدولة المستهدفة بالعمليات الارهابية، وصار يُؤرق أعلى المستويات الحكومية والحزبية، وكلفت نفقات محاربة الارهاب كما تسمى ذلك الدول الكبرى مبالغ

باهضة وزاد من نفقات ميزانية الامن والانفاق العسكري⁽¹⁾. وربما تسبب الارهاب في فقدان مناصب حكومية او استبعاد حزب وفوز اخر. فعندما استهدفت العمليات الارهابية بعض الدول اخفق قادتها السياسيون في تحقيق نصر في الانتخابات التي تلت العمليات بثلاثة ايام، حتى لم يشفع له ما يتمتع به حزبه من رصيد جماهيري كان من المفترض ان يؤهله بالفوز بها⁽²⁾.

(1) قال « معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام »، الذي يحظى بوزن كبير على الساحة الدولية، ان الانفاق العسكري العالمي قفز 11 في المائة عام 2003 نتيجة زيادة هائلة سببها الحرب التي تشنها الولايات المتحدة على الارهاب.

وقال المعهد ان اتفاق الولايات المتحدة يشكل نحو نصف اجمالي الانفاق العسكري البالغ 956 مليار دولار والذي زاد 18 في المائة بالاسعار السائدة عامي 2002 و2003. وأضاف في تقريره السنوي لعام 2003: ان الحرب التي قادتها الولايات المتحدة في العراق « لم تساعد الديمقراطية في العالم العربي، بل أثاحت جبهات وحوافز للارهاب وهو العامل الذي فاق أي أثر رادع».

وزاد الانفاق العسكري الاميركي بسبب مبدأ الضربات الوقائية الذي يتبعه الرئيس جورج بوش ردًا على هجمات 11 سبتمبر (ابولو) التي اتهم تنظيم « القاعدة » بارتكابها. واقتراح البيت الابيض زيادة مطردة في الانفاق العسكري على مدى الخمس سنوات القادمة ليصل الى 487.8 مليار دولار ابتداء برriادة سبعة في المائة في السنة المالية 2005 .

ولكن مع تضخم عجز الميزانية الاتحادية، فإن هناك ضغوطاً لخفض الانفاق العسكري. ويعادل هذا الانفاق، من الدول الغنية التي تشكل 16 في المائة من سكان العالم، ثلاثة أربع اجمالي الانفاق العسكري العالمي. وتفوق الميزانية العسكرية لهذه الدول الدين الخارجي للدول الفقيرة مجتمعة وعشرة أمثال ما يجري اتفاقه على المساعدات. انظر جريدة الشرق الاوسط اللندنية الصادرة يوم 10/6/2004.

(2) كما حدث بالنسبة الى رئيس وزراء اسبانيا خوسيه ماريا ثمار، الذي خسر الانتخابات عندما طالت العمليات الارهابية مدريد العاصمة قبل التصويت، واسفرت عن قتل 200 شخص وجرح 1400 فجاءت النتيجة لصالح الحزب الاشتراكي ضد الحزب الشعبي.

ومنذ اندلاع العمليات الارهابية أصبح الارهاب تهمة خطيرة تفضي الى عقوبات صارمة سياسية وقضائية وربما مقاطعة اقتصادية. ويكفي أن تتهم حركة سياسية أو دولة بالارهاب لأن تصدر بحقها كثير من الاجراءات القانونية. لذا اخذت الحركات والاحزاب بل الدولة المتهمة بالارهاب تتشبث بكل الوسائل من اجل دفع تهمة الارهاب عنها، خشية ان تطالها عقوبات تفقد معها مصداقيتها ومكانتها، بينما اذا كان طرف الادعاء الدول الكبرى والدول الصناعية المتقدمة تكنولوجيا، أي الدول الغنية صاحبة القرارات والتأثير الحقيقي في المؤسسة الدولية المعنية بالامر.

والاكثر من هذا أصبح الارهاب مبررا للقيام بعمليات عسكرية ضد بعض الدول أو الحركات السياسية، كما صار مسوغا لكثير من الاجراءات والقوانين الدولية والمحلية ضد شعوب كاملة، كاجراءات بعض مطارات ومؤسسات الدول الغربية، ضد المسلمين خاصة، لكثرتهم التي حامت حولهم في مجال الارهاب

والجدير بالذكر (إن التطرف والعنف باسم الدين ليسا منحصرين في الدين الإسلامي وحده؛ ومع أن البوذية أقل الأديان ذكرًا للعنف، فقد وجدت في التسعينيات الماضية منظمة بوذية إرهابية في اليابان استخدمت الغاز في مترو طوكيو، مبررة ذلك باسم مكافحة الخروج على البوذية والعودة للبوذية "الأصلية". كما أن العديد من حاخامات إسرائيل مجدوا اغتيال رابين وبروه توراتيا. أما بعض القسّيس اللوثريين والبروتستانتيين المتطرفين في أمريكا، فقد أنشئوا ميليشيات صغيرة تهاجم المراكز الطبية التي تمارس الإجهاض، ومنهم من هاجموا نوادي خاصة بالمثليين جنسياً؛ وهؤلاء المتطرفون يدينون المسيحيين الليبراليين كما يهاجمون المسيحيين المحافظين باعتبار أن أولئك انتهازيون وهؤلاء جبناء! وحركات المسيح تطورت في التسعينيات لترفع

شعارات دينية مع شعار الانفصال، فمارست سلسلة عمليات دموية ضد
الهندوس والدولة الهندية)⁽¹⁾.

(1) الحاج، عزيز، إنما هم باسم الله يقتلون، مقال منشور في موقع ايلاف الالكتروني، يوم، 2006/5/3

الله رب العالمين

ما زال الارهاب مفهوما ملتبسا اشكاليا رغم كثرة مصاديقه وحالاته، وما زال المصطلح يطالب بالحاج بوضع تصور مرجعي لفرز الفعل الارهابي عن غيره كي لا تضيع حقوق الشعوب امام ارهاب الاخر المعتمدي او الغاصب. وتتأكد الضرورة في خصم فوضى الاتهامات الموجهة من قبل الدول الى بعضها او الى جهات واحزاب سياسية او دينية ربما تكون محققة شرعا وقانونا في ممارسة العنف كفعل مضاد أو عنف مضاد للحد من الاعتداءات، أو لتحييد بعض الاطراف. لكن نشاهد تساهل بعض الدول كامريكا والدول الغربية في الحق صفة الارهاب باي جهة تشاء، حتى يحار المرء احيانا في تفسير ذلك . فعدوى الاتهام سرت الى حركات معارضة ترى من حقها شرعا او قانونا الدفاع عن نفسها بنفس الادوات التي تضطهد بها. وحيثند كيف يمكن التمييز بين الارهاب والجهاد الشرعي او الدفاع المشروع؟ وما الفرق بينه وبين الشهادة في سبيل الله والوطن وال المقدسات؟ ولماذا يصدق الارهاب ومن ثم العنف على ممارسات بعض الحركات والدول ولا يصدق على اخرى اشد بطشا واستخداما للعنف في تسوية القضايا والازمات؟

هذه الاسئلة كانت ايدانا بالتحري اللغوي والاصطلاحي لمعرفة دلالات العنف والارهاب لعلنا نتوفر على قاعدة او مبدأ يكون الاساس في تمييز المصاديق بعد تحديد المفاهيم. أي اننا معنيون الان بتعریف المصطلح وتحديد دلالاته. لكن ما دام المعنى الاصطلاحي متعدد، أو يتحمل اكثر من دلالة فان التعريف لا مجال سيكون منحازا مهما بالغ الباحث في الموضوعية، أو لا اقل أن التجدد المطلق يبدو مستحيلا أو غير ممكن. اذ ستتفزز المصالح الشخصية والدواعي الایديولوجية لتمراس دورها في اختيار ما يتواافق معها من دلالات، وبالتالي سيخضع التعريف لاعتبارات شخصية او ایديولوجية وهذا يفسر الاختلاف الحاصل في تحديد دلالات المفهوم وتطبيقه على مصاديقه الخارجية، فتجد عملا واحدا يصفه احدهم بالجهاد والمقاومة بينما يعتبره

الآخر ارهاباً واعتداء مسلحاً. اذن فترجح احدى الدلالات على الآخرى سيخضع لدوع ايديولوجية ومصالح شخصية، وتؤثر به الصراعات الفكرية والعقدية، كما تؤثر به الخلفية الثقافية والتوجهات السياسية. فمن المفارقات العجيبة أن تلقي موجة العنف التي طالت الجزائر في بدايتها نوعاً من التفهم والتعاطف من قبل الاوساط السياسية الاوربية والامريكية التي علت ذلك بأن الذعر المرعب يعبر عن مطالب شعبية لم يستجيب لها الحكام، خصوصاً وأنأغلبية أنظمة البلدان الاسلامية تؤخذ على صيتها غير الديموقراطية⁽¹⁾. غير أن الدول ذاتها عادت لتشجب الارهاب بالجزائر وتصفه بالجريمة الانسانية عندما تعارض مع مصالحها السياسية.

سنعتمد المصادر اللغوية لتحديد الدلالات اللغوية، بينما سنسعى جاهدين لتقصي فضاءات المصطلح ونفض حمولته الدلالية بغية تحليلها وبلوره دلالة، وان لم تكن نهائية، لكن قدر الامكان تجنب الافراط في التحيز الايديولوجي ويمكن الاحتكام اليها في تمييز المصاديق كي لا يقع ظلم على جهة حتى في دفاعها عن حقوقها المشروعة.

العنف لغة الشدة وهو ضد الرفق واللين. او كما في لسان العرب (**الخرق** بالأمر و**قلة الرفق** به، وهو ضد الرفق)⁽²⁾، تقول اخذه اخذنا اعنة اي شديداً وقاسياً. فالعنف لغة يرادف الشدة ويستبطن القسوة، لكنه محайд في دلالته اللغوية بالنسبة الى العدوان والاعتداء. وربما يكون العمل التأديبي شديداً وقاسياً لكنه ليس اعتداء وإنما عقوبة المعتمدي جراء عمله. فهو هنا احد المفردات العملية للقوة⁽³⁾.

(1) الشرفي، محمد، الاسلام والحرية.. الالتباس التاريخي، مصدر سابق، ص 28.

(2) انظر: ابن منظور، لسان العرب، 1405هـ، بيروت، دار احياء التراث، مادة (**عنف**)، ج 9، ص 257.

(3) فضل الله، السيد محمد حسين، الاسلام ومنطق القوة، مصدر سابق، ص 217.

والعنف اصطلاحا: يشمل ارتفاع الصوت والخشونة في المعاورة كما يشمل استخدام السلاح والبطش والاضطهاد، وهو عكس المسالمة. ومثاله ما يمارسه بعض (انسان / دولة / سلطة / جهة / حزب / حركة) من خشونة وعنف في سلوكه واخلاقه، ولجوئه المستمر للبطش والاضطهاد مع معارضيه. فهو يرفض الانصياع لسلطة القانون والدين، ويصعب الوقوف معه على ارض مشتركة تكون قاعدة للانطلاق في عمل جبهوي أو شراكة في مشروع سياسي أو غيره. فليس ثمة فارق كبير بين المعنى اللغوي والاصطلاحي للكلمة، اذ العنف لغة الشدة، ويمكن أن تتجلى الشدة في كل شيء فيصدق عليه عنفا. والعنف ايضاً بهذا المعنى صفة للقوة أو مرادف لها. والانسان العنيف المفعم بالشدة، الذي يغلب القوة على الحوار والتفاهم السلمي.

اذن نحن (أمام عدة مقاربات للعنف ولستا أمام مقاربة واحدة او وحيدة. وكل مقاربة تعكس إدراكاً معيناً وأسلوباً في التشخيص والاقتراح)⁽¹⁾.

أي ان زاوية النظر تتدخل في تحديد اتجاه المقاربة، فهناك مقاربة تحدد العنف في (استخدام وسائل الضغط التي تحد أو عدم إمكانية الغير في الاختيار، بل وتعدم حتى إمكانيته في الهروب، أو في الانعتاق، أو في رفض الوضعية التي تفرض عليه؛ ويصل هذا العنف، أحياناً، درجة القسوة عندما لا يعدم فقط إمكانية الإنسان في الرد، ولكنه يعدم الإنسان نفسه)⁽²⁾. ويقوم تعريف العنف، في هذه الحالة، على تحديد آليات إنتاج مختلف أشكال الضغوط والوسائل التي يصل الإنسان بها إلى القتل وتدميره.

وهناك مقاربات تركز على أبعاد أخرى، وتسعى لأن تتعدي الإكراه

(1) حمودي، الأنثربولوجي عبد الله، أضواءً أنثربولوجية، في حوار معه في العدد 55 من مجلة فكر ونقد المغربية.

(2) المصدر نفسه.

ووسائل الإكراه (كالقوة المحسنة في الآلات الإدارية والحربية والقمعية والزجرية للقانون). ولا تلغى هذه الأخيرة التعاريف الأولى بالضرورة، كما لا تنكر وجود استعمالها من طرف مجموعات أو حكام، أو احتكارها من طرف الدولة (كما ذهب إلى ذلك ماكس فيبر في تعريفه لمفهوم الدولة)، ولكنها تركز على عوامل أخرى تحد من الحرية.

والعنف في هذه النظريات يعني (سجن الإنسان من طرف الخطاب السائد في رؤية واحدة وصورة واحدة. وإنتاج الخطاب السائد لنظريات واعتقادات ترفع أسوار الصمت حول نظريات أخرى ممكنة، وتصورات مغايرة لنفس الواقع. ومعلوم أن ميشيل فوكو كان المنظر الأساسي لهذه الأطروحة⁽¹⁾).

وأقرباً من هذا، ذهب بورديو إلى القول بنظرية العنف الرمزي والهيمنة الرمزية. وهي نظرية ترتكز بالأساس لا على الخطاب السائد في مجال المعرف والمؤسسات السجينة والممارسات العملية باسم القانون، بل على وصف الممارسات اليومية والعادات السائدة التي تكون الإنسان من خلال التربية والتدرجين، خاصة تربية الجسد ومتطلباته⁽²⁾.

لكن إشكالية هذه المقاربة - كما يقول الأنثربولوجي عبد الله حمود - تبقى رهينة النقاش ومفتوحة خاصة بالنسبة للمجالات الاجتماعية والتاريخية والثقافية التي يصعب فيها على المحلل إيجاد مؤامرة ومتآمرين يسعون إلى ممارسة الضغط والتحكم في نظرات وممارسات الآخرين⁽³⁾.

و(... رغم هذا، يبقى عنف الخطاب والعنف الرمزي قابلان للتحديد ودراسة فاعليتهما في مجالات عدّة. مثلاً، حينما تكون هناك شرائح اجتماعية

(1) المصدر نفسه.

(2) المصدر نفسه.

(3) المصدر نفسه.

تسعى إلى العيش حسب معايير مغايرة للمعتقد السائد ويتم إقصاؤها أو القضاء عليها بالقوة، أو بنوع آخر من النفوذ كالدعائية والتخويف، وخاصة النفوذ المنظم من طرف مجموعات أو شبكات أو تنظيمات من نوع الكنائس.

واما الارهاب لغة: فقد جاء في لسان العرب تحت مادة (رهب)، رهب

(1) المصدر نفسه.

الشيء: أي أخافه، والرعب: الخوف والفزع، وأرهابه: أي أخافه، واسترهبوا بهم؛ يعني أخافوهم⁽¹⁾. ومنه جاء مصطلح الرهبانية في الديانة المسيحية، لأن الراهب قد استقل طريقة خاصة في الحياة خوفاً من الله تعالى. أو لشدة خوفهم من الله ابتدعوا الرهبنة للانقطاع عن الدنيا وملذاتها من أجل الآخرة واتقاء لما يتضرر الإنسان في يوم الحساب، فجاءوا باعمال تنافي منطق الإسلام في نظرته للحياتين الدنيا والآخرة، لذا وصف القرآن عملهم بالبدعة⁽²⁾.

والرعب: مخافة مع تحرز. والرعب: الفزع⁽³⁾. والرعب: طول الخوف واستمراره ومن ثم قيل للراهب راهب لأنه يددم الخوف⁽⁴⁾، والرعب ترافق الخوف لغة⁽⁵⁾. فهي لا ترافق العنف لغة وإنما ناتجة عنه. إذا فالعنف يولّد الرعب بمعناها اللغوي أي الخوف. والارهاب بالكسر الإزعاج والإخافة⁽⁶⁾.

واما الارهاب اصطلاحاً: فقد بات مثلاً بدللات تفوق ما يستمدّه من جذرّه اللغوي، كالفرع والخوف. فصار يرافق الجريمة والعدوان والغدر فضلاً عن العنف والقوة المفرطة بغير حق، مع سفك الدماء وقتل النفس المحترمة التي حرم الله تعالى قتلها الا بالحق ﴿وَلَا تَنْقِتُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْعَيْنِ﴾⁽⁷⁾ حتى بارك العفو في القصاص تأكيداً لحرمتها وقدسيتها والحد من ظاهرة سفك الدماء والتساهل في ارتكابها، ﴿يَنْهَا الَّذِينَ مَأْمُوا كُنْبَ عَيْنَكُمُ الْقَصَاصُ فِي الْقَتْلِ لَمْ يُرْ

(1) لسان العرب، مصدر سابق، مادة (رعب)، ج 1 ص 436.

(2) انظر سورة الحديد، الآية 27.

(3) الراغب الأصفهاني، مفردات غريب القرآن، قم دفتر نشر كتاب، 1404هـ، ص 204.

(4) العسكري، أبي هلال، معجم الفروق اللغوية، تطبيقي: الشيخ بيت الله بيات، قم، مؤسسة نشر كتاب إسلامي، الرقم: 1028، ص 261.

(5) المصدر نفسه، الرقم: 1032، ص 262.

(6) الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس، بيروت، دار الحياة، ج 1، ص 281.

(7) سورة الاسراء ، الآية 31.

بِالْمُنْزَلِ وَالْمَبْدُو وَالْأَنْقَاضِ إِلَّا أَنْتَ فَمَنْ عَفَّ لَهُ مِنْ أَغْيِرِهِ ثُمَّ هُوَ فَانِسِعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءَ إِلَيْهِ يَا حَسْنِيَ ذَلِكَ تَعْنِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَعْنَدَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ⁽¹⁾. بينما الاعمال الارهابية لا تفرق بين الطفل والمرأة والشيخ الكبير والاعزل والانسان المسالم بل تطبع تفجيراتهم وعملياتهم الانتحارية بكل شيء وتسحق كل القيم الإنسانية والدينية.

من هنا فالقوة التي هي اعم من العنف والارهاب قد توحى بدلالات ايجابية بل وتكون ضرورية لردع العدوان وليس هي اعتداء دائم، بينما الارهاب اعتداء وتجاوز، فهو عنف مركز، ورغبة جامحة للانتقام والانتشار بدماء الابرياء.

والارهاب لا يساوق التضحية (بالنسبة للعمليات الارهابية الانتحارية) وإنما هو انتحار وتبديد لقيم الحياة. بينما التضحية او الشهادة تعني تقديم أو تغليب مصلحة أو هدف تفوق قيمته قيمة الحياة التي لا تدانى في درجتها.

وقد أصدر الازهر في مصر بياناً حدد فيه مفهوم الارهاب بأنه: (ترويع الآمنين، وتدمير مصالحهم ومقومات حياتهم، والاعتداء على أموالهم وأعراضهم وحرياتهم وكرامتهم الإنسانية بغياً وإفساداً في الأرض)⁽²⁾.

كما ان الاتحاد الاوربي هو الاخر قدم تعريفاً جديداً للارهاب فقال الارهاب: (أعمال ترتكب بهدف ترويع الأهالي، أو إجبار حكومة، أو هيئة دولية، على القيام بعمل أو الامتناع عن القيام بعمل ما، أو تدمير الهياكل الأساسية السياسية، أو الدستورية أو الاقتصادية، أو الاجتماعية لدولة، أو لهيئة دولية، أو زعزعة استقرارها بشكل خطير)⁽³⁾.

(1) سورة البقرة، الآية 178.

(2) صدر في القاهرة في 15/ شعبان/ 1422هـ المصادف 1/ نوفمبر/ 2001.

(3) عن قناة الجزيرة القطرية نقلًا عن وكالة روترز للأنباء في 17/12/2002.

وهذا التعريفان لا يلتقيان مع التعريف الدبلوماسي المتعارف سابقاً بين الدول. اذ جاء في تعريف الارهاب في معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية: (الارهاب وسيلة تستخدمها حكومة استبدادية عن طريق نشر الذعر والفرز واللجوء الى القتل والاغتيال والتوفيق التعسفي والاعتداء على الحريات الشخصية، لارغام افراد الشعب على الخضوع والاستسلام لها، والرضوخ لمطالبها التعسفية او تصرفاتها الكيدية) ⁽¹⁾.

وهذا التعريف أو البيان للعمل الارهابي هو انعكاس للواقع الذي مر به العالم بعد احداث 11 / 9 / 2001. ويبدو ثمة اتفاق حوله. لكن الموقف من بعض الاعمال المسلحة كشف وجود اختلاف في تحديد المفهوم، مرده عدم الاتفاق على تحديد دلالات مكوناته، وهم العدوان والجريمة والغدر. فكثير من العمليات المسلحة تصفها بعض الجهات بأنها اعمال مشروعة، بينما تصفها اخرى ا عملاً ارهابياً. فثمة من يعتبر عمليات المقاومة الفلسطينية شرعية لأنها تقوّض سلطة الكيان المحتل للارض الفلسطينية، بينما تعتبرها اوساط رسمية ودولية مصدراً للارهاب. وهذا إن دل على شيء فانما يدل على فوضى تحديد المفاهيم. وما يجري في ارض الرافدين أكثر تعقيداً، فهل هي عمليات تحرير أم ارهاب يطال الجماهير؟

اذن التحiz في تحديد مفهوم الارهاب ربما يعود - في نظر البعض - الى هلامية المفاهيم المكتوته له. لكن لو تحرينا الموضوعية قدر الامكان وجانبنا التحiz قدر المستطاع فان مفهوم الارهاب بات واضحاً في دلالاته، لوضوح مكوناته (الاعتداء والجريمة)، ومثاله التجايرات لاماكن العامة أو وسط الناس وقتل الابرياء والعزل، والقيام بعمليات انتشارية لا تطال العدو، والاغتيالات وبعض الممارسات الاخرى التي سنشير اليها اثناء البحث. ولا اعتقد هناك

(1) انظر: معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية، موسى فوق العادة.

اختلافاً حول صدقية هذه الاعمال لمفهوم الارهاب شرعاً وقانوناً الا لدى فاعليها، واما اختلاف الحكم على بعض المصاديق فاسبابه ليست بريئة، وإنما تخضع لاعتبارات كثيرة منها سياسية وايديولوجية. أي ثمة دواع تتدخل في تشخيص صدقية هذا العمل لمفهوم الارهاب او ذاك او الصاقه بهذه الممارسة او تلك. فالالتباس اذن في تحديد المصاديق وليس في المفهوم. او ان الشبهة - كما يصطلح الاصوليون - مصداقية وليس مفهومية. لأن المفهوم واضح جلي ولو من خلال مصاديقه الخارجية. لكن المشكلة في انطباقه وعدم انطباقه على بعض المصاديق، او بكلمة ادق التحيز في تطبيقه على اي من المصاديق . وإنما نقول ثمة اتفاق على مفهوم الارهاب، لاننا نعلم أن الجريمة والعدوان مرفوضتان من قبل كل الشرائع والاديان. ففي الوقت الذي يجيز فيه الاسلام القتال يؤكد في الوقت نفسه على عدم العدوان، مما يعني أن العدوان والاعتداء مفهوم اخر له دلالاته ومصاديقه التي يختلف فيها مع مفهوم ومصاديق القتال المشروع. فإذا قلنا إن الاسلام جوز قتال من حارب المسلمين او اعلن الحرب عليهم، فستكون الحرابة (كما سيتضح من الآيات) شرطاً لجوازه. وفي غير هذه الحالة يعتبر القتال عدواناً، وهو منهي عنه بالآية نفسها ﴿ وَقَاتَلُوكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُعَذِّلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾⁽¹⁾.

وليس الارهاب مجرد خيانة واعتداء وإنما هو عمل جبان، تفوح منه رائحة التآمر والضعف، واليأس، وعدم وضوح الهدف، والجهل والتحجر والتهور. والعكس من ذلك العمليات الاستشهادية التي تجبر العدو على اعادة حساباته بعد أن يتلقى صفعات موجعة ومركزة، تحقق اهدافاً استراتيجية داخل المعركة، من خلال التضحية بالنفس والاستشهاد بعملية قتالية من اجل هدف اكبر يستحق كل هذه التضحية والخسارة الكبيرة. كما انها لا تتعدى الخطوط

(1) سورة البقرة، الآية 190.

الحمراء للشريعة ولا تخرج عن دائرة المعركة لطال العزل والابرياء.
من هنا يتضح الفارق بين العنف ومن ثم الارهاب وبين الجهاد في سبيل الله تعالى.

فالجهاد في سبيل الله: (استجابة شرعية لامر الهي، يلتجأ فيه المسلم الى القوة دفاعا عن النفس وعن أمن الكيان الاسلامي عند تعرضه لخطر محتمم يهدد وجوده، ويبعد يأسه في تسوية النزاع مع العدو بالوسائل السلمية. شريطة ان لا يرافق استخدام القوة اعتداء او تجاوز لمحارم الله تعالى).

بينما يمكن تعريف الارهاب بأنه: (عمل اجرامي يطال الابرياء والممتلكات والمصالح العامة. ويهدف الى تدمير الاخر واضطهاده والانتقام منه بكافة الاسلحه حتى يرضخ لمطالبته سواء كانت مشروعة او غير مشروعة، مع عدم مراعاة القيم والاخلاق الدينية والانسانية في ممارسة القوة معه).

والعنف : (استخدام وسائل ضغط مختلفة لتسويه النزاعات، بقطع النظر عن مدى شرعيتها، او لارغام الاخر على الخضوع لارادة الغير او التخلص من قناعاته الشخصية).

لكن كل هذه التعريفات تبقى في حدود المقاربات وتبقى مفتوحة تستجيب لتطورات الواقع، وما يضيفه على المفاهيم من حمولة دلالية. كما ان التحizيات، كما تقدم، ترفض الانغلاق على تعريف محدد، وتسمح بقدر كبير من المرونة كي يستجيب التعريف لطموحاتها الأيديولوجية والبراغماتية. اذن (يبقى العنف ظاهرة مفتوحة ومعقدة. ومن الأحسن التفكير فيه بجدلية مفتوحة ولا متناهية، وليس بجدلية تنتهي بالانسجام التام، أو بنوع من التفاؤل الذي لا تستطيع الأنثروبولوجيا قبوله) ⁽¹⁾.

(1) حمودي، عبد الله، اضافة اثنين بوجبة، مصدر سابق.

وعني عن الذكر ان كلمة (عنف) واشتقاقاتها اللغوية لم ترد في القرآن الكريم في أي من آياته⁽¹⁾. كما ان الكتاب الكريم لم يستخدم اشتقاقات (رهب) في الآيات التي وردت ضمنها الا في معانيها اللغوية، أي الخوف، ولم يضمنها فضلا عن استخدامها في المعنى الاصطلاحي، بمعنى الاعتداء او العدوان على الآخرين، قال تعالى:

1 - ﴿ وَلَمَّا سَكَنَ عَنْ مُؤْمِنِي الصَّبْرِ أَحَدَ الْأَلَوَاحِ وَفِي شُخْصِهَا هَذِي وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ بِرَهْبُونَ ﴾⁽²⁾.

2 - ﴿ يَبْقَى إِسْكَنُهُمْ أَذْكُرُوا نَعْمَقَى أَيْقَنَتْ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِهِ أُولُو فِيمَدِكُمْ وَإِنَّ فَارَّهُبُونَ ﴾⁽³⁾.

3 - ﴿ وَقَالَ اللَّهُ لَا تَنْجِذُوا إِلَهَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَجَدَ فِيَنِي فَارَّهُبُونَ ﴾⁽⁴⁾.

4 - ﴿ وَأَعْذُّوْهُمْ مَا أَسْتَطْعَمُهُمْ بَنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيَّلِ تَرَهُبُونَ يُدْعُ عَدُوُّ اللَّهِ وَعَدُوُّكُمْ وَمَا هُرِبَّ مِنْ دُونِهِ لَا يَلْمُوْنُهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا شَنَفُوا مِنْ شَنَفُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوْقَ إِنَّكُمْ وَأَشَدُّ لَا ظَلَمُونَ ﴾⁽⁵⁾.

5 - ﴿ قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوُا سَحَرُوا أَغْيَتُ النَّاسَ وَأَسْرَهُبُوهُمْ وَجَاهُوْسِعْ عَظِيمٌ ﴾⁽⁶⁾.

6 - ﴿ أَسْلَكَ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجُ بِيَضَّاءٍ مِنْ عَيْنِ سُوْوٍ وَأَضْسَمْ لِيَلَكَ جَنَاحَكَ مِنْ أَرْقَبِكَ

(1) راجع المعجم المفهرس لأيات القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار الفكر.

(2) سورة الاعراف، الآية 154.

(3) سورة البقرة، الآية 40.

(4) سورة النحل، الآية 51.

(5) سورة الانفال، الآية 60.

(6) سورة الاعراف، الآية 116.

- (1) فَذِكْرُكَ بِرَبِّنَا مِنْ رَيْفٍ إِنْ فَرَغْتُ وَمَلَأْنِيهُ إِنْهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَدِسْقِينَ ﴿١﴾.
- 7 - ﴿لَا أَشَدُ أَشَدَ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنْ اللَّهِ ذَلِكَ بِإِنْهُمْ قَوْمٌ لَا يَقْعُدُونَ﴾⁽²⁾.
- 8 - ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنْهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَا رَبَّكَ رَهْبَةً وَكَانُوا لَا يَخْشِعُونَ﴾⁽³⁾.
- 9 - ﴿يَأْتِيهِمُ الَّذِينَ مَاءْمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَجْيَارِ وَالْهُنَّاجِنَ لَيَأْكُلُونَ أَنْوَافَ النَّاسِ بِالْبَطْلِ وَيَصْدُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْرِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفَضَّةَ وَلَا يُفْقِهُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُهُمْ بِعَذَابِ الْيَوْمِ﴾⁽⁴⁾.
- 10 - ﴿لَتَعْدَدَ أَشَدَّ أَنْتَسِينَ عَذَوَةً لِلَّذِينَ مَاءْمَنُوا أَنْتَهُمْ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَعْدَدَ أَقْرَبَهُمْ نَوَّةً لِلَّذِينَ مَاءْمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْدِرُهُ ذَلِكَ إِنَّ مِنْهُمْ قَتِيسِينَ وَرَهْبَنَا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكِرُونَ﴾⁽⁵⁾.
- 11 - ﴿أَنْكَرُوا أَخْبَارَهُمْ وَرَهْبَنَهُمْ أَزْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحِ ابْنِ مَرْيَمَ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا يَعْبُدُونَا إِنَّهَا وَجْدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ شَبَحَنَهُ عَنَّا يُشْرِكُونَ﴾⁽⁶⁾.
- 12 - ﴿لَمْ قَيَّبْنَا عَلَى مَأْتِيِهِمْ بِرُشْلَانًا وَقَيَّبْنَا يَعِيسَى أَنِّي مَرِيدٌ وَمَا يَنْهَا إِلَّا يُجْبِلُ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمْ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانَهُمْ أَبْدَعْنَاهُمْ مَا كَيْبَنَهُمْ عَلَيْهِمْ إِلَّا آتَيْنَاهُمْ رِضْوَانَ اللَّهِ فَمَا رَعَوهَا حَقَّ رِعَايَتِنَا الَّذِينَ مَاءْمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَبِيرُ مِنْهُمْ فَدِسْقِينَ﴾⁽⁷⁾.

(1) سورة القصص، الآية 32.

(2) سورة الحشر، الآية 13.

(3) سورة الانبياء، 90.

(4) سورة التوبة، الآية 34.

(5) سورة المائدة ، الآية 82.

(6) سورة التوبه، الآية 31.

(7) سورة الحديد، الآية 57.

وقد اشرنا الى المعاني اللغوية لهذه المفردات القرآنية سلفاً، وقد تبين في حينها ان دلالاتها منحصرة في الخوف واشتقاقاته، لا يخالطه شيء من دلالات الارهاب اصطلاحاً، بما في ذلك الآية رقم (4) قوله تعالى: ﴿وَأَعْنَوْا لَهُمْ مَا أَنْسَطَقْتُمْ إِنْ قُوَّةً وَمِنْ رِبَاطِ الْجَيْلِ تَرْهِبُونَ يُوَدُّهُ اللَّهُ وَهُدُوْكُمْ﴾ اذ ربما يستدل بعض بها على شرعية الممارسات الارهابية ارتکازا الى المعنى الاصطلاحي للارهاب، بينما الآية لا تشي بذلك وانما تدعوا الى تكديس القوة بأنواعها لغاية محددة هي ارهاب العدو، أي اخافته، والظهور امامه بمظهر القوة والاستعداد والكفاءة العالية، لأن ذلك من شأنه ارهاب العدو واخافته والضغط باتجاه المراجعة والتأنی قبل الاقدام على أي خطوة تقلب المعادة وتنعكس سلباً، لما عليه المسلمون من قوة واستعداد. وهذا ما يؤكده المفسرون، يقول الشيخ الطوسي (460 هـ) في تفسير التبيان: (والارهاب ازعاج النفس بالخوف، تقول: ارهاب ارهاباً ترهباً. ورهب رهبة . وترهب ترهيباً، واسترهب استرهاباً)⁽¹⁾. والى هذا القول ذهب عدد كبير من المفسرين⁽²⁾. بل سياق الآية يؤكّد المعنى ذاته. يقول تعالى في تكميلة النص القرآني: ﴿وَلَنْ جَنَحُوا لِلسلِّيمَ فَاجْتَنَبُوهُمْ وَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * وَلَنْ يُرِيدُوا أَنْ يَعْدُوْكُمْ فَلَمَّا حَسَبْتُمُ اللَّهَ هُوَ الَّذِي هُوَ أَيْدِكُمْ بِنَقْرِبِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾⁽³⁾. فالارهاب بالمعنى الاصطلاحي لا يتوقف عند حد لانه عدو ان سافر يتوجه إلى الحاق اكبر قدر من الخراب والتدمير بالطرف الآخر. حتى وان كان الاخر مسالما لا محاربا، بينما الآية الكريمة طالب الرسول ﷺ بالاستجابة لأية مبادرة سلام حتى عبر عنها بالجنوح، تشبيها بالطير عندما يرفع جناحه قليلاً. بل يجب التجاوب مع الدعوة الى السلام والسلام، كما يبدو من

(1) الطوسي، الشيخ محمد بن الحسن (460هـ)، التبيان في تفسير القرآن، 1409هـ، قم، مكتب الاعلام الاسلامي، ج5، ص 149.


(2) انظر على سبيل المثال، البيان للطبرسي، والجامع لاحكام القرآن وغيرهما.

(3) سورة الانفال، الآيات: 60-61.

الأية، وان كانت ماكرة ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَمْنَعُوكُمْ فَلَا يَكُنْ حَسْبَكُ اللَّهُ﴾، شريطة ان لا تنطوي على خيانة ﴿وَلَمَّا تَخَافَتْ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَأَيْدِيَ إِلَيْهِمْ عَلَى مَوَاهِبِهِمْ﴾⁽¹⁾. تأكيدا لقيم السلام وتقديمها على منطق القوة والعنف. فسياق الآيات يحدد احتمال المعنى الاصطلاحي، ويؤكد المعنى اللغوي للارهاب. لأن الاعتداء والاضطهاد مفاهيم مرفوضة في المنظومة القيمية للالحاق الاسلامية، فليس من المعقول تبنيها قرآنيا. والذي حصل لمن استدل بالأية على جواز الارهاب بالمعنى الاصطلاحي للكلمة هو الالتباس بين المعنين، اللغوي والاصطلاحي، لأن الثاني يستمد بعض دلالاته من المعنى الاول فيوهم بشموله له. لكن مما لا ريب فيه ان الدلالة الاصطلاحية باتت واضحة ومميزة من خلال مسلسل العمليات الارهابية التي تفاجئ العالم بين حين وآخر لتوقع اكبر عدد من الضحايا بين الابرياء، والذين هم اساسا غير معنيين بالصراعات القائمة.

ونؤكد ايضا عدم التسرع في تعليم مصطلح الارهاب، بالنسبة الى المصادر الملتسبة، او المتهمة بممارسة العنف، اذ ليس كل عنف ارهابا، والعكس صحيح، فان الارهاب نوع من انواع العنف مع حمولة دلالية اضافية مشقلة بالعدوان والخيانة والانتشاء بالدماء واستمراء القتل والدمار واسعا الفوضى والاضطراب والاخلاط بالامن العام. وانما نقول ذلك كي نجنب الحركات التي تضطر الى العنف دفاعا عن النفس ودفعا لعنف اخر يضطهدتها ويهدد وجودها ويحاصرها من كل جانب، فيصدق ان ممارستها للعنف من نمط العنف المضاد. او تقويضها لسلطنة العدو، او ارباكه، كي تفك الحصار عن نفسها وانقاذ حياتها، او ابقاء لخطر عدو محتمدا.

جیلہ راجہویں مڈل



ثمة تغاير بين القوة والعنف مفهوما، رغم التوحد في بعض المصادر، اذ كثيرا ما تكون الممارسات واحدة ومتتشابه، لا يمكن تصنيفها الى قوة وعنف الا من خلال المفاهيم التي تخزن دلالات متغيرة من حيث المشروعية. هذا اولا، وثانيا ان اعتماد مفهوم القوة سيساعد على فهم كثير من الممارسات التي تجري تحت غطاء الشرعية الدينية والممشروعية القانونية. ويمكننا ايضا تفهم سبب الكثافة في استخدام مصطلح القوة في القرآن الكريم، الذي استخدمها في ثمان وعشرين آية، واذا اضفنا لها اشتقاتها الاخرى سيتجاوز العدد الاربعين. مما يعني انها ليست مسألة عادية ان يصار الى استخدام مصطلح بهذه الكثافة، بينما اذا كان يخزن دلالات سلبية عند الاطلاق، ويتبادر من سماعه مفاهيم شديدة الوطأة كالعنف والاكراء. اذن كثرة استعمال المصطلح يحمل معه جملة من الاستفسارات ويرسم علامات استفهام عن سبب الكثافة الاستعمالية للمصطلح ودلائلها في كل موضع من المواقع استخدمت فيه لفظة القوة او واحدة من اشتقاتها، بينما اذا علمنا ان ثمة تطابق مصداقى بين العنف والقوة بل وايضا التباس مفهومي، حتى ان كثيرا من الناس لا يميز بينهما، لا مفهوما ولا مصداقا. فهل كثرة الاستخدام يخجا قضايا مسكتها عنها؟ أم هل يشي بعدوانية متشحة بلباس مفهوم آخر؟ أم يكشف عن رغبة في التسلط والاستبداد؟ وهل في ذلك ما يساعد على التشكيك في نوايا الاسلام ومنهجه في الدعوة الى الله؟ ثم ما هي علاقة مفهوم القوة بمفاهيم: النفوذ، التأثير، القهر، السلطة، التسلط، السلطة، السيطرة، الاستبداد، الاكراء، الغلبة، العنف، والاجبار؟ أم ان للقوة قرآنيا دلالات اخرى؟.

فهناك مبررات تضغط باتجاه تناول المفهوم من وجهة نظر قرآنية واسلامية، للكشف عما يحيط المصطلح من ملابسات، وهذا يعني طرح مفهوم القوة على منصة التشريح ليتمكن بعض النقد التوغل في اعمقه واكتشاف مداراته القصبية التي يتحرك بها. ومحاولة الامساك به رغم مراوغته وهلاميته

كي يصار الى حدود وفاصل واضحة بينه وبين المفاهيم الاخرى. وبهذه الطريقة فقط، اي اعتماد الموضوعية والتخلص عن الهم الإيديولوجي التبريري، يمكن الاجابة على الاسئلة الانفعالية الذكر وتحديد علامات الاستفهام التي اثارتها الكثافة الاستعمالية للمصطلح في القرآن رغم ما يختزنه من دلالات تستفز السامع. لأن القوة، في مخيال الشعوب، هي دائما سلاح السلطان، وقبضة المستبد، ورصيد الدكتاتور، واداته في اضطهاد المعارضة، وتكميم الافواه، ومحاصرة الرأي الآخر، ومنع النقد، واكراه الناس على تبني آراء وعقائد لا تمثل قناعاتهم الشخصية، وتضع الشعوب في مدارات ترفضها لكنها تستجيب لرغبات السلطة القاهرة .

لهذه الاسباب وغيرها هناك خوف طفولي من القوة، خوف مرعب، تهتز له مفاصل الانسان الرافض لها، ولتداعياتها التي تصادر العقل والمنطق لحساب الاستبداد والسلط. بينما اذا كانت الذاكرة تحتفظ بمارسات عدوانية جرت باسم الدين والاسلام والعدل الالهي، بل ان جميع ما مورس من عنف على يد القادة والسلطانين والخلفاء والفقهاء كان باسم الاسلام، وباسم الشريعة الالهية، وتطبيق الاحكام الشرعية، وردع الفئة الباغية، وما يسمى بالجهاد وحفظ ثغور مملكة السلطان او الخليفة، والغزو في سبيل تعزيز مكانة دولة الخلافة او السلطنة من اعداء الدين او اعداء السلطان او الخليفة ممثل سلطة الله في الارض، وان كانوا معارضية سياسية ضد الممارسات السلطانية البغيضة. لذا فان البحث سيستبعد الممارسة العملية للحكومات والحركات المتطرفة، ويبقى في دائرة النصوص المقدسة وتجربة الرسول الاكرم. وليس في ذلك تحيز، لأن هدف الدراسة هو تعرية الممارسات التي تجري باسم الدين، وهتك شرعيتها من خلال مقارنتها بالنص.

أي ان البحث يقدم قراءة لمفاهيم العنف والقوة في ضوء ثوابت القرآن الكريم وسيرة المصطفى ﷺ ويترك للقارئ، الا ما تقتضيه ضرورة البحث،

مهمة المقارنة والاستنتاج والحكم على التجارب التاريخية والممارسات الراهنة.

ثم ليس بالضرورة ان يرادف العنف المعنى اللغوي للقوة ، وان كان يلتقي في مصاديقه مع القوة. وانما للقوة معان١ متعددة، وكان الاستخدام القرآني للكلمة متنوّعاً ايضاً. مما يعني ان المصطلح ذو خزین دلاليٍ واسع. والمؤكد ان طيفاً واسعاً من الالتباس يتهاوى عند التعرف على المعانى اللغوية للقوة والاستعمالات المتعددة لها بعيداً عن الممارسات القمعية باسم الدين. وليس في ذلك تبرير، بعد ان اتضحت مخالفة الخلفاء والسلاطين لجملة من تعاليم الاسلام واخلاقياته تشبثاً بالملك، وبالتالي لا يمكن اعتبار ممارساتهم مصاديق عملية لمفهوم القوة يمكن الاستشهاد بها على الموضوع.

القوة لغة: خلاف الضعف. والقوة: الطاقة من الجبل، وجمعها قوى. ورجل شديد القوى، أي شديد أسر الخلق. وقوى الضعيف قوة فهو قوي. وتقوى: مثله. وقويته أنا تقوية. وقاوته فقويته: أي غلبه⁽¹⁾.

وفي لسان العرب: وقد قوي الرجل. والضعف يقوى قوة فهو قوي. وقويته أنا تقوية وقاوته فقويته أي غلبه⁽²⁾. وتأتي بمعنى عدم الضعف وعدم اللين، والجد والحزن والطاقة والغلظة والتمكن⁽³⁾.

والفرق بين الشدة والقوة: (ان الشدة في الاصل هي مبالغة في وصف الشيء في صلابة وليس هو من قبيل القدرة ولهذا لا يقال الله شديد، والقوة من قبيل القدرة على ما وصفناه، وتأويل قوله تعالى (أشد منهم قوة) أي اقوى

(1) الجوهرى، اسماعيل بن حمادى، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: احمد عبد الغفور عطار، 1407هـ، بيروت دار العلم للملايين، ج 6، ص 2469.

(2) لسان العرب ، مصدر سابق، ج 15، ص 207.

(3) المصدر نفسه، 207 - 211.

منهم. وفي القرآن (ذو القوة المتنين) أي العظيم الشأن في القوة وهو اتساع⁽¹⁾. والعنف، كما بينا سابقا، هو الشدة، وهي تغاير القوة مفهوما. فالشدة وبالغة في الوصف كما ان العنف وبالغة واسراف في استخدام القوة. وليس هو من قبل القدرة، بينما القوة تستبطن القدرة، فرجل قوي أي قادر ومتمكن من فعل شيء. ثم تختلف الدلالة من استعمال الى آخر، لكنها لا تقطع عن جذرها اللغوي بشكل كامل، وإنما تحمل شيئا من دلالاته. وستوضح اكثر بتقسيم الاستعمالات القرآنية وموقع الكلمة ضمن البناء النصي للأيات وسياقاته المتراقبة، اذ ستلتقي هذه الخطوة حزمة ضوئية تكشف عن المخزونات الدلالية للمصطلح. وليس الامر مقتضرا على لغة القرآن الكريم وإنما المحاورات الكلامية في جميع اللغات تستخدم كلمة القوة في اكثر من معنى، رغم ان القوة العسكرية والبطش والتسلط اكثر حضورا في الذهن لدى سماع المصطلح.

فمثلا عندما توصف القدرة العسكرية لدولة يقال دولة قوية عسكرية. والمراد هنا امكانية الدولة وقدراتها التسليحية.

واذا قيل انها قوية اقتصاديا فالمحظوظ هو بعد الاقتصادي وما تمتلك الدولة من ارصدة وثروات تؤهلها لأن تكون متمكنة اقتصاديا. فالقوة هنا تعني الامكانية الاقتصادية.

واذا قيل رجل قوي فتارة يراد بها قوته العضلية والجسدية، فتكون بمعنى التحمل، او تلاحظ قوته الاجتماعية من خلال انتمامه الى طبقة تتمتع بمركز اجتماعي مرموق، فالقوة تكون اعتبارية وليس حقيقة.

او نقول نصا قويا ونقصد به البناء النصي وما يقومه من معنى وبلاغة.

(1) الفروق اللغوية، مصدر سابق، الرقم: 1190، ص 297.

ورأي قوي، أي سديد في قوة تنظيره وطرحه.
اذن فالكلمة بنفسها محايده توقف دلالتها على القرائن النصية المحيطة بها، فهي التي تخرجها من الابهام والالتباس والاجمال الى المعنى المراد، لكنها دوما ضد الضعف والوهن والخوار.

اطهوم قرانيا

كثيرا ما تأتي القوة في القرآن الكريم مطلقة في دلالتها، وليس في النص ما يحملها على نوع محدد من القوة دون آخر، فيكون المفهوم شاملا لجميع انواع القوى، سواء العسكرية او الاقتصادية او الجسدية او غيرها. ويشاهد هذا الاستعمال عندما تتحدث الآيات عن قوة الله تعالى: ﴿وَقُوَّتِي الَّذِينَ طَمَّوا إِذْ يَرْقُوُنَ الْعَدَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ حُمْكًا﴾⁽¹⁾، ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَسْدُ مِنْهُمْ قُوَّةٌ﴾⁽²⁾، ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّازِقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمُتَّيَّثِ﴾⁽³⁾، ﴿إِنَّ رَبِّكَ هُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ﴾⁽⁴⁾. او تأتي للمبالغة في قدرة الله وتفرده بالقوة المطلقة: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى مَكْفُهُ شَدِيدُ الْقُوَّةِ﴾⁽⁵⁾، ﴿وَلَيَسْتُرَنَّكَ اللَّهُ مَنْ يَتَّصِرُّهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيُّ عَزِيزٌ﴾⁽⁶⁾، ﴿مَا فَدَرُوا لِلَّهِ حَقٌّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾⁽⁷⁾، ﴿فَكَفَرُوا فَلَمْ يَنْدَهُمُ اللَّهُ إِنَّهُ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾⁽⁸⁾، ﴿الَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ﴾⁽⁹⁾، ﴿وَلَيَسْتُرَنَّكَ

(1) سورة البقرة، الآية 165.

(2) سورة فصلت، الآية 15.

(3) الذاريات ، الآية 51.

(4) سورة هود، الآية 66.

(5) سورة التجم، الآية 5.

(6) سورة الحج، الآية 40

(7) سورة الحج، الآية 74.

(8) سورة غافر ، الآية 22.

(9) سورة الشورى، الآية 19.

الله من ينصره إِنَّ اللَّهَ لَغَوِيُّ عَزِيزٌ⁽¹⁾ سَمِعَ اللَّهُ لَأَغْلَبَتْ أَنَا وَشَمِيلٌ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ⁽²⁾. وفيها عن الغير: وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِنْ تَرَدْ أَنَا أَقْلَى مِنْكَ مَا لَا وَلِدًا⁽³⁾.

او خلال الحديث عن قوة الاقوام السابقة التي اهلكها الله تعالى رغم ما كانت تتصف به من قوة ومنعة، فالقوة هنا ايضا مطلقة لا تختص بنوع دون اخر: وَلَئِنْ يَنْقُضُهُمْ بَعْدَ مَا أَنْذَرْنَا لَهُمْ فَلَا نَأْمَرُهُمْ⁽⁴⁾، أَوْلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ مَنْ دَاهَلَكَ مِنْ قَبِيلِهِ مِنَ الْقَرْوَنِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً⁽⁵⁾، كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَنْجَرُوا الْأَرْضَ وَعَمِروهَا⁽⁶⁾، أَوْلَئِنْ يَسِيرُونَ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظَرُوا كَيْفَ كَانَ عَذَابُ اللَّهِ مِنْ قَبْلِهِمْ وَكَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً⁽⁷⁾، كَانُوا هُمْ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَمَا نَأْرَاهُ فِي الْأَرْضِ⁽⁸⁾، كَانُوا أَكْثَرُ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَمَا نَأْرَاهُ فِي الْأَرْضِ⁽⁹⁾.

وتأتي القوة في القرآن الكريم بمعنى الجد والاجتهد والعزمية والثقة بالنفس وبالرسالة كما في قوله تعالى: حُذِّرُوا مَا مَاتَتْكُمْ بِقُوَّةٍ وَإِذْكُرُوا مَا فِيهِ⁽¹⁰⁾، حُذِّرُوا مَا مَاتَتْكُمْ بِقُوَّةٍ وَأَنْسَعُوا⁽¹¹⁾، حُذِّرُوا مَا مَاتَتْكُمْ بِقُوَّةٍ وَإِذْكُرُوا مَا فِيهِ

(1) سورة الحديد، الآية 25.

(2) المجادلة، الآية 21

(3) سورة الكهف، الآية 39.

(4) سورة محمد، الآية 13.

(5) سورة القصص، الآية 78.

(6) سورة الروم ، الآية 9.

(7) سورة فاطر، الآية 44.

(8) سورة غافر، الآية 21.

(9) سورة غافر ، الآية 82

(10) سورة البقرة، الآية 63.

(11) سورة البقرة، الآية 93.

لَمْ لَكُنْ تَتَّقُوا⁽¹⁾ ﴿فَمَنْذِمَاهَا يُقْوِي وَأَمْرَ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا يَأْخَذُنَاهَا﴾⁽²⁾، ﴿يَسِّحِي حُذْلُوكَتَبَ يُقْوِي
وَمَاتِشَهَ لَعْنَكُمْ صَيْبَا﴾⁽³⁾. ذهب الى ذلك المفسرون⁽⁴⁾ واضافوا: القوة في احتمال
مشاق الكتاب، او خذ الكتاب بعزيمة ونية صادقة. او بجد ويقين لا شك
فيه⁽⁵⁾. وقال في تفسير الميزان بالنسبة للآية الاخيرة: (المراد من اخذ الكتاب
بقوة التحقق بما فيه من المعارف والعمل بما فيه من الاحكام بالعناية
والاهتمام)⁽⁶⁾. وربما المراد هو تحمل مسؤولية الرسالة بثقة من غير تردد او
خوف او شك. لذا يسمى الرجل الواثق من نفسه رجلا قويا، سيما اذا كان
صاحب رسالة فهو بحاجة الى ثقة عالية بالنفس وبالرسالة التي يتحمل
مسؤولياتها. فكلمة بقوة هنا تأتي بمعنى بثقة وعزם وجد، وكلها من مصاديق
القوة.

وتارة يراد بالقوة خصوص القوة العسكرية كما في قوله: ﴿فَأَلْوَاهُنَّ أُولَوَاقْوَى
وَأُولَوَابْلُؤُ شَدِير﴾⁽⁷⁾، ﴿كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا﴾⁽⁸⁾ اذ وجود
الاموال والولاد في الآية يوحى ان المراد بالقوة خصوص القوة العسكرية. او

(1) سورة الاعراف، الآية 171.

(2) سورة الاعراف، الآية 145.

(3) سورة مریم، الآية 12.

(4) انظر على سبيل المثال تفسير القرطبي بجمع البيان

(5) الطبرسي، الشيخ ابو علي الفضل بن الحسن، مجمع البيان، تصحيح وتحقيق: هاشم الرسولي
المحلاتي وفضل الله الطباطبائي، 1408هـ - 1988م، دار المعرفة، بيروت، ج1ص262.

(6) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن ، 1411هـ - 1991م، مؤسسة الأعلماني
للمطبوعات، بيروت، لبنان، ج14، ص.

(7) سورة النمل، الآية 33.

(8) سورة التوبه، الآية 69.

القوة الدفاعية: ﴿قَالَ لَوْ أَنَّ لِي يُكْثُرُ قُوَّةً أَنْ أَوْتِ إِلَيْكُمْ شَدِيدَهُ﴾⁽¹⁾، ﴿فَإِنَّمَا مِنْ قُوَّةٍ وَلَا نَاصِرٍ﴾⁽²⁾، بقرينة النصر.

او القوة في مقابل الضعف: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقْضُتْ غَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّتِهِ أَنْكَثُوكُمْ﴾⁽³⁾، ﴿وَقَاتُوا مِنْ أَشَدِ مِنَّا قُوَّةً﴾⁽⁴⁾، ﴿ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفِ قُوَّتِهِ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّتِهِ﴾⁽⁵⁾، ﴿ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةِ ضَعْفًا وَشَبَّهَهُ﴾⁽⁶⁾. او تأتي القوة بمعنى مطلق الامكانيات سواء الاقتصادية او الجسدية: ﴿قَالَ مَا مَكِّنَ فِيهِ رَبِّ خَيْرٍ فَأَعْسِنُوهُ بِقُوَّتِهِ﴾⁽⁷⁾.

او خصوص الامكانيات الاقتصادية: ﴿رَتَسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مُذْرَارًا وَرَمِيدَكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ﴾⁽⁸⁾، ﴿وَإِنَّنَّمَا مِنَ الْكُحُورِ مَا يَنْمِي مَقَاصِهُ، لَتَسْوِي بِالْعَصْبَكَةَ أُولَى الْقُوَّةِ﴾⁽⁹⁾. او بمعنى التمكن: ﴿أَتَأْمَلُكُمْ بِهِ، قَبْلَ أَنْ تَقْوَمَ مِنْ مَقَامِكُمْ وَلَيْ بَعْدَهُ لَقَوْيُ أَمِينٌ﴾⁽¹⁰⁾، ﴿إِنَّ خَيْرَ مِنْ أَسْتَجَرَتِ الْقَوْيُ أَلَّا يَمِينٌ﴾⁽¹¹⁾.

او بمعنى قوة التكتيك والارادة: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَلْقَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾⁽¹²⁾.

(1) سورة هود، الآية 80.

(2) سورة الطارق، الآية 10.

(3) سورة النحل ، الآية 92.

(4) سورة فصلت، الآية 15.

(5) سورة الروم، الآية 54.

(6) سورة الروم، الآية 54.

(7) سورة الكهف، الآية 95.

(8) سورة هود ، الآية 52.

(9) سورة القصص، الآية 76.

(10) سورة العمل، الآية 39.

(11) سورة القصص، الآية 26.

(12) سورة الأحزاب، الآية 33.

اذن رغم الاستعمال المكثف لمفردة القوة في القرآن الكريم الا ان قرائنا النص تفسر القوة وتعود بها الى اكثرا من معنى: الجد، العزم، الثقة، القدرة، التحمل، الامكانيات العسكرية او القوات المسلحة، الامكانيات الاقتصادية، القوة الجسدية.

والغريب ان المعنى المتبادر للذهن - كما هو الشائع - من مفهوم كلمة القوة (وهو العنف او القوة العسكرية) ليس فيه تصريح في القرآن الكريم، وانما هناك ايحاءات من خلال القرائن كما تبين آنفا، وانما يتبادر العنف من مفهوم القوة دون غيره لكتافة العنف وشموله لجميع المجالات. وبهذا لا ينبغي التشكيك باهداف الرسالة وغاياتها من جراء هذه المفردة المثقلة - كما يتصور بعض - بدلاتها السلبية، بل ان الدلالات الايجابية التي ينطوي عليها المفهوم اقوى. فان تكون رجلا او مؤسسة او حزبا او دولة او كيانا او دينا او... قويا (لا عنينا او ارهابيا) افضل، وتكون اكثر مصداقية وتأثيرا داخل الوسط الذي تعيش فيه. أي ان امتلاك القوة يعني (ان تكون نفسك لا غيرك ... وان تمسك بزمام الحياة في عملية ادارة وقيادة .. ان تعطيك الحياة طاقاتها وثروتها لتسخرها كما تريده، وتتجهها كما تشاء، وتصنعها كما يرווق لك).

اما ان تفقد القوة .. فت تكون ضعيفا .. تفقد القدرة على الصراع وعلى الحركة .. فمعناها ان تكون صورة غيرك.. وظلله، كمثل الشبح الذي يبدو، ويزول، ليعود في بعض اللمحات، باهت اللون، ضائع الملامح .. وانك لا تشارك في الحياة الا من بعيد تماما، كاللحمة الخاطفة من الضياء الخافت الاتي من مسافات شاسعة. على خجل واستحياء، من اجل ان يخترق سواد الليل فلا يخدش الا بعض حواشي الظلام، بكل هدوء)⁽¹⁾.

(1) فضل الله، محمد حسين، الاسلام ومنطق القوة، مصدر سابق، ص 17.

القوة والعنف

القوة ليست عنفا بالفعل وإنما هي عنف بالقوة، أو عنف كامن يتوقف على استخدامها بشكل يجعلها فعلا مثلاً بالشدة والقسوة. أي لا يمكن وصف القوة بالعنف مطلقاً ما لم تمارس على أرض الواقع كعمل عنيف وفق المقاييس الأخلاقية، فتصدق حينئذ أنها عنف. وقد أمر القرآن باعداد القوة والسلح بها (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم....). باعتبارها أمراً مغايراً للعنف، بعد أن ثبت أنها ليست تكريساً له دائماً، وإنما هي مفهوم شامل للعنف وغيره، وليس العنف سوى مصداق من مصاديق القوة، لكن أيضاً ليس هو عنف يرتكز إلى الاعتداء، وإنما عنف مبرر، لذا يسمى قوة. وقد حددت الآية الهدف من القوة، وهو ارهاب العدو، بمعنى اخافته وإلقاء الرعب في قلبه (كما مر معنى الارهاب لغة)، وهي حالة تتحقق بوجودها وأمتلاكها، وإن لم تخرج من دائرة الاستعداد والأمكان أو القوة - كما في التعبير المنطقي - إلى الفعل. أي إذا أردنا استعارة المصطلحات الحديثة نقول أن هدف القوة هو حفظ الأمان والاستقرار، والحفاظ على التوازن العسكري وغير العسكري بين الأطراف المتنازعة. لذا تعتبر الدول القوية والمتطرفة عسكرياً أملاكاً للأسلحة الاستراتيجية، مثلاً، أمراً مشروعاً لحفظ التوازن في العالم مادام هناك أملاكاً مماثلة لها من قبل دول أخرى. فالأسلحة الذرية والنوية والنيتروجينية والليزرية لم تستعمل في المعارك إلا في نطاق محدود جداً (كما حصل في اليابان وربما العراق) إلا أنها اليوم تملأ الترسانات العسكرية في عدد من الدول، سيما الدول الكبرى. إضافة لما للقوة من مهام أخرى كحفظ النظام والأمن والاستقرار وتطبيق القوانين، وهي مهام أساسية بالنسبة للحكومات.

وكان جورج صوريل صاحب كتاب (العنف) أحد الذين ميزوا بين العنف

والقوة خلال تعريفه للعنف. فالقوة في نظره هي تلك الوسائل من إدارة، وجيش، وحرس، وقوات أمن، وقوانين تسهر على حفظ الأمن في إطار نظام سائد. غير أنه يعتقد أن القوة حكر على البورجوازية، التي تتفرد في ممارستها والتحكم بها. بينما لا تتمتع الطبقة العاملة والكادحة بقوة مادية ولا تحميها قوة قانونية، لذ فهي لا تملك سوى العنف للدفاع عن مصالحها، أو للإطاحة بنظام التمايزات والفرقات واستبدالها بنظام المساواة التامة⁽¹⁾. إلا ان الباحث الانثربولوجي عبد الله حمودي راح يشكك بقدرة العنف على الإطاحة بنظام التمايزات والفرق، واستبدالها بنظام المساواة التامة، ويقول: (أن صوريل أغفل كون ممارسة العنف تحتاج، هي بدورها، إلى تنظيم، وتنتج زعماء وأبطالا، يصبحون هم أنفسهم أباطرة ومستبدين، فيولد هذا الوضع تميزات وطبقية بين المسيرين، بل يولد تحالفًا مقدساً جديداً يسير قوة اجتماعية هي الطبقة الكادحة، ويبدل النظام الليبرالي الديمقراطي بإيجابياته وسلبياته بنظام تسلطي وفاشisti؛ ومعرف أن صوريل نفسه ذهب به الأمر إلى حد خدمة موسوليني والحزب الفاشisti الإيطالي)⁽²⁾.

تأسيساً على ما تقدم سيكون التمييز بين القوة والعنف منهج البحث في هذا الكتاب، لوجود مبررات تفرض ممارسة القوة، سيما اذا استنجدت الوسائل السلمية (وهذا شرط اساس لاستخدام القوة) طاقتها وبات الخطر يهدد وجود الجماعة البشرية، كما في حالات الدفاع عن النفس، والحفاظ على وحدة وانسجام المجتمع وتطبيق القوانين.

(1) اضاعةAnthropologie، مصدر سابق.

(2) المصدر نفسه.

القوة.. السلاح والتعينة

اتضح ان القوة مفهوم واسع ذات مصاديق متعددة، فليس هناك ما يبرر حصر القوة بالعنف والارهاب واستخدام السلاح والممارسات البوليسية والقمعية، وانما تتسع القوة مفهوما لتشمل قوة الشخصية والاداء والقدرة الاقتصادية والاجتماعية والعلمية والتكنولوجية والصناعية، الى اخره من المصادر. او ان القوة مركبا تمتزج فيه عناصر عدّة. ومقاربة المفهوم بهذا الشكل يوفر رؤية واضحة لمعنى القوة الواردة في آية الاعداد من سورة الانفال. وقد خاطبت الآية المسلمين ككيان (جماعة/ امة/ مجتمع/ شعب) كما تؤكد الوثائق التاريخية، أي ان المخاطب في صيغة الامر (اعدوا) هو النبي ﷺ واصحابه الكرام، ضمن الآيات التي تحدثت عن الموقف من العدو وهم جماعة اليهود، في حالة الحرب وفي حالة الجنوح للسلم. كما ان اطلاق الآية يضع الفرد المسلم امام مسؤولياته ايضا، فيكون مطالبًا باعداد القوة كما هي الجماعة الاسلامية مطالبة به ايضا. يقول تعالى: ﴿الَّذِينَ عَاهَدُوا مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرْتَبٍ وَهُمْ لَا يَنْتَهُونَ * فَلَمَّا شَفَقُوا مِنَ الْحَرَبِ فَشَرَدُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفَهُمْ لَعْنَهُمْ يَذَكَّرُونَ * وَلَمَّا تَخَافَتِ الْأَصْفَالُ مِنْ قَوْمٍ خَانَةً فَأَيَّدَ اللَّهُ أَهْلَ الْمَسْكِنَةِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ * وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا إِلَيْهِمْ لَا يَسْجُرُونَ * وَأَعْدَدُوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعُهُمْ تِنْقَضُونَ فَمَنْ قُوَّةُ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تَرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَمَا خَرِيفُونَ مِنْ دُونِهِ لَا تَنْلُوْهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْقِضُوا مِنْ شَفَوْنَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوقَفُ إِلَيْكُمْ وَأَئْمَدُ لَا تُظْلَمُونَ * وَلَمَّا جَنَّوا لِلْسَّلِيمِ فَاجْتَنَبُوهُمْ وَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ الْشَّيْعُ الْعَلِيمُ * وَلَمَّا يُرِيدُوا أَنْ يَعْذِّبُوكُمْ فَإِنَّكُمْ حَسِبُكُمُ اللَّهُ هُوَ الْأَذَى أَيْدُكُمْ تَنْقِرُونَ، وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾⁽¹⁾.

ولما كان الحديث حول الاعداد والسلح والتعينة الكاملة لمواجهة العدو وتحمل اعباء الرسالة، فلا داعي لتخفيض القوة بقوة السلاح، وانما هي مطلقة، فتشمل كل مفرداتها ابتداء من قوة الشخصية والایمان بالله تعالى حتى

(1) سورة الانفال، الآيات: 57 - 62

قوة السلاح مروراً بقوة المعرفة، والاقتصاد، والعمل، والتكنولوجيا والصناعة والتحطيط والاداء، الى اخره من المفردات. وهذا ما نشاهده اليوم، اذ الحروب الحديثة باتت تتخطى ساحة المعركة لتنشب بين الفرقاء في ميادين اخرى، توظف لها وسائل اقتصادية وتجارية وعلمية وتكنولوجية ودبلوماسية. كما يلاحظ اليوم ان قوى الاستكبار صارت تدخل المعركة بادوات واستراتيجيات جديدة، فتبدأ بالمقاطعة او الحصار الاقتصادي، لتحقيق اهدافاً استراتيجية تتوج بارجام الآخر قبل اللجوء الى آلة المعركة التقليدية. او انها تفرض حصاراً على لون من الصناعات والتكنولوجيا المتطرفة فتحرم الدولة الاخرى من التطور لتبقى حبيسة الحرمان العلمي والتكنولوجي. وعندما تشتد حاجتها الى الدولة المحاربة ترخص لمطالبتها. فاعداد القوة بات يتسع لكل ما من شأنه اضفاء صفة القوة والتمكن على الكيان الاسلامي.

وما يؤكد اطلاق القوة تأكيد الآية على قوة التسلح بما اصطلحت عليه وفقاً لما كان متعارفاً يومئذ برباط الخيل. فهي تؤكد على التسلح بمطلق القوة بشكل عام كما تؤكد على الاعداد العسكري والتسلحي بشكل خاص. أي ان الكيان الاسلامي مطالب بمرانكة القوة وتركيزها على جميع المستويات وليس العسكرية فقط، ليكون مستعداً لموجة تنوع وتنوع الامطار المحتملة، فضلاً عن الامطار الفعلية. وما دام هناك خطر محتمل ولو على المدى البعيد فان الاعداد يصبح واجباً، وليس ثمة ما يبرر التفاف عنه، او التعامل معه بشيء من اللامبالاة. فما نشاهده اليوم من انكسارات ورضوخ لمخططات الدول الكبرى يعود سببه الى عدم توافر امكانات تكافئ ما لدى الآخر من قوة تسلحية وتكنولوجية ومعرفية. فالدوران في تلك تلك الدول ليس دائماً عمالة او تغريباً واستسلاماً، وإنما معادلات القوة بجميع اشكالها تفرض على البلد طبيعة الموقف والاستراتيجية. اذن فهم التطور العسكري والعلمي والتكنولوجي والصناعي والمعرفي والفكري والثقافي يقوم على ركائز عقدية اولاً وقبل كل

شيء. لكن يبقى السؤال عن مستوى الاعداد، وهل هناك سقف او مدى محدد لامتلاك القوة؟ وما هو الهدف منها؟.

القوة .. اطريقاً والاهداف

لا يحد الاعداد للقوة سقف محدد ما دامت الوسائل العلمية والتكنولوجية والتسليحية في تطور مطرد. فالاستزادة في كل حقل هي فرض واجب على الكيان الاسلامي كي يتمكن من تلافي النقص والاستعداد لمواجهة الطوارئ والاحاديث المفاجئة، ولتحول الى رقم صعب يتذرع اخترافه او تفتيته او اهماله وتهميشه. وهذا ما نشاهده في حالات التوازن بين الدول، فان التكافؤ العسكري والتكنولوجي والصناعي، يخلق حالة من توازن القوى، تحول دون وقوع حرب او تجاوز. وبالتالي فان الخصومة تحول الى حرب باردة كما في حالة امريكا والاتحاد السوفيتي سابقا. او تعاون استراتيجي محسوب بدقة. لهذا ابقيت الآية سقف الاعداد للقوة مفتوحا، وطالبت باشارة واضحة الى بذل اقصى درجات التمكّن والاستطاعة **(وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا أَسْتَعْنَمْ مِنْ قُوَّةٍ)** فهي لم تكتف باعداد القوة كيف ما يشاء، وانما تطالب بالحاج تبعية كل شيء من اجل التوفّر على قوة مطلقة في مدیاتها وسقفها. أي حتى الاسلحة المحرمة يمكن امتلاكها لحفظ التوازن العسكري، ما دام هناك احتمال ولو ضعيف ان يلجأ لها العدو في ظرف معين، فيكون الكيان الاسلامي مسلحا بنفس الاسلحة او اكثر تطورا. وموقف الآية الكريمة لم ينطلق من فراغ وانما سعة الافق العلمية والتكنولوجية والصناعية والتسليحية والسباق المحموم على امتلاك القوى كلها عوامل تفرض عليه التحرك بسرعة، واستنفار جميع قدراته من اجل التوازن على اقصى سقف ممكن من القوة. بمعنى اخر ليس هناك توقف او استراحة او تأجيل لمشروع الاعداد وانما هو عمل متواصل ولهاث مستمر باقصى الطاقات والامكانيات **(مَا أَسْتَعْنَمْ)**، على ان تكون القوة مطلقة في تنوعها

وكميتها كما اكدت ذلك الآية المبارك عندما تركت الكلمة القوة نكرة **﴿وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا أَنْتُمْ تَفْعَلُونَ قُوَّةً﴾**

القوة.. المحددان والضوابط

التسلح بالقوة باقصى مدياتها **﴿مَا أَنْتُقْلَشُ﴾** امر الهي اكده آية الاعداد الانفة الذكر، الا ان القرآن الكريم كما حث على تكريس واعداد وتهيئة وتعبئة القوة لم يسمح باستخدامها بشكل عشوائي غير منضبط، وانما جعل غaiات ومحددات لممارستها كي لا تخرج عن السيطرة وتغادر اهدافها السامية لتحول الى عنف مقيت واداة للتسلط والاستبداد. اذ طبيعة القوة انها مغيرة وفاتنة، سيمما في عالم يرتكز اولا واخرا اليها. فتغيري الحاكم في ممارستها لتحويل احلامه الى واقع، وتغيري الدكتاتور لاحكام سيطرته على الشعب، وتغيري المستبد للاستبداد بالحكم، وتغيري الانسان المتهور لفرض ارادته. بل ان جميع الكوارث التي حلت بالبشرية مصدرها اغراءات القوة المتهورة التي لا تخضع لضوابط اخلاقية او قانونية او دينية. من هنا وضع القرآن غaiات محددة لممارسة القوة ضد الآخر. وسيما في هذه الآية بالذات فان الارهاب بمعنى الاخافة هو الهدف الاساس وليس العنف. كما نلتقي ايضا مع عدة اجراءات قرآنية اخرى من اجل تحجيم القوة وعدم اللجوء اليها الا في الضرورات القصوى، عندما تكون ملائدا اخيرا واسلوبا استثنائيا، وكاجراء ليس له بديل سلمي. اي ان الاسلام كما حث على تراكم القوة وضع سيدرات وصممات امان تمنع الطغيان والتهور في توظيفها، او استغلالها لاغراض دينية او شخصية يراد لها قمع الآخر واذلاله والسيطرة عليه بلا مبرر شرعي او اخلاقي او قانوني. فمن هذه الاجراءات:

اولاً: فرضت آية الاعداد او التسلح بالقوة على المسلمين وشخص النبي ﷺ الاستجابة الفورية لكل بادرة سلام، وعدم التراخي او التمادي في

استخدام القوة على حساب السلام. وجاء الامر بذلك مباشرة بعد آية الاعداد، لتحديد الغاية والهدف من تكريس ومراسمة القوة، قال تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا إِلَيْنَا مُّؤْمِنُوْمَا وَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ فالآية الكريمة تدفع نحو السلم بقوة، بل يبدو من النص انها تطالب بالاستجابة حتى مع وجود احتمال الخيانة والخداع، أي حتى مع احتمال ان تكون المبادرة السلمية مبادرة خادعة يجب التعامل معها على اساس ما تحمل من دلالات ظاهرية، فيجب الاستجابة لها فورا، بعد التوكل على الله، عالم الغيب والشهادة. لانك لا يمكنك الطعن بالمبادرة واتهامها ما لم يصدر ما يؤكدها، واما عن النوايا الحقيقية فالآية تقول: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدُعُوكَ فَإِنَّكَ حَسَبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾

ان تأكيد السلم ووجوب الاستجابة لمبادرات السلام الفورية من شأنها تحجيم القوة وتكميلها كي لا تتمادى في ممارستها، فتخرج عن هدفها لتصبح عنفا محرا يفتقر لمبررات اقترافه.

ثانياً: لم يسمح الاسلام بممارسة القوة بمعنى العنف، من خلال مصداق القتال وال الحرب، بشكل مفتوح وانما سمح بالقتال ردا على العدوان، وقد مرت الاشارة وستأتي تفصيلات اخرى عن الموضوع. مثلا ﴿وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُعَتِّلُونَ﴾ التي تشترط بدء القتال من الطرف الآخر كي يأتي قتال المسلمين لهم ردا على الاعتداء، وقتالا لمن قاتلهم حينما تعجز الوسائل السلمية. لذا ثمة جدل بين الفقهاء حول جواز الجهاد الابتدائي في زمان غيبة المعصوم. وهل يصدق الجهاد الابتدائي على واحدة او اكثر من حروب النبي وغزواته؟، وثمة آيات اخرى غيرها بذات المعنى، مما يؤكّد حرص الاسلام على استخدام القوة بمعنى العنف ضمن ضوابط صارمة، لتبقى تحت السيطرة، لانها ليست هدفا بذاتها، وانما الاصل هو عدم الاكراه ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ بل هل يعقل ان يفرض الله تعالى العقيدة الدينية بالاكراه، وهو العالم بطبيعة العقل البشري، ويعرف آلية تعقله وادراكه للأشياء، ويعي جيدا الاثر السلبي للعنف على قناعة

العقل؟. وإنما قاتل الرسول الذين لجئوا للعنف لمحاصرة الدعوة الإسلامية بعد ان عجزوا عن تفنيدها وزعزعتها بالدليل والبرهان، بل استيقنت نفوسهم بصدقها، فلجئوا للعنف وال الحرب بعد ان أصبحت خطرًا يهدد مصالحهم الاقتصادية ومقاماتهم الاجتماعية.

ثالثاً: طالما لفت القرآن الكريم انتباه الإنسان الممارس للعنف إلى قوة الله تعالى، كي يعي دائماً ثمة قوة مطلقة تراقب وتحاسب وتشيب وتعاقب. بل تجد القرآن في هذا الصدد يرجع جميع القوة إلى الله تعالى كي لا يتمادي أحد غروراً وطغياناً بما لديه من أسباب القوة: ﴿وَتَوَكَّىٰ الَّذِينَ هَلَّمُوا إِذْ يَرَقُونَ الْمَنَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ إِلَّا جَوِيعَا﴾⁽¹⁾. فالقوى الأخرى بموجب الآية الكريمة قوى اعتبارية وليس حقيقة امام قوة الله تعالى. وحينما يعي الإنسان مفهوم القوة وفقاً لآيات القرآن سوف تتشكل لديه منظومة قيمية تمارس سلطتها حينما يلجأ إلى القوة والعنف ليوظفهما باقصى طاقاتهما اشباعاً لرغباته وهواء. اذن فالتركيز على قوة الله تعالى وعظمته تحول دون طغيان الإنسان، ووضعه في سياقات اخلاقية توجهه هدف القوة لديه. اذ سيشعر، وفقاً لهذا الفهم، بصغر وضعف قوته امام قوة الله تعالى، ويؤمن ان الامر اولاً واخرًا له تعالى: ﴿قُلْ لَاَ أَنْتَكُ لِتَقْسِيْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾⁽²⁾. وبهذا الشكل يتتحول هذا الشعور الى محدد للقوة يحول دون تماديها وطغيانها.

رابعاً: ادخل القرآن الارادة الالهية شريكاً في تحقيق النصر، كي لا يرکن المسلمون الى القوة كعامل واحد في حسم موضوع النصر في المعركة. وإنما ينبغي لهم استشعار قوة الله ونصره كعامل اساس قبل عامل القوة لاحراز النصر، فتكون القوة آئذ وسيلة وليس هدفاً في المعركة، او عملاً ثانياً اضافة

(1) سورة البقرة، الآية: 165.

(2) سورة الاعراف، 188.

الى قوة الله ونصره. قال تعالى: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيْرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَعَنَا اللَّهُ أَنفَاسَ بَعْضُهُمْ يَتَعَسَّرُ مُكَوَّمَتْ صَوْبِعَ قَبِيعَ وَصَلَوَتْ وَمَسَاجِدَ يُذْكَرُ فِيهَا أَسْمَ اللَّهِ كَبِيرًا وَيَسْتَعْزِزُ اللَّهُ مَن يَتَعَزَّزُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوْيُ عَزِيزٌ هُوَ﴾⁽¹⁾. فالنصر من الله لمن ينصره، وهو قوي عزيز. بيده الخذلان والنصر الحقيقيان. وعندما تقتضي المصلحة تتدخل الارادة الالهية لتنصر عباد الله الصالحين: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ أَمْرُنَا بِتَحْمِيلِهِمْ صَلِيلًا وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا مَعَهُمْ يُرْحَمُونَ مَنْ شَرِيَّ يُوَهِّمُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْقَوْيُ الْعَزِيزُ هُوَ﴾⁽²⁾.

خامساً: تبقى الحاجة المادية محركا اساسا لاستخدام القوة، اذ طالما يلتجأ الانسان الى القوة لتأمين حاجاته وضروراته، وتارة تشطط به القوة الى التهور واقتحام الموانع الأخلاقية والمحرمة من اجل تحقيق اهدافه المادية. غير ان القرآن ربط اسباب الرزق بالله تعالى كي يحد من ظاهرة اللجوء للقوة والعنف: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ دُوَّالْقُوَّةِ الْمُتَبِّنِ﴾⁽³⁾. بل ان ﴿اللَّهُ أَلَيْفَ يُصَبِّدُهُ بِرَزْقٍ مَنْ يَشَاءُ هُوَ الْقَوْيُ الْعَزِيزُ﴾⁽⁴⁾. وبالتالي فان استشعار اللطف الهي في تهيئة الرزق، الهم الاكبر للانسان، يجعل النفس مطمئنة ساكنة، تجافي العنف واللجوء غير المبرر للقوة.

سادساً: لم يترك الله الانسان يتمادي في غيه وطغيانه الى الابد، وانما يجد الظالمون انفسهم فجأة في قبضة الله تعالى ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾⁽⁵⁾. وقد حدثنا القرآن الكريم عن اقوام طغوا في استخدام القوة فأبادهم الله كي يكونوا عبرة لمن تسول له نفسه التمادي والطغيان في ممارسة العنف والاقدام على ابادة الشعوب الآمنة، واقتراف جرائم بحق الانسانية: ﴿فَأَمَّا

(1) سورة الحج، الآية: 40.

(2) سورة صالح، الآية: 66.

(3) سورة الذاريات، الآية: 58.

(4) سورة الزخرف، الآية: 19.

(5) سورة الشعراء، الآية 227.

عَذَّلَ فَأَسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ يَغْرِيُ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُ مِنَّا قُوَّةً أُولَئِرَبُوا أَكَ اللَّهُ أَلَّا يُؤْخِذُهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا يَنْعِيشُونَا بِمَعْجَدِهِنَّ * فَأَرَسَلَنَا عَلَيْهِمْ بِمَا صَرَصَرَ فِي أَيَّامِ تَحْسَابِهِمْ عَذَابَ الْغَرْبَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلِعَذَابِ الْآخِرَةِ أَغْزَى وَهُمْ لَا يُنَصَّرُونَ ﴿١﴾ * أَلَمْ يَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ يُعَذِّبُ * إِذْمَ ذَاتَ الْعَسَادِ * أَلَّا يَرَ مَنْ يُظْلَقُ مِثْلُهَا فِي الْيَلَدِ * وَشَمُودُ الَّذِينَ جَاءُوا الصَّحْرَ بِالْكَوَادِ * وَفَرَعُوْنَ ذَى الْأَوْنَادِ * الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْأَيْلَادِ * فَأَكْرَبُوا فِيهَا الْفَسَادِ * فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ * إِنَّ رَبَّكَ لِيَأْمِرُ صَادِقَهُ ﴿٢﴾ .

فهذه النماذج وغيرها مما اشار لها القرآن الكريم او حفظها لنا التاريخ، تبقى حية شاخصة في نفوس المؤمنين، تحول دون التهور وتحول دون الركون للقوة والارتكاز للعنف، وتحويلهما الى حالة طوارئ تفرضها ضرورات الواقع بعد اليأس من الوسائل السلمية، خوفا من عاقبة الامور وتفاديها لبطش الله تعالى بالجبارة والظالمين. أي ان اللجوء للقوة سوف يخضع لقوانين الدين والأخلاق، ويقى تحت السيطرة مهما كان حجم الدواعي والاسباب والمبررات. واذا كان اللجوء للقوة ضرورة فان الضرورات كما قبل تقدر بقدرتها، ف تكون الاهداف المرسوم محدّدات لها، ولا يجوز تخطيها والتماهي او التهور في استخدامها.

سابعاً: منع الاسلام استخدام القوة الاسلامية لتأكيد الذات، او تسخيرها لاغراض شخصية تمثل طموحات مستبدة واطماع لا شرعية او تلبية لمواقف شخصية. او تحول الى اداة للتنفيذ عن عقد نفسية كامنة في اللاشعور. كذلك لم يسمح الاسلام باستخدام القوة لاجل الاستعمار والسيطرة على ثروات البلدان الاخرى او تحويلها الى اسواق استهلاكية. او لاثارة الفتنة والاضطرابات بين الشعوب الآمنة. كما يرفض الاسلام تعالى، والشعور بالفوقية على الجميع، وارادة الفساد، كي لا تكون تلك الاخلاق الاسلامية

(1) سورة الذاريات، الآيات: 15 و 16.

(2) سورة الفجر، الآيات: 6 - 14.

مبررا لاستخدام القوة⁽¹⁾: أي أنها ستتحول إلى مصداق من مصاديق العنف. ويعبر هذا اللون من التحريريات عن أخلاقية الإسلام في استخدام القوة كي تكون منضبطة، أي (ان لا سلام لا يقر استخدام القوة من أجل تحقيق الهدف المضاد للقيم الإسلامية، لأن القوة ووسائلها هي هبة الله، فلا يمكن لدين الله أن يبيح للإنسان استخدامها فيما لا يريد الله، وبذلك تحدد الخطوط الأساسية للجانب الأخلاقي للقوة في الناحية السلبية من الهدف، فتحتاج القوة إلى ميزة أخلاقية للقوى الذي يمنع قوتها عن الامتداد والتحرك في الاتجاه المضاد للقيم الإسلامية)⁽²⁾

القوة .. الضرورات

تأسيسا على ما تقدم، ثمة ضرورات تفرض على المسلمين أو الكيان الإسلامي التسلح بالقوة وتكريسها واعدادها وامتلاكها على كل المستويات، الشخصية والسياسية والاقتصادية والعسكرية والتكنولوجية والصناعية والعلمية وغيرها من انواع القوة الأخرى دون ان تحددهم حدود. أي ثمة وسائل متعددة للقوة تقتضي الضرورة احيانا حيازتها لتوظيفها بشكل يتناسب مع حجمها من غير تماد او اعتداء. فتارة تتجلى قوة الشخص او الكيان من خلال حنكته السياسية واخرى عبر عمله الدبلوماسي الناجح، وثالثة بقوة السلاح والتخطيط العسكري مرورا بقوة التصنيع والاقتصاد والتجارة والارصدة القوية وحجم السيولة النقدية، بل تشمل ايضا قوة الإيمان والعقيدة والموقف والخطاب. وبالتالي فالقوة مركب شترك في تكوينه عدة عناصر، يمكن توظيفها كلها بشكل تحقق الاهداف المرسومة لها. وتلك الضرورات هي:

(1) فضل الله، محمد حسين، الإسلام ومنطق القوة، مصدر سابق، ص 185 - 192.

(2) المصدر نفسه، ص 196.

اولاً - الارادة السياسية واستقلالية القرار:

لم تعد القرارات، سيما القرارات السياسية والدولية، خاضعة لمنطق العقل والعدل والقانون بقدر خصوتها لمنطق القوة. فالدول القوية هي صاحبة القرار النهائي. واليها تعود صياغة مضامينه بشكل يحقق مصالحها ويفرض هيمنتها. وهذا لم يعد خافيا على احد، او يحتاج الى ادلة وبراهين بل يكفي مراقبة حركة مجلس الامن ابان اتخاذ القرارات الدولية. فالقرار يبلور اولا في اروقة الدول دائمة العضوية في مجلس الامن، وهي الدول الكبرى (القوية) التي تمتلك من القوة ما يؤهلها لعضوية الدائرة الخاصة في هذا المجلس. ومن ثم يطرح القرار للتصويت بين بقية الاعضاء التي تراعي مصالحها من خلال علاقتها بالدول القوي، فيعود الامر في النهاية لها. ولو ان دولة اخرى نافست الدول الخمسة دائمة العضوية في مجلس الامن، واصبحت بنفس المستوى من القوة، فانها ستفرض نفسها من خلال التثبت بارادتها وقراراتها. وعندما نقول (امتلاك وتكرис القوة) لا نقصد خصوص القوة العسكرية، فهذه الدول تمسك باسباب القوة على جميع المستويات وبمختلف الاشكال. لذا ينبغي لمن يراوده طموح التحصن بالقوة ليصبح قويا، الاعداد الكامل لها، كي يكون قادرًا على فرض ارادته والاصرار على قراراته دون ان يتاثر باى قوة اخرى من موقع الحاجة اليها، باعتبارها دولة اقوى.

وليس الامر مقتضرا على الدولة او الكيان الاسلامي وانما القوة مطلوبة للفرد المسلم ايضا، فقد ورد في الاثر عن النبي ﷺ قوله: (المؤمن القوي خير من المؤمن الضعيف). لان المؤمن الضعيف لا يمكنه الاحتفاظ بقراراته، بعد ان يفرض عليه منطق القوة التبعية، والانصياع لارادة اخرى لا تمثل قناعاته. وربما تتباhe حالة من الضعف يكون معها تابعا لقرارات غير المسلمين، بل ويتبنى تلك القرارات لا ايمانا بها وانما ضعفا وخوفا. أي ان منطق القوة

سيسحق المؤمن الضعيف، ولا يشفع له ايمانه بمفرده من اتخاذ قرارات مستقلة تلبى حاجاته الأيديولوجية والعقدية. اذن فالقوة ضرورة لحفظ الكيان الاسلامي ما دامت لا تتنافى مع قيم السلم والسلام، وهي حالة تقبل بها جميع الشرائع والاديان السماوية، والا فان حالة الضعف تعنى فقدان القدرة على اتخاذ القرار وبالتالي التبعية المقيتة التي تجرد الفرد والكيان اراداته وتسلبه حقه في تقرير مصيره وهي حالة مرفوضة يسمح معها استخدام القوة او العنف المبرر لاجل الحفاظ على استقلالية القرارات والتحصن وراء ارادة صلبة.

ثانياً - الحرية:

الضعف اساس التبعية والعبودية والذل والانكسار، والحرية ركيزة التحرر والاستقلال، الا انها مرهونة بانعتاق الفرد من سلطة الغير، الذي هو مرهون بدوره الى قوة الشخص (دولة / فرد) بمستوى يكون قادرًا على تحدي الآخر الذي يضطهد ويسعده وفق منطق القوة. فان تكون قوياً تكون حراً، لك ارادتك وقرارك المستقل. وعلى اساس صلابتكم وقوتكم واستعدادكم تنبع في حسم الصراع العقدي والفكري في نفسك، دون انتظار من يملأ عليك عقيدته وفكرة واراءه وموافقه لتبقى تدور في فلكه وتتخضع لارادته. بل يمكنك التمرد، اذا كنت قوياً، على الواقع الذي لا يوفر لك مناخاً مناسباً لممارسة طقوسك وتقاليدك، ولا يمنحك فرصة كافية للتعبير عن قناعتك وارائك بحرية كاملة. بينما الانسان الضعيف لا يمكنه ذلك وانما يبقى يعاني وطأة الواقع المريض ويخشى التمرد عليه لضعفه. ومع قسوة الوضع والظرف الذي يعيش فيه الفرد حتى يفقد معه ارادته، ويخشى ان تسحقه عجلة الاستبداد والسلط فان الاسلام اباح للمسلمين استخدام القوة لتحرير هذا الصنف من الناس، الذي اسماه بالمستضعفين، فقال تعالى: **﴿وَمَا لِكُلُّ أُنْجَلٍ أَنْ يَقُولَنَّ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ فَأَظَاهَرْنَا لَهُمْ أَهْلَهَا﴾**

وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لُذْنَكَ وَيْئًا وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لُذْنَكَ تَعْبِيرًا⁽¹⁾. فالحرية وتحرير الناس من عبودية الطواغيت والظلمة عمل انساني شريف يسمح معه استخدام القوة لرفع الظلم وتحطيم قيود العبودية وتحرير الانسان من ربة الاستعباد والتبعية، بل رفعته الآية المباركة الى مستوى القتال في سبيل الله، مما يكشف عن مدى اهتمام الاسلام بمسألة الحريات. أي ان الحرية ضرورة تبيح القوة لتحقيقها وترسيخها، لكن ينتهي امدها بتحقق اهدافها. وهي هنا الحرية ذاتها، حرية الفرد والمجتمع والشعب والامة، وحرية العقيدة والفكر والانتماء، كي تعود الاجواء الى طبيعتها الانسانية سليمة نقية من شوائب الاضطهاد والتعتن. لكن شريطة عدم التمادي بالقوة تحت ذريعة توفير المزيد من الحرية، لأن القوة ليست هدفا بذاتها وانما وسيلة واداة، والحرية تتحقق متى ما تهاوت سلطة الجبارة والطغاة.

وقد رسمت الآية الكريمة بدقة ملامح الشخصية المستضعفة التي تستحق القفر على الموانع المحظورة من اجل تحرير الانسان ومنحه فرصة جديدة لتقرير مصيره بعيدا عن اجواء الظلم والاستعباد. فهي شخصية رافضة للواقع، مجبرة على التعايش لكن بألم وحسرة، تعاني الظلم، وتستغيث بالله صادقة لأن يحررها من ذل الجبارة والطغاة الذين حرموها ببسط حقوقها، وهي حرية الرأي والعقيدة، حرية الفكر والدين. لكن ينبغي للانسان المحاصر، الذي يشعر بوطأ الواقع، العمل ايضا على توفير امكانيات التحرر والخروج من ذل العبودية اذا كان ذلك متاحا. وتكون خطوطه الاولى على الذات من خلال زرع الثقة بالنفس وتمزيق الشرائق التي تكبل الارادة، أي يجب على الانسان اولاً تنمية نوازع القوة في نفسه كي يتمكن من تحريرها قبل الانتقال الى خطوة عملية مع الواقع، ربما تستدعي استخدام القوة، او اتخاذ اجراء صارم، كالهجرة ومغادرة الاوطان وترك الاهل والاحبة ثمنا لحريته. اذن لما كانت الحرية غاية

(1) سورة النساء، الآية 75.

انسانية نبيلة تطمح لها النفوس المعدبة في جحيم الاستغلال والتبعية، لذا استنهض القرآن الكريم المسلمين لانتشال الانسان (رجل / امرأة / شاب او شابة) المستضعف وبايجاد استخدام السلاح لتحقيق هذه الغاية الانسانية النبيلة من جهة وتحطيم معايير الظلم التي تستعبد الانسان وتضطهده وتسلب حريته وتفرض عليه مواقفها واراءها من جهة اخرى.

ولما كانت الحرية هي المناخ المناسب كي يعبر الانسان عن قناعاته وارائه، وبالعكس يبقى مع انعدام الاجواء الحرة اسير المواقف المفروضة والاكرارات العقيدة والدينية والاجتماعية، فيعيش حالة من التوتر المستمر ويعاني الضطهاد والقهر والحرمان، لذا اعتبر الاسلام توفير الاجواء الحرة فرضا واجبا على المسلمين، ومنع الاكراه في الدين، لأن مسألة العقيدة لا تتحقق من خلال الاكراه وإنما بالتوفر على القناعة الكاملة، لذا ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَ مَنِ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ بِجِيلٍ أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾⁽¹⁾. من هنا وضع المسلمين ضمن اهدافهم الاستراتيجية الاطاحة بالطغاة لتوفير الاجواء المناسبة التي يمكن الفرد من اتخاذ قراره بحرية كاملة، لأن العقيدة ليست اذعان في القلب فقط وإنما تترتب عليها مواقف ومسؤوليات سيما زمن الدعوة، اذ كان المسلمون الاولى يخوضون حربا الى جنب رسول الله انطلاقا من عقيدتهم وایمانهم، كما ان المؤمنين اليوم واجهوا ظروفا قاسية في ظل سلطة الدكتاتور والمستبد والطاغية ثمنا لایمانهم وحريتهم. لذا سجل التاريخ تصاعد نسبة الداخلين في الاسلام بعد صلح الحديبية بعد توافق الاجواء المناسبة لاعتناق الاسلام طوعية وليس اكراها او خوفا، وقد صور القرآن الكريم ظاهرة التوافد على الاسلام فقال: ﴿إِذَا جَاءَهُمْ نَصْرًا اللَّهُ وَالْفَتْحُ ﴾ وَرَأَيْتَ أَثَاثَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفَوْجًا * فَسَيَّعَ يَحْمِدُ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرَةً إِلَهٌ كَانَ تَوَابًا﴾⁽²⁾.

(1) سورة يونس، الآية: 99.

(2) سورة النصر، الآية: 1.

ثالثاً - رد العداون:

يتعرض الكيان الاسلامي باستمرار الى عداون مباغت او منظم. فتارة يكون العداون خارجيا، تشن فيه دولة اخرى الحرب ضد دولة مسلمة، او تتعرض البلاد الاسلامية الى غزو مسلح من قبل اقوام وشعوب معادية. وثانيا تقع فتنة داخلية بين المسلمين انفسهم، يرافقها بغي من قبل فئة على فئة اخرى، فترتكب الوضع الداخلي وتعتم الفوضى والاضطرابات. وفي كلتا الحالتين يجوز استخدام القوة بل يجب ذلك والا تعرضت الجماعة الاسلامية الى الهلاك، واصبح مستقبل المسلمين في خطر عظيم. فلا شك ان العداون الخارجي المتمثل بالغزو او الاستعمار او الاحتلال مبرر لاستخدام القوة الا اذا امكن تفادى التأثير الوخيم المترتب على الحروب والمعارك بمشاريع سياسية تضمن كرامة واستقلال الجماعة المسلمة او الشعب المسلم، والا: ﴿فَمَنِ اعْتَدَ عَلَيْكُمْ فَأَعْنَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْنَدَ إِلَيْكُمْ وَلَا تَقُولُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَنَاهِينَ﴾⁽¹⁾. وليس رد العداون عنفا او تحريضا عليه، وانما العنف عداون سافر وتجاوز لحرمات الله والانسان. ولا يعقل ان يقف الانسان مكتوف الايدي امام العداون ولا يسمح له باستخدام القوة دفاعا عن النفس مخافة ان تلحق به شبهة العنف.

ولهذا السبب وغيره ارتکز البحث في هذا الكتاب الى منهج التمييز بين العنف والقوة، لأن صدق العنف على القوة لا يصيّرها عنفا ما دامت مشروعة تقرها القوانين والشريائع الالهية. فرد العداون الخارجي اذن من مصاديق اللجوء الى القوة وليس من مصاديق العنف كي يؤخذ الانسان عليه. ومن مصاديقها ايضا اعلان الحرب الدفاعية على من يعلن الحرب على المسلمين ويرفض الانصياع للقوانين والاعراف الدولية، ولا يقبل بالحلول السلمية ومفاوضات السلام في محاولة لاحتواء النزاع والكف عن اراقة الدماء، واستباحة المحارم،

(1) سورة البقرة، الآية: 194.

والقضاء على مصادر القوة في البلدان المتنازعة. أي ان هذا اللون من المنازعات يصر على الحرب العدوانية باي شكل، فليس له الا القوة علاجا وحيدا لاجتثاثه او قمعه بعد انقلابه الى خطر يهدد اصل الجماعة والمجتمع.

وربما تشمل الحالة الثانية اعمال العنف والارهاب التي ترتكب باسم الدين وباسم الدفاع عن الشريعة او من اجل الوصول الى الحكم، فستباح فيها دماء كثيرة لا مبرر لاراقتها. أي انها تحول الى حالة من البغي والعدوان المكشوف على الشعب ومقدراته لكن باسم الدين والاسلام والشريعة. واذا كان ثمة مصاديق تفرض على الحركات الاسلامية المتطرفة مواجهتها ولو بقوة السلاح فما بال تلك الحركات تلقي جام غضبها على المدنيين والعزل من ابناء الشعب؟ لذا يكون رد هذه الاعمال من باب النهي عن المنكر او رد العداون او وجوب محاربة البغي. ورغم كل ذلك يبقى استخدام القوة محدودا بغراضه، وهذا ما تؤكده الآية بقوله تعالى واتقوى الله. لانه صدر الآية بقوله فاعتدوا عليه، كرد على العداون. ولما كان العداون بعضا اعتبرته الآية اجراء اضطراريا وشدد القول بالتمسك بالتعقى ابان ممارسة الدفاع عن النفس في مثل حالة العداون.

واما بالنسبة للاحترباب الداخلي الذي يقع بين الفئات المسلمة، فالمبادأ الاول في فض النزاعات الداخلية هو الصلح، والا فالقوة قادرة على ردع عدوان الفئة الباغية التي ترفض الحلول السلمية وتصر على التمادي في ممارسة العنف ضد فئة مسلمة مثلها، خضعت لظروف استثنائية ربما خارج عن ارادتها فو切عت في نزاع مع مثيلتها. قال تعالى: ﴿وَلَنْ طَأْفَنَا نَوْمٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَتَنَّا فَأَصْلَحُوْا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِمْرَأٌ مِّنْهُمَا عَلَى الْآخَرِ فَقَاتِلُوْا الَّتِي تَبَغَّ حَقَّهُ إِنَّمَا أَمْرُ اللَّهِ إِنْ فَآتَتْ فَأَصْلَحُوْا بَيْنَهُمَا بِالْمَعْدُلِ وَأَقْسِطُوْا إِلَيْهِ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽¹⁾. وفي هذه الحالة ايضا ثمة ضوابط

(1) سورة الحجرات، الآية: 9.

في حل النزاع، وتبقى ممارسة القوة محددة بحدودها وهو عودة الفئة الباغية الى رشدتها، أي عودتها الى مائدة المفاوضات كي يتم تسوية الخلاف من خلال المصالحة وفقا لموازين العدل والقسط التي يحبها الله تعالى.

رابعاً - استتاب الامن:

الامن مسألة اساسية بالنسبة لاستقرار الاوضاع في كل بلد من البلدان لتأمين ارواح وممتلكات الشعوب. وما لم يستتب الامن تعم الفوضى ويضطر الناس الى تأمين حماية انفسهم بشتى الطرق والاساليب، حتى تخرج الحالة عن سيطرة الدولة ويتفشى الارهاب والعنف والعدوان. لذا اخذت الدول على عاتقها حفظ الامن لتوفير اجواء آمنة للفرد والمجتمع، وهي مهمة لا تتحقق الا بالتوفر على قوة قادرة على اداء المهمة بكفاءة عالية كي يطمئن الناس وتستتب الاوضاع فتكون ملائمة لممارسة حياة كريمة في ظلها. غير ان بعض الدول تتمادي في استخدام القوة تحت ذريعة استتاب الامن، فتحول ممارساتها الى عنف عدواني ضد الشعب ومقدراته. بل هناك جدل حول مفهوم الامن المنوط بالسلطات الحكومية، هل هو امن البلاد والشعب؟ او امن السلطة وشخص الحاكم الاعلى؟ ان ما نشاهده في دول العالم الثالث هو اولوية الامن للحاكم الاعلى (رئيس / ملك / حزب) والطاغية على حساب الشعب، بل ربما الامن على مستوى حماية الشعب متهملاً لا يوفر الحد الادنى منه الا ان حماية السلطة الحاكمة تتمتع بأجواء آمنة على جميع المستويات، وربما تتمادي السلطات المسؤولة عن تأمين حماية السلطة الحاكمة في اضطهاد الشعب وقهره من اجل أداء هذه المهمة. اضافة الى ميزانية الانفاق الباهضة على قوى امن الدولة والحزب الحاكم. ولما كانت ممارسات قوى الامن ممارسات عدوانية في اغلب الاحيان لذا يصدق عليها العنف بجميع المقاييس. ولا يمكن تصنيف هذا اللون من الاعمال ضمن القوة

المشروعه مهما تشبثت بعناوين الامن ودعاوي المحافظة على أمن الشعب. فالقوة المباحة في حفظ الامن هي القوة المستخدمة لحماية واستباب امن الشعب ومرافق البلاد الحيوية ومن ضمنها اجهزة الدولة. واما القوة المفرطة المكرسة لحماية امن الدولة ورجالها فهي من مصاديق العنف ضد الشعوب المضطهدة. وهذا ما تتصف به عادة الحكومات اللاشرعية، أي غير المنتخبة من قبل الشعب، التي فرضت نفسها بقوة السلاح عبر الانقلابات العسكرية والتأمر والثورات. فهي تعيش هاجس المؤامرة والثورة وتخشى انقلاب الشعب ضدها، فتحصن نفسها بقوة طوارئ ضاربة. بينما الحكومات المنتخبة في غنى عن كل ذلك لانها وعت ان شرعيتها مرهونة برضى الشعب، فتنتفي بانتفائه، وعليها التنجي فورا.

خامساً — سيادة القانون:

وضعت القوانين اساسا لتنظيم الحقوق والواجبات، على المستوى الشخصي والعام. فبموجبها يتحدد ما للفرد من حقوق وما عليه من واجبات تجاه الفرد الآخر والمجتمع والدولة والبلد. وعند المنازعات تكون القوانين الوضعية والشرعية مرجعية القضاء في تسويتها. وحينما يسود القانون مفاصيل الحياة يطمئن الانسان لعدالتها، ويندفع بشدة لحمايتها. ودولة القانون هي الدولة التي تلتزم بقوانينها، ويقف الجميع فيها امام القانون على قدم المساواة، حاكما ومحكوما. وليس هناك مرجعية اخرى للترافع وتحديد الحقوق والواجبات غير القانون، وليس من حق الدولة التلاعب بالقوانين او تعطيلها. ولا يجوز للقضاء التجزئة في تطبيق القانون، وانما يسرى على رئيس الدولة كما يسرى على ابسط فرد فيها، فيكون القانون ميزان العدل، والكتفأة مقاييسا لللواء. لذا يشعر الفرد في ظل دولة القانون بالاطمئنان لحقوقه وواجباته، ولا يخشى سوى القانون في اداء اعماله. واما الدولة غير القانونية فانها تشكو تعدد

المرجعيات، وفقدان المقاييس، فرئيس الدولة مرجعية مستقلة وسلطات الامن مثله، وليس القضاء الا اداة بيد الطاغية يسيره وفقا لمصالحه ورغباته. بل لا يمكن الركون الى القانون لانه لا يمتلك قدرة على الثبات. وما يشاهد فيها من ضبط وانضباط ومراعاة شكلية للمقررات والقوانين العامة مرد الى الخوف من سخط السلطة. فمتي ما أمن الفرد تمرد على القانون. أي ان الفرد لا يندفع ذاتيا لتطبيق القوانين لأن القانون لا يهرب لنجدته والمطالبة بحقه وحمايته.

ثم ليس القانون سوى نصوص مكتوبة لا تكون فاعلة ومؤثرة الا بحماية قوة حقيقية تشرف على تطبيقها. وتحرص على تطبيقها وتمثل لأوامرها. فتكون عقوبة القانون عقوبة حقيقة، رادعة، وساربة المفعول على الجميع. واما اذا افتقد القانون الحماية الالزامية انطفأت فاعليته وتعطلت قدرته الرادعة. من هنا يسمح للقوة الانسياق وراء القانون لتنفيذ مقرراته، وتتحقق الغاية من وجوده وهي استباب النظام وسيادة العدالة بين افراد المجتمع. وهذه احدى الضرورات الاساسية لجواز استخدام القوة، لكن ايضا لا يسمح لها بتجاوز ما يفرضه القانون من عقوبات، كي لا تتحول الى عنف يتخفى تحت بطانية القانون.

سادسا – حماية العقيدة:

حرية العقيدة احدى الحريات الاساسية لكل انسان، فلا يحق لاي جهة سلبه حق في اعتناق العقيدة التي آمن بها، وله ان يمارس طقوسه الدينية بمحاجة عن العدوان. بل يجب على الكيان الاسلامي حماية الاقليات الدينية التي اختارت العيش معها على ارض واحدة، وتمكينها من اداء شعائرها الدينية، ما دامت لا تؤثر سلبا عليها. وليس لها ايضا اكراهها على اعتناق الاسلام، اذ **﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾** ومهما اوتى الانسان من قدرة لا يمكنه اكراه الآخر واجباره على اعتناق عقيدته، لانها امر قلبي وقناعة عقلية، وليس سلوكا

خارجيا يمكن رصده او متابعته. وانما السلوك تجل وانعكاس للعقيدة. وحينما يجبر غير المسلم على الاسلام - مثلا - سينتاج الاجبار شخصا منافقا يتحوال الى عقبة في طريق المسلمين، ويتحين الفرص للانقضاض عليهم.

تأسيسا على ما تقدم، ثمة استحقاقات للعقيدة احدها حمايتها حينما تتعرض للاضطهاد والعنف. وهي حالة تمر بها الرسالات والعقائد في بداية امرها. وهذا ما حصل للمسلمين في عصر النبي ﷺ اذ تعرضت العقيدة الاسلامية في بداية الدعوة الى الاضطهاد ومحاولات الاجهاض من قبل قريش العدو الاول للإسلام آنئذ، وقد عبر القرآن عن هذا الحال بان المسلمين ظلموا من قبل قريش واحلافها، لذا سمح لهم بالدفاع عن عقيدتهم وحمايتها من كيد الاعداء - كما سيأتي بيان ذلك -. كما ان الموحدين الذين استجابوا للرسول قد تعرضوا للافتتان من قبل الطغاة وواجهوا الاضطهاد والعنف. فكان اتباع الاسلام يعذبون من قبل سادة قريش بمرأى ومسمع الجميع، وهي حالة لا انسانية ان يتعرض الانسان للعنف والاضطهاد بسبب عقيدته، وهو بعد لما يشهر سيفه او يعتدي على احد، وانما ايمان بالقلب ورفض عقدي لما يؤمن به الملا من قريش.

وحماية العقيدة تختلف من وقت الى آخر ومن مكان الى مكان. فاذا كان القتال ابرز الوسائل لحماية العقيدة فيما سلف فان العقيدة راهنا بحاجة الى اساليب جديدة قادرة على مواجهة التحديات المتطرفة، وربما اللجوء الى القتال لحماية العقيدة الدينية ينقلب الى عمل سلبي لا يصب لصالحها. أي ان مواجهة التحديات الجديدة تحتاج الى المزيد من الاصلاح والتجديد والمراجعة والنقد والافتتاح والتطور العلمي والتكني والمعلوماتي، والكف عن التقليد والتحجر وهاجس الشرعية الذي طال كل شيء بلا مبرر وانما بسبب تفاصيل الفقه واتساع سلطة الفقيه، كي تكون الاجراءات بمستوى التحديات من جهة ويكون قادرا على اقناع الانسان المسلم بعقيدته رغم ما يلحقها من

دعوى معدة لتشويها.

أي يجب على المسلمين اليوم التسلح بانواع اخرى من القوة المادية والروحية لحماية العقيدة الاسلامية وتحصينها. غير ان المؤسف ان بعض الحركات الاسلامية المتطرفة انتهت منهجا اخر للتعامل مع الآخر او لحماية العقيدة الاسلامية كما تزعم، فاتخذت من العنف ركيزة اساسية لمواجهة التحديات بعد ان تخلت عن العقل والمنطق والحوار، وهي تحسب انها تحسن صنعا الا انها اساءت للدين الحنيف وسماحته وانسانيته من حيث تشعر او لا تشعر. بل السلبية والعنف لازمتها في علاقاتها مع من يختلف معهم من المسلمين في المذهب والاجتهاد الفقهي. فهي لا تؤمن بالحوار بل ان بعضها يفتى بجاهلية المجتمع. وفي رأيهم ليس سوى العنف طريقا لحماية الدين وتطهير الارض من المشركين. انها ضرورة التحجر والتقليد الاعمى والاساءة في فهم الدين وعدم القدرة على اكتشاف مقاصد الشريعة وغایاتها، انها اعمال لا انسانية لا يمكن للدين استساغتها فضلا عن اضفاء الشرعية عليها او قبولها.

فالعالم اليوم عالم المنطق والحوار والانفتاح الثقافي والفكري والتطور المعلوماتي، وامام المسلمين مع ما يملكونه من ثروات طبيعية فرص هائلة لحماية الدين والدفاع عن الشريعة الاسلامية. فالاخر اليوم يحتاج البلاد الاسلامية عبر القنوات القضائية، الانترنت، الصحافة، الكتاب، المسرح، الفن و...، ويوظف لها الثقافة والفكر والسياسة والاقتصاد، وتعاضد على المهمة دول ومؤسسات متعددة اضافة الى جيوش المبشرين المسيحيين واللذوي الصهيوني الذي بات لا هم له سوى الاطاحة بالاسلام والتشكيك بعقيدته. فما هو موقف المسلمين من كل هذا؟ هل يجردون سيفهم ويقضون على البشرية جموعا؟ وماذا سيجيئ الاسلام من هذا العمل سوى الاحتفاظ بتاريخ دموي ستشمئز منه الاجيال القادمة. ام عليهم مزيدا من الاستبداد والتجبر والتخلف؟ وحيثند ستسحقهم عجلة التقدم. ليس امام المسلمين سوى الكف

عن العنف واللجوء إلى القوة عند الضرورات القصوى والمزيد من الانفتاح على العالم، واستثمار التطور العملى والتكنى لصالح الدعوة إلى الإسلام، واسعاة فيم التسامح والمحبة، والارتكاز إلى التعددية، والجدال بالتي هي أحسن، والكف عن منطق الفرقة الناجية، والجزمية في الأحكام، ودعوى امتلاك الحقيقة المطلقة، والصواب المطلق، ومنهج تكفير الآخر. فان من شأن الاساليب الحديثة تعزيز الاسلام في النفوس وتصحيح العقائد الخاطئة وازالة الصورة السوداوية العالقة في اذهان الآخرين عن الاسلام والمسلمين، وبذلك فقط يمكن حماية العقيدة الاسلامية والدفاع عنها.

سابعاً - مسؤولية الرسالة:

نلتقي في هذه الفقرة بنوع آخر من القوة تفرضه مهام تحمل مسؤولية الرسالة السماوية. فليس المطلوب من الفرد (باعتباره خليفة الله في ارضه) او الرسول، التسلح بقوة السلاح خلال عمله الرسالي والدعوي، وانما المطلوب هو التسلح بقوة الايمان بالعقيدة السماوية، والتمتع بشقة عالية بالنفس وبالرسالة التي يحملها للناس، والسلح بقوة البرهان والدليل، والتمتع بكفاءة عالية في خصائص شخصيته، كما في قوله تعالى مخاطبا المؤمنين بالرسالة: ﴿خُذُوا مَا مَاتَيْتُكُمْ بِقُوَّةٍ وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾⁽¹⁾، ﴿خُذُوا مَا مَاتَيْتُكُمْ بِقُوَّةٍ وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾⁽²⁾، ﴿خُذُوا مَا مَاتَيْتُكُمْ بِقُوَّةٍ وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾⁽³⁾. او في الخطاب الموجه لشخص النبي او الرسول: ﴿فَمَنْدَهَا بِقُوَّةٍ وَأَمْرَ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا إِلَيْهَا﴾⁽⁴⁾، ﴿يَتَبَيَّنُ خِلْدُ الْحَكَمَ بِقُوَّةٍ وَمَا تَيَّنَ لِلْحُكْمِ صَيِّدًا﴾⁽⁵⁾. اذ طبيعة عمل الرسول او الداعية الرسالي تقتضي التمتع

(1) سورة البقرة، الآية 63.

(2) سورة البقرة، الآية 93.

(3) سورة الاعراف، الآية 171.

(4) سورة الاعراف، الآية 145.

(5) سورة مرثيم، الآية 12

بدرجة عالية من الثقة بالنفس وبالرسالة، مadam يواجه بشكل مستمر تحديات خطيرة تخترق صميم الرسالة، سيما في بداية الدعوة حيث يواجه الناس بعقيدة غريبة لم يألفها المجتمع، او عندما تشكل الرسالة خطا على المصالح الاقتصادية للملأ ومقاماتهم الاجتماعية فيعيثوا الشعب ضده (كما في حالة قريش مع النبي). وأول ما يواجه النبي من قبل قومه الاستهزاء والتسيفه والرمي بالجنة، مما يضعه في ظرف اجتماعي محرج لا يطيقه الانسان العادي. لذا نجد الرسل يمررون بدورات روحية مكثفة من أجل اعدادهم اعدادا رساليا يمكنهم من اداء مهامهم بشكل صحيح، وتبقى السماء تحرسهم وترعاهم وتحفظ عنهم اعباء الرسالة وتضع لهم خططا عملية لمواجهة هذا النوع من الاخطار. وتمثل الحلول بتحرير النفوس المؤمنة من عقدة الخوف من الآخر الذي يكيد للرسول والرسالة، والتمتع بقوه الایمان بالله تعالى من خلال استشعار قوته وقدرته ودعمه المتواصل. وليس عملية التحرير الداخلي من الخوف عملية سهلة وانما تحتاج الى استشعار حقيقي لقدرة الله تعالى حتى يتلاشى العدو امام ناظريه. وهذا لا يعني الاستخفاف بالقدرات المادية والعسكرية والاعلامية للاخر، او عدم الافتراض لموقعه وتحصيناته، وانما يعني التحرر من عقدة الخوف، وعدم الانسحاق الى درجة التخلی عن العقيدة او التنازل الفوري عن المبادئ التي آمن بها من قبل، والعمل بجد ومتابرة على تطوير الذات وتشخيص الاخطاء والتحرك بوعي وثقة عالية بالله وبالنفس. وهذا ما تصفه الآية الكريمة: ﴿الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ أَنَّهُمْ أَنفَاسٌ إِنَّ النَّاسَ فَدَ جَمِيعًا لَكُمْ فَأَخْشُوْهُمْ فَزَادُهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسَبْنَا اللَّهُ وَقَمْ أَوْكِدُلُ﴾⁽¹⁾. وهذه الآيات تؤكد دور الحرب النفسية في الحروب وقدرتها على ارباك العدو من الداخل وزعزعة ثقته بنفسه مما يتتيح تفكيك قواته وقدراته العسكرية قبل نشوب المعركة، أي ان الحرب النفسية تحسم المعركة سريعا، اذن فـ (الفكرة القرآنية في هذه الآيات وغيرها

(1) سورة آل عمران، الآيات: 173 - 175.

تصب في مجرى واحد، وهو ضرورة مواجهة حرب الاعصاب بالقوة النفسية الداخلية التي تواجه المواقف الصعبة بهدوء، لتخطط لها بشقة واطمئنان، من غير تشنج او انهيار، لأن الهزيمة النفسية امام حرب الاعصاب، هي الميزان الدقيق لموضوع الهزيمة النصر في آية معركة من معارك الحياة، لأنك عندما تهزم عدوك من الداخل، فلا يبقى امامك او امامه لقضية انتهاء المعركة بالانتصار الا تصفية الساحة من فلولها العاجزة من دون جهد او تعب، ولهذا نجد ان المعركة النفسية في كل حرب هي المعركة التي تقرر مصير الموقف في كل زمان ومكان) ⁽¹⁾

والاخطر من ذلك وأكثر تعقيدا عندما يواجه الرسل تشكيكات واسكالات وعلامات استفهام حول الفكرة والعقيدة التي يحملونها، او كلما دعوا قومهم الى عبادة الله، او اذعوا انهم انبياء مرسلون من قبله كذبهم الناس. فالانسان العادي قد لا يعي الاشكال ولا يتمثل خطورته والامر بالنسبة له سيان، سواء سمع الاشكال او لم يسمعه، فهو لا يتاثر به ولا يزعزع عقيدته، وربما انبرى ايديولوجيا للدفاع عن دينه. لكن من يتصف بالوعي والنباهة والذكاء، كالأنبياء والرسل، فان الاشكالات تتفاعل معه. لا اقول انه ينفعل بها او تؤثر سلبا على عقيدته ويقينه، لانه على درجة عالية من اليقين والایمان والثقة بالنفس، ولكن الاشكال بالنسبة له يمثل تحديا فكريا وعقديا يجب التوافر على اجوبه مقنعة تفندها، كما يجب عليه طرح رؤى وافكار تملأ الفراغات التي خلفتها. فيما الاشكالات المتعلقة بعالم الغيب ويدات الله تعالى، التي هي غيب متراكם، لا يمكن ادراكه. وفي هذه الحالة يعتبر اللجوء الى قوة السلاح هروبا وانكسارا وتراجعا، وانما يبغي تقديم اجابات صريحة ومقنعة عنها. لذا نجد بعض الانبياء تلجأه قوة الاشكالات وتعقيداتها الى طرح اسئلة متولدة في ظل الاجواء التشكيكية، فيسأل الله تعالى عن كيفية احياء الموتى مثلا، فيرد السؤال

(1) فضل الله، محمد حسين، الاسلام ومنطق القوة، ص 86 - 87.

من السماء اولم تؤمن؟ فيقول النبي بلا ولكن ليطمئن قلبي! ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرْفِي كَيْفَ تُعْنِي الْمَوْقِنَ قَالَ أَوْلَئِمْ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَّ وَلَكِنَ لِيَطْمَئِنَ قَلْبِي﴾⁽¹⁾.

فهو حقا بحاجة الى الاطمئنان القلبي لانه يتعامل مع الغيب ويواجه اشكالات وتحديات كبيرة، لا يبعد ان تكون ذات الداعية احدها، لانه انسان على كل حال وتفاجئه الاشكالات والحيرة المعرفية. اذن الرسالة بحاجة الى التسلح بالقوة لكنها ليست قوة السلاح وانما مصاديق اخرى، كالثقة العالية بالنفس وبالرسالة والكتاب الذي يحمله الى الناس والداعوى التي يطلقها والتسلح بالمعرفة والبرهان والدليل المقنع والتمنع بمعنويات عالية. ولا فرق في ذلك بين النبي المرسل والداعية الرسالي، بل الاول اكثرا واسدا حاجة لانه المكلف بالرسالة بشكل مباشر من قبل الله تعالى. واما الانسان العادي فهو مكلف بها بشكل عام من خلال الاستخلاف الرباني للانسان في الارض: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خِلْقَةً فَالْوَالِيَّاً أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الْدِمَاءَ وَمَنْ يَخْرُقُ نُسُجَيْنِي مُهَمَّدِكَ وَنَقْدِسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾⁽²⁾.

ثامنا - تحقيق التوازن العسكري والاستراتيجي:

ان امتلاك القوة سيما التكنولوجيا الحديثة لا يعني استخدامها وتوظيفها في المعركة فعلا، بل يكفي انها تحقق التوازن المطلوب بينها وبين العدو المتربص بالكيان الاسلامي. وعندما تقدم دولة كبرى ارتکازا الى ما تملكه من قوة على عمل عدواني سوف تحسب لقوة الكيان الاسلامي حسابه، اذا كان بالفعل يمتلك قوة حقيقة في مجال من المجالات، وحيثذا لا تجاذف في عمل لا تحصد من ورائه سوى الندم والخسران، وهذا لا يتحقق الا اذا كان الاعداد بشكل ينقل المسلمين من موقع الضعف الى موقع القوة العسكرية

(1) سورة البقرة، الآية 260.

(2) سورة البقرة، الآية 30.

وتكنولوجيا وعلميا. اذن الغاية من القوة بالمنطق الحديث هو خلق حالة من التوازن بين الكيان الاسلامي والكيانات الاجنبية، والغاية من استخدام القوة — ايضاً — كما في التعبير القرآني هو ارهاب او اخافة العدو. عدو الله .. وعدوكم.. وآخرين من دونهم .. لا تعلموهم .. الله يعلمهم. فامتلاك القوة يعني ان تصبح رقماً حقيقياً على الساحة الدولية، لك وزنك وتقلبك في المحافل الدولية، ولنك تأثيراتك على مجتمع الوضع العالمي والاقليمي، كما تحفظ بشخصية وقرار مستقلين. وليس في الآية ما يدعو للتحامل على الاسلام وتحميله مسؤولية العنف، فالآلية الكريمة لا تحرض على العنف وانما تدعو الى اعداد القوة تحسباً لكل طارئ ومن اجل حماية الكيان الاسلامي ورد الاعتداءات، أي هناك ضرورات تدعو لاعداد القوة ليس بينها التحریض على العنف، بينما قد مر بنا معنى كلمة ترهبون الواردة في الآية، وقد تبين ان المراد منها الإخافة ووقوع الرهبة (بمعنى الخوف والوجل والرعب) في قلوب العدو، فالآلية اذن لم تجعل الاعتداء غاية لاعداد القوة، ولم تعتبر القوة غاية بذاتها، وانما الهدف من اعداد القوة هو ان يكون الكيان الاسلامي بموقع يفرض نفسه على الآخر كي يعترف به ويحسب حسابه، وبالتالي يكف عن عدوائه، ويتهيب من قتاله، ويجث دابر العنف من جذوره. وهو اسلوب ذكي لردع العدو دون قتال، او تحبيده كحد ادنى. وقد اتخذت الآية اجراءات احترازية، ففرضت على المسلمين الاستجابة للسلم اذا صدر عن الطرف الآخر ما يشجع عليه، وواجب عليهم الاستجابة الفورية له عند اول مبادرة تصدر عنهم. فلو كانت القوة غاية بنفسها، او انها وسيلة لممارسة العنف والتتمادي في استخدامها لما وضعت الآية حدوداً صارمة عليها، وقدمت السلم على الحرب. أي ان استخدام القوة يكون مبرراً فقط في الحالات القصوى بعد ان تستنفذ الوسائل السلمية طاقتها. ليكون اللجوء اليها اضطراراً وليس اختياراً.

திருவா



هنا يجد السؤال عن علاقة العنف بالانسان مبرراته الموضوعية للتوافر على رؤية واضحة عنه: فهل العنف يمثل تمام حقيقة الانسان (فصلًا منطقياً) او جزء الحقيقة بحيث يعدم بانعدامه ويوجد بوجوده؟ ام هو مجرد استعداد قابل للتطور والتفاقم؟. وهل هو فعل ارادي يمكن تحجيمه والتحكم به والسيطرة عليه؟ وهل يمكن استئصاله والتخلص منه باعتباره امراً عارضاً على الانسان؟ هل هو مجرد ملازم للانسان فلا يمثل جزء الذات والماهية والحقيقة او لا؟ في الحالة الاولى (أي ان يكون العنف جزءاً من ذات الانسان) يصبح من الصعب تصور انسان مسالم او ليس عنيفاً مطلقاً، ولا معنى لوجود سلم عام او سلم عالمي بين الشعوب والحكومات، وانما يتحايل كل شخص في السيطرة على العنف ولجمه وليس القضاء عليه وانهائه. بينما في الحالة الثانية يتوقف تأجج العنف وتفاقمه على اكثر من عامل تساهمن جميعها في ارتفاع وتيرته لدى الانسان.

وإذا لم يكن العنف ذاتياً او من ذاتيات الانسان فهل هو أمر ضروري له، حتى يتعدى التفكير بينهما، مما يفسر اللجوء المستمر اليه لا ارادياً لتأمين متطلباته ورغباته؟ أم انه استعداد في النفس البشرية وفعل ارادي يمكن التحكم به ولجمه قبل تحوله الى ثورة عارمة او فوضى واستبداد لا يمكن السيطرة عليه؟ او بكلمة اخرى هل هو مجرد امكان يتصف به الانسان، فمن الممكن ان يكون عنيفاً ومن الممكن ان لا يكون كذلك؟ وبالتالي هل يمكن وضع نهاية للعنف والعنف المضاد فيما اذا امكن التحكم به؟.

اذا ملخص السؤال: هل العنف ذاتي او ضرورة للانسان ام هو عرضي وامكان كغيره من الممكنت؟
وهل يمثل حاجة غريزية ام هو استعداد وسلوك خاضع لارادة الانسان وسيطرته؟.

يجب الاعتراف ان الاجابة على الاسئلة المقدمة ليس امرا سهلا، فمجموع الاسئلة تمثل اشكالية تناوب الفلاسفة والأنثربولوجيون على تقديم تصورات مختلفة حولها. وهنا نستعين بحوار الأنثربولوجي المغربي عبد الله حمودي، لفهم بعض جوانب الأشكالية وتصورات الفلسفه لحلها او زعزعتها.

بدءا يعترف المحاور (بفتح الواو) بصعوبة وضع نهاية محددة للعنف فيقول: (إذا كان إشكال العنف، بالنسبة لبعض الفلاسفة، وإلى زمن قريب، إشكالاً تنتهي معالجته بالتفاؤل، لأنهم اعتقادوا في إمكانية التخلص منه والقضاء عليه، فإنه علينا الاعتراف بأن هذا إشكال شائك جداً، والتخصصات الأنثربولوجية تسير في اتجاه تأكيد استحالة التفاؤل بخصوص هذا الموضوع)⁽¹⁾

ثم يطرح امثلة لفلاسفة وانثربولوجيين تذهب الى امكان وضع نهاية للعنف عبر حلول تكون الدولة سيدة الموقف، لما تتمتع به من صلاحيات واسعة، يمكن معها كبح جماح العنف وتحجيمه ثم القضاء عليه، كما في نظرية هوبرز، التي ترى في التطاحن بين الانا والآخر مكونا من مكونات الطبيعة. وبالقضاء على العنف أو بالحد منه يمكن الخروج من حالة الطبيعة إلى حالة المدنية. وفي هذا الإطار، تمارس الدولة حسب منظور هوبرز عنفا أقوى من عنف الفاعلين، لأنه عنف متافق عليه. وقد تطورت هذه النظرية لتعكس طموحا للخروج من حالة العنف، وترسيم الدولة، كمثال للمجتمع وكتراكيب أعلى، يجسد العقل في التاريخ، ويفرض فيه حدودا على العنف باسم العقل.

غير ان حمودي يرفض ذلك ويؤكد: أن مشكل العنف مشكل شائك،

(1) حمودي، عبد الله ، اضاءة انثربولوجية، مجلة فكر ونقد، مصدر سابق، العدد 55. ويعتبر حمودي رائد الأنثربولوجية في المغرب منذ ستينيات القرن التنصرم.

وحضوره قائم، كما أن القضاء عليه مستحيل. لذا يعتقد: إن من الأحسن أن نفك في الحد منه، بالاعتراف بأنه يسكننا ويطبع تركيباتنا الاجتماعية والثقافية بطابعه السلبي أو الإيجابي، وبالتالي لابد من التعامل معه على هذا الأساس⁽¹⁾.

وثمة من يشارك هوبرز بامكانية إنهاء العنف وإمكانية "السلم الدائم" (كانت وهيغل) استناداً على العقل البشري واحتكماماً إليه، والإقرار لكل فرد بالحق في التمتع بالحرية وبنية حاجاته الأساسية من الغذاء والاطمئنان. لكن المشكل - كما يذهب الكاتب - أننا نسعى إلى ذلك جميراً، ومع هذا يحصل الاصطدام بيننا من أجله، وحيثند تستعمل القوة والعنف للحصول على الاطمئنان (سواء مارست هذا العنف قوات عشائرية أو قبيلة، أو قوات الدولة أو قوات أخرى⁽²⁾).

وقد يرى بعض إن قوة القانون يمكنها أن تحل مكان القوات المادية (الجيوش والأساطيل)، وبهذا يتهدى العنف وتبقى السيادة للقانون. (لكن قوة القانون نفسها تحتاج إلى قوة مادية لتطبيق القانون، وتطبيق القانون نفسه قد يحصل فيه الشطط. ولهذا، نجد في كل المنظومات - وكيفما كان نوعها - إمكانية بل حاجة موضوعية ومشروعة للنقد السياسي والاجتماعي والثقافي للنظام السائد، أو حتى القيام، ضده، أحياناً، بالقوة).

ونجد مجهودات فكرية وسياسية أخرى بذلك من أجل التحكم في التنافسية المولدة للعنف، لإقرار العدل والسلام بين الناس ولكنها فشلت، لحد الآن. ويظهر أن سبب ذلك يرجع، أولاً، إلى تكبيل ملكة الارتزاق والبحث في سبل الرزق والاغتناء المادي والروحي، ثانياً، إلى كون الأنظمة التي اخترعت من أجل ذلك (الأنظمة الشيوعية، مثلاً) تصبح هي نفسها آلة قمع للحرية

(1) المصدر نفسه.

(2) المصدر نفسه.

والعدالة والمساواة لكونها تدعي المثالية والإطلاقية والشمولية، ولا تقبل نقداً لاطروحتها، وبذلك فهي لا تقبل أن تضع حداً لاستعمال العنف من أجل بسط نفوذها واطروحتها⁽¹⁾.

إذا الكاتب يرى - كما تقدم - عدم امكان استصال العنف لأنه يسكننا ويطبع تركيبتنا الاجتماعية بطابعه، لكن تبقى خيارات الحد منه والتفكير بتحجيمه. بينما يرى مفكرون آخرون امكانية السيطرة عليه وانهائه من خلال الدولة التي يسمح لها من أجل ذلك باستخدام عنف أقوى، حتى إذا ساد القانون اختفت مظاهر العنف. والآن نعود، في ضوء الكلام الانف، إلى السؤال المتقدم عن علاقة العنف بالانسان بعد ان كشفنا عن هوية العنف وحدتنا ابعاده، وان لم يكن بشكل جزئي ونهائي وإنما تركنا للمقاربات حرية التفاعل مع ما يستجد من مفاهيم، لكن الصورة التقريبية كافية لمواصلة البحث سيما اذا قرأنا المفهوم من خلال المصاديق الخارجية. فهل العنف فعل ارادي ام يصدر عن الانسان لا اراديا، بحيث يتذرع السيطرة عليه، كما هو الحال لدى اغلب الحيوانات التي تلجأ الى العنف للدفاع عن نفسها او لتأمين حاجتها من الغذاء بل وحتى انها تمارس العنف عبثاً لغريزة فطرية فيها؟.

ثمة فارق جوهري بين الانسان والحيوان في مسألة العنف، فالعنف بالنسبة للانسان امر ارادي، رغم ممارسته الواسعة والطويلة له، يمكن السيطرة عليه والحد منه، كما يمكن التوغل فيه الى مديات قصوى تختفي معها مظاهر الانسانية والأخلاق والقيم الدينية. ورغم ان العنف احد الوسائل التي يرتكز اليها الانسان في تحقيق رغباته وغاياته الا ان لديه وسائل اخرى لتحقيق نفس الهدف والغاية. فالعنف يقع في عرض العقل وليس في طوله، ويترك للانسان حرية الاختيار وترجيح احد الاسلوبين على الآخر. وللعقل سلطة مطلقة على

(1) المصدر نفسه.

العنف، فيمكنه، لو أراد الإنسان ذلك، تحديد سلوكه وضبط ممارساته بعيداً عن العنف. لذا يقول إريك فايل خلال تعريفه للعنف: (بدل القول إن الإنسان كائن عاقل، سنقول إنه كائن يستطيع، إذا اختار ذلك، أن يكون عاقلاً. وأنه باختصار يملك حرية للعقل أو للعنف)⁽¹⁾. لكن فايل يعتقد اختصاص الإنسان بالعنف، باعتباره كائناً يتكلم، ولا يصدق إطلاق مفهوم العنف على غير الإنسان. وتتركز نظريته في هذا المجال بـ (إن اللغة هي التي تظهر العنف). فالإنسان بوصفه كائناً متكلماً أي مفكراً، هو وحده من يكشف العنف، لأنه الوحيد الذي يبحث عن المعنى بل هو الوحيد الذي يتذكر ويخلق المعنى لحياته وللعالم. وإذا كانت الحيوانات عنيفة أو متألفة، فإنها ليست كذلك إلا في نظر الإنسان. الذي يعطي معنى لحياته داخل عالم منظم يمكن فهمه. إن الحيوانات لا تواجه، فيما بينها، لكي تبتكر ذاتها. فهي كما هي، بدون زيادة أو نقصان. وإذا كان لها تاريخ فالإنسان هو الذي يكتبها. الإنسان وحده يعرف ويميز العنف والعبث وما ليس له معنى. وما يحصل ضد إرادته ورغبته. أما الحيوان فلا يعرف العنف، لأنه لا يخلق المعنى : فليس هناك حيوان يجد من العبث أن يموت جوعاً. إن الإنسان هو الحيوان الوحيد الذي ينظر إلى الموت جوعاً كحدث بلا معنى وكعبث)⁽²⁾.

فالعنف إذاً ليس ذاتياً ولا ضرورة للإنسان ولا تتوقف عليه حقيقته. والإنسان انسان سواء مارس العنف او لم يمارسه، أي ان حقيقته تعيين في دائرة اخرى، وتكتمل ضمن مجموعة ذاتيات لا يشكل العنف عنصراً ضرورياً فيها. لأن الضروري لا ينفك عن الشيء، والذاتي يشكل حقيقته او جزءاً من الحقيقة، وبالتالي يكون عندما بعدها. وليس الامر كذلك بالنسبة الى علاقة

(1) انظر: الفلسفة والعنف من وجهة نظر اريك فايل، مصطفى كاك، مجلة فكر ونظر، مصدر سابق، العدد 55، ملف العنف.

(2) المصدر نفسه.

العنف بالانسان، فانه لا يعد ضرورة للانسان ولا ذاتيا من ذاتياته، ولا يتوقف وجوده على وجوده، وهو خارج عن حقيقته، بل ولا يشكل جزءاً الحقيقة فضلاً عن تمامها، ولم يوصف الانسان منطقياً بأنه عنيفاً، ولم تتطرق حتى التعريف التي تجاوزت على انسانية الانسان واسمته حيواناً ناطقاً او حيواناً عاقلاً لم تتطرق الى مسألة العنف باعتباره مكوناً ذاتياً للانسان، ولم تقرر ان الانسان حيوان عنيف. وإنما العكس تماماً، اذ عرفت الانسان وفقاً لما فهمته عن ذاتياته واعراضه بأنه: حيوان ناطق او حيوان عاقل. قد امتاز عن الحيوانات التي تمارس العنف بشكل لا ارادي بالعقل والارادة اللذان هما ضد نوعي للعنف.

ان قصة ابني آدم تختزن دلالات واسعة، لذا نؤكد عليها بالذات باعتبارها اول حدث يمر على الانسان ليغير مساره بشكل حاد. فالأخوان اللذان يفترض ان تسود علاقتهمما او اواصر المحبة والاخاء والايشار، قد قضى العنف على احدهما ويقي الآخر يعيش الندم والحسرة على أخيه، الا انه ما انفك يمارس العنف منذ ذلك اليوم. والشاهد في الآية ان قابيل لم يبادر للعنف تلقائياً ولا ارادياً، او انه تحول الى كائن عنيف غضب لعدم قبول قربانه، وإنما سببه حوار حول الموضوع مع النفس ومع أخيه مما يؤكّد الكيفية الاختيارية عند ممارسة العنف، أي لم يكن اقتراف القتل استجابة لضرورة فطرية لدى قابيل، وإنما اختار ذلك بمحض ارادته، بعد ان تأججت في نفسه روح الغضب والحسد واليأس والإحباط. كما ان هابيل كان قادراً هو الآخر على القتل وصد الاعتداء والدفاع عن النفس وممارسة العنف ايضاً الا انه احجم مخافة من الله (لان بسطت الي يديك لتقتلني ما انا بيسقط يدي لا قتلك ان اخاف الله) مما يؤكّد ثمة عوامل تدفع او تحجّم الانسان عن ممارسة العنف، أي يبقى العنف في دائرة الاختيار والامكان والسيطرة، ما لم يختاره الانسان بارادته.

اذن ليست ثمة اشكالية في تحديد ذاتية او عرضية العنف بالنسبة للانسان،

وان كانت تبدو كذلك للوهلة الاولى، لأننا لا نشك كون العنف عرضيا عليه وليس من ذاتياته، وقد يتصف به او لا يتصف به، أي ان الاتصال متوقف على مدى ممارسته له. كما هناك فرق واضح المعالم بين صنفين من الناس، فشمة من يمارس العنف ويتطبع بطبعه، ومنهم من يعتمد العقل والمنطق والحوار ويرفض العنف رغم قدرته على استخدامه، وهذا يضطرنا الى مقاربة موضوع العنف في آفاق اخرى مثل المؤثرات الخارجية والبيئية والتأثيرات الثقافية والسلطات الفكرية والخطابات الايديولوجية والحالات السيكولوجية التي تخص الانسان، ومدى تأثير الاخلاق والقيم الدينية والاجتماعية على ممارسة العنف. فمثلا (وهو مثال ملموس لدى الجميع) الغضب، وهو حالة نفسية تنتاب الانسان كرد فعل تأجج معه عواطفه ويفقد السيطرة عليه نفسه، يؤثر بشكل فاعل في ممارسة العنف، وبالتالي فالسيطرة على الغضب من شأنه الحد من العنف والعنف المضاد المتسبب عنه. فينبغي معالجة العنف من خلال معالجة سببه الذي هو الغضب كما في هذا المثال. والغضب هو ايضا امر ارادي يمكن السيطرة عليه ولجمه. كما في الرواية المعروفة ان احد الاعراب التمس الرسول ﷺ ان يغضبه فقال له لا تغضب ثلاث. فلما عاد الى اهله حصل نزاع بين قبيلته وقبيلة اخرى فامتنق سيفه امثلا لاعراف العشيرة، وكادت الحرب ان تقع بين الطرفين لولا ان يتذكر الرجل مقولته الرسول ﷺ (لا تغضب⁽¹⁾) فكانت الوصية النبوية السبب في صد الغضب الذي بدوره حال دون ممارسة العنف من قبل الاطراف المتنازعة واللجوء الى الوسائل السلمية لتسوية المشاكل العالقة بين الطرفين. والا فان استيلاء الغضب على مشاعر الانسان يفقده قضايا كثيرة، بل تفقده المعركة اذا كان يخوض معركة او يواجه تحديات من طرف اخر،لان (حالة الغضب تمنع الانسان من الثبات والصمود

(1) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، تحقيق: علي اكبر غفاری، طهران، دار الكتب الاسلامية، 1365 هـ، ج 2، ص 304، الحديث رقم: 11.

امام التحديات المضادة، الامر الذي يجعل الانسان يفقد زمام نفسه، فيفقد زمام المبادرة في المعركة التي تحتاج الى الشخص الذي يملك قوة الاعصاب، لايستطيع ادارة المعركة بقوة اعصابه، من خلال ما يملك من قوى، اكثر من حاجتها الى الشخص الذي يملك قوة السلاح ولا يملك صلابة الموقف، فقد ينهار امام اية خطوة يستخدمها العدو للإشارة، من أجل الانقضاض على المعركة بشكل مفاجئ⁽¹⁾.

ثمة حقيقة ان الرجل الاعرابي في هذا المثال المتقدم، كان يتصرف بقدرته على كبح الغضب والسيطرة على انفعالاته قبل انقلابها موجة عنف عارمة يصعب السيطرة عليها، والا فليس كل شخص قادر على كبح جماح غضبه. جاء عن الرسول ﷺ (...الصرعة رجل رکر الشیطان فی قلبہ واستد غضبه وظهر دمه ثم ذکر الله فصرع بحلمه غضبه⁽²⁾) مما يعني ان الاحجام عن العنف يتطلب، بالدرجة الاولى، امثالا من قبل الفاعل او الانسان قادر على فعل العنف بقطع النظر عن الدواعي، والا فرغم التحذيرات الاخلاقية والدينية والقانونية المتواصلة الا اننا نلاحظ انتشار العنف حتى لدى بعض الافراد الملزمين دينيا او اخلاقيا او قانونيا. وعندما نفتش عن السبب نجد حالة ضعف تنتاب الانسان يفقد معها السيطرة على انفعالاته، وربما لا يلتفت الى تداعيات عمله فيقدم على اقتراف كل ما يراه مناسبا من اعمال العنف بما فيها القتل واذهاق النفس المحترمة. ويعبر عن هذه الحالة بالعبودية، أي الانسان يكون لاشعوريا اسير شهواته ونزواته وانفعالاته النفسية، وهذا ما تشير اليه الآية

(1) فضل الله، محمد حسين، الاسلام ومنطق القوة، 1406هـ - 1986م، الدار الاسلامية، بيروت، ص 323.

(2) الحراني، ابن شعبة، تحف العقول عن أهل الرسول، تحقيق: علي أكبر الغفاري، 1404هـ، مؤسسة النشر الاسلامي، قم، ص 47.

الكريمة: ﴿أَرَوْتَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ هَوَىٰ فَإِنَّ تَكُونُ عَلَيْهِ وَصْكِيلًا﴾⁽¹⁾. فاتخاذ الهوى إليها تعبير عن حالة تخلي الإنسان عن عقله وارداته وانصياعه لهواه وما تمليه نوازعه، فيتخذ قرارات غير صائبة. وهي حالة يطلق عليها علماء الأخلاق المسلمين اسم: (القوة العصبية السبعة) التي هي أحد اقسام النفس البشرية، وهي (موجة لصدور افعال السباع من الغضب والبغضاء والتوكّب على الناس بتنوع الأذى⁽²⁾).

وليس كل شخص مؤهلاً لمقاومتها والخروج على إرادتها وشق عصا الطاعة باللجوء إلى العقل والإرادة، سيما إذا كانت حالة متتجذرة، غائرة في اللاوعي، وإنما غالباً ما يرضخ الإنسان، ويسبغ عليها صفات ايجابية كالشجاعة والنحوة ورد الاعتبار وغيرها من القيم الاجتماعية. أي أنه سيخضع لا شعورياً إلى سلطة فوقية لا يعي حدودها، فيكون عبداً مسيراً لها. وقد عرف سبينوزا العبودية: بأنها (انعدام القدرة لدى المرء على أن يتحكم ويقلل من انفعالاته. وعندما يصير الإنسان خاضعاً لانفعالاته يصبح منفصلاً وغريباً عن نفسه)⁽³⁾.

فالأفراد والجماعات الذين لا يتحكمون في انفعالاتهم، ولا يقللون من ميلهم إلى الحقد والكراهية، ومن إرادة الإساءة والانتقام، يكونون أفراداً وجماعات أقرب إلى العنف وأبعد من الرغبة في التماسك والتعايش. فحالة الغضب أو الكراهية القصوى تنسى الفرد والجماعة إدراك الأخطار المحدقة بالسلوك المدفوع أو المحكوم بهذه الانفعالات. فقد يرتكب الفرد أو الجماعة، تحت وقع الانفعالات، أخطاء لا ينفع معها الندم بعد وقوعها. وتظهر

(1) سورة الفرقان، الآية: 43.

(2) التراقي، محمد مهدي (1209 هـ)، جامع السعادات، ج 1، فصل: النفس واسماؤها وقواتها الاربعة، الاعلمي، بيروت، ص 56.

(3) الدكالي، محمد، تأملات فلسفية في ثانيا العنف، مصدر سابق.

الانفعالات لدى الأفراد أو الجماعات ليست كسلوكيات ساكنة، بل على عكس ذلك، كسلوكيات دينامية شديدة الحركة والانفعال. وتبدو الجماعات والأفراد وكأنهم يمتلكون قدرات هائلة على الفعل والتأثير، بينما هم دمى في يد الانفعال⁽¹⁾.

ويؤكد كانت (ان حركية وديناميكية الانفعالات والنزوالت تكشف عن قصور الأفراد والجماعات، وعن انغماض الكل في القصورين، الكبير والصغير. ويزداد هذا الانغماض أو الانحصار قوة بفعل الخلط والارتباك والاضطراب الذي يطبع كل الانفعالات والنزوالت. فالذى يشتم ويجرح الغير بفعل الغضب، سواء ندم على فعلته أو لم يندم، يكون سجين القصور الذي فرضه عليه انفعاله؛ والذي يعتدي على الناس بداعي الكراهة يجد نفسه في قبضة القضاء؛ ففي الحالتين يكون هؤلاء قاصرين عن الخروج من الأوضاع المؤلمة التي يزجون بأنفسهم فيها بفعل انفعالاتهم ونزواراتهم. أما المكر والخبث والمخادعة والغش والضغينة فهي نزوالت وانفعالات من نفس الطينة، حتى وإن بدت مطبوعة بطابع الدهاء، فهي من تحكم هذه الانفعالات والنزوالت الذكية⁽²⁾.

من هنا يتضح ان الغضب كان مجرد مثال للاسباب المؤثرة سلبا او ايجابا في وجود ظاهرة العنف، وليس السبب الوحيد حتى يقال ثمة غضب مبرر يتطلب ممارسة العنف، وانما هناك منظومة من الاسباب المتشابكة التي تولد ظاهرة العنف وترتبا بها سلبا او ايجابا كما تبين اتفاً. كما هناك مجموعة من المهام تحيط بالعنف الى درجة يصعب تمييزها. وربما سقط الانسان بالعنف وكان عنيفا وهو بقصد محاربته والحد منه. لذا احتسبه بعض، لشدة التصاقه بالانسان، انه احدى ضروراته.

(1) المصدر نفسه.

(2) المصدر نفسه.

اذن يجب ازالة كافة التراكمات التي تحيط بمفهوم العنف وتزيد من ابهامه من اجل مقاربة شرعيته. والتمييز بين ما هو مشروع وغير مشروع منه، من خلال التمييز بين مفهوم العنف ومفهوم القوة كما سيأتي، وان كان العنف احد مفردات القوة بل والقوة ايضا من مصاديق العنف. غير ان للقوة ما يؤهلها لان تكون شرعية تتحرك في افق الدفاع عن النفس وحماية حدودها ومتطلباتها، بينما العنف استخدام غير شرعي للقوة. وقد تفرض ضرورات الامن والسلامة العامة، او من اجل كبح العنف بعنف اقوى، او لتفعيل الضوابط القانونية التي من شأنها الحد وربما القضاء على العنف، تفرض وجود القوة وتكتديسها كما ونوعاً.

العنف ومصداقية السلم

يسجل احد الباحثين على نظرية السلم الدائم المبني على العقل، بمفهومه الليبرالي النفعي، إغفالها العنف الذي مورس على الأقليات وعلى الشعوب التي استعمرت واستغلت أو تم القضاء عليها جزئياً أو كلياً (بدءاً من المجتمعات الأمريكية قبل الغزو الأوروبي)، واحتلالها أكبر جزء من المعمورة إلى غاية الخمسينيات والستينيات من القرن العشرين. كما أنها ألغفت النظريات التي غذت هذه الوضعية أو التي تغذت منها. لذا علينا - كما يقول - ادراك درجة الحذر المطلوب من مثل هذا الطرح، وخاصة أنه مورس باسم دعوى استباب السلم ونشر الحضارة في العالم، وكل ذلك، مقرونا بنشر مثاليات دينية مسيحية، بينما وأن المنظومة الغازية كانت ولا تزال هي المنظومة الوطنية المتمثلة في نظام الدولة الليبرالية، عنوان ما يسمى بالحضارة والرقى.

فإذا - كما يؤكّد - لابد من الحذر في التعامل مع كل من أطروحة السلم الدائم حسب ما تدعيه الليبرالية، وأطروحة العدل التام تحت ظل المساواة التامة. فمع هاتين الأطروحتين يتم إدخال المطلقات في السياسة؛ كما أن ما

تسميه بعض التيارات بـ(النظام الإسلامي) أو (المنهج النبوى) يدخل، هو أيضاً، مطلقات دينية في صميم الممارسات السياسية، وهذا خطر على المجتمعات إذ أنه يفتح باباً لتفشي العنف بدل الحد منه، ويسد باب الرفق والتمرّن والتمرين على الحوار والاتفاق في ظل السلم النسبي، والقدرة على تنظيم العيش في أفق الدنيا. علماً بأن التشبث بالمطلقات في أمور العقيدة والدين شيء بدعيه ومسلم به، ويستوجب التعامل معه بالاحترام من قبل الجميع، كيّفما كانت درجة الاختلاف بين المذاهب والعقائد⁽¹⁾.

لكن تلك المؤاخذات التي سجلها الباحث لا تعني ذاتية العنف بالنسبة إلى الإنسان أو عدم امكان الحد منه وتحجيمه ووضعه في دائرة السيطرة التي تحكم بها القيم الأخلاقية والدينية، وهو أمر ممكناً وليس مستحيلاً، رغم اتساع رقعة العنف والتتصاقه بالانسان منذ فجر التاريخ. بل من الممكن اللجوء إلى القوة، باعتبارها مفهوماً آخر يغاير العنف، لمحاصرة العنف. كما يمكن من خلال مقاربة الاسباب الأخرى وفهم علاقتها بالعنف السيطرة على العنف نفسه. وليس اللجوء إلى القوة هروباً من العنف إلى عنف أشد واقسى متسبحاً بمفاهيم أخرى، وإنما ايماناً بوجود ضرورة لممارسة العنف، كما في العنف المضاد، او لحماية امن البلاد والمجتمع من اجتياح العنف. أي ان القوة وان كانت تستبطن العنف (مهما حاولنا تبرير ذلك) الا انها ممارسة مشروعية اما شرعاً، اذا كانت تتوافر على دليل شرعي او من خلال المصادقة المشروعة وليس المستبدة على القوانين، كما بالنسبة لقوانين ومقررات الدول المنتخبة مباشرة من قبل الشعب او المخولة شرعاً بسن القوانين. وهذا لا يشمل قرارات الدول لشن الحروب على دول وشعوب أخرى او استعمار بلدانها، لأنها تدخل ضمن مفهوم الارهاب وليس العنف فقط لاقترافها ممارسات عدوانية تطال

(1) اضافةً أنثروبولوجية، مصدر سابق.

الانسان ومقدراته وممتلكاته وتهدر كرامته وتصادر حريته مهما كانت المبررات، الا اذا استنجد شعب بدولة ما، وهو أمر نادر، لتحريره من اسر الدكتاتورية والاستبداد وتخلصه من ظلم يعتقد انه اهون من الاحتلال الاجنبي، او انه سينال هامش من الحرية تهون معه التضحيات الكبيرة فيكون الشعب هو المسؤول عن تداعيات تلك العملية وما يرافقها من ممارسات عنفية. وهذه مسألة اخرى.

وحيينما نعود الى مفهوم السلم نجد ثمة ما يعزز الشكوك المتقدمة حول صدقته، اذ ليس السلم هو مطلق اختفاء العنف، وانما هو احد الاسباب الموجبة لذلك، وربما يعود السبب في تواري مظاهر العنف داخل المجتمع الى اسباب اخرى مثل سطوة السلطة وقدرتها على ضبط الامن الى درجة تختفي معها جميع مظاهر العنف خوفا ورعبا، لا ايمانا به. او ان يعكس السلم تكتيكا سياسيا، او ظرفا طارئا يضغط باتجاه تأجيل ممارسة العنف حتى حين، او صرامة الوسط الاجتماعي الذي يعيش الفرد داخله. وكل هذه المظاهر لا تعبر عن وجود سلم حقيقي واستجابة صادقة، لأن السلم فيها لم ينطلق من موقف اختياري لافراد الشعب، ولا يعكس رؤية معرفية تعي السلم وضروراته وترفض العنف وتداعياته رغم قدرته عليه. وانما السلم في هذه الحالات استجابة لظروف ضاغطة، ومحاولة لتأجيل العنف حتى اشعار آخر، والعودة اليه ثانية بعد زوال مبررات الاحجام عنه. كما في حالة طالب المدرسة العنيف والمشاغب، الذي يلجأ للعنف فور غياب معلمه او المشرف التربوي، وكذا افراد العائلة الذين يعيشون تحت سلطة اب دكتاتور مستبد يخشى الجميع سطوه وبطشه، فان سلوكهم لا يمثل روح السلم التي نتحدث عنها. وفي هذه الحالات وغيرها، لا يصح ان نحكم على هذه البيئات بأنها بيوت مسلمة ترفض العنف وتتمسك باللاعنف في حياتها، وانما ثمة ظروف استثنائية فرضت السلم عليها، وليس هي السلم، لأن السلم عقل ومنهج وسلوك،

وليس موقفاً يملأ الخوف والرعب. عقل يتتوفر على قناعات معرفية تجعله يعتمد السلم منهجاً في الحياة وسلوكاً في يومياً يتجلّى في افعاله وتصرفاته. من هنا يعرف اسبينوزا السلم قائلاً: (السلم يعني: القدرة على التوصل إلى غياب المعارك والعنف والصراع انطلاقاً من القدرة العاقلة في الإنسان والمعرفة المنتشرة في المجتمع). ويضيف موضحاً: (إذا كان الناس في مجتمع ما لا يحملون السلاح، أو لا يلجئون إلى السلاح لأنهم يعيشون تحت وطأة الرعب، فيجب أن نقول إن السلم لا يسود في هذا المجتمع، بل يتعلق الأمر فقط بغياب الحرب. إن السلم ليس مجرد غياب للحرب، إنها فضيلة تجد أصلها في قوة النفس أو الروح، لأن الامتثال إرادة مستديمة لدى الناس للقيام بما يجب القيام به، تبعاً لقانون ذلك المجتمع. إن مجتمعاً تكون فيه السلم نتيجة لجمود الناس وتقاعسهم، ويقتاد أناسه كالقطيع، لأنه لم يتم إعدادهم سوى للطاعة، مجتمع كهذا لا يمكن أن يسمى مجتمعاً بل عزلة⁽¹⁾).

ويرى أيضاً: (أن السلم ليس هو مجرد غياب الحرب أو انعدامها، بل إن السلم أكثر من ذلك. فجمود الناس، هنا وهناك، وتقاعسهم أو خوفهم أو وقوعهم تحت تأثير الرعب يجعلهم خاضعين أو متظاهرين بالخضوع والعيش في السكينة. إن هذا الخضوع، أو التظاهر بالخضوع، هو ما قد يفسر اللجوء المفاجئ لأشكال قاسية من العنف، ذلك أن الناس هؤلاء الذين يطعون أو يتظاهرون بالطاعة لم يتم إعدادهم إلا لذلك، لقد تم "تطويعهم" بوسائل شتى منها الرعب، والخوف، والمس بمصالحهم، ومنها أساليب قد يغيب عنها الرعب في الظاهر، ويبقى في الخفاء يحرسها، كما نجده في وسائل التربية والحياة العائلية والسلوكية اليومية. إن أناساً لم يتعودوا إلا على الطاعة، قد يطعون فعلًا، وقد يمكرون. وفي كل الحالات، فهم يخضعون لأي جهة ولأي

(1) المصدر نفسه.

قوة تستبد بهم. وهذا أمر يخالف حالة السلم الحقيقة⁽¹⁾.

اذن حالة السلم وفقاً لهذا الرأي تتميز بوجود دافع ذاتي يدفع الناس للقيام بواجباتهم، استجابة لما تملية شروط الحياة الجماعية والفردية. فيصدر العمل بمحض إرادتهم، وليس خوفاً من أية جهة كانت، وإنما يحترم افراد المجتمع القوانين والأوامر والقرارات التي يعمل بها في مجتمعهم حفاظاً على أنفسهم ومصالحهم، ويقصدون نفس الشيء بالنسبة للآخرين، انطلاقاً من ايمان راسخ بضرورة عملهم، وليس هناك اكراه يدعو للتحايل والمكر. بينما من لا يحترم القوانين إلا مكرهاً، قد يتحايل عليها، وقد ينجح في التحايل على القانون، وهذا متشر جداً. (مجتمع الخضوع والمخادعة ليس بمجتمع يسود فيه السلم لمجرد انعدام الحرب، بل ليس هو ببنات مجتمع في نظر اسبينوزا، لأن الناس يعيشون في عزلة. فخوفهم من الآخرين، وربما خوفهم من أنفسهم يجعل رغبتهم في التعايش الفعلي والإيجابي ضعيفة، فيسود الاضطراب والارتياح والانطواء والاحتياط المبالغ فيه والزائد عن الحد. فيسود في المجتمع اللجوء إلى المكر والضغينة، إما "حفظاً على الذات"، وإما لاتقاء شر الآخرين وضررهم⁽²⁾).

تأسيساً على ما تقدم يمكن التمييز بين السلم الحقيقي والسلم التكتيكي المصطنع. فال الأول يصدر عن قناعة و اختيار وارادة، والثاني يعبر عن اكراه واضطرار وحيلة ومكر، لذا يتباين سلوكهما من حيث الثبات والصدق. وكما ان الاول يواصل مسيرته في تبني السلم مبدأ في الحياة، سلوكاً و عملاً، فان الثاني قد يواجه المجتمع بعنف يصل حد الإرهاب، ليعبر عن كبت القيم ورفض سلطة الاعراف والتقاليد الاجتماعية، فيثور في اول ساحة منقلباً الى

(1) المصدر نفسه.

(2) المصدر نفسه.

وحش ضار، عنيف في تصرفاته وسلوكه. وهنا يأتي دور العقل ليحدد اتجاه السلم ويعلن عن هويته فيكون بوصلة امان لمن وثق به واتخذه مرجعية لسلوكه وتصرفاته، الا ان المشكلة في عدم استفادة الناس من قدراتهم العقلية والتخلّي عن مرجعيته في مسألة الخلافات والصراعات، لينساقوا وراء قيم اخرى تتفاوض معه وترفض سلطته. وبهذا الخصوص يُؤكّد سبيونزا (أن استعمال الناس لقدراتهم وملكاتهم العقلية التي تستطيع أن تسير سلوكياتهم بشكل سليم، مسألة شديدة الوضوح، فقليلًا ما يلجأ الناس إلى الاستفادة من هذه الملكات أكانت موزعة بشكل عادل بينهم أم لا. فيقول: "نادرًا ما يعيش الناس حياتهم تحت إمرة العقل، فأكثرهم يحسدون ولا يتحملون بعضهم البعض، لكنهم لا يستطيعون أن يحيوا حياتهم في عزلة، لدرجة أن معظمهم يتلذذون بالتعريف القائل إن الإنسان حيوان سياسي ..⁽¹⁾).

وعندما نتكلّم عن قيم العقل نقصد ما يشمل القيم الدينية والانسانية، لأن الدين، كل دين، يرفض العنف ويشجب الممارسات العدوانية، ويبغض الحروب القائمة على ذلك. أي ان العنف يتمي، كما سيأتي بيانه، الى منظومة قيم اخرى لا تمت الى الدين والعقل بصلة. فالقرآن الكريم يبارك السلم ويؤكّده في موازاة اهتمامه بموضوع الجهاد وقتل الاعداء. لكن الثاني ليس مبدأ وإنما مرحلة فرضتها الضرورة وظروف الدعوة كما سيتضح. واما السلم فإنه مبدأ اسلامي تعكسه صراحة بعض الآيات مثل ﴿وَإِنْ جَنَحُوا إِلَيْهِ فَلَا يَنْجِنَّ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾⁽²⁾، ويستفاد ايضاً من مصغوفة الآيات الاخلاقية، في سورة الحجرات، التي عمدت الى تجفيف منابع العنف واغلاق أكثر منفذة، للحيلولة دون تدفق مواد اولية صالحة لصناعة العنف مهما صغرت،

(1) المصدر نفسه.

(2) سورة الانفال، الآية: 61.

كالغيبة والنميمة والفحش بالقول والكذب والافتراء والسباب والتنابز بالألقاب والتدخل في شؤون الغير والاكره والاحتقار والاهمال المتعمد بما في ذلك اهمال رد السلام و....

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَرَ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا فَسَادٌ مِّنْ ذَلِكَ عَسَرَ أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ وَلَا تَلِمُرُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابُرُوا إِلَيْكُمْ بِئْسَ الْأَيْمَنُ وَمَنْ لَمْ يَتَبَتَّ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾⁽¹⁾

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا أَجْتَبُوكُمْ كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّكُمْ بَعْضُ الظَّنِّ إِنَّمَا وَلَا يَجْعَلُوكُمْ بَعْضًا أَيْمَنُكُمْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَعْنَ أَخِيهِ مِنْكُمْ فَكَرْهُتُمُوهُ وَلَنَقُوا أَهْلَهُ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾⁽²⁾.

وهذا يؤكد ان السلم ليس موضوعا طارئا او انه يتوقف على اعلان السلم من قبل الطرف الآخر باعتباره يختص بمسألة الحرب، لأن بواعث العنف لا تقتصر عليه، وإنما اسبابه كثيرة، والجانب الاخلاقي يمثل الجانب الاهم فيها، اذ منشأ كثير من ردود الفعل التي تجر الى العنف مواقف اخلاقية. فمثلا رد التحية التي يؤكّد عليها القرآن الكريم ﴿وَلَاذْحِيْمُ يُنَجِّيْفُهُمْ فَهُوَا يَأْخَسَّ مِنْهُمْ أَوْ زُدُّوهُمْ﴾ باعتبار ان اشاعة السلام تبني للسلم والمسالمة ورفض الاعتداء، فهو اكثر من تحية مجردة تفرضها قيم المجتمع بل هو رفع لشعار السلم وتأكيده في كل مناسبة مع أي شخص او جماعة، ففي كل مرة يلقى الانسان التحية يؤكّد فيها تمسكه بالسلم ولو على مستوى الشعار، على امل ان يتجسد الى سلوك راسخ في النفس. ثم من زاوية اخرى ان عدم رد التحية او التراخي واللامبالاة في ردّها تعكس موقفا سلبيا، او هكذا يفهمه المتلقى في اطار قيم المجتمع وعاداته، وعدم الرد يستفز الانسان ويولد لديه شعور بالخيبة ويكون بمثابة صفعه قوية لكرامته وحيثيته، تطعن بشخصيته فيثار لها من خلال العنف اذا

(1) سورة الحجرات، الآية 11.

(2) سورة الحجرات، الآية 12.

تخلٰ عن تحكيم العقل سريعاً، اذن التأكيد على رد التحية، وهو مجرد مثال ضمن منظومة القيم القرآنية، يضع حداً لممارسة العنف من هذه الجهة، مما يؤكّد ان السلام مبدأ في الإسلام. وثمة أمثلة أخرى يمكن استدعاها لتأكيد أهمية السلام في القرآن الكريم وتبني الإسلام له مبدأ أساسياً يرفض التنازل عنه أو التفريط به لا ي سبب كان. بل ان تسمية هذا الدين بالاسلام التي هي من اشتقاقات السلام يكفي لتأكيداته، ونوجل الحديث عنها الى مناسبة أخرى.

سيكولوجيا العنف

غالباً ما يصدر العنف عن قناعات فكرية وعقدية تشرع عن ممارساته التي قد تصل حد الإرهاب في أحيان كثيرة. وليس بالضرورة أن تكون تلك المسلمات والقناعات خاضعة لمنطق العقل بل إن بصمات الخطاب الدينيولوجي أكثر تجلياً ووضوحاً في الفعل الإرهابي، كما سيتضح في الفصل القادم. وأما هنا فيدرس البحث لتصنيي سيكولوجيا العنف، وما يسبقه أو يرافقه من حالات نفسية، لأن العنف، بجميع إشكالياته، من هذه الزاوية تأزم وانفعال وتوتر يسبق أو يرافق الفعل.

تارة يكون العنف فعلاً يمارسه شخص ضد آخر لسبب ما، فيعنفه، يقرّعه، يوبخه، يؤنبه، يشتمه، يضربه، يضطهد، يجرحه، وربما يقتله. وآخرى يكون العنف رد فعل يضطره للثار لنفسه وكرامته، فيما يمارسه عنة مماثلاً أو أشد قوة واثراً. وفي كلا الحالتين يخضع المرء لحالة نفسية تختلف عنها عندما يكون في وضع اعتيادي. حتى وإن مارس العنف بقدر كبير من اللامبالاة وبرودة الأعصاب، ومثاله المجرمون وارياب السوابق ممن ادمروا ارتكاب الجرائم. وتبدأ الحالة الجديدة بموجة محفزات شعورية أو لا شعورية حول قضية ما، ثم تتفاعل بتصورات واحكمات وقيم سابقة أو تكون فوراً لتتأزم الحالة وتحول إلى توتر نفسي تصحبه موجة عصبية تستولي على مشاعر الشخص، ثم تفترز

إلى الخارج عبر حالات مختلفة: كارتفاع جسم أو توتر وحدة في الكلام، أو صدور الفاظ جارحة ونابية، أو صدور فعل جسمي وعضلي يترك اثراً في جسد الشخص المقابل. سواء كان الموجب للعنف عقدة أو مرضًا نفسيًا، أو تأكيداً للذات، أو لتحقيق هدف ما، أو لأي سبب أو داع آخر كان.

وعندما يتعرض الإنسان للعنف بشكل يمس كرامته وحيثيته ومكانته وجوده وشخصيته وشرفه أو شيئاً من حقوقه وربما عقيدته ودينه، أو يصاب بخيبة أمل أو أحباطه وعدم تفاؤل بالحاضر فضلاً عن المستقبل، تتفاعل معه النفس البشرية إلى درجة تكتسي الكراهة والشرف والحق الشخصي أو الجماعي قيمة مطلقة تهون معها التضحيات. أو ينتهي إلى قناعة متسرعة في ظل التأزم النفسي، يعتقد معها بالعنف طريقاً وحيداً لتسوية الأمور ورد الاعتبار، كما في حالات رد الفعل.

اما لماذا لا يستجيب الإنسان لنداء العقل وقيم الدين والأخلاق ويمارس العنف بشكل رتيب و يومي؟ المؤكد ان استجابة الإنسان لمشاعره وعواطفه أكثر واسع من استجابته لعقله. وليس الإنسان عقلاً خالصاً، ولا مشاعر مجردة وإنما هو مزيج من العقل والمشاعر، غير أن النفس تتفاعل وتستجيب للمشاعر لقوة تأثيرها بسبب سلاستها ويساطتها وشدة التصادف بها، بعكس العقل الذي تتطلب آراؤه قدرًا كبيرًا من التأمل والنظر والوعي واليقظة كي يعي الإنسان حكماته. أي ان القضايا العاطفية تمارس سلطتها على المشاعر والاحاسيس التي تحيط الإنسان من كل زاوية، مع تعدد نوافذها على الحياة، وتفرض عليهما التفاعل معها، والاستجابة لتأثيراتها، فترى الاستجابة فوريّة، لأن النفس في تركيبها ليست سوى مزيج من العواطف والاحاسيس والمشاعر التي تقتات على امدادات الحواس الخمسة، لتنتقل مع كل واحد ومن ثم تتخذ موقفاً منه في ضوء تراكمات قبلية، لتبدو على الإنسان مظاهر الحب والبغض، العاطفة والحنان، الود والكره، وغير ذلك من المواقف العاطفية. فالنفس أشبه ما تكون

بالالواح فائقة الحساسية التي تتأثر بسرعة كبيرة عندما تواجه حزمة ضوئية، وهي الالواح المستعملة عادة في الصور الفوتografية. وتنحصر وظيفة العقل حينئذ بمد الجانب النفسي بتصورات ومتخيلات تشتمل على مزيج من المشاعر النفسية والتصورات والاحكام العقلية. فتفاعل النفس بما يشبع حاجتها من الجانب العاطفي، لكن ليس بالضرورة ان تتفاعل مع احكام العقل، وقد تستجيب لها وتضبط مشاعرها. كما ان احكام العقل ليست اقوى تأثيرا، لأنها عقل، الا قليلا.

ولكل شخص ايضا تصورات متراكمة عن ذاته، تكون المسؤولة الاول عن تشكيل ابعاد شخصيته كما هو يعيها. فهو لا شعوريا لا يعي سوى المركب او الصورة التي اتجهها، وعلى اساسها يمارس دوره الاجتماعي ويتخذ مواقفه. وليس بالضرورة ان تكون جميع القضايا صادقة ومطابقة للواقع، بل ربما تكون نسبة لا بأس بها او هاما ينسجها الشخص عن نفسه ومقامه الاجتماعي ومستواه الثقافي. وبمرور الايام والتاكيد المستمر عليها تقلب الاوهام الى حقائق لا يطيق الاعتراف بخطئها. ثم تأخذ الذات بالانفاس والتضخم الى حد يفترض هو لنفسه موقع اجتماعية ومكانة علمية، مجردة عن أي رصيد حقيقي. فمثلا لا يجلس الا في مكان يتاسب مع مكانته الاجتماعية التي وضع نفسه بها عندما يرود المجالس التي تعنى بالرتب الاجتماعية، واذا اضطر لأى سبب للجلوس في مجلس ادنى تثور حفيظته لا شعوريا، بسبب الارباك الذي طرأ على هندسة شخصيته، والخلل الذي باغت شخصيته الوهمية. فتعكس ردة الفعل حجم الضرر النفسي الذي لحق به. وقد تسبيت هذه المسائل في وقوع كثير من اعمال العنف في المناطق التي تقطنها مجتمعات بدوية تعبر فيها الامور عن مستوى شخصياتهم.

لهذا عندما يواجه المرء عملا ارهابيا او عنفا او تحديات خطيرة تتراجع عواطفه ثم سرعان ما تتأزم الحالة النفسية له وتنقلب الى توتر لا يطبق

الانحباس والسجن داخل النفس، وهي حالات لا ارادية تعصف بالانسان، لهذا كان التعبير القرآني في اوج البلاغة والدقة عندما وصف المؤمنين (بالكاظمين الغيظ)، فالغيظ هو التوتر النفسي الذي يسبق الفعل بشكل لا ارادى، لذا لم ينفع القرآن عنه، لانه خارج عن ارادة الانسان ويمس المشاعر والاحاسيس مباشرة، وتظهر اثاره النفسية فورا. لكن يمكن السيطرة عليه وحبسه وتكميله قبل انقلابه الى عمل عنيف، من هنا دعاهم القرآن الى كظمهم. وقد اعتبر القرآن كظم الغيظ والعفو بمثابة الاحسان، لقوة الآثار المترتبة عليه، اذ ربما موقف مماثل ينفع انسان او امة من الناس من موت محتم، او فتنه خطيرة تقضي على مظاهر الحياة. قال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرَضْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أُعْدَتْ لِلْمُتَّقِنِ﴾ ﴿الَّذِينَ يُفْعَلُونَ فِي النَّارِ وَالصَّرَاءِ وَالْحَكَمَيْنِ الْغَيْظُ وَالْعَافِيَّةُ عَنِ الْأَنْسَاءِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُخْيِّبِينَ﴾⁽¹⁾.

والحقيقة ان كظم الغيظ ليس امرا ميسورا لكل انسان، سيما اذا ادت الحادثة التي يواجهها الى انهيار مشروع كان يعول عليه، او تحطمت آمال طالما راودت احلامه، او تسببت الحادثة في انتهاء حرمته من حرماته. وقد غضب موسى عليه السلام وهو نبي مرسل، عندما اخذ قومه من بعده عجلانا يعبدونه من دون الله، ولشدة غضبه اخذ برأس اخيه وهو في حالة من التوتر والغيظ، لانه شعر بانهيار مشروعه الرسالي الذي بذل من اجله عملا طويلا من الدعوة والتضحية. بل ولم يচفع موسى وهو في حالة ثورة الى نداء العقل الا بعد حين، بعد ان كلمه اخوه باناة وهدوء، حينئذ فقط طلب من الله المغفرة له ولاخيه، وعاد ليواصل دعوته مع قومه: ﴿وَلَمَّا رَأَيْهُ مُوسَى إِلَىٰ قَوْمِهِ عَصَبَنَ أَيْسَقًا قَالَ يَسْكُنَا حَلَقَتِيْنِ مِنْ بَعْدِيَّةِ أَعْجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَالْقَاتِلُونَ وَأَخْذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَهُوَةً إِلَيْهِ قَالَ أَبْنَ أَمْ إِنَّ الْقَوْمَ أَسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي فَلَا تَشْتَمِّتُ بِكَ الْأَعْذَاءَ وَلَا يَمْعَلُنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾⁽²⁾.

(1) سورة آل عمران، الآيات 33 و 34.

(2) سورة الاعراف، الآيات 150 و 151.

ثمة قضية أخرى، لما كان مقرراً عندهم أنّ الإنسان اجتماعي بالطبع، فان معنى اجتماعيته انه لا يستطيع العيش الا ضمن جماعة يؤثر ويتأثر بهم. ولكل جماعة قيم واعراف خاصة، بها تضبط حركة افرادها، وتسوقهم باتجاه يعكس ارادتها الجماعية. وبالتالي فان كل فرد ضمن الجماعة يستمد منها حزمة كبيرة من القيم يغذي بها منظومته القيمية، حتى يصل مرحلة من التفاعل داخل بيئه الجماعية تتوحد فيها جميع القيم، بل تكون قيمته من قيمة المجموع او قيمة الكيان الذي يتميّز له، فيستجيب بشكل لا ارادي لقيم المجموعة التي انفرست لا شعورياً في لاوعيه لتكون سلطة فوقيّة تلعب دوراً كبيراً في توجيه سلوكه، فيكون حرباً لمن حاربهم وسلموا لمن سالمهم، يغضب لغضبهم، ولا يتزدد في أي عمل من اجل رد الاعتبار لهم وتمكينهم من استرجاع حقوقهم. وفي البيت الشعري الآتي تجسيد حي لهذه الرؤية: يقول الشاعر:

ما أنا الا من غزية ان غوت غويت وان ترشد غزية ارشد

وإضافة الى القيم الشخصية والاجتماعية والدينية والأخلاقية التي توجه سلوك الإنسان وتدفعه باتجاه العنف او السلم، هناك عوامل سيكولوجية تمارس سلطتها عليه، وكثيراً ما تعود اسبابها الى مرض عضوي، ويضرب لذلك المتخصصون بالطب النفسي مرض الصرع، اضطراب الدورة الشهرية لدى النساء، الامراض المعدية، وايضاً (السلوك الإنفعاري لدى مرضى الصرع ونوبات الهياج الفصامي وبعض الاضطرابات الكروموزومية وخصوصاً تعدد كروموسومات الذكورة). كما بينت أبحاث الهندسة الوراثية عدة تشوهات كروموزومية متصاحبة مع مظاهر السلوك العدواني. ولكن تجدر الإشارة إلى أن وجود هذه الاضطرابات لا يعني ضرورة ظهور المظاهر العدوانية فهناك حاملين لها دون مظاهر⁽¹⁾.

(1) انظر: مقالة د. محمد احمد النابلسي (استاذ الطب النفسي في لبنان)، سيكولوجية العنف والجريمة، ضمن سلسلة مقالاته متعددة في النفس والحياة.

ويصنف الطب النفسي حالات العنف إلى:

1 - حالات عنف صريحة وتشمل:

- عنف جسدي (كدمات، رضوض، تكسير .. الخ) .
- عنف معنوي (كلامي، شتائم .. الخ)
- سلوك هجاني مصاحب للأذى .
- مواقف سلبية مؤذية (رفض الطعام أو الكلام)

2 - حالات عنف مستترة وتقسم إلى:

- عنف مستتر بمحاولات السخرية والتحمیر .
- عنف مستتر بمحاولات الحماية .
- عنف مستتر يصعب استشفافه ويظهر فجأة .

ويقول الطبيب النفسي، د. محمد احمد النابلي: صحيح أن احتمال ارتكاب أعمال العنف يرتفع عند المرضى النفسيين لكن هذا الإرتفاع لا يصل إلى درجة خوف الجمهور من هؤلاء المرضى. ولدى هؤلاء أيضاً نلاحظ تقسيماً سيكاثرياً لحالات العنف، هي حسب رأينا:

أ - حالات عنف صريحة:

- الرغبة في الشجار والعراء الجسدي .
- هوس المحاكم (يميل مرضى البارانويا إلى رفع الدعاوى القضائية لأنفه الأسباب) .
- محاولات إيذاء الذات .
- محاولات إيذاء الآخرين .

ب - حالات عنف مستترة:

- اتهامات هذيانية موجهة للمحيط والمعاملين مع المريض .
- رفض الفحص والعلاج (عدوانية تجاه المعالج)
- محاولات السخرية والتحقير .

ج - حالات عنف متوقعة في الأمراض التالية:

- السلوك الصرعي الإنفجاري (إيذاء الذات والغير).
- النوبات الفصامية الحادة (إيذاء الذات والغير).
- النوبات الإكتنائية (إيذاء الذات غالباً).
- اضطرابات الشخصية الحادة (عنف معنوي غالباً) .

ومهما كانت الاسباب والمنطلقات النفسية للعنف فان ممارسته تكشف عن خلفية فكرية، مهما كانت بسيطة وساذجة، او انه يأتي امثلا لسلطة فوقية لا يعي تأثيراتها دائمًا، وانما ينساق وراءها لا اراديا في كثير من الاحيان، كما بالنسبة الى الاعراف القبلية والتقاليد الاجتماعية التي يستجيب لها الانسان لا اراديا. وعلى كل الاحوال عندما يمارس العنف الى درجة الارهاب في أي مجال من المجالات فدلالة لا تخرج عن احدى الحالات التالية، التي نشير اليها اشاره مكثفة على ان نعود الى تفصيل بعضها في الفصل القادم:

- 1 - يعتقد الممارس للعنف انه يمثل الشرعية القانونية أو الدينية، فيتحرك ضمن صلاحياته القانونية أو الشرعية، ويكون من حقه قمع الاخر واضطهاده بكل الوسائل المتاحة، بينما يصبح الاخر عندما يعلن قناعاته خارجا على القانون أو الشريعة والدين، وبالتالي فهو يستحق كل ما يفعل به.
- 2 - يعتقد الممارس للعنف انه على حق في متبنياته الفكرية والعقدية، او

انه حق مطلقاً والآخر باطل مطلقاً، ضال، كافر، منحرف يجوز قمعه وارهابه بل قتله والتمثيل به ايضاً. فالاختلاف هنا، أي فيوعي الممارس للعنف، ليس حالة مشروعة تقع بين جميع البشر وإنما ضلال وانحراف فكري أو عقدي أو ديني. وهذا يجد مصداقه الواضح في الشخص الأيديولوجي الذي لا يخضع لمنطق العقل ولا يستسيغه، وإنما هو دائماً معموم تحت سقف أيديولوجي لا يطبق الرأي الآخر، ويرفض مراجعة مبنياته العقدية والفكريّة، فيلجم العنف عندما يحاصر من قبل خصمه الفكري أو السياسي.

3 - للاستبداد، سواء كان سياسياً أو دينياً، فرداً أو جهة، حزباً أو حركة، دور أساس في ممارسة العنف مع الخصوم السياسيين والفكريين والدينيين. لأن المستبد لا يطبق الآخر فكيف يطبق التجاهر بمخالفته؟ إن منطق الاستبداد يقتضي خضوع الجميع للرجل المستبد، وعدم مخالفته فكريّاً أو عقديّاً، بل وينحو المستبد مع الآخرين على أساس أنه مطلق في كل شيء وله الحق في ممارسة أي شيء.

4 - لا ينفك العنف عن الدكتاتورية بأي شكل، خلافاً للسلطة المستبدة التي قد تمارس العنف أو لا تمارسه. إذ تقوم حكومة الدكتاتور بتركيز جميع السلطات في شخص الدكتاتور، فتلغى كل الضوابط القانونية ما عدا اراداته، أو بالأحرى أن القانون هو امتداد لارادته ورغباته. من هنا نجد الدكتاتور يمارس العنف لادنى شك أو شبه مع أي شخص أو جهة. فكل من تسول له نفسه معارضته أو التمرد عليه سيكون مصيره السجن والتعذيب وربما الاعدام. فالعنف بالنسبة له فعل متواصل.

5 - عندما تخفي لغة الحوار يطغى العنف وتتضاءل فرص التسوية السلمية على صعيد النزاعات السياسية والعسكرية، كما تعمق الخلافات على المستوى الفكري والعقدي. بينما يسود التفاهم وتضيق هوة الخلافات اذا علت

لغة الحوار وتلاشى العنف بين الاطراف المتنازعة.

6 - قد يلجأ البعض الى العنف في تحقيق اهدافه لعدم قدرته على ذلك سلميا، او انه يضطر له لانتزاع حقوقه المغتصبة.

7 - قد يكون منطلق العنف اعراضا عشائرية او تقاليد اجتماعية تفرض عليه موقفاً عنيفاً تجاه الخصم.

8 - تارة يعبر العنف عن ازمة نفسية تطرأ على الانسان لا يسبب كان، فيمارس العنف من عقدة في لاوعيه تبيح له عمله.

9 - قد يعتقد الانسان العنيف ان العنف اقصر الطرق لتحقيق اهدافه تعويلا على قدراته العضلية وقوته وتخطيه للقوانين والاعراف وعدم اهتمامه بتداعياته.

10 - قد يجد الفرد في العنف ذاته المفقودة، فيمارسه لتأكيدها، وانتسابها من واقع نفسي مرير مدرن طالما عانى منه، او ليزيل عنها غبار الاهتمام الاجتماعي والتهميش الطبقي. فيشعر عندما يمارس العنف انه موجود فعلاً وله استقلالية وقدرة على اتخاذ القرارات وتنفيذها بل وفرضها على الآخرين.

النوعيات المختلفة للعنق



عندما نتحدث عن العنف وتحدياته المختلفة، لا نستثنى بعض افراده، فالعنف رغم تعدد مصاديقه مفهوم واحد، وتحدياته مشتركة، وإن تفاوتت قوته وضعاها، لكن يبقى العنف المسلح، سينا الإرهاب، أشد خطورة وتعقيدا. ونؤكّد قبل البدء في مقاربة التحديات أن العنف لا يحمل صفة إيجابية إلا في حالات محدودة، كموارد العنف المضاد المشروع، والذي اطلق عليه مصطلح «ـ» (قوة). ولما كانت هذه صفتة فستكون تداعياته خطيرة وذات تأثير سلبي على جميع المستويات، ولا تتوقع أن يقود العنف يوما ما إلى شاطئ السلامة والأمان، بل العنف لا يولد إلا عنفاً مماثلاً، ناهيك عن الآثار الكبيرة الناتجة عن ممارسته. وأما تحديات العنف فسنشير إلى أهمها:

اولاً: تحديات العنف للمشروع الحضاري

كانت أولى خطوات الانحطاط الفكري والثقافي والعلمي لل المسلمين ايذاناً بأفول شمس الحضارة الإسلامية، وابتداء عصر الركود والانحطاط. ثم استفاقوا بعد قرون من التخلف والانشطار والخرافة والاستبداد في أول لقاء لهم بالغرب على فارق كبير بين الحضارتين الإسلامية والغربية معرفياً وتكنولوجياً، تلك الحضارة التي كانت يوماً ما تفتخ على نتاج المسلمين الفكري والفلسفي والعلمي. وكان لهذه الصدمة الحضارية الأثر الكبير في يقظة المسلمين وشعورهم بالدونية والضعف أمام الوافد الجديد المكلل بالعلم والمسلح بالمعرفة والتقدم المطرد. حينها بدأ سؤال النهضة يطرح باللحاج ويناقش على مستوىٍ واسع: لماذا تقدم الغرب وتأخر المسلمون؟ وهو سؤال مشروع بالنسبة إلى امة عاشت قرونا طويلاً رائدة للحضارة الإنسانية وفجأة تستفيق على تخلف عمره أكثر من خمسة قرون. ففي فترة كان (العلم العربي من القرن الثامن حتى آخر القرن الرابع عشر) ربما كان أرقى علم في العالم، متتفوقاً بذلك على العلم في الغرب والصين. وكان العلماء العرب في كل حقل تقريباً - في

الفلك والسيمياء والرياضيات والطب والبصريات وما إليها - في طليعة التقدم العلمي . وكانت الحقائق والنظريات والتصورات العلمية التي تضمنها رسائلهم العلمية أرقى ما يمكن الحصول عليه في أي مكان في العالم، بما في ذلك الصين⁽¹⁾. الا ان العلم العربي والاسلامي، بل مطلق الثقافة والفكر والفلسفة الاسلامية، خابت بعد ان توقفت ولم تنجي جديدا الا نادرا، والسبب، كما يرى بعض المفكرين (ان ما يميز الثقافة العربية منذ عصر التدوين الى اليوم ان الحركة داخلها لا تنسجم في انتاج الجديد، بل في اعادة انتاج القديم، وقد تطورت عملية الانتاج هذه منذ القرن السابع الى تكسل وتقوقع واجترار)⁽²⁾.

وقد انقسم الشرق بشكل عام والمسلمون بشكل خاص امام النهوض الحضاري المفاجئ الى ثلاثة اتجاهات، الاول كان منبهرا بالغرب الى حد الاستلاب والذوبان، وكان مستعدا للتخلي عن كل ما يمت الى الامة من صلة، فدعا هذا الصنف (وهم المتغربون) الى نبذ التراث، والقطيعة المعرفية معه، ليحل النموذج الغربي محل النموذج السائد في حضارتنا، غير انه جاء حلا مبتسرا للمشكلة وساهم في تعويقها من خلال تبني مفاهيم جديدة تكونت في فضاءات ثقافية غريبة عن بيئتنا، جاءت لتطمس هوية الامة ومعالمها الحضارية، وتفقدتها اصالتها وانتماها. وهنا سيكون استدعاء النموذج الغربي بجميع حمولته الثقافية معينا للتطور المنشود.

والاتجاه الثاني ارتدى سلفيا رافضا لمعطيات الحضارة الحديثة، منكبا على

(1) توبي أ. هف، فجر العلم الحديث .. الاسلام - الصين- الغرب، ترجمة: د. محمد عصفور، 2000، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ص 65.

The Rise of Early Modern Islam, China, and the West, By Toby Huff, Cambridge University Press 1993.

(2) الجابری، د. محمد عايد، التراث والحداثة، دراسات ومناقشات، 1991، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص 15.

التراث لا يرى غيره، ويصر على تكسير النموذج الحضاري الاسلامي رغم تاريخيته. في حين عاد الاتجاه الثالث الى التراث، يستنطقه ويبحث فيه عن مصدر قوته، ليؤسس من عناصره القادرة على البقاء قاعدة تستوعب معطيات الحضارة الحديثة في اطار الاسلام وقيمته ومبادئه. وهذا الاتجاه لا يجدم على التراث ولا يرفضه، وإنما يتقدمه ويقومه ليستلهم منه منهجه في الرقي الحضاري. ثم لا يرتمي في احضان الغرب ولا يرفض معطياته الحضارية، لأن جزءاً كبيراً منه نتاجاً انسانياً، يمكن لآية حضارة استيعابه ضمن اطرها الدينية والحضارية⁽¹⁾. ويطلق على الاتجاه الاخير اتجاه التجديد الديني او الاحياء الاسلامي، وله ايضاً مستويات متعددة في موقفه من العودة الى الاصول الاسلامية الاولى، واتخاذ الاساليب اللازمة لتحقيق النهضة الاسلامية، كرد فعل للهجوم الغربي يتراوح بين (الدعوة الى الاصلاح السياسي والجامعة الاسلامية لدى الافغاني، الى الاتجاه للإصلاح الديني والاجتماعي والتربوي لدى محمد عبده، الى التركيز على الاصلاح الديني مع الدعوة الى الخلافة، ورفض البدع الصوفية لدى رشيد رضا، الى الدعوة الى شمولية الاسلام لكل مناحي الحياة، واقامة الدولة الاسلامية من خلال صياغة جيل مسلم لدى حسن البنا، والى الدعوة الى الحاكمة والقول بجاهلية المجتمعات المعاصرة، والدعوة الى اقامة النظام الاسلامي، انطلاقاً من مفهوم الحاكمة الالهية لدى سيد قطب، الى العودة الى اعتزال المجتمع الكافر في حال الاستضعف، ثم العودة اليه لاقامة الدولة الاسلامية عند التمكن كما هو الحال عند شكري مصطفى، الى الدعوة الى الجهاد المسلح وتکفير الحاکم الذي لا يطبق النظام الاسلامي والشريعة الاسلامية، والدعوة الى اقامة الدولة الاسلامية بالقوة، كما وجدناه لدى فضائل

(1) الغرابي، ماجد، اشكاليات التجديد، 1421هـ-2001م، سلسلة قضايا اسلامية معاصرة، دار المادي ، بيروت، ص 26.

الجهاد المتتابعة)⁽¹⁾. ولم يخرج المفكرون المسلمون الآخرون من جميع المذاهب الاسلامية عن هذه الاطر الا قليلا.

ورغم اختلاف الاجوبة والتشخيصات الا ان الجميع اعترف باهمية قيام مشروع نهضوي من شأنه اعادة الثقة لlama المتقهقرة وضرورة اللحوق بعالم الغرب الصناعي، لذا خفت بعض الشخصيات لصياغة رؤى وتصورات حول الموضوع كما تقدم، ومن ثم بدأ يتبلور مشروع النهضة العربية والاسلامية بمرور الايام داعيا الى التوفيق بين معطيات الحضارة الغربية والاستفادة من الرصيد التراثي لل المسلمين (كما هو الاتجاه الثالث الانف الذكر). وهذا وان كان احد المشاريع وليس الوحيد الذي تبنته طلائع النهضة والاصلاح الا انه كان اكثر قبولا في حينها وما يزال.

ومقتضى التوفيق ان يصار الى الحضارة في الجانب العلمي والصناعي والتكنولوجي، على ان يبقى الدين والتراث المصدر الاساس في القيم والاخلاق، باعتبار ان القيم الغربية لا تنسجم مع القيم الاسلامية ولا يمكن تبنيها على حساب الاسلام ومبادئه الانسانية العالية. كما ليس هناك تقاطع بين التقدم العلمي والتكنولوجي وبين تبني القيم الدينية. لأن الاسلام اساسا لا يعارض العلم والتقدم العلمي، واذا كانت ثمة معارضة فمردتها الى اجتهادات شخصية لا تمثل الاسلام بوجه من الوجوه. وبهذا الشكل صار المسلمين يحاكون الغرب في تقدمه الغربي وفي الوقت نفسه يتبنون الاسلام في الجوانب الاخرى. وقد نتج عن هذا الوضع انحصر المشروع الاسلامي بالقيم والاخلاق، وهو كل ما يملكه المسلمين راهنا من راس مال حضاري، وهذا لا يعني البقاء على ما كانوا عليه من التخلف العلمي بل هناك تقدم حقيقي في

(1) عبد الرزاق، د. احمد محمد جاد، فلسفة المشروع الحضاري بين الاحياء الاسلامي والتحديث الغربي، 1416هـ-1995م، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، فرجينيا - امريكا، ج 2 ص 537.

بعض الدول الإسلامية، إلا أنها رغم الخطوات الكبيرة لم تتمكن من اسر الغرب وتحوبله إلى بلد مرتنهن للدول الإسلامية في المجال الصناعي والتكنولوجي كما عليه اغلب الدول الإسلامية والعربية في تبعيتها للغرب وتوقف الحياة في كثير من المجالات على ما تنتجه الآلة في الغرب. وصحيح أن البلدان الإسلامية متخصمة بالثروات والمعادن التي تتوقف عليها الحياة الغربية الصناعية كالنفط مثلاً إلا أن المسلمين غير قادرين على فرض واقع معين على الغرب لعدم الانعتاق وشدة التبعية في أكثر من مجال.

وهكذا ظل المسلمون يؤخذون الغرب في الجانب الأخلاقي و يؤكدون عجزه عن أحياء النفس البشرية رغم تقدمه الحضاري والتكنولوجي. يقول أحد المسلمين⁽¹⁾: (إن قيادة الرجل الغربي للبشرية قد أوشكت على الزوال .. لا لأن الحضارة الغربية قد أفلست مادياً أو ضعفت من ناحية القوة الاقتصادية والعسكرية .. ولكن لأن النظام الغربي قد انتهى دوره لأنه لم يعد يملك رصيداً من "القيم" لا يسمح له بقيادة). ويتهمونه بارتكاب المجازر بحق الشعوب التي استعمروا بلدانها، ويوعزن ذلك إلى انهيار البنى الخلقية والقيمية في الحضارة الغربية.

اذن فالقيم الإسلامية هي قيم إنسانية يفتقد لها المجتمع الغربي، وبالتالي القيم والأخلاق هي المشروع الحضاري الذي يقدمه المسلمون للعالم، يفتخرن به ويراهنون على تفوقه وقدرته على قيادة المجتمع نحو الفضيلة، ويطرحونه كبدائل حضاري للمشاريع المادية التي ما زالت تقود البشرية نحو الهاوية. ولا شك ان القيم الإسلامية بشكل خاص والقيم الإنسانية بشكل عام ترفض العنف وتحاسب على الممارسات الإرهابية، لأنها قائمة اساساً على المحبة والوثام وعدم الإكراه ورفض العداوان واحترام الإنسان مهما كان دينه او

(1) سيد قطب، معلم في الطريق، المقدمة.

قوميته او لغته او لونه. فاذا كانت هناك جهات اسلامية تبني العنف منهجا في الحياة وتقرف الاعمال الارهابية والممارسات الدموية بشكل مطرد فهذا يعني اجهاضا للمشروع الاسلامي الذي يقدم نفسه دائما باعتباره البديل الحضاري للمجتمعات التي اطاحت بها القيم المادية اللانسانية. لأن المصادر والممارسات العملية هي الدليل الساطع والبرهان الواضح على صدقية الدعاوى مهما كانت، فكيف يمكن التوفيق بين العنف وما يطرحه المسلمون؟ وكيف يمكنهم تفسير هذا النمط من الاعمال امام المجتمعات غير المسلمة؟ ثم أليس من السهل على غير المسلم ان يتحجج على عدم مصداقية المشروع الاسلامي من خلال ما يقرفه بعض المسلمين باسم الدين وباسم الاسلام؟ ان العنف اليوم يشكل تحديا خطيرا للمشروع الاسلامي الحضاري وينقض القيم التي يدعوا لها الاسلام والتي يطرحها المسلمون كبديل لمنظومة القيم اللادينية واللانسانية، وما لم تكف الحركات المتطرفة عن ممارسة العنف فان القيم الدينية ستفقد مصداقيتها كقيم انسانية.

ثانياً: تحديات العنف لوحدة المذهب والامة

تتقوم وحدة المجتمعات، سيما المجتمعات المتعددة دينيا ومذهبيا وقوميا وسياسيا، بوجود اتفاق ضمني بين جميع الطوائف والاديان والقوميات والاتجاهات السياسية وغير السياسة على احترام التعدد والاختلاف، والتوحد داخل اطار يرمز الى وحدة الجميع، وهو الوطن بالنسبة لافراد المجتمع، والامة بالنسبة للشعوب المختلفة، الا انها - أي الشعوب، ذات انتماء واحد قومي، كالامة العربية، او ديني كالامة الاسلامية. وحينما ينهار الاتفاق ضمني ينقلب الاحترام المتبادل الى تشظي داخل المجتمع الواحد سرعان ما يتحول الى حرب اهلية في اول بادرة للعنف تطيح باواصر المجتمع وتقضى وحدته وانسجامه. وهذا يعني لا بدileل للغة الحوار والاعتراف بالآخر المختلف وحقه

المشروع في تقرير مصيره، في استباب الامن والاستقرار السياسي، اذ كل جهة تطمح في مكتسبات مع احتكار المنجذبات، وبالتالي فان وحدة المجتمع مرتهنة إلى وجود موازنات تحفظ للجميع حقهم في المشاركة داخل المجتمع الواحد، وتتوفر لغة عقلانية تقدّم الوضع إبان الأزمات والتوترات التي تطرأ عليه لاي سبب كان، والا لا يمكن المراهنة على وحدته واستقراره. وفي هذه النقطة بالذات اذا لم تكن لغة الحوار والتفاهم هي الركيزة الاساس في تسوية الازمات فان العنف الذي هو الضد النوعي للحوار والتفاهم والعقلانية، سيقود المجتمع نحو الهاوية، ولا مفر حينئذ من الانقسام ما دام المجتمع يحمل نوايا التقسيم منذ تشكيله. أي ان المجتمع المتعدد له استعداد بحكم التنوع المذهبي والديني والقومي والسياسي للانقسام والتشظي. من هنا اصبح العنف يشكل تحديا خطيرا يواجه المجتمعات سيما المجتمعات المتعددة. وهذا يدعو باستمرار الى اطفاء نار الفتنة، وادارة الازمات وفق منطق العقل، وتبني الحوار العقلاني الهادئ، واستخدام لغة التفاهم قبل انزلاق المجتمع في متأهات العنف والحرروب الاهلية المدمرة، التي تقضي اضافة الى الانقسام على شروات البلد وخيراته، وتفتت بناء الاجتماعية والاقتصادية، وتستنزف طاقاته ومصادر قوته، وتعيق التقدم الحضاري والنهوض من مستنقع التخلف والانحطاط.

وكما ان المجتمع المتعدد يتتصف بقابليته على الانشطار كذلك الامة الواحدة التي تحضن شعوبا مختلفة دينيا ومذهبيا وقوميا، اذ رغم وجود اطار واحد كالاسلام بالنسبة للامة الاسلامية الا ان التعدد والاختلاف في غير الانتماء الديني يسمح بالانقسام او التشظي داخل الامة الواحدة، مع بقاء الانتماء اليها - أي الامة - شكليا لا تترتب عليه اثار مشتركة. فاذا ساد العنف علاقات الشعوب المنضوية داخل اطار ديني واحد سوف تفقد الامة وحدتها القائمة على اساس وجود مصالح مشتركة مترشحة عن ذات الاطار الديني الواحد، وتقطع اواصر التواد والتراحم التي يفترض ان تتمتع بحضور قوي

بسبب انتمائها الديني.

ولكي تكون المفاهيم واضحة نستذكر الصراعات التاريخية بين المذاهب الاسلامية عبر التاريخ وماذا رسبت في ذاكرة الامة الواحدة. ولا تظن ان اثارها قد انتهت بانتهاها، بل ما زالت التراكمات التاريخية تمارس دورها بقوة وتفرض ارادتها، أي انها غدت سلطة معرفية توجه سلوك الجماعات المتطرفة في حربها ضد المذاهب الاخرى رغم الانتماء الديني الواحد. اذن فالدماء التي سالت ابان الصراعات الطائفية في القرون المنصرمة ما زالت تسري في عروق الجيل الحاضر، الذي ما فتئ يمارس دوره في الحياة من خلال رؤى تراثية موروثة، لا تفارقها الذاكرة، وتأبى مغادرة الماضي، فظل هذا الجيل يستفتني الموتى في حل مشاكله الراهنة، ويستعين بهم لرسم استراتيجية المستقبلية، لا ينتابه القلق عند اقترافه جريمة بحق من يختلف معه مذهبيا فضلا عن الاختلاف الديني، ولا يشعر بالذنب بارتكابه مذبحة تكون ضحاياها الناس البسطاء ولو كانوا في دور العبادة (المجازر التي انتهكت دور العبادة في باكستان واقدمت على قتل المسلمين في عداء طائفي بغرض وما رافقها من ردود فعل دموية). او اثناء ممارسة المسلمين لطقوسهم الدينية (كما في مجرزة عاشوراء في كربلاء والكاظمية في العراق انتقاما لعداء طائفي تاريخي، وغيرهما من دور العبادة بما فيها المساجد والحسينيات والكنائس)⁽¹⁾. او ابان اداء الناس الابرياء لواجباتهم اليومية (كما في مسلسل العنف اليومي في العراق وأخرها مقتل مجموعة من اتباع المذهب الشيعي في المنطقة الغربية، التي يقطنها ابناء المذاهب السنية، بعد تعذيبهم واستيفاء 600 دولار من ذويهم

(1) ذكرت وكالات الانباء يوم 28/9/2006 ان تنظيم القاعدة في العراق اعلن على لسان ابو حمزة المصري عن مقتل 4000 شخص. كما توالى الاحداث ويات من الصعب التوفير على احصائيات دقيقة و كاملة.

قبل تسليمهم جثث القتلى⁽¹⁾. وايضاً ما يفعله غوغاء الشيعة بالناس البسطاء من اتباع المذاهب الاسلامية الاخرى، كما حدث في البصرة وفي بغداد بشكل سافر.

وقد ظهرت بوادر الانقسام، كرد فعل على مسلسل العنف اليومي في العراق، بعدما لوحت شرائح من شيعة العراق على موقع متعدد في الانترنت ومن خلال وسائل الاعلام المختلفة الى ضرورة الاستقلال ضمن المناطق الشيعية، وان ادى هذا العمل الى تقسيم البلد.

ولا شك ان الصراعات الطائفية سيما التي ترافقتها اعمال عنف مسلحة، وكثيراً ما حصلت عبر التاريخ الاسلامي، ذات جذر سياسي، او تكون على خلفية التباين في وجهات نظر اجتهادية. ثم اتسعت الشقة بين الاطراف المتنازعة ليتحول الصراع الى اختلاف عقدي وفكري ناتج عن تبرير الممارسات السياسية التي حدثت في الماضي، او كرد فعل للتهم التي يوجهها احد الاطراف للآخر. وحينما تصل الخلافات الى هذه المرحلة تصدر الاحكام التي يتولى الفقهاء استنباطها والتنظير لها، للشرع في مرحلة التسقيط التي تبدأ بتفسيق الطرف الآخر، ثم تكفيه والافتاء بجواز قتله لانه ضال، مضل، منحرف، فاسق، منافق، مبتدع، كافر يجوز قتله والتشهير به. اذن عندما تكتسب النزاعات الطائفية طابعاً فكريّاً وعقديّاً لا يمكن زعزعة الاحكام المسبقة الموروثة عن السلف الصالح بحق الفرق الضالة دينياً، وان شهد اتباعها الشهادتين، واقاموا الفرائض، وامرموا بالمعروف ونهوا على المتكبر. اذ جميع اعمالهم في نظر الطرف الآخر هباء وباطل، ومحكوم عليه بالاحباط، لان العمل الصالح لا يجتمع مع الكفر. وهذه الرؤى والنظريات ما زالت تنتقل من جيل الى آخر

(1) هذا ما تناقلته وكالات الانباء، وقد رافق تشيع القتلى في بغداد يوم 15/6/2004 قيام مظاهرات طالبت الحكومة العراقية بتعقب الجرميين والاقتصاص من القتلة.

سيما الشرائح المتحجرة ممن دأبه الانكباب على التراث الى درجة لا يرى معها افق الحاضر، بل الحاضر بالنسبة له نسيا منسيا ويصر على البقاء في اتون الماضي السحيق والتماهي مع الصحابة الكرام في مأكلهم ومشربهم واسلوب حياتهم وأرائهم ونظرياتهم. وما زال الجيل الحاضر يتمثلها ويعيد انتاجها او مزجها بتراكمات الحاضر. لذا نجد هذا النمط من العقائد متجلد في لاوعي الحركات الاسلامية المتطرفة والسلفية التي ضلت ترمي المذاهب الأخرى بالكفر وترتب عليها جواز القتل.

من هنا يتضح ان وحدة المجتمع والامة مرتهنة الى الحوار والعقلانية من اجل تخطي ازمات تترشح بشكل طبيعي عن التعدد والاختلاف، وان اسلوب العنف في ادارة تلك الازمات يشكل التحدي الاقوى على طريق الوحدة والوثام، لانه يطيح بجسور التفاهم، ويتحول الساحة الى حقول الغام تعيق حركة المجتمع وتمزق نسيج الامة. فالعنف لا يولد الا عنفا مثله، وربما ردود الفعل اقوى من الفعل نفسه، وبذلك تتفاقم الازمات بدلا من تسويتها.

كما ان الخطاب الطائفي التي تتبعه عادة الحركات الاسلامية الاصولية المتطرفة هو الآخر يشكل تحديا كبيرا لوحدة المجتمع والامة معا، ذلك الخطاب الذي يتصرف بقدرة تدميرية هائلة، تفكك اواصر الاخوة الاسلامية وتطيح بالمبادئ الانسانية، ويصبح التعامل مع الناس على اسس اخرى لا تخضع لانساق الثقافة الدينية او البشرية وانما تستلهم رؤاها عن اجتهادات سوداوية متعصبة مجردة عن الرأفة والرحمة. فالخطاب - أي خطاب - لا يقتصر على النسق النصي للكلمات وكيفية ترابطها لتكوين معنى، وانما يصدر الخطاب عن بنية معرفية كاملة، أي ثمة مقولات وبنى تساهم في انتاج الخطاب، تصوغ رؤاه وتحدد مفاهيمه، ليتحول الى سلطة تحدد مسار العقل وتقيد حركته. وبالتالي سيكون سلوك الانسان وأراؤه ومشاعره بل وحتى احكامه وتقنياته حلقات متراقبة تصدر عن جهة واحدة يكشف عنها

الخطاب، الذي يتजذر ويتفوّى من في ظل المواقف التي تصدر عنه، وظروف الحماية التي يوفرها صاحب الخطاب له، بالوثق به وعدم التشكيك او الارتياب، فيكون الفرد مسؤولاً عن الخطاب، كما ان الاخير يواجه الفرد ويستولي على مشاعره واحاسيسه. وهنا تكمن خطورة الخطاب الطائفي، ايا كان مصدره - لانه يتعامل مع الناس مطلقاً على اساس ما يتبنّى من مقولات ومفاهيم تشكّل بنية المعرفة، لذا نلاحظ وحدة الخطاب بين ابناء الطائفة الواحدة وتشابه الاحكام بخصوص انصارهم واعدائهم. ولا يطرأ تحول في نظرته واحكماته - اي الانسان الطائفي - الا اذا حصل تغيير في واحدة او اكثر من المفاهيم التي تساهم في تشكيل عقله. اي ثمة انساق ثقافية ومعرفية تتفاعل في اللاشعور هي المسؤولة عن صياغة تلك الاحكام والآراء، وبواسطة هذا التفاعل يعي الانسان كثيراً من القضايا. وبهذا يتضح ان الخزین الثقافي للانسان منذ ولادته يشارك في عملية انتاج المعرفة لا شعورياً. وهو خزین يترسب ويتراكم لأشعورياً من خلال المطالعة، او ما يتلقاه من افواه الناس، في المدارس والمنابر ووسائل الاتصال او من خلال البيئة الاجتماعية سواء بيت او مدرسة او دائرة او.. اضافة الى الموروث الثقافي الذي يلعب دوراً كبيراً في هذه العملية. لذا قيل ان الانسان ابن بيته، ونتاج مجتمعه. وهذا الرأي ترتب عليه نتائج خطيرة الا انها تصب في صالح المجتمع والامة لو احسن فهمه وتدبّره.

والمعروف ان الحركات الاسلامية الاصولية المتطرفة تعامل مع الناس على اساس قسمة ثنائية، اما ان يكون الفرد مسلماً او كافراً. فالالوان في نظرها لا تتدخل، وانما تفصلها حدود صارمة، حدود تمنع اللقاء فضلاً عن التقارب او الاتحاد، تحتكر الشرعية، وتستأثر بالاسلام، وتمنح نفسها حق تصويب العقيدة والفكر المسلمين. لهذا تندم المساحات المشتركة بين الحركات الاسلامية الاصولية المتطرفة وبين المذاهب الاخرى. اذ الآخر في نظر تلك الحركات ضال وكافر يجوز قتلها. وهذه الاحكام بلا شك تقطع المجتمع

وتحكم على الامة بالفناء، او ان يتبنى الجميع ذلك الخطاب الطائفي وتنصاع جميع البشرية لآرائهم ومتبنياتهم العقدية، وهو مستحيل، لأن الاختلاف يمثل علة خلق الانسان في المنطق القرآني: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَيَهُدَّةً وَلَا يَرَوُنَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَبَتَّ كُلِّمَةٍ رَبِّكَ لِأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾⁽¹⁾، ووجهات النظر الاجتهادية متباينة، يتذرع توحدها، لوجود اكثرا من عامل يؤثر في عملية الاجتهداد واستنباط الرؤى العقدية. اذن ما نخلص اليه ان الخطاب الطائفي يشكل تحديا كبيرا لوحدة المجتمع والامة، ولا يمكن ان يصار مع وجوده وتغلقه الى مجتمع او امة واحدة يراهن عليها في تبني مواقف موحدة تواجه بها التحديات الاخرى الكثيرة التي تطوفها خارجيا وتفتت مقوماتها داخليا. بعد ان اصبح تفكك او اصر الاخوة واستنبات قيم العداوة والبغضاء ظاهرة يومية تشاهد على جميع المستويات.

ثالثاً: تحديات العنف للحوار بين الحضارات

الحوار مع الآخر المختلف كان وما يزال احد المهام الاساسية بالنسبة للمسلمين (افراد او جماعات، حركات او احزاب)، انطلاقا من قوله تعالى: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ﴾ الذي يحمل الجميع فريضة الدعوة وتبلیغ الرسالة وتعريف الشعوب بمبادئ الدين الحنيف، لهذا فالحوار مسؤولية شرعية قبل كل شيء، لانه دعوة الى الله تعالى وعملية تناقض بين الحضارات والثقافات واستزادة في المعرفة والعلوم والخبرات. وبالفعل حق المسلمين في هذا المجال تقدما ملمسا وقد استجابت لدعوة الاسلام عبر التاريخ شعوب كاملة، كما حصل بالنسبة الى مسلمي شرق اسيا، مثل ماليزيا واندونيسيا والفلبين وغيرها، وسائر بلدان افريقيا الوسطى، وغيرها من البلدان التي دخلتها الاسلام من خلال الحوار والتفاهم، والتجسيد الحي للقيم الاخلاقية والانسانية التي

(1) سورة هود، الآيات: 118-119.

لمسوها في سلوك المسلمين الذين حلوا في بلادهم، وعاشوا معهم فترات طويلة.

فالحوار مع الآخر المختلف إذاً ليس طارئا على فضاء الحضارة الإسلامية، وليس غريبا على منهجها في الدعوة إلى الله تعالى، بل مارس المسلمون الحوار مبكرا على مستويات شتى مع حضارات وديانات ذات منحى فكري – فلوفي لا يلتقي بالضرورة مع الأفق الفكري – الفلوفي للرسالة الإسلامية، بيد أن نقاط الالتقاء ساهمت في خلق مناخ ملائم لاستعراض الأفكار ومعالجة الاشكاليات التي ارتහت عقل الآخر وأثارت تحفظاته تجاه القيم الجديدة. وكان منهج القرآن حاضرا في الحوارات العقدية والفكيرية، وكان المسلمون أشد حرصا على الانطلاق من نقاط الالتقاء استجابة لقوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَٰتِبُ تَمَّا لَوْلَى إِنْ كَلِمْتَ سَوْلَمَ بِيَقِنَّا وَيَتَّكِرُ أَلَا تَسْبِدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضَنَا بَعْضًا أَذْيَابًا مِّنْ دُؤُنِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّا فَقُولُوا أَشْهَدُوا إِنَّا مُسْلِمُونَ﴾⁽¹⁾. وبأسلوب ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ يَا لِكْمَةَ وَالْمَوْعِظَةِ الْمَسْنَةِ وَحَدِيلَتِهِ يَا لَقِي هِيَ أَحَسَنُ﴾⁽²⁾ حسم المسلمون الحوار والمعارك الكلامية لصالح الأقوى، وفتحوا أمام اشعاعات الدعوة الجديدة آفاقاً رحبة امتدت لتطال اقاليم الشرق والغرب متهدية بنموذجها الحضارات البشرية القائمة على الجهل واللادين. وهو نموذج فرض نفسه عبر معطيات منجزه الحضاري التي اثرت في الحياة، ورفدت الأمم بزخم معرفي انتزعاها من واقعها السيئ، وارتقا بها إلى مستوى انساني رفيع في اعقاب روح طويل من الزمن عاشته في ظل عبودية استبدادية قوامها القوة والعنف والتزوير⁽³⁾.

(1) سورة آل عمران، الآية: 64.

(2) سورة النحل: الآية 125.

(3) اشكاليات التجديد، مصدر سابق، ص 43.

كما هناك دواع اخرى تضغط باتجاه تبني هذه المسؤولية بشكل جاد في كل آن، وهي التحديات التي تواجه المسلمين في ارجاء واسعة من العالم نتيجة الحرب الدعائية التي تشن بكثافة ضد الاسلام ونبيه الكريم في كل آن. وقد جندت لهذا العمل مؤسسات واجهزة اعلامية متعددة، كما استخدمت فيه كافة الوسائل المؤثرة، مما يستدعي عملاً مضاداً يصحح ما طرأ على صورة المسلمين في وعي الغرب من تشوہات، بسبب الحملات الاعلامية المعادية، ويسبب الصورة التاريخية القاتمة عن مسار الدعوة ولجوئها المتكرر الى القوة، والمواجهات التي حصلت بين المسلمين وغيرهم من معتنقى الاديان الاخرى.

اذالمعروف تاريخيا ان علاقة المسلمين بغيرهم سبما اهل الكتاب من المسيحيين واليهود قد مررت بمنعطفات كثيرة، منذ بداية الدعوة حتى سقوط الدولة العثمانية فترك اشارا سلبية هائلة، سبما تلك التي تتعلق بسمعة المسلمين وصدقتهم في التعامل مع الآخر المختلف دينيا. فمثلاً ان مواقف اليهود، كما هو معروف تاريخيا - كانت وما تزال - مواقف عدائية من الرسالة المحمدية، وقد سجل القرآن الكريم عدداً منها، بينما كان النصارى ابان الدعوة اكثر اعتدالاً في مواقفهم من الرسالة بل ان بعضهم آمن بها وانضم الى قوافل الصحابة. وقد لخص القرآن الكريم مواقف اهل الكتاب من المؤمنين بقوله:

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا لِّلَّذِينَ آمَنُوا إِلَيْهُو وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِّلَّذِينَ لَا آمَنُوا الَّذِينَ قَاتَلُوا إِيمَانَنَا نَصَارَائِيَ ذَلِكَ يَأْنَى مِنْهُمْ قَتْلِيَسِينَ وَرَهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكِنُونَ * وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُزْلِلَ إِلَى الرَّسُولِ رَبِّنَعَ أَعْيُنَهُمْ تَقْبِيشٌ وَرَبَّ الْدَّاعِيَ مَمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبِّنَا مَا آمَنَّا فَأَكْتَبْنَا مَعَ الشَّهِيدِينَ * وَمَا لَنَا لَا تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطَعَ أَنْ يَدْخُلَنَا زَرْبَامَ الْقَوْمِ الْمُصْلِحِينَ * فَأَنْبَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَاتَلُوا حَسْنَتْ بَحْرِيَ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ خَلَلِيَنْ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُخْسِنِينَ﴾⁽¹⁾. وكان المسلمون بقيادة الرسول ﷺ قد شنوا عدة حملات ضد يهود المدينة ردًا على مواقفهم الخيانية تجاه المسلمين. وبهذا الشكل

(1) سورة المائدة، الآيات: 82-85.

ساعت العلاقة منذ بداية الرسالة بين الطرفين.

واصطدم المسلمون مع المسيحيين في أكثر من واقعة، إلا أن أكبر المواجهات وأكثرها دموية كانت حروب الاندلس، وأيضاً الحروب الصليبية التي استمرت قرنين من الزمان، سالت خلالهما دماء كثيرة عمقت العداء وطورت الصراع بين الفريقين. وظلت العلاقات في تأزم مستمر منذ ذلك الحين. غير أن الصراع قد اتخذ أشكالاً مختلفة ولم يقتصر على المواجهات المسلحة، فكان للحرب الدعائية ضد الإسلام والمسلمين آثاراً خطيرة ما زال الإسلام يعني منها بقاؤه. وقد نهض بهذه المهمة، سيما في القرنين الأخيرتين، المؤسسات اليهودية واللوبى الصهيوني وجملة من المستشرقين، وكانت حملاتهم مسورة ضد القرآن والنبي الكريم، ولم يتركوا فرصة تمر إلا وعبأوها ضد الدين الحنيف، فكان من نتائج هذا المنهج العدوانى أن رسبوا في لاوعي شعوبهم صورة مشوهة عن الإسلام، حتى أن بعض المتغربين من العرب والمسلمين قد استدرجته وسائل الدعاية الخادعة، وتأثر فعلاً بأفكارهم إلى حد تبني تلك الشبهات وأذاعتها كلما سمح لها الظروف بذلك. والذي أعطى مصداقية لكلام هؤلاء أكثر هو الثورة الصناعية وما رافقها من تقدم علمي وتكنولوجى إضافة إلى التراكم المعرفي وصدر عدد كبير من النظريات والافكار والفلسفات الحديثة، فصارت تقادم صحة الأفكار والادعاءات على التقدم الحاصل هناك وفق معايير خاطئة تقول: بما أن الغرب قد حقق تقدماً حقيقياً في مجال العلم والتكنولوجيا إذا فجميغ ما يصدر عنه من أفكار ونظريات صحيحة تأبى النقد والمراجعة. وقد أصيب هؤلاء المتغربون بالاستسلام والشعور بالدونية أمام الآخر المختلف. بينما بقي ثمة من يدافع عن الإسلام بإيمان وصدق، يفندون الشبهات، ويقدمون فهماً حضارياً للإسلام، في محاولة لتصحيح الصورة المشوهة عن الإسلام والمسلمين.

وعندما شعر الغرب بخطورة المد الإسلامي في القرن الراهن توجس

خيبة، وصار يخطط بجد لتجحيمه والقضاء عليه. من موقع القوة والتعالي والشعور بالفوقية والتسلط . ثم توالى التنظير لمستقبل العلاقة مع الآخر. وفي هذا الصدد صدرت في عام 1989 نظرية (نهاية التاريخ) في اعقاب انهيار الاتحاد السوفيتي وانهاء الحرب الباردة، حينما اعلن فوكويا: (ان الديموقراطية الليبرالية.. تشكل فعلاً متنه التطور الايديولوجي للانسانية، والشكل النهائي لاي حكم انساني)⁽¹⁾. (سوف لا يبقى في نهاية التاريخ اي منافس حقيقي للديموقراطية الليبرالية)⁽²⁾.

وبهذا الخطاب الصريح يشطب فوكويا على جميع الحضارات، لتتفرد الحضارة الغربية بعد انتصار مبادئها الليبرالية بالعالم بلا منافس، فهو لم يعترف بشيء لاحد، حتى للإسلام الذي صرخ فوكويا بأنه (يشكل نظاماً ايديولوجياً متماسكاً، شأن الليبرالية والشيوعية، وله نظامه الاخلاقي الخاص وعقيدته الخاصة في العدالة الاجتماعية)⁽³⁾.

وتلا فوكويا منظراً سياسة الامريكية صاموئيل هانتغتون، الذي اعلن في نظريته المسممة صدام الحضارات: (ان المصدر الاساس للنزاعات في هذا العالم الجديد لن يكون مصدراً ايديولوجياً واقتصادياً في محل الاول، والمصدر المسيطر للنزاع سيكون مصدراً ثقافياً، وان النزاعات الاساسية في السياسات العالمية ستحدث بين امم ومجتمعات لها حضارات مختلفة، وسيسيطر الصدام بين الحضارات على المسaisات الدولية، ذلك ان الخطوط الفاصلة بين الحضارات ستكون هي خطوط المعارك، وسيكون النزاع بين الحضارات هو المرحلة الاخيرة في تطور النزاع في العالم الحديث).

(1) فوكو ياما، فرنسيس، نهاية التاريخ، ترجمة: يوسف جهمني، 1993، دار الحضارة، بيروت،

ص 21.

(2) المصدر نفسه، ص 205.

(3) المصدر نفسه، ص 71.

وقد استخدم هانتعتون خطاباً تحريريّاً عبأً فيه الغرب فكريّاً ضدّ الحضارات الأخرى، فصور العلاقات بينهما علاقة تصادم وفق حتمية هو يفترضها، ليضع الغرب وبالخصوص أمريكا، أمام مسؤولية مستقبلية خطيرة، بعد أن افترض الحضارات الأخرى، ولاسيما الحضارة الإسلامية العدو الذي سيرث الاتحاد السوفيتي، وبهذا الافتراض يسونغ الغرب سياسة العداء ضدّ الشعوب وال الأمم والحكومات، ويكرس الهيمنة الطامحة التي استغلّال ثروات البلدان والسيطرة على مفاصل القوة فيها.

ثم أخذ الغرب يطرح العولمة كمشروع جديد لفرض انساق الثقافة الغربية على العالم أجمع، مستفيداً من وسائل الاتصال الحديثة والثورة المعلوماتية الصاعدة. واحيراً بدأ الغرب وعلى رأسه أمريكا يطرح مشروع اصلاح الشرق الأوسط الكبير، وسيقوم باعداد مئة الف مدرس كمرحلة أولى في المشروع مهمتهم استنبات قيم جديدة في المنطقة من شأنها استئصال العنف المسيطر علينا والذي أصبح يهدد مصالحهم القومية.

إن نظرية هانتعتون حول صراع الحضارات تنطوي على مخاطر كبيرة، بل تكشف النظرية عن وجود تنظير لمشروع سلسلة حروب ضدّ الحضارة الإسلامية، لأن (اعتبار الأديان - كما جاء في النظرية - مجرد مشاريع منازعات وحروب ليس أمراً خطيراً فحسب، بل هو أيضاً تفكير خاطئ يسيء إلى الأديان كافة ويختزلها في الدول وسياساتها بحيث يختلط فيها الدين بالدولة، وهو أمر غير واقع لا في الغرب المسيحي، ولا في الكونفوشيوسية الصينية، ولا في الإرثوذكسيّة السلافية، ولا في البوذية اليابانية... ناهيك بـأن تأويل هانتعتون مؤدٍ حتماً إلى اثارة الأديان وتحريضها ببعضها ضد بعض)⁽¹⁾. فهذا النمط من

(1) سليمان، د. سمير، *الصراع الحضاري والعلاقات الدولية*، 1420هـ-2000م، دار الحق، بيروت، ص.32

التفكير يضع المسلمين امام مسؤولية كبيرة تتلخص في تبني الحوار الحضاري بدلا من الصراع الحضاري. وفعلا انعقد في عام 2001م في مقر الامم المتحدة مؤتمر حوار الحضارات باقتراح من السيد محمد خاتمي رئيس جمهورية ايران الاسلامية السابق ردا على نظرية هانتفتون في صدام الحضارات. وقد حضر المؤتمر جميع الدول الاعضاء في المنظمة الدولية دعما لجهود الحوار والسلام الدوليين، ونبذ الحروب والصدامات. وكان يفترض بال المسلمين اثبات مصداقية اكثرا في تبني الحوار ونبذ العنف، لكن للأسف ان المشروع الاسلامي في حوار الحضارات قد واجه تحديات داخلية كبيرة قبل ان يواجه تحديات خارجية مما اعطى مصداقية واسعة لتوقعات هانتفتون، وبالتالي ستتجدد الدول الغربية وعلى رأسها امريكا انها في مواجهة عدو جديد اسمه الحضارة الاسلامية، وعليها ان تعد العدة للاطاحة بها وتحجيمها.

وتتمثل تلك التحديات، التي واجهت مشروع حوار الحضارات، بالعنف الذي تتبناه حركات اسلامية اصولية متطرفة، والذي تحول الى ممارسات ارهابية و摩جة تفجيرات وعمليات انتشارية تعتبر الاكثر دموية في تاريخ الصراع بين الطرفين. فضاعت بذلك جهود كبيرة كانت تطمح الى تحسين صورة الاسلام في عقول الشعوب الغربية التي ترسب في لا وعيها صورة مرعبة عن الوافد الاسلامي، حتى اقتنوا الاسلام ونبيه الكريم بالسيف وال الحرب والقتال، ف جاء الارهابيون ليعمقوا الصورة ويضيفوا عليها تراكمات ترشت عن دماء المدنيين والعزل الذين سقطوا من جراء العمليات الارهابية.

ان العنف بات يشكل تحديا كبيرا للحوار الحضاري ولجهود التقارب بين المسلمين وغيرهم من اتباع الحضارات والاديان الاخرى، في محاولة لاعادة الثقة وتجسيير الاوصى الانسانية، ليثبتوا للعالم خطأ الافكار المغرضة التي خطتها اقلام حاقدة على الاسلام، وما زالت تضمر له ولنبيه الكريم العداء والكراهية ثأرا لما حققه المسلمون من توغل داخل المجتمعات المختلفة

وأقبال الشعوب على مبادئ السلام القيمة. غير ان العمليات الارهابية وفرت مادة دسمة للاعلام المضاد كي يشن هجومه الحقوود على الفكر الديني والأيديولوجية الاسلامية. وبات من السهل استدعاء الواقع ليشهد على دموية الاسلام، ويدعم كل الدعاوى المغرضة ضده. وليس امام المسلمين سوى البراءة من هؤلاء والاستنجاد بالفكر الديني لاثبات خطأ الممارسات الارهابية، غير ان ما تخطه الدماء لا تقوى على ازالته الا قلام الا بتقادمه في ذاكرة الناس. وبهذا الشكل لک ان تقدر حجم الخسائر المترتبة على هذا النمط من الاعمال، والتي بالتأكيد لا يدركها مرتكبوها. او انهم يتصورون ان ما يتحققوا اکثر فائدة للالسلام وال المسلمين، بحيث تهون معه خسارة المسلمين لسمعتهم ومصداقيتهم امام الشعوب الاخرى. وهذه بلا شك نظرة قاصرة لا تعى الية العمل للالسلام، ولم تفهم ملابسات الوضع الراهن، اذ تحكم الاوضاع معادلات دقيقة يؤدى اهمالها او عدم مراعاتها قصورا او تقسيرا الى خسائر جسيمة، يصعب تداركها او جبرانها. ولا شك ان الممارسات الارهابية لا تتمكن بفطنة المؤمن وحصافته، لان الارهاب متوقع من كل شخص الا من المؤمن الملزتم، الذي يفترض به ان يتعامل مع الاشياء وفق المنطق القرآني، الذي يحرم الاعتداء والتتجاوز ولا يسمح بالاقتراض من غير الجناة والمعتدين، قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُ شُلُّقَيْنِ إِلَّا عَيْنَاهَا وَلَا فِرْدُ وَارِدَةٌ وَلَا أَخْرَى ثُمَّ إِذَا زَيَّكَ مَرِيجُكَ فَيَنْتَهَكُ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَحْلِقُونَ﴾⁽¹⁾. اذن ما نشاهد اليوم من ممارسات واعمال ارهابية لا يصب في مصلحة الرسالة المحمدية ولا يخدم الاهداف الانسانية التي يتطلع الدين الحنيف الى استنباتها في مجتمعات عانت طويلا من التفكك والضياع الخلقي. وانما ستعكس نظرة سلبية موحشة لا تنسجم مع القيم والاخلاق الانسانية وترفضها شعوب الحضارات كلها، فيكون الاسلام هو الخاسر الاول في المعركة، وستنسحب تداعيات الخسارة على المسلمين انفسهم.

(1) سورة الانعام، الآية: 164.

رابعاً: تحديات العنف لأمن واستقرار البداليات الإسلامية

تعود البداليات الأولى لهجرة المسلمين خارج بلدانهم إلى القرن التاسع عشر، استطاعوا خلالها وبشكل تدريجي تشكيل تجمعات مسلمة كبيرة صارت ظاهرة متميزة في أغلب الدول. واليوم يعيش عدد كبير من المسلمين في بلدان غير إسلامية، كأوروبا وأمريكا واستراليا، هاجروا إليها طلباً للرزق والأمان، أو هرباً من الظلم والاستبداد، وهناك من راقت له الحياة فاستطونوا تلك البلاد، مستفيدين من حماية قوانين حقوق الإنسان وما الرمت به هذه الحكومات نفسها من احترام وتعهد برعاية اللاجئين والمهاجرين والوافدين إليها. وقد شكل هذا العدد الكبير من المسلمين عبر مرور الأيام جاليات مسلمة، لها ما يميزها عن الجاليات الأخرى. وتمكنـت من تثبيـت شخصيتها وانتزاع حقوقها والحصول على اعتراف رسمي بها، وحصلـت نفسها، فصارـت لها جمـعيات اجتماعية، ومراكـز ثقافية، ومدارـس خاصة، ومؤسسات اهـلية، ودورـا للعبـادة يمارسـون فيها شعـائرهم وطقوـسـهم الدينـية بأـمان، ولـهم نشـاطـات متـعدـدة في مختلفـ المناـسبـات الإـسلامـية.

وبهـذا الشـكـل عـاشـت الجـالـيات الإـسلامـية في تـمـاسـ مباشرـ مع ثـقـافـات وـديـانـات وـقـومـيـات مـخـلـفةـ، الاـ انـهاـ، أيـ الجـالـيات الإـسلامـيةـ، اـثـبـتـ جـدارـةـ وـقـدرـةـ عـلـى التـكـيفـ فـي بـيـئـاتـ لمـ تـعـرـفـ مـنـ قـبـلـ عـلـى الإـسـلامـ اوـ انـهاـ تـحـمـلـ تـصـوـرـاـ مشـوـهاـ عـنـهـ، اـذـ تـمـكـنـ المـسـلـمـونـ بـشـكـلـ تـدـريـجيـ منـ تـثـبـيـتـ انـفـسـهـمـ وـانـدـماـجـهـمـ بـالـحـيـاةـ الـعـامـةـ مـعـ الـمـحـافـظـةـ عـلـى هـوـيـتـهـمـ الإـسـلامـيـةـ، وـهـوـ اـنجـازـ كـبـيرـ لاـ يـسـتـهـانـ بـهـ فـي بـيـئـةـ تـقـطـنـهـ دـيـانـاتـ اـخـرىـ وـتـسيـطـرـ عـلـيـهـاـ مـؤـسـسـاتـ كـنـسـيـةـ وـيـهـوـدـيـةـ ماـ زـالـتـ الصـرـاعـاتـ التـارـيـخـيـةـ بـيـنـهـاـ وـبـيـنـ الـمـسـلـمـينـ مـاـثـلـةـ فـيـ ذـاكـرـهـاـ. وـلـيـسـ مـنـ السـهـلـ اـيـضاـ انـ تـقـبـلـ تـلـكـ المـؤـسـسـاتـ الـمـنـافـسـ الـإـسـلامـيـ، غـيـرـ انـ الـحـكـومـاتـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ وـفـرـتـ الـحـمـاـيـةـ لـلـمـسـلـمـينـ وـغـيـرـهـمـ وـاعـتـبـرـتـ الـدـينـ

شأننا شخصياً من حق كل فرد ممارسة شعائره وطقوسه، مما اعطى الجاليات الإسلامية وغير الإسلامية حماية قانونية كافية.

لا ان الجاليات الإسلامية واجهت خلال وجودها في بلاد المهجـر، وما زالت، تحديات لم تألفها في بلدانها، ولعل اول واهم تلك التحديات تعرض هويتها الإسلامية الى خطر الذوبان والتفكـك في مجتمع يتمتع بقوة استقطاب عالية تصهر الفوارق الدينية والقومية. لأن الهوية الثقافية ليست تكويناً فطرياً وإنما ثمة ظروف بيئية واجتماعية ودينية واقتصادية ومعرفية وغيرها تساهم في تشكيلها وتنسيطها وتأكيد حضورها وفاعليتها. كما لا يمكن الحفاظ عليها إلا من خلال التردد المستمر على تلك البيئـات والتعاـطي معها، فيتأثر و يؤثر بها في عملية متبادلة، فإذا انقطع الفرد عن تلك الاجواء فقد مصادر اساسية كانت تمده بعناصر تكوين هويته الثقافية. وعندما يرتمي المسلم في احضان البيئة الجديدة مع انقطاعه عن بيئته الام فإنه سيتلقـى ثقافة جديدة تكسبـه هوية مغايرة او يبقى مستلباً لا هوية له اذا تنازل عن هويته وثقافته، وفي الوقت ذاته رفضـته البيئة الثقافية الجديدة. وهذا ما يحصل باستمرار لعدد كبير من المسلمين وغيرـهم. ولما واجـهـتـ الجـالـيـاتـ الـاسـلامـيـةـ هـذـاـ التـحدـيـ الخـطـيرـ سـارـعـتـ الىـ استـثـمـارـ الحـمـاـيـةـ الـقـانـوـنـيـةـ وـقـامـتـ بـتـأـسـيـسـ مـسـاجـدـ وـمـرـاكـزـ ثـقـافـيـةـ وـمـدـارـسـ اـسـلـامـيـةـ وـمـنـابـرـ اـعـلـامـيـةـ تـحـفـظـ لـلـمـسـلـمـ خـصـوصـيـتـهـ وـهـوـيـتـهـ. وـقـدـ نـجـحـتـ نـجـاحـاـ باـهـراـ، وـتـمـكـنـتـ مـنـ فـرـضـ نـفـسـهـاـ وـثـقـافـتـهـاـ وـخـصـوصـيـاتـهـاـ، وـحـافـظـةـ عـلـىـ هـوـيـتـهـاـ، حـتـىـ بـاتـتـ الـمـرـأـةـ الـمـسـلـمـةـ مـتـمـيـزةـ فـيـ لـبـاسـهـاـ وـتـسـيـرـ بـثـقـةـ عـالـيـةـ وـشـجـاعـةـ وـسـطـ بـيـئـةـ اـجـتمـاعـيـةـ لـمـ تـأـلـفـ هـذـاـ النـمـطـ مـنـ الـثـقـافـةـ وـالـازـيـاءـ.

والتحدي الآخر الذي تواجهـهـ الجـالـيـاتـ الـمـسـلـمـةـ فـيـ بـلـدـانـ الـمـهـجـرـ هوـ الاـحـتكـاكـ الـمـسـتـمـرـ معـ الفـنـاتـ وـالـاحـزـابـ وـالـجـمـعـيـاتـ وـالـحرـكـاتـ العـنـصـرـيـةـ التـيـ تـكـرـهـ الـمـسـلـمـينـ وـتـضـمـنـ لـهـمـ العـدـاءـ وـتـرـبـصـ بـهـمـ الدـوـائـرـ. وـهـنـاكـ ايـضاـ مـنـ يـعـتـبرـ الـمـحـافـظـةـ عـلـىـ هـوـيـتـهـ تـحـدـ ثـقـافـةـ الـمـجـتمـعـ وـخـصـوصـيـاتـهـ، كـمـاـ يـعـتـبرـونـ

المرأة المسلمة بزيها الاسلامي المميز تحد خطير آخر، لانهم انما قبلوا بوجود الجاليات على امل الذوبان داخل المجتمع بعد التخلص من هويتها وخصوصياتها الثقافية وتبني ثقافة البيئة الجديدة. وهنا فقط تقدر حجم المعاناة وما تتحمله الجاليات من مسؤولية كبيرة للحفاظ على هويتها واصالتها. والغريب ان التيارات العنصرية لا تعصب ضد ازياء الديانات الاخرى كالسيخ مثلا بقدر تعصبها ضد الزي الاسلامي، مما يعني ان الحجاب لم يعد مجرد زينة في نظر الغرب وانما كتلة هائلة من القيم المنافسة تحمل ارثا تاريخيا لاكثر من الف سنة بكل ملابساته ويشكل تحديا صارحا لها، لذا اعدت بعض الدول العدة لمنع الحجاب في المدارس والدوائر ولو ضمن قانون عام يمنع جميع الشارات الدينية، الا ان المقصود اولا وبالذات كما يبدو الحجاب الاسلامي لانه الظاهر الاوضح بين الشارات الدينية، واما الشارات غير الاسلامية فحضورها محدود ولم يطلها القانون بشكل كامل. فالصلب الممنوع لبسه قانونيا هو الصليب الكبير. ولا يلبسه عادة الا رجال الدين وهم قلة في المدارس والدوائر ولا مانع من لبس الصليب الصغير، اذن (قضية الحجاب في الحقيقة تقع ضمن المؤامرة الموجهة ضد الوجود الاسلامي المتميز في الغرب بوجه عام وفي فرنسا بوجه خاص) ⁽¹⁾

(1) الدكتور محمد بشاري، رئيس الفدرالية العالمية ل المسلمين فرنسا وامين عام المؤتمر الاسلامي الاوروبي، في حوار اجرته معه جريدة الشرق الاوسط اللندنية في 18/6/2004. وقد تحدث ردا على اسئلة

راسل الجريدة حول الحجاب وتاريخ المسالة ما يلي:

س: كيف واجهتم المشكلة التي أثيرت أخيرا بشأن القانون الذي أصدرته الحكومة الفرنسية لمنع الحجاب في المدارس الفرنسية، وما هي الخلفيات التي أدت لطرح هذه القضية في هذا الوقت بالذات؟

ج - قضية الحجاب في الحقيقة تقع ضمن المؤامرة الموجهة ضد الوجود الاسلامي المتميز في الغرب بوجه عام وفي فرنسا بوجه خاص. وقد ظهرت أولى قضايا الحجاب في عام 1989 وعربخت =

واما التحدي الثالث والاخطر عندما يتحول عداء التيارات العنصرية او الدينية المتطرفة الى ممارسات يومية ضد الجالية الاسلامية، فتسعي تلك الاطراف الى التشتيت بكل الوسائل من اجل تحقيق اهدافها للحد من نشاطات المسلمين وتعييدهم حركتهم. واخطر تلك الادوات هي وسائل الاعلام المرئية والمسموعة وموقع الانترنت وتوزيع الكتب والمنشورات وتوظيف الصحافة والقنوات الفضائية، التي تساهم في تشكيل الرأي العام، وتلبي الناس ضد

=على نحو مرضي لل المسلمين وأصدر المجلس الأعلى للدولة في فرنسا حكما قضائيا بأنه لا يمنع الحجاب في ذاته ما دام الحجاب لا يتحول الى حركة دعوية استفزازية، وفي كل عام كان أمام البرلمان الفرنسي مشاريع قانون لحظر الحجاب في المدارس، وقد ظهرت وطُرحت هذه المشاريع في عام 1994 من قبل اليمين الذي أراد ان يثير القضية من جديد الى أن وصلنا الى عام 2003 ، وأعيد طرح القضية في ثوب جديد علىخلفيات صراع داخل الحزب الحاكم وما زال بين رجلين قويين هما نيكولا ساركوز، وزير الداخلية السابق ووزير المالية الحالي وبعد من أعماله الحكم في اليمين الحاكم والرجل يعتبر الوارث الشرعي والروحي للرئيس جاك شيراك، وببدأ النقاش بينهما واحتدم حول عدة قضايا كانت من بينها قضية الحجاب واحتدم النقاش بين الرجلين عمن هو الأخر من الأخر في حمايته للعلمانية وقوانين الجمهورية، هذا هو السبب الأول وراء طرح هذه القضية في الوقت الراهن. أما السبب الثاني فيتضح انه بعد استقراء الرأي العام الأوروبي وجد ان 59 في المائة من الأوروبيين يعتقدون ان اسرائيل مهددة للسلام العالمي وعلى إثر ذلك قام رئيس الوزراء الاسرائيلي شارون بالتحرك في العاصم الاوروبية محذرا مما سماه بخطر الاسلام وليس خطر التطرف الاسلامي، وهنا بدأت تتحرك عملية المؤامرة ضد المسلمين من خلال الاعلام المضاد واللذوي اليهودي بافعال قضايا معاداة السامية وان اليهود مهددون في أجسامهم ومعابدهم وحياتهم، والسبب الثالث هو ان الولايات المتحدة الاميركية ارادت ان يجعل فرنسا تدفع الثمن غاليا لمناصرتها للقضايا العربية في العراق وفلسطين، فقامت بالترويج اعلاميا بيان حقوق الاقليات في فرنسا مهضومة والتى قادة العمل الاسلامي في فرنسا بجمعى مثل الاحزاب السياسية والنواب ورؤساء الطوائف الدينية والجميع أعلن تضامنه معنا لكن القضية كانت أكبر منا وتم اقرار هذا القانون.

ال المسلمين باستمرار، رغم العقوبات التي يفرضها القانون ضد أي نشاط عنصري، غير أن هؤلاء يجددون باستمرار أدواتهم ووسائلهم الإعلامية بشكل يحقق اهدافهم مع عدم التعرض لاي مسألة قانونية. وعلى سبيل المثال: (هناك لوبي صهيوني في كندا يحاول دائماً تشويه صورة الإسلام والمسلمين)⁽¹⁾. وليس الامر مقتصرًا على كندا وإنما تمثل كندا عينة ضمن مجموعة الدول التي تقطنها الجاليات الإسلامية. لكن لحسن الحظ ان الشعوب الغربية ليست شعوباً مغلقة، او تقليدية وإنما تنفتح على النقاش والمناظرات العلمية وتقبل الكلام اذا وجدته يتمتع بمصداقية، ولديهم فضول واضح لمعرفة الحقيقة. ففي كندا نجد نسبة المتعصبين ضد الإسلام بفعل النشاطات المعادية هي النسبة الأقل، وهناك فقط (25 في المائة من الكنديين مغرضون، وذلك لأسباب دينية أو سياسية، لا يفهمون الإسلام ولا يريدون فهمه لأنهم إما صهيونيون متعصبو لإسرائيل أو مسيحيون متعصبو ضد الإسلام والعرب، وهؤلاء القلة لا فائدة من مناقشتهم ...)⁽²⁾. بينما (هناك حوالي 75 في المائة من الكنديين لديهم الفضول والدافع لمعرفة الإسلام ويقبلون أية معلومات حوله تقدم لهم بشكل واضح وبسيط. وبمجرد المعرفة السليمة تحول اتجاهات هؤلاء الكنديين من العداء الذي يكون سببه الجهل إلى تفهم الدين الإسلامي. كما أن بعضهم يتحول لاعتناق هذا الإسلام)⁽³⁾.

ورغم كل التحديات يبقى المسلم رسول الإسلام إلى الحضارات والشعوب الأخرى، وتقع على عاتقه مسؤوليات التعريف بالإسلام ورد الشبهات واعطاء مصداقية للقيم والأخلاق الإسلامية من خلال سلوكه في

(1) في حوار اجرته جريدة الشرق الأوسط اللندنية يوم 18/6/2004 مع الدكتور محمد ابراهيم المصري، رئيس الكونغرس الإسلامي في كندا.

(2) المصدر نفسه.

(3) المصدر نفسه.

المجتمع وتعامله مع الناس. وعليه التأكيد على التسامح والمداراة وعدم التعصب كي يتمكن من اداء رسالته. ولما كان المسلمين حالياً فان الشعوب الأخرى تنظر لهم كمجموعة واحدة وتارة تصدر عليهم احكاماً متشابهة، فيكون سلوك الفرد المسلم معياراً للحكم على جميع المسلمين، واي خطأ يصدر من احدهم يعمم على كل الجالية، وهذا وإن لم يكن مطلقاً لكن له واقع مشهود. هذا عن الداخل، ثم انهم كجالية داخل المجتمعات الغربية يتبنون إلى وجود أكبر هو الأمة الإسلامية كما يتبنون إلى دولة الأم. وبالتالي فإن ما يحدث للأمة والوطن الأم ينعكس فوراً على الجاليات في بلدان المهجر. فمثلاً كان للتعاطف الغربي مع إسرائيل الأثر الكبير في الانحياز ضد القضية الفلسطينية، ولكن بعد التحول في نظرة الشعوب الغربية بفضل أعلام الجاليات الإسلامية والعربية فيما يخص الصراع العربي الإسرائيلي حصلت القضية الفلسطينية على أنصار ومؤيدين كثيرين حتى (ووجد أن 59 في المائة من الأوروبيين يعتقدون أن إسرائيل مهددة للسلام العالمي)⁽¹⁾.

وعندما اجتاحت اعمال العنف أمريكا وأوروبا سيماء في أحداث 9/11 التي أدت إلى انهيار البرج التجاري العالمي في نيويورك ومصرع عدد كبير من العاملين هناك وما تلتها من تفجيرات وعمليات انتشارية، كما حصل في جزيرة بالي أو محطات القطارات في مدريد ولندن التي أشارت الفزع في صفوف المجتمعات الغربية قاطبة، انعكست تلك الممارسات على وضع الجاليات الإسلامية وهددت أمنها واستقرارها وفقدت مصداقيتها في دعوى التسامح وعدم الاكراه والتمسك بالتنوعية الدينية، وصار الفرد الغربي ينظر إلى المسلم بنظرة تشكيك وريبة، فيشاهد فيه ارهابياً قاتلاً يتناثر بالدماء ويكره الآخرين ويكره معتنقى الديانات الأخرى. وهي صورة بشعة كلفت

(1) الحوار السابق مع الدكتور محمد بشاري

الجاليات كثيرة من أجل تحسين صورتهم أمام الغرب من خلال البراءة من الإرهاب والاعمال الارهابية وتأكيد الطابع المسلح للانسان المسلم، من خلال حب الآخرين ورفض العنف. الا ان الاعمال الارهابية التي تقوم بها الحركات الاسلامية الاصولية المتطرفة اخذت تؤكد مقولات العنصريين المعادين للإسلام والمسلمين. فكيف والفرد الغربي يشاهد عبر القنوات التلفزيونية كيف يذبح المسلمين الاسير الامريكي في العراق وما حدث للرهينة الامريكي في السعودية وغيرها من الاعمال التي تشمئز منها النفس البشرية، لذا يتعرض المسلمون اثر كل عملية ارهابية الى المضايقات واعمال عنف انتقامية حتى بات من الصعب على المرأة المسلمة الخروج بالزي الاسلامي في استراليا بعد حادثة جزيرة بالي التي راح ضحيتها قرابة المئتين شخص. وفي آخر حادث وليس الاخير الذي يتعرض له المسلمون في امريكا اعتدى مهاجمون على مركز اسلامي في مدينة تامبا بولاية فلوريدا، وهشموا بعض نوافذه، حسبما افاد مجلس العلاقات الاسلامية الامريكية (كير).

وأوضح المجلس ان الاعتداء الذي استهدف «المراكز التعليمي للجالية» في منطقة لوتنز بتامبا اكتشف الجمعة. واضاف ان المعتدلين كتبوا عباره «القتل لكل المسلمين» بعد تهشيمهم نوافذ المركز. وقال المتحدث باسم (كير) في فلوريدا احمد بدير ان المترددون على المركز، الذي تقام فيه الصلوة، أصبحوا خائفين وقلقين ولا يريدون ان يكونوا ضحايا جرائم كراهية⁽¹⁾.

ولسنا في صدد تقديم احصاء لما يتعرض له المسلمون في بلدان المهجر من جراء الاعمال الارهابية لانها حوادث كثيرة وتکاد لا تخلو منها منطقة، ولكن نذكر التقرير الذي اطلقه في مؤتمر مكافحة التمييز في استراليا (وشارك فيه قرابة 300 مواطن من العرب والمسلمين الاستراليين، من بينهم شخصيات

(1) نقلًا عن جريدة الشرق الأوسط اللندنية 21/6/2004.

اسلامية، وناشطين في شؤون مكافحة التمييز وحقوق الانسان) مفوض حقوق الانسان وتكافؤ الفرص، وليم جوناس، الذي اطلق على التقرير اسم: (اسمع - Isma) وسجل فيه خبرات 1400 مواطن في استراليا جراء التمييز العنصري. يقول التقرير: (ان معظم العرب والمسلمين الاستراليين قد عانوا من الزيادة في العنف والتعليقات المسيئة منذ هجمات الحادي عشر من ايلول سبتمبر وتفجيرات بالي وازمه تاما وجراهم الاغتصاب الجماعي)⁽¹⁾:

وقال الدكتور جوناس ان ذلك لم ينعكس من زيادة الشكاوى للشرطة تخوفا من ردود الفعل، ولكن ثلث المشاركين قالوا انهم عانوا من التمييز العنصري. وقالت معظم النساء من اصل عربي مسلم (90 في المئة) انهن قد اخترن الاساءة العنصرية وخصوصا بعد ارتداء الحجاب، وذلك في مراكز التسوق وعلى متن وسائل المواصلات العامة واثناء قيادتهن السيارات، وقد فعل البعض من وظائفهن⁽²⁾. وفي هولندا تأثرت علاقة الهولنديين بالمسلمين بسبب اعمال العنف والاعلام المضاد للحركات الاسلامية بشك خاص وال المسلمين بشكل عام. (واصبح هناك 14٪ فقط من الهولنديين ينظرون بصورة ايجابية للمسلمين، في حين أن هناك 16٪ يخشون على حياتهم ويشعرون بتهديد من جانب العناصر الاسلامية المتطرفة قد يصل لدرجة الخوف من وقوع اعمال ارهابية. وعبر هؤلاء عن عدم وجود استعداد لديهم لمعرفة أي شيء عن الاسلام او المسلمين. جاء ذلك في نتائج استطلاع للرأي نشرت امس في امستردام تحت اشراف صحيفة «فولكس كرات»

(1) حوادث وقعت في استراليا.

(2) نقله وكالات الانباء الاسترالية يوم 2004/6/16 والترجمة العربية لنص الخبر عن صحيفة التلغراف الصادرة في سيدني يوم 2004/6/18. العدد: 4180، ص4 تحت عنوان: (المسلمون يواجهون التمصب - Muslims face more violence .)

الهولندية اليومية بعرض التعرف على نظرة المواطن الهولندي للمسلمين بعد أحداث سبتمبر 2001⁽¹⁾.

من خلال هذه الوثائق وغيرها للك ان تقدر حجم ما يعاني منه المسلمين في الغرب من جراء ما يحدث من اعمال عنف اشارت الرعب بين شعوب العالم، وكيف انعكست تلك الممارسات على المجتمعات الاسلامية الصغيرة التي تعاني بطبيعتها الغربية، لأنها تعيش في بيئه تختلف عن بيئتها في ثقافتها وعاداتها بينما يرى المسلم من واجيه الحفاظ على اصالته وهويته، ولم تثبت وجودها وتفرض نفسها الا بعد تراكم انجازات كبيرة قام بها الناشطون المسلمين وساعدهم على ذلك سلوك الجاليات الاسلامية المتزن، لكن اعمال العنف كادت ان تنسف كل ما انجز خلال فترة المسلمين هناك، واذا استمرت العمليات الارهابية ربما تصدر اجراءات اكثر صرامة تقييد حرمة المسلمين وتحدد من وجودهم، فيكون الخاسر الاول الاسلام لان وجود الجاليات في داخل المجتمعات الغربية من شأنه تحسين صورة الاسلام في الغرب كما انه موقع حيوي للتعریف بالاسلام ومبادئه السامية ومركز استقطاب للدين الحنيف، وبالفعل اعتنقت اعداد كبيرة من الغربيين الاسلام بفضل جهود الجاليات الاسلامية، ففي بريطانيا وحدها كشفت بعض الاحصائيات كما نشرتها صحيفة (الصندي تايمز) اللندنية يوم 22/2/2004 ان (14 الف) شخص بريطاني اعتنقا الاسلام بعضهم من صفة المجتمع. ويقول احدهم: (انه لم تكن هناك اسباب جوهرية قوية دفعته الى اعتناق الاسلام ، ولكنه اعجب بالحياة اليومية للمسلمين في عقائدهم الدينية وطريقة تعاملهم)⁽²⁾، مما يؤكّد

(1) نقلًا عن صحيفة الشرق الأوسط الصادرة في 27/6/2004.

(2) كشفت مصادر بريطانية ان 14 ألف بريطاني، بعضهم من صفة المجتمع ومن الطبقات المثقفة العليا، «اعتنقوا الدين الإسلامي». وقالت صحيفة «الصندي تايمز» في عددها الصادر أمس ان الاستطلاع الذي اجراه يحيى بيرت واسمي السابق جوناثان قبل اعتناق الاسلام وهو نجل اللورد =

= بيرت المدير العام السابق لبيبة الاذاعة البريطانية «بي. بي. سي» كشف ان بعض معتقدى الدين الخنيف من كبار ملاك الأرض أو من المشاهير أو من الأمراء او من نجوم المجتمع.

وقدم يحيى بيرت الحاصل على الدكتوراه من جامعة اوكسفورد دراسة حول «تحول من المسيحية إلى الإسلام بين البريطانيين البيض». ويعتبر كثير من البريطانيين يحيى بيرت بمثابة مالكوم اكس الاميركي الذي تحول إلى الإسلام في الولايات المتحدة. ويقول يحيى انه لم تكن هناك اسباب جوهرية قوية دفعته إلى اعتناق الإسلام، ولكنه اعجب بالحياة اليومية للمسلمين في عقائدهم الدينية وطريقة تعاملهم. وضمن صورة المجتمع البريطاني الذين اعتنقوا الإسلام في غضون الاعوام الماضية إينا كلارك حفيدة رئيس وزراء بريطانيا في سنوات الحرب العالمية الأولى، واسمها هيريت اسكوت، وهي المهندسة التي صممت الحديقة الإسلامية في قصر ولی العهد البريطاني الامير تشارلز بمنطقة غلوستر شاير. وهي تشغل حالياً بتصميم حديقة لمسجد في منطقة ووكتن مقاطعة ساري. ويقول يحيى بيرت: هناك كثير من نجوم المجتمع البريطاني الذين اعتنقوا الدين الإسلامي، ولكنهم يتغوفون من الحديث عن التغيرات التي طرأت على حياتهم خوفاً من التأثير السلبي لذلك على عملهم وارتباطاتهم بالمجتمع. وهناك من دخلوا الإسلام بعد الاقتران ب المسلمين أي عن طريق الزواج، مثل النجمة كريستين ييكر الخطيبة السابقة لنجم لعب الكريكيت عمران خان. ويرفض «ايرون أوف ياربورو» وهو بريطاني ايض في الاربعينيات من العمر الحديث عن دياناته الجديدة، رغم انه غير ائمه الى عبد المؤمن بعد اعتناق الدين الخنيف. وملك عبد المؤمن اقطاعية تبلغ مساحتها نحو 28 الف فدان في مقاطعة لانكشاير. من جهته علق الدكتور زكي بدوي الإمام السابق للمركز الإسلامي بلندن ومدير الكلية الإسلامية في اتصال هاتفي اجرته معه «الشرق الأوسط» على نتائج البحث الجديد بقوله، إنها محاولة جادة من الشاب يحيى بيرت لجمع احصائيات عن البريطانيين البيض الذين دخلوا الإسلام. وأشار إلى أن الدين الإسلامي يعتبر جذاباً بالنسبة لبناء الصفة في المجتمع البريطاني. واعتبر الشيخ الدكتور بدوي أن الإسلام كان ينبغي له أن يتشرّأ أكثر من ذلك في أوروبا، ولكن المسلمين يواجهون عدّة مشاكل، أولها عدم وجود دعوة أكفاء، يستطيعون عرض الإسلام بالطريقة التي يفهمها ويعرفها الغرب. وأضاف بدوي: إننا نعاني من الصورة السيئة التي يعرض فيها الإسلام عن طريق أجهزة الإعلام الغربية. وتطرق إلى أن سلوك بعض المسلمين ومن يسمون أنفسهم بالداعية مثل قادة الحركات الأصولية في بريطانيا ينفر الغربيين من الإسلام، وليس صحيحاً أنهم هم الذين يجذبون الناس إلى الإسلام. وأشار إلى أن ما يحدث في العالم العربي =

دور الجاليات الاسلامية في كسب ثقة المجتمعات الغربية وبالتالي استقطابها للدين الحنيف، كما في نص التصریح في هامش الصفحة والذي يؤکد ايضا انعکس الممارسات الخاطئة في مجتمعاتنا على الشعوب الغربية، والآثار السلبية المترتبة عليها، والاهم من ذلك حجم الخسائر التي تمنى بها الرسالة من جرائها، بينما السلوك العقلاني ولغة التفاهم وال الحوار تسجل لها اشارات ايجابية كبيرة لانها تؤکد مصداقية الفرد المسلم بل مصداقية الاسلام باعتباره دينا انسانيا يعالج ازمات مازالت مستعصية على انسان الحضارة الحديثة. ويقدم فكرا يتجاوز سلبيات الفكر الديني الكنسي واللاهوت المسيحي، ويدرك الى توحيد الله تعالى وينفي عنه التعدد والتجمیم مما يدفع النفس البشرية اكثر للايمان بالغيب وبالیوم الآخر وفق منطق العقل الذي ينفي الشرك عن الله تعالى، اضافة الى التعاليم الانسانية والاخلاقية التي يزخر بها الاسلام والتي بدورها تنقذ الانسان من الضلال والتفکك والانهيار النفسي واليأس المستعصي على الكثیرين.

لقد بات العنف والعمليات الارهابية تحديا کبيرا يواجه امن واستقرار الجاليات المسلمة، ولم تقتصر تداعياته على المنطقة الاسلامية والعربيۃ وحدها، وإنما امتد ليطال الجاليات الاسلامية، وذلك لأن العقل الغربي لا يستطيع، الا بالکاد، التمييز بين الحركات الاسلامية المتطرفة وبين سائر

=والاسلامي من معاملة النساء ومنع الحريات وعدم وجود نشاط فكري يمحج من اقبال الغربيین على الاسلام ايضا. واستغرب بدوي من عدم انجذاب الامة لمفكر او فيلسوف اسلامي معاصر يجذب اليه الغربيین، لخوالة فهم المشاکل التي تعانی منها الانسانیة. وأشار الى ان المؤسسات الدينية تقليدية وغير قادرة على ان تنتج افکارا جديدة تتناسب مع العصر الحديث. وتتحدث المصادر عن ساح ملکة بريطانيا الرايیث الثانية مؤخرا للذین يعملون في قصر باکنھام بلندن من المسلمين، برقیت من الراحة يوم الجمعة لاداء فریضة الصلاة.

انظر صحیفة الشرق الأوسط اللندنیة الصادرة يوم 23/2/2004.

ال المسلمين لأنه يسند تلك الممارسات إلى العقيدة والفكر الإسلامي، قياسا على ما تنطق به الحركات الإسلامية المتطرفة، التي تدعي أنها تأمر بأمر الإسلام، وأنها تمثل قول الله تعالى وقول نبيه الكريم، فاعمالهم الإرهابية هي أوامر الالهية ودينية تصدوا لتنفيذها، وليس رغبة في الانتقام أو تلبية لنوازع نفسية معينة، وإن بقية المسلمين لا سيما العلماء مقصرةون لعدم ممارستهم العنف وعدم قيامهم باعمال ارهابية او عدم دعمهم لها. وهذا المنطق بلا شك سيكون مبررا لتجويه التهم إلى العقيدة الدينية والفكر الإسلامي، وبالتالي سيخسر الإسلام كثيرا من أنصاره بسبب تلك الممارسات وربما تنصل بعض المسلمين من الإسلام خوفا على أنفسهم في الغرب أو حقا أنه لا يوجد تفسيرا، كالإنسان الغربي، لتلك الممارسات العدوانية، التي تصطدم مع منطق الشرائع والأديان والعقل. ولا يرتضيه أي إنسان فضلا عن الله تعالى الذي يأمر بالعدل والاحسان وقد اعطى الامان لأهل الكتاب وجعلهم في ذمة المسلمين وصار من الواجب عليهم المحافظة على ذممهم والوفاء لهم والاحسان إليهم، لا قتلهم وإثارة الرعب فيهم.

لا شك أنك تشعر بصدمة أزاء وحشية المشهد، سيما عندما يذبح إنسان من الوريد إلى الوريد، صدمة ممتزجة بالتقزز والاشمئizar أزاء انحدار شريحة اجتماعية ضئيلة إلى هذا الدرك اللاإنساني واللاأخلاقي في فرض ثقافة العنف. ثم اذا كانت تلك الحركات المتطرفة على حق لماذا لا ترکن إلى اسلوب سلمي في التغيير والاقناع؟ ولماذا اللجوء إلى العنف والقوة؟.

خامساً: تحديات العنف لقيام المجتمع المدني

من الواضح بعد تجربة الانظمة الحاكمة، وتجارب الشعوب القاسية مع حكوماتها، وما عانت المجتمعات من جراء الاستبداد السياسي والدكتاتورية والتفرد بالسلطة، ان خيار المجتمع المدني بات يتفرد باولوية بين الظروفات

الآخرى، ولا يمكن التراجع عنه بعد ان اثبت نجاحه في اكثر الدول المتقدمة حضاريا، وعدم تقاطعه مع قيم الاسلام، والاقدر على استيعاب التعدد والاختلاف، وامانته في حفظ الحقوق المنشورة للجميع بشكل متساو وفق القانون. اذ سيوفر هذا النمط من الطرورات اذا ما احسن مراعاته وتطبيقه، للفرد كرامته ويضمن حريته وحقه في اختيار أي صيغة يراها تفي بأماله وطموحاته، ويفكك فيه الفرد ذاته ويمارس دوره بعيدا عن سياسة الذل والعبودية والرعب من السلطة، فيستجيب للقانون ويدافع عن الدستور ويرفض التآمر عليه او استباحة حرمته. فهو اذن طموح وحلم يراود كل الشعوب التي لم تذق طعم الحرية، والتي ظلت تعاني من دكتاتورية السلطة والحاكم المستبد وخضوع القانون لارادة الرئيس والقائد والزعيم.

ورغم ان مفهوم المجتمع المدني حديث التداول في المنطقة الاسلامية، ومنطقة الشرق عموماً، إلا أنه يعود في بداياته الى القرنين السابع عشر والثامن عشر، وربما يكون «جون لوك» اول من استخدمه بعد الثورة 1688م، ثم توالى على دراسته ونقده واستقصاء ابعاده المختلفة عدد من الفلاسفة وعلماء الاجتماع والسياسيين الغربيين، مثل : «هوبز، روسو، هيجل، و...». فكانت ولادته في ظل التحول الجذري الذي اجتاز اوربا والانتقال من عصر الظلام الى عصر الدولة الحديثة والنظام الجديد⁽¹⁾. ثم عاد للظهور ثانية ليرافق بدايات التحول في اوربا الشرقية، فانطلق هذه المرة من بولونيا 1982م، عندما طرحت نقابة التضامن نفسها باعتبارها احد تنظيمات المجتمع المدني. ولم يتفاعل الوسط السياسي - الثقافي العربي معه إلا بعد أمد امتد الى التسعينات من القرن الحالي، ليكون رهاناً جديداً تلا اخفاق الدولة الحديثة في نقل المجتمع الى

(1) للاطلاع: انظر ملف المجتمع المدني .. اشكالية المفهوم والتطبيق، مجلة التوحيد، العدد 97، رجب 1419هـ / تشرين الثاني 1998م.

مستوى الطموح الذي كان يراود مخيال النخبة السياسية والمثقفة. فليس هناك تقدم حقيقي على صعيد ممارسة الديمقراطية والتداول السلمي للسلطة وحرية الرأي⁽¹⁾.

ولم يترشح عن المهتمين بدراسة مفهوم المجتمع المدني تعريف متفق عليه، بل راح كل واحد يعرفه انطلاقاً من خلفيته الثقافية، وما يحمله من تصور عنه. لذا ظل المصطلح متبساً يعني ضبابية كثيفة، لكنه لا ينفي وجود ملامح خاصة تحدد هويته واتجاهه الوظيفي. فمن خلال المقابلات يمكن رسم صورة جلية تساعد على ادراك ابعاده المختلفة.

أطلق المجتمع المدني في مقابل المجتمع البدائي او الطبيعي، الذي تجتاهه الفوضى واللانظام، وتفشي حالة الرعب والقلق والتواكب الدائم لمواجهة الاخطر المحدقة به، فاضطر الافراد بشكل تدريجي الى تأسيس مجتمع منظم لضبط ممارسة السلطة والفصل في النزاعات وسيادة القانون وتأمين الحماية لحرية الفرد في الاختيار، اي اختيار انتماهه للمؤسسات الجديدة، فافترق المجتمع المدني عن المجتمع البدائي بحرية الاختيار، بعد ان كان الفرد مجبوراً في انتماهه الى مؤسسات المجتمع الارثي (او الاهلي)، مثل: العائلة، القبيلة، الطائفة...، وساد القانون مرافق الحياة لينهي حالة الفوضى والتشاذم.

ويقابل المجتمع المدني عند بعضهم المجتمع الديني، الذي اتسم في العصور الوسطى باستبداد الكنيسة وهيمنتها الممتدة الى الحريات الشخصية، فليست هناك ارادة تتعالى على ارادة السلطة الدينية، او تتجاوزها لتتمتع بها مش ولو محدود من الحرية. فجاءت اطروحة المجتمع المدني لفتت السلطة الدينية وتعطي للمجتمع شخصية مستقلة في مقابل الدولة، والدولة

(1) المصدر نفسه، كلمة التحرير.

تمارس السلطة في دائرة ارادة الشعب و اختياراته.

وهناك من يضع المجتمع المدني مقابل النظام السياسي العسكري للتخلص من النزعة الاستبدادية المقيتة التي اعتادت على ابتلاع المجتمع ومصادرة حرياته.

ويرى عدد من الباحثين الاجتماعيين أن المجتمع المدني هو نتيجة طبيعية لتطور المجتمعات الإنسانية، فالبشرية خلال مسيرتها الطويلة مرت بعدة مراحل: مرحلة المجتمع البدائي (مجتمع الصيد وجمع الغذاء)، المجتمع الزراعي (المجتمع الانتاجي)، المجتمع الصناعي... وفي كل مرحلة يتقل المجتمع إلى مستوى أكثر تعقيداً من الناحية الاجتماعية والتنظيمية. كما ان الدول تصبح أكثر تطوراً في المرحلة التالية فتعجز عن تلبية جميع المتطلبات الاجتماعية منفردة. فالمجتمع المدني يقوم عبر مؤسساته بدور الوسيط بين الفرد والدولة، وينهض بمهمة تنظيمية داخل المجتمع نفسه. وعليه سوف لا يكون المجتمع المدني طبقاً لهذه الرؤية سوى صيغة عقلانية لتنظيم المجتمع وعلاقته بالدولة⁽¹⁾.

اما الصيغة المبنية عن القيم الليبرالية، فانها تجعل المجتمع في مقابل الدولة. والدولة تكون جهة محايضة ازاء المجتمع تقوم بتطبيق القوانين المعبرة عن ارادته. ويتمتع الفرد في ظله بحريات واسعة جداً، وتكون الممارسة الديمقراطية ممارسة حقيقة عبر المؤسسات المدنية (الاحزاب والجمعيات وغيرهما). كما ان الدولة فيه علمانية لا تخضع للارادة الدينية.

والتفسير الاول والرابع للمصطلح يعبران عن صيغة عقلانية لتنظيم المجتمع يمكن ان تتحرك في اي اطار قيمي واخلاقي، فتارة يتحرك في اطار القيم الليبرالية ويؤدي وظيفته الاجتماعية ومن الممكن ان يتحرك في اطار

(1) بناء، محمد حسين، الارضية الاجتماعية لنشوء المجتمع المدني، مجلة التوحيد، مصدر سابق، ص23.

القيم الاسلامية، كصيغة عقلانية يراد بها تنظيم المجتمع، فهي تمثل «الجمهورية» التي هي صيغة غربية لتنظيم السلطة، وقد استعارتها ايران لتطلاق على نفسها «الجمهورية الاسلامية» دون ان تجر خلفها حمولتها الثقافية الغربية⁽¹⁾.

مما تقدم يتضح ان المجتمع المدني بصيغته المطروحة على جميع التفاسير يتصف بخصائص نعرض لبعضها ملخصاً:

- 1 - يتمتع المجتمع، في ظل اطروحة المجتمع المدني، بشخصية مستقلة في مقابل الدولة، وهذا لا يعني تضعيفاً للدولة، وانما منع الدولة من التمدد خارج دائرة الدستور والصلاحيات القانونية. فقيام المجتمع المدني يقضي على الظواهر الاستبدادية للدولة ورجالها، ويمنح الفرد دوراً حقيقياً داخل المجتمع.
- 2 - يتكون المجتمع المدني من مجموعة مؤسسات مستقلة عن السلطة السياسية (احزاب، مؤسسات، جمعيات، نقابات، و...) تقوم بتنظيم العلاقات بين الافراد من جهة، وعلاقتهم بالدولة من جهة اخرى. فهي مؤسسات وسيطة بين المجتمع والدولة. ومن خلال تلك المؤسسات، التي هي لون من ألوان دفاع المجتمع عن نفسه، يستطيع الفرد ان يعبر عن طموحاته واهدافه.
- 3 - الطوعية في الانتماء الى مؤسسات المجتمع المدني. فالفرد ليس مجبراً، كما هو الحال في المؤسسات الارثية او الاهلية، في انتمائه لاي جهة من الجهات، وعلى هذا تكون مشاركته أكثر فاعلية وایجابية في دائرة المؤسسات المدنية، ولا يشعر بانتمائه لها بهيمنة فوقية تعمق تطلعاته وآماله.
- 4 - يرتبط المجتمع المدني - في بعض التفسيرات - بأسس فلسفية تمثل نظرته للكون والحياة. ويرتبط ايضاً بمجموعة من المفاهيم والمقومات، مثل:

(1) مجلة التوحيد، كلمة التحرير، مصدر سابق.

حقوق الإنسان، المشاركة السياسية، حرية التعبير عن الرأي، مفهوم المواطنة، التداول السلمي للسلطة والتعديدية. وليس الموقف سلبياً دائماً من مقومات المجتمع المدني كما هو الحال بالنسبة إلى اسسه الفلسفية. وإنما هناك فقرات إنسانية آمنت بها الأديان السماوية، واقرها الدستور في أغلب الدول، بقطع النظر عن مدى صدقيتها في التطبيق⁽¹⁾.

5 - الطابع السلمي لتداول السلطة بعيداً عن العنف والاستبداد والدكتatorية. وحرية الأحزاب وتشكيل الجمعيات والمؤسسات والمراكز. وحرية الصحافة وحرية التعبير عن الرأي والتجاهر بالقناعات والاعلان عن الطموحات التي تراود المجتمع. وممارسة النقد لاعلى سلم في السلطة مادام في دائرة القانون ولا يتعرض لحربيات وحقوق الآخرين.

6 - مشاركة الشعب في اختيار رؤساء السلطات وممثليهم في البرلمانات، وبالتالي مشاركة الشعب في اتخاذ القرارات وسن القوانين والتشريعات.

7 - بامكان الشعب فرض أي صيغة للحكم ضمن آلية الاستفتاء والتتوفر على الأغلبية الازمة.

ولا شك ان هذا المجتمع لا يقوم الا في أجواء حرية خالية من شوائب العنف ايا كان نوعه وجهته. وما لم يتحقق الامن المطلوب واعتماد الصيغة السلمية كالية في التعبير عن الرأي والارادة بدلاً عن العنف واللجوء للقوة لا يمكن لهذا المجتمع تحقيق شيئاً من اهدافه. من هنا يكون العنف تحدياً صارخاً لقيم المجتمع المدني، وعقبة كأداء امام تشكيله. غير ان تحديات العنف للمجتمع المدني يمكن ان تكون اكثراً تجليناً على الاصعدة التالية:

(1) اشكاليات التجديد، مصدر سابق، ص 57.

تحديات العنف للأمن والاستقرار

الأمن والاستقرار الركيزة الأساسية لإقامة المجتمع المدني، بل لكل مشروع يتعامل مباشرةً مع التياريات السياسية والثقافية ويراد له النجاح. إذ إن التعديات والتنوع الثقافي والفكري والعقدي والسياسي والديني قوام هذا المجتمع. ويرتكز في ديمومته واستمراره إلى الحوار والتفاهم. وقيمتها في كونه يستوعب كل التنافضات ويسمح للجميع بممارسة دوره بشكل متساوٍ، فيكون البقاء للأكفاء والأقدر. وهذا يعني أن التياريات المتنافضة على تماس مستمر وتربيص دائم، وربما تحول التماس إلى احتكاك قد يفضي إلى صراعات دموية ما لم يتنازل الجميع عن لغة العنف ويركز إلى الحوار والسلم، وانتزاع الحقوق وفق القانون والمصداقية على أرض الواقع. لذا يشترط المجتمع المدني في عمله التوفر على أجواء آمنة مستقرة كي يتمكن ممارسة دوره بشكل منظم ومتزن، بعد أن يطمئن إلى سلامة الأجواء وعدم وجود بوادر للعنف. وحينما ينجح المجتمع في تحقيق أهدافه والعمل وفق آلياته سيرسخ بدوره الأمن والاستقرار، بل يتوجه ويكرر انتاجه باستمرار. أي كما أن قيام المجتمع المدني متوقف على استباب الأمن والاستقرار كذلك الأخير متوقف على تفعيل قيم المجتمع المدني والعمل بها. لأن من شأن العنف تأزيم العلاقة بين التياريات المتنافضة، أي أنها تدخل في دوامة من التوتر والصراع، وهذا من شأنه تفكك أواصر المجتمع وتشظيه. وعندما تتحكم قيم العنف يختفي السلم والاستقرار، وأنه تتلاشى البيئة الملائمة، والتي هي شرط ضروري لقيام هذا المجتمع. أو بكلمة أخرى أن الأمن والاستقرار يمثل أرضية مناسبة لتشكيل مؤسسات المجتمع المدني وسيادة الديمقراطية كآلية في إدارة العملية السياسية.

من هنا نفهم اهتمام القرآن الكريم بمسألة الأمن، حتى سمح باستخدام القوة لردع المعتدي الذي لا يستجيب للقانون ويرتكز إلى العنف في تسوية

الازمات، من اجل استباب الامن والاستقرار داخل المجتمع. قال تعالى: ﴿فَلَذِكْرُ مَا يُنْهَا نَفْسَهَا عَنِ الْأَخْرَى فَتَنَاهُ أَلْهَى تَبْغِي حَقَّ تَفْعِيَةِ إِلَهٍ أَمِّرَ اللَّهُ فَإِنْ فَاهَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِلَهَهُمَا عَلَى الْأَخْرَى فَتَنَاهُ أَلْهَى تَبْغِي حَقَّ تَفْعِيَةِ إِلَهٍ أَمِّرَ اللَّهُ فَإِنْ فَاهَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْمَذْلِ وَأَفْسِطُوا إِلَهَهُمْ بِمِنْهُمْ الْمُفْسِدِينَ﴾⁽¹⁾. والآية صريحة بأن كلا الطائفتين مؤمنة الا ان احداهما باغت على الاخر بالظلم والعدوان بغير حق⁽²⁾، ورفضت التسوية السلمية فيجب المبادرة الى الصلح كخطوة اولى على الطريق، والا فيجب قتال الطائفة الباغية التي ترفض الركون الى السلم، كي تفيء وتعود الى رشدها. كل ذلك من اجل ان تختحفي مظاهر العنف ويستتب الامن. ثم يستمر سياق الآيات في التأكيد على مجموعة قيم من شأنها تنقية الاجواء ونزع فتيل الازمات كي يصبح المجتمع جاهزا ومهينا لقيام اسس العدالة وسيادة القانون. قال تعالى:

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِيمَانُهُمْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمْ كُلُّهُمْ وَإِنَّمَا اللَّهُ لِعَلِمُكُلُّ شَهْرٍ﴾

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَّاقٌ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا يَنْسَأَهُمْ مِّنْ يَسْأَلُهُمْ عَنْ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا وَلَا يَكْسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَلَا تَنْبَرُوا إِلَيْهِمْ لِيُنَذِّرُوكُمْ أَنَّمَا أَنْذِرْتُكُمْ بِذَلِكُمْ بَعْدَ إِلَيْمَنِي وَمَنْ لَمْ يَتَبَتَّ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَجْتَبْتُكُمْ كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّكُمْ بَعْضًا أَيُّهُمْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَعْمَ أَخِيهِ مِنْهُ فَلَكُمْ شُهُودٌ وَلَا يَنْفُو اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ تَوَابٌ رَّحِيمٌ﴾

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا حَلَقْتُكُمْ مِّنْ ذَكْرٍ وَأَنْقَنْتُكُمْ شُعُورًا وَبَأْتُكُمْ بِتَعَارُفٍ إِنَّ أَكْثَرَكُمْ كُفَّارٌ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَسْتُكُمْ لِأَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَيْرٌ لَّهُ﴾⁽³⁾

وهذه الآيات سبل لسد كل دواعي البغضاء والمشاحنات والاحتکاکات من خلال استنبات قيم اخلاقية تقطع دابر الفتن المفضية الى العنف. وحينما

(1) سورة الحجرات، الآية: 9.

(2) تفسير الميزان مصدر سابق، ج 18 ص 314-315.

(3) سورة الحجرات: الآيات: 10-13.

تقتحم هذه القيم الواقع وتستوطن المجتمع ستساهم بشكل اساس في تحجيم العنف، وتفعيل قيم الحضارة وتنقية سلوك الفرد ووضع حدود لتجاوزاته وتهوره كي يكون شخصا صالحا فاعلا في تنشيط قيم المجتمع المدني.

اذن هذه المصفوفة من القيم الاخلاقية تنظم علاقات المؤمنين فيما بينهم، واما عن علاقتهم مع الآخر المختلف فايضا وضع القرآن ضوابط اخلاقية لتنقية العلاقة وحصرها في حدود تبادل وجهات النظر، كي يحافظ المجتمع على امنه واستقراره وتأخذ العقائد والافكار دورها في التفاعل المعرفي، بعد اعطاء العقل فرصة للتفكير والمقارنة والاستنتاج، اذ ليس من السهل التخلص عن عقيدة وتبني عقيدة اخرى ما لم يساهم العقل في تكوين القناعات، وهذا بشكل طبيعي يحتاج الى فسحة تأمل واعمال نظر، ومراجعة جميع ملفات العقيدة التي تكونت خلال عملية معقدة جدا وارتبطة بالمشاعر اكثر من ارتباطها بالعقل كجهاز للتفكير، لذا تصدر المشاعر والاحاسيس عن البنية العقدية للانسان بشكل راسخ ، متجلد في اللاوعي، لهذا فالتحول العقدي يحتاج الى وقت واجواء نفسية وروحية تعمق العقيدة الجديدة وترتبطها بمشاعر الانسان واحاسيسه، كي تكون العقيدة فاعلة ويصدر عنها سلوك يومي. لذا (لا اكره في الدين) لأن الاكره لا يغير شيئا ابدا، ما دامت العقيدة تستوطن الى لاوعي الانسان، وليس هي مسألة حسابية كي يمكن الرد على الآخر بطريقة رياضية، فينبع الى التبيحة. من هنا يقال ان الفلسفه اشد الناس ايمانا على المستوى العقلي والنظري ، لكنهم ليس كذلك على المستوى الشعوري والعاطفي ، بل ربما كان سلوكهم الاكثر تناقضا مع الشريعة والدين. اذن فاسلوب الدعوه بالعنف والاكره اسلوب خاطئ لانه يتنهى الى صراع، اذ كما ان المؤمن على قناعة عاليه بعقيدته ويعتقد انه على حق مطلقا كذلك الطرف الآخر في درجة قناعته بالنسبة الى عقيدته، لذا اكد القرآن الكريم عبر آياته على التخلص عن اسلوب العنف في العلاقة مع الآخر المختلف فقال

تعالى: ﴿وَلَا تَسْبِحُ الْوَيْرَكَ يَتَعْوَنَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبِبُوا اللَّهَ عَذَّابًا بِغَيْرِ طَرِيقٍ﴾⁽¹⁾ باعتباره رد فعل طبيعي، أي ان العنف لا يولد الا عنفاً مثلاً او اشد منه، لهذا اعتمد الاسلام اسلوباً آخر في الحوار مع لآخر المختلف مراعاة لمنهج العقل في التفكير وتكوين القناعة فقال: ﴿وَلَا يُعَذِّلُوا أَهْلَ الْحِكْمَةِ إِلَّا يَأْتِيَ هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا إِمَانًا بِالَّتِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِنَّهُمَا وَإِنَّهُمْ وَجِدٌ وَنَعْنَانٌ لَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾⁽²⁾، فيبدأ من نقاط الاتفاق ويترك الحوار يتحرك بهدوء ليستوعب مناطق الاختلاف بالحكمة والموعظة الحسنة ﴿أَذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ يَالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدَّلَهُمْ بِإِلَيْقِ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَمَّاتِ﴾⁽³⁾.

اذا فالعنف بجميع اشكاله يتقاطع مع قيم المجتمع المدني ويشكل تحدياً صارخاً له، لانه يعمد الى الاكراه ومصادرة الحریات، وهو ما ينافق الية اللاعنف، التي يتطلبه المجتمع المدني، في تحقيق الاهداف السياسية والاجتماعية. كما ان روح العنف حينما يتلبس بها المجتمع هي الاخرى تحول دون قيام مجتمع مدني لأن جميع الافراد في حالة استنفار مستمر ولا يفهمون سوى العنف وسيلة لتسوية الخلافات بينهم او بينهم وبين السلطة.

تحديات العنف لسيادة القانون

المجتمع المدني هو الضد النوعي للاستبداد الذي يتخذ العنف اداة له في الحكم، ولا تتفعل قيم هذا المجتمع الا اذا احتفى الاستبداد بجميع اشكاله، السياسي والديني، وطبق القانون حتى يكون أعلى سلطة في البلد، خلافاً للاستبداد الذي يؤله السلطان ويمنحه سلطة تفوق سلطة القانون فلا يخضع لمساءله، بل هو فوق القانون ومصدره، ولا تسري عليه احكامه.

(1) سورة الانعام، الآية: 108.

(2) سورة العنكبوت، الآية: 46.

(3) سورة التحـلـ، الآية: 125.

وانما سمي المجتمع المدني: مجتمعا قانونيا، لسيادة القانون وسريانه على الجميع بشكل متساوٍ ، كي يخضع لسلطته ارفع المستويات، وعلى اعتابه تتفتت كل السلطات. وعندما يتفعل القانون يتتساوى الافراد في الحقوق والواجبات، فلا تمایز الا على اساس الكفاءة، وتكون الاولوية لها وليس للولاء كما هو الحال في ظل الانظمة المستبدة، التي تكون فيها الاولوية في المناصب والحقوق والوظائف للولاء على حساب الكفاءة، فاستشري فيها النفاق والتملق، حتى قضت (ظاهرة النفاق ومسايرة الواقع والتعايش معه، قضت على خصائص القوة في تركيب الشخصية، واصبح المبدأ هو التقرب الى الحاكم بما يحب. وفي احسن الحالات الابتعاد عن غضبه او غضب حاشيته. فاصبح سيف الشرع مسلطا على كل معارض يحاول ان يستدل بالقرآن على فساد الحاكم او على جهل الخليفة، وقد استخدموه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَأْتُوا أُطْبِعُوا اللَّهُ أَطْبِعُوا الرَّمَوْلَ فَأُنْهَى الْأَئْمَرِ مِنْكُمْ﴾ على نحو يتضارب مع كل ابعادها المنهجية⁽¹⁾.

اذا فالعنف، الذي يتلخص هنا في سلطة المستبد، يشكل تحديا كبيرا لقيام المجتمع المدني، ولا يمكن التفكير في هذا النمط من المجتمعات قبل اجتناث ظاهرة الاستبداد وما يرافقها من عنف كي يتفعل القانون الذي يرتكز اليه في قيام الدولة ومؤسسات المجتمع المدني، اذ ان نجاح هذه المؤسسات منوط بوجود قانون فاعل، يوفر لها الحماية الكاملة لتمارس دورها داخل المجتمع، بعيدا عن سلطة الدولة، وتسلط الحاكم المستبد.

لا شك ان الاستبداد يبدأ عندما تتعثر سلطة القانون، وهو اول بوادر الاستبداد، ليصبح السلطان فوق القانون ومرجعا نهائيا في الحكم. حتى يعكس القانون ارادته ويكرس لتحقيق رغباته بمنأى عن ارادة الامة وطموحاتها، لذا

(1) حاج حمد، ابو القاسم، العالمية الاسلامية الثانية، 1416هـ - 1996م، دار بن حزم، بيروت، ج2، ص 268.

فالمارسات الديمocrاطية والبرلمانية في ظل الحكومات المستبدة ممارسات شكلية تنتهي عند اعتاب ارادة الحكم، رئيسا كان ام ملكا، لأن عنة السلطة لا يسمح بوجود ارادة تفوق ارادة الحكم، وبالتالي تحول القرارات البرلمانية قرارات مداراة وتملق ومداهنة للسلطة، ولا تمثل ارادة الشعب. بينما تختفي ظواهر الاستبداد والعنف في البلدان التي تحترم قوانينها، وتتجدد الشعوب الدافئه والامان في ظلها لعدم وجود سلطة فوقية تcum الارادة وتضطهد المعارضة، كما ان القانون يحمي حقوقها ويدافع آمالها وطموماتها.

لذا اكد المصلحون المسلمين، منذ عصر النهوض، على ضرورة تطبيق القانون واعتباره مرجعا للحاكم والشعب على السواء، فقد اشترط عبد الرحمن الكواكبي، مثلا، ان يعبر القانون عن إرادة الامة ويلبّي طموحاتها ومصالحها وحقوقها. من هنا يتسائل في كتابه طبائع الاستبداد عن كيفية وضع القوانين: (هل يكون منوطا برأى الحكم الاعلى او رأي جماعة يتتخذهن ل حاجات قومهم وما يلائم طبائعهم وصوالحهم ويكون حكمه عاما او مختلفا على حسب تخالف العناصر والطبائع وتغير الموجبات والازمات؟).

ثم يضع مواصفات القانون ويحدد درجة الزامه بالنسبة للحاكم والمحكوم، يقول: (هل القانون هو احكام يحتاج بها القوي على الضعف ام هو احكام متزرعة من روابط الناس بعضهم ببعض وملاحظ فيها طبائع الافراد، ومن نصوص خالية من الابهام والتعقيد ، وحكمها شامل كل الطبقات، ولها سلطان نافذ قاهر مصون من مؤثرات الاغراض، والشفاعة والشفقة وبذلك يكون القانون الطبيعي للامة فيكون محترما عند الكافة، مضمون الحماية من قبل كل افراد الامة؟⁽¹⁾).

(1) الكواكبي، عبد الرحمن، طبائع الاستبداد، الاعمال الكاملة، تحقيق واعداد: محمد جمال الطحان، 1995م، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص527-528.

تحديات العنف لممارسة السياسية

اعتدت حكومات الدول غير الديمقراطية على احتكار السلطة، بعد انتزاعها بالقوة او التآمر، وقمع المعارضة، والشعب ايضاً. وعندما تلجم بعض الحكومات الى الانتخابات تحت ضغط القوة تؤول العملية الانتخابية الى ممارسة شكلية يحصل فيها الرئيس المنتخب، الذي هو الرئيس الفعلي والمرشح الوحيد، على 99,9٪ او 99,8٪ من عدد الناخبين او ربما يفوز بالتزكية. وكثيراً ما يكون الرئيس مدى الحياة، الذي تهتف له الجماهير المرعوبة بالحياة، وتقدّيه بارواحها ودمائها ابقاء لبطشه واضطهاده. واما المقاعد البرلمانية فمحصورة بالحزب الحاكم، او بعض مقاعد لما يسمى بالمعارضة، الا انها مهادنة للسلطة، فهي في الحقيقة معارضة شكلية، وكثير ما تكون صنيعة الحاكم نفسه، فلا تمثل رأياً مستقلاً ولا يؤول لها الحكم ابداً. واما الدول التي لا تعتمد نظام الاحزاب فعادة يكون لها جهاز امن ومخابرات يحصي انفاس الشعب ويتعقب المعارضة ليقضي عليها في مهدتها، ويكون همه توفير الحماية للسلطة وعلى رأسها الملك او الرئيس، فهي اجهزة امن ضد الشعب وليس لحماية وحماية حقوقه، وهي مصدر انتاج العنف والقاء الرعب وتسويغ الاضطهاد. اذن فهذا النمط من الدول تعاني دوماً من دكتاتورية الرئيس او الملك او الحزب الواحد او الاجهزة الامنية. والغريب ان الاحزاب الحاكمة تتحول بمرور الايام اداة مسخرة بيد الحاكم المستبد، لا تعارضه او اتخاذ قرارات تقاطع ارادته، ويتتحول الى جهاز امني لحمايته، وبالتالي تتلخص الدولة واجهزتها المختلفة بشخص الرئيس، او تتلخص بجهاز الامن والذي يتلخص هو الآخر في رئيسيه، المطيع لرئيس الدولة والحربي على تحقيق رغباته.

الا ان العملية السياسية في ظل المجتمع المدني والدول الديمقراطية تختلف جذرياً عنها في الدول الاخرى، فللشعب حضور حقيقي، في الدول

الديمقراطية، من خلال المؤسسات والانتخابات، كما ان التنافس بين الاحزاب السياسية على السلطة لا يتعرض لأي لون من ألوان الاضطهاد، وحيثند لا يؤول الحكم الا لمن من يكسب الانتخابات بطريقة شرعية ويختاره الشعب عبر الاقتراع، بينما يتراجع الآخر الى صفوف المعارضة ويمارس دورا حقيقيا من خلال البرلمان، يحاسب الحكومة، ويعلن عن وجهات نظر مغايرة ، ويقوم مشاريع الدولة. لذا فالحكومة تخشى المعارضة كخشيتها من الشعب، وربما اشد اذا اخذنا بنظر الاعتبار قدرة الاحزاب السياسية على تحريك الشعب. وحينما تتحقق المعارضة نجاحا في الانتخابات يتم تداول السلطة بطريقة سلمية لا ترافقها اي مظاهر للعنف، بينما ينسحب الحزب او الاحزاب الحاكمة، اذا كانت مؤتلفة، الى صفوف المعارضة.

وهذا الاسلوب في ادارة العملية السياسية بالطرق السلمية يتوقف على توافر الامن والاستقرار، ويفشل مع ظهور اول بادرة للعنف تفقده مصداقيته في التداول السلمي للسلطة. لهذا يرفض المجتمع المدني وجود حق مطلق في السلطة كما هي دعوى الحكومات الثيوقратية، ويبقى صاحب الحق الوحيد هو الشعب، وهو المسؤول اولاً عن اختيار نوع الحكم، ملكي او رئاسي، ديني او مدني. وهو الذي يختار رئيس الدولة واعضاء البرلمان، ومن حقه الموافقة على الدستور او رفضه. فالحاكم يستمد شرعيته من الشعب، وليس له شرعية ذاتية او ممنوحة من سلطة فوقية. وهذا لا يتعارض مع النظريات الاسلامية في الحكم سيما التي تذهب الى ولادة الامة على نفسها⁽¹⁾. بل حتى غيرها من النظريات الأخرى⁽²⁾، ما عدا نظرية ولادة الفقيه التي ترى ان الولاية والحكم

(1) انظر كتاب: نظام الادارة والحكم في الاسلام، الشيخ محمد مهدي شمس الدين. 1992م، دار الثقافة، قم، ص 419. اذ يذهب الفقيه رحمه الله في هذا الكتاب الى ولادة الامة على نفسها.

(2) انظر: كديبور، الشيخ محسن، نظريات الحكم في الفقه الشيعي... بحوث في ولاية الفقيه، 2000م، دار الجديد، بيروت.

منحصر بالفقية، فهو لا يستمد شرعيته من الشعب وإنما شرعيته باعتباره نائبًا للأمام المعصوم، المعين من قبل الله تعالى⁽¹⁾. وتأتي الانتخابات لتفعل هذا الدور، فيكون دورها دور البيعة بالنسبة إلى الرسول أو الإمام. فالبيعة طبقاً لهذه النظرية لا تمنح الرسول أو الإمام الشرعية بل هي مكتسبة من الله تعالى، وإنما تأتي البيعة لتثبت ذلك وتجعله في أعقاب الأمة، كي تحمل مسؤوليتها تجاهه، وتكون خاضعة لسلطته.

ولما كان المجتمع المدني يشترط التداول السلمي للسلطة لذا يشكل العنف تحدياً كبيراً لادارة العملية السياسية بشكل سلمي بحيث تتكافأ الفرص لجميع الاطراف، وتحفظ للجميع حقه في المشاركة السياسية والتعبير عن وجهة نظره بالحكم. أي ان العنف سيفضي إلى الاستبداد الذي هو ضد النوعي للديمقراطية، وبالتالي استحالة العملية السياسية السلمية، وإنما استبداد وتسلط وقمع للمعارضة واضطهاد للشعب. كما ان تسلح الاطراف والاحزاب المشاركة في الساحة السياسية، بالعنف سيشعل فتيل الصراعات المسلحة، ويتحول التراشق بالألفاظ إلى تراشق بالنيران، وينقلب الحوار السياسي إلى مواجهات مسلحة. لذا نزع الاسلحة وحل كافة المليشيات المسلحة التابعة للأحزاب والحركات السياسية وغير السياسية شرط أساس في نجاح اطروحة المجتمع المدني وقيام نظام متعدد يحترم الرأي الآخر ويرفض الاستبداد بالحكم ويحفظ للفرد حريته وكرامته بعد سيادة القانون وتفعيل الدستور. والا كيف يمكن تصور الاداء السياسي حينما تنتشر بين افراد الشعب، كما في العراق اليوم، 7 - 8 ملايين قطعة سلاح⁽²⁾، فهل من المحتمل ان تسير العملية

(1) شمس الدين، نظام الادارة والحكم في الاسلام، مصدر سابق، ص 419.

(2) كشف تقرير دولي في جنيف امس(31/5/2004)، كما افادت ذلك جريدة الشرق الاوسط اللندنية الصادرة في 1/6/2004: ان اكثر من ثمانية ملايين قطعة سلاح خفيفة موزعة في العراق منذ قرار سلطة التحالف السابقة حل الجيش العراقي. وقال التقرير الذي اعده معهد الدراسات =

= الدولية تحت عنوان «دليل الاسلحة الخفيفة في العالم لعام 2004، ان سقوط نظام الرئيس صدام حسين في ابريل (نisan) 2003 ثم حل الجيش العراقي في مايو (ماي) من العام نفسه سمح بواحدة من اهم واسرع عمليات انتشار الاسلحة الخفيفة». واضاف التقرير ان حوالي 2.4 مليون قطعة سلاح ناري كانت بحوزة القوات المسلحة او شبه العسكرية والاحتياط في العراق سرقت او تمت اعادة بيعها في السوق السوداء. وقال ان هذه الاسلحة تضاف الى حوالي 2.3 مليون قطعة سلاح يملكونها المدنيون العراقيون من قبل، مشيرا الى ان الاسلحة النارية تنتشر بذلك بمعدل حوالي ثلاثين قطعة سلاح لكل مائة نسمة.

واكد معدو التقرير ان «انتشار الاسلحة الخفيفة في العراق يمكن ان يهدد استقرار جزء كبير من الشرق الاوسط لسنوات». واضافوا انه يتعمى على العالم الان التعامل مع مجتمع مسلح بكثافة حل محل دولة مسلحة بكلفة «في عهد صدام».

وتابع الباحثون أن مخططى الحرب العازمين على التخلص من أسلحة الدمار الشامل «خلقوا وضعا لم يرد له ذكر في خطاباتهم التي سبقت الحرب». وأضافوا أن المجرمين وأفراد الميليشيات والمقاتلين والمواطنين العراقيين العاديين أصبحوا فجأة هم من يهددون آفاق السلام والاستقرار. وقالوا «ان النتيجة المباشرة لتتدفق السلاح كانت حالة لم يسبق لها مثيل من الفوضى الاجتماعية مع ارتفاع معدلات الاغتيالات». وذكروا ان الجهد اللاحق لنزع سلاح المدنيين لم تتحقق شيئاً يذكر، اذ جادل بعض المسؤولين الأميركيين بأن انتزاع السلاح من المدنيين يعني حرمانهم من وسيلة الدفاع عن النفس. والآن بعد 15 شهراً على بدء الغزو الذي قادته الولايات المتحدة وفي حين تسعى الحكومة الانتقالية العراقية لبداية جديدة لعراق ما بعد صدام ما زالت الفوضى تسود العديد من أجزاء البلاد.

ووصف الباحثون الجهد الأميركي لنزع سلاح المدنيين بعد سقوط صدام بأنها ضئيلة جداً و جاءت في وقت متاخر جداً. وأضافوا أنه في الوقت الذي بدأت فيه قوات التحالف في تأمين ترسانات الحكومة بعد فترة وجيزة من الغزو كانت أغلب مخزونات السلاح في البلاد قد سقطت بالفعل في أيدي الأفراد. وقالوا ان الجهد اللاحق لنزع سلاح المدنيين لم تتحقق شيئاً يذكر، اذ جادل بعض المسؤولين الأميركيين بأن انتزاع السلاح من المدنيين يعني حرمانهم من وسيلة الدفاع عن النفس.

وال்தقرير هو الدراسة السنوية الثالثة التي يعدها المعهد عن الاسلحة الخفيفة التي تشمل المسدسات والبنادق والمدافع الالية وقد اضاف المورتر الصغيرة والاسلحة الجوالة المضادة للدبابات.

السياسية بصورة سلمية، دون ان تواجهه أي نوع من انواع العنف؟ لا شك اذا نجحت العملية السياسية في العراق بشكل سلمي فهذا يعني ان الشعب، وهو املنا جميعا، يتمتع بوعي سياسي منقطع النظير، لا تؤثر فيه الظروف السياسية الصعبة، وانه مصمم فعلا على اثبات صدقته وجديته وتحقيق آماله وطموحاته.

تحديات العنف للحرية والابداع

تبقى الحرية أمل الشعوب المكبلة، وحلما يراود اجيالها المضطهدة، تطمح لرؤيتها يوما ما على ارض الواقع، كي تنتشي بمناذفها وتتمتع بعماراتها، وتسترجع كرامتها الممتهنة. لقد ولد الانسان حررا لولا التسلط والاستبداد والظلم والعنف الذي سرق حريته، حتى كاد يخشى التحدث مع نفسه، فضلا عن البوح بقناعاته ووجهة نظره. ومن تحدي الممنوع وخارط باعلن معارضته وبيان وجهة نظره كان مصيره التشريد والسجن والتعذيب والحرمان والقتل في ظل انظمة استبدادية متسلطة. لكن رغم كل ذلك ظلت الشعوب تطالب بحريتها وتتوق الى اجواء التحرر من عذاب الاستبداد والعنف لتطرح رأيها وتفضح عن آمالها وتطلعاتها، وتعبر صراحة عن قناعتها، ويكون لها وجود حقيقي يفرض نفسه في المعادلات السياسية.

ولا يكتب للمجتمع المدني النجاح ما لم تتوفر اجواء حرة تسمح بالتنوع والاختلاف الذي يتجلی عبر الاحزاب والجمعيات والصحف والمجلات، سيماء المعارضة منها. وحينما توفر الحرية تصبح القرارات، خصوصا القرارات المصيرية، اكثر منانة وقوة. لانها لا تتبلور وتكون قوية الا بتعدد وجهات النظر، وممارسة النقد بعيدا عن اجواء الخوف والاضطهاد. وهذا بدوره يتوقف على حرية الرأي والتعبير. كما ان تقويم تجربة الحكم ونقد الممارسة اليومية للسلطة والمعارضة معا لا تتحقق الا من خلال اجواء حرة تسمح بذلك. اذن

فالحرية، التي هي الركن الاساس لقيام المجتمع المدني، تحقق مكاسب عظيمة للفرد والمجتمع معا. وأول تلك المكاسب انها تشخيص نقاط الضعف من خلال النقد البناء وتساعد على صدور قرارات محكمة ومبنية من قبل الشعب الذي ساهم بشكل مباشر او غير مباشر في بلوورتها. وثانيا، ان الاجواء الحرة تساعده على نمو القابليات والابداع، وتساهم في اثراء التجارب عبر النقد والتقويم الحر والشجاع. ثالثا، ان الحرية توفر اجواء آمنة نقية لا تشوبها شائبة العنف، حتى يتمكن الرأى المعارض من التعبير عن وجهة نظره علينا وامام الجميع بعيدا عن العنف. وبهذا يتضح ان العنف اقوى تحد يواجه الحرية، لانه يقع الآخر ويصدر حريته.

ثم ان قمع الرأى الآخر واحصاء الانفاس يتحول بمرور الايام الى تمرد، ورفض، وثورة وعصيان، والبحث عن متنفس لتفجير المكبوب وفري الاورام المتاخنة، ليتقلب كل شيء ضده، فيسود العنف ويترزعزع الامن والاستقرار. وهذا ما نشاهده في الدول التي يسودها نظام بوليسي مخابراتي صارم يكمم الافواه، ويضطهد كل لون من الوان المعارضة حتى بيان وجهات النظر او ابداء ملاحظات تقويمية. ويطالب الناس دوما بالعبودية والطاعة للسلطان. فهذا اللون من نظام الحكم لابد ان يواجه تحديات مخزونة تفاجئ الاجهزة الامنية وتربك الوضع. لذا ليس امام الانظمة سوى المزيد من الحرية كي يتنفس الفرد ويلقى همومه على صفحات الاعلام ولا يتحول الى قنابل موقعة تتظر الفرصة لتفجر وتفجر الوضع معها.

اذن لا تتحقق مصداقية المجتمع المدني ما لم تكن السلطة مراقبة من قبل برلمان منتخب بشكل شرعي، وصحافة حرة تعبر بكامل حريتها عن وجهة نظرها، وتلاحق المسؤولين الحكوميين في قراراتهم للتأكد من حماية حقوق الفرد والمجتمع طبقا للقوانين المعتمدة. وسيئة العنف انه يقمع الرأى الآخر ويحرّم النقد ويستتر على الجريمة والتلاعب والانتهاكات ، فيخسر الفرد كرامته

بعد ضياع حقوقه. ولا يختص الامر بالحرفيات السياسية وانما هو شامل لكل الحرفيات. أي كما ان الاداء السياسي يتطلب هامشاً كبيراً من الحرية لتفادي العنف، كذلك الامر بالنسبة الى العقيدة والفكر والدين، التي يتوقف اداؤهما على نفس المستوى من هامش الحرية السياسية او اكثر، كي لا يصنع العنف من الاختلافات الفكرية والعقدية والدينية والمذهبية، عقدة نفسية، يشعر معها الفرد بالحرمان والاضطهاد، فينقلب اكثراً تعتنداً وتصلباً لرأيه وعقيدته. بل وينبر لنفسه ممارسة العنف لتحقيق شيئاً من حقوقه.

ان الحرية داخل المجتمع المدني ستضع العقائد والافكار في مواجهة تحديات مماثلة تختلف عن تحديات العنف. فيفترض في كل عقيدة آنذاك اثبات جدارتها وعقلانيتها. أي ان الساحة في ظل المجتمع المدني ستتحول الى ميدان اختبار للافكار الناجحة والعقائد السليمة، وسينكشف الزيف والتزوير وتسقط الاقنعة والممارسات الخاطئة باسم الدين والعقيدة والفكر، ويصبح البقاء للصلاح منها. ولا شك ان بعض القيمين على الفكر والدين، ايها كانوا، يرون في هذا اللون من الحرية خطرًا حقيقياً عليهم، فيضطرون للدفاع عن مصالحهم باسم الدفاع عن الدين. ولا بأس في ذلك اذ طالما دافع فرعون مصر عن مصالحه الشخصية، التي تعرضت للخطر بسبب دعوة موسى ﷺ، باسم الدفاع عن الدين. وكان يحذر قومه من خطر الدعوة الجديدة، مبيناً لهم الهدف الحقيقي لموسى، من وجهة نظره، فيقول متهمماً اياه: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرْنِي أَقْتَلُ مُوسَىٰ وَلَيَنْتَهِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾ وَقَالَ مُوسَىٰ إِنِّي عَذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ مَنْ كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ﴾⁽¹⁾. غير ان بعض قطاعات المجتمع سرعان مااكتشف خديعة فرعون والتحقت بالحق المتمثل بموسى ﷺ. اذاً هامش الحرية الكبير الذي يوفره المجتمع المدني سيفضح

(1) سورة غافر، الآيات: 26-27.

الوجوه المقنعة بقناع الدين او الفكر او السياسة او الوطنية وما شابه ذلك، بعد تلقي المواطن ثقافة حرة مباشرة تنمي فيه قدرة كبيرة على النقد وترقى به الى مستوى المسؤولية السياسية تجاه الحكم، فيختار من له مصداقية تؤهله لتسنم السلطة كأداة لخدمة الوطن والمواطن معا دون الاستئثار بها او تكريسها لمصالحه الشخصية او الحزبية.

اذا نخلص من استعراض التحديات ان تداعيات العنف قد تكون اخطر من العنف ذاته، وان خسائر البشرية والاديان والحضارات تصل حدا يصعب تقدير حجمها. غير ان المؤسف ان الممارس للعنف لا يعي حجم ما يترب على فعله او انه يقصد ذلك مما يكشف عن دواعي نفسية خطيرة.

أشكال العنف

اذا تسمى اطلاق مصطلح العنف على مطلق الاستخدام غير البريء للقوة بجميع اشكالها، دون الاقتصار على قوة السلاح او القوة الجسدية، فان مصاديق العنف سوف تشمل اضافة الى العنف المسلح والعنف الجسدي، انواعا اخرى من العنف. اذ ثمة عنف له ذات دلالات المعنى اللغوي، أي الخوف والذعر والترهيب، الا انه يستمد وجوده من قوة ومركزية الجهة الممارسة، ويتجلى باضطهاد الاخر المختلف او المعارض وتخويفه وقمعه والبطش به ومحاصرته كي لا يتمدد او يتحرك داخل مديات محتكرة وفق موازين قوى العنف والاستبداد. وهذا النوع من العنف يصدق على عنف الدولة، عنف القبيلة، العنف الاسري، العنف الجنسي، العنف الحزبي، العنف الديني، عنف الحركات السياسية، اسلامية / قومية / شيوعية / وغيرها، اضافة الى عنف الإنسان ضد الطبيعة؛ عنف الإنسان ضد نفسه بواسطة الطبيعة؛ عنف الطبيعة ضد نفسها وضد الناس؛ عنف الأغنياء ضد الأغنياء؛ وعنف الأغنياء ضد الفقراء؛ وعنف الفقراء ضد الأغنياء؛ وعنف الفقراء ضد بعضهم البعض؛ وعنف ليس له من غرض سوى العنف وتأكيد الذات، او مداواة عقد نفسية متجلدة.

(وقد يبدو مغريا، أن يتخيل المرء أن في هذا الاضطراب إفلات تام من منطق القوة الذي يتحكم في عالم اليوم)⁽¹⁾. ولو لا حالة السلم التي ترفل بها بعض الدول، كالدول الاسكندنافية، منذ عشرات السنين، التي تشجع الباحثين على مواصلة البحث والتنقيب، لما راود الامل احدا في الحديث عنه. ولجزم الجميع بأن السلم خرافه او حلم تتسلى به الشعوب عن العنف المتفشي في كل زمان ومكان، وكأنه جزء من حقيقة وماهية الامم، وشيء فطري وضروري للانسان لا يمكنه التخلی عنه. غير ان اختفاء مظاهر العنف وجفاف منابعه وانقطاع تدفقه في دول، كالسويد مثلا، يشجع الباحث على تقصي اشكال

(1) الدكالي، محمد، تأملات فلسفية في ثابا العنف، مجلة فكر ونقد، العدد: 55

العنف واسبابه، وتحديد آليات السلام وادواته. من اجل اشاعة ثقافة تقوم على التحليل والغوص في اعمق الاشكاليات كي تكون الحلول واقعية، او اقرب للواقع ما دامت تلامس جذر المشكلة. ولا شك ان البناء الفكري والثقافي ببداية الحل، وما لم يتلق المجتمع ثقافة صريحة لا يستطيع تمثل تسوية جادة للمشكلة لانه سيلجأ الى عمل روتيني لم يتتوفر على خلفية فكرية وثقافية تبصره بالمشكلة وملابساتها. وبالتالي فان التخلص عن السلام سيكون امرا محتملا جدا. اي ان مشروع محاربة العنف وتبييد ثقافة الارهاب واستنبات قيم السلام تحتاج الى اطر نظرية وثقافة واعية، رافضة للمذاهب والمجاملات، لأن تداعيات العنف خرجت عن دائرة الاطراف المتنازعة وباتت تهدد الشعوب بالابادة والحرروب الطائفية والشتت والفرقة، كما ان ثقافة العنف هي الاخرى صارت امضا سلاحا في قمع الآخر واضطهاده. وبالتالي سيهشم العنف والعنف المضاد كل مقومات الحضارة والاخلاق وسينزلق المجتمع في متاهات الجهل والظلم.

وتحتختلف ادوات العنف في أي من مصاديقه، فتارة يكون السلاح اداته، وآخرى قوة جسدية، وثالثا تكون كلمة، سباب، فتوى، ممارسة ما، تعبير قاس، موقف معين، اعلام مضاد، و... وما زالت عقلية العنف والارهاب تنتج ادوات جديدة اكثر قوة واسد بطشا. واما عن اشكال العنف فستتناول اهمها رغم تعددها كما مر، سواء عبرنا عن ذلك بالعنف او بالارهاب، لاتحاد المصاديق، مع اختلاف المفاهيم كما مر بيانه مفصلا عند مقاربة المفهوم، واعتقد اخطرها، أي اخطر انواع العنف، ما يعبر عنه بعنف الدولة، او ارهاب السلطة السياسية، وعنف وارهاب الحركات الدينية المتطرفة، بما في ذلك ما يتزوج من عنف وارهاب عن فتاوى التكفير والفكر الظلامي المتطرف، وربما ثمة من يعتقد بتقدم انواع اخرى من العنف في خطورتها، ولا بأس في ذلك اذ جميع انواع العنف سيئة وذات تداعيات كبيرة، فقد يعتقد احدهم بخطورة الارهاب الثقافي

الذى تمارسه النخبة ضد الآخرين، وآخر يرى البداية في العنف الاسرى، الذى هو اساس العنف في المجتمعات. أي ان لكل زاوية نظر مبرراتها في تقديم احد الانواع على الاخر في الخطورة، ونشير الى بعضها بشكل مكثف ليكون البحث مفصلا الى حد ما في الاخطر راهنا من بين هذه الانواع:

عنف الدولة

يمثل عنف الدولة احد الاخطار المستعصية التي عانت وما تزال تعاني منها غالبية الشعوب طويلا. وتكمن الخطورة في هذا اللون من العنف كون الدولة ضرورة لا يمكن الاستغناء عنها، كما انها مركز القوة والسلطة والقرار، او كما هي عبارة اسطو التاريخية: (ان المجتمعات الانسانية هي بالضرورة والطبيعة مجتمعات سياسية، فهي لا تستطيع ان تعيش من دون دولة)⁽¹⁾. وتسبب العنف الذي تمارسه الدول في تخلف مجتمعاتها ثقافيا وحضاريا، اذ تداعيات الارتكاز الى العنف منهجا في التفكير السياسي واسلوبها في الحكم لا تقتصر على اقصاء المعارضة وقمع الرأي الآخر، وهي المعالم الرئيسية، بل ان العنف ينغرس عميقا في لاوعي الشعب بشكل يقضي فيه على خيارات تسوية الخلافات والقضايا المطروحة ويحصرها في اسلوب واحد هو العنف. وحيثند لا يجد الفرد مبررا للعدول عنه ما دامت جميع الاطراف، بما فيها السلطة السياسية، تلتجأ اليه في حياتها اليومية. و اذا اردنا الغوص اكثر، ربما لا يعي الافراد، المنقمعون في خندق العنف والعنف المضاد، اسلوبيا آخر للتتفاهم وحل المشاكل العالقة ما عدا العنف. لأنهم لم يتعرفوا على الاساليب السلمية ولم يتذوقوا طعمها، وانما العنف اسلوبهم الوحيد في الحياة، وبات يطقوهم من كل جانب ومكان، يملأ تفكيرهم، ويطبع اخلاقهم، ويوجه سلوكهم، فيكون اللجوء

(1) انظر: غليون، د. برهان، *الختة العربية: الدولة ضد الامة*، 1994م، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، ص 28.

له اشبه برد فعل تلقائي اذا لم يكن فعلاً مباشراً كذلك.

اذن من اين يعي الفرد اساليب الحوار والتفاهم السلمي؟ وكيف يتنازل عن العنف وهو مقموع في داخليه؟ وهل عنف السلطة بالنسبة له سوى احد مستويات العنف التي يعيشها في كل آن داخل البيت، المدرسة، الدائرة، المعمل، المؤسسة...؟ أليس النظام الابوي (البطركي) هو النظام المسيطر في المجتمع على جميع المستويات، فلماذا لا يمارسه الشخص، كل شخص، في دائرة الخاصة⁽¹⁾؟.

فالشكلية اذن لا تختص بمسألة عنف السلطة وانما ايضا هناك اشكالية تخلف المجتمع بسبب الممارسة الطويلة للعنف والاستبداد الدموي، الذي ما زال يلاحق الفرد في كل مكان وزمان، وانحسار الثقافة والفكر وسيادة مفاهيم العنف والاستبداد والقوة والبطش.

ربما لا يتجلّر الافراد في استخدام العنف المسلح خوفاً من ارهاب السلطة وبطشه الا ان سلوكهم واساليبهم في الحياة تطفح بانواع اخرى من العنف، فالسلطة خلقت منهم كائنات عنيفة، حتى بات التحدى سمة اساسية تتتصف بها غالبية الشعب. كما تجد العنف المسلح يتربص أي فرصة لينطلق باقصى مدياته. ومثل هذا الشعب سيغطي طويلاً حتى يعود الى مائدة الحوار والتخلّي عن العنف بجميع اشكاله، هذا اذا توفر على اجواء وثقافة تساعده في تخطي محنّة العنف والعنف المضاد. وهو امر ليس مستحيلاً. اذ المجتمعات التي نأت بنفسها عن العنف في علاقاتها الداخلية قد مرت هي ايضا بمخاضات صعبة امتدت الى مئات السنين، ثم نجحت في اعتماد السلم منهجاً

(1) للاطلاع على خصائص النظام الابوي (البطركي) انظر: شرابي، د. هشام، النظام الابوي واشكالية تخلف المجتمع العربي، ترجمة: محمود شريج، 1988، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.

في السياسية واسلوبها في الحياة، وبات العنف بالنسبة لها شيئاً مكروراً، تستنكره، ترفضه، وتحاسب بشدة على اقترافه حتى أصبح متعدراً على دول تلك الشعوب اللجوء للعنف، في علاقاتها الخارجية فضلاً عن علاقاتها الداخلية، ما لم تتوافر على مبررات قانونية كافية وتضمن قناعة الأغلبية. وتمثل هذه الدول اليوم سلم الرقي الحضاري حكومة وشعباً، ونموذجاً يطمح له بقية الشعوب. وليس هذا انبهاراً بالآخر او استلاباً حضارياً او فكريياً او ثقافياً ينطلق من عقدة النقص بقدر ما هي حقيقة مائلة للعيان أمام الجميع. بينما واقع الدول المختلفة ظل يعاني استبداد السلطة السياسية وتكريس القوة، وممارسة العنف ضد الشعوب، بعد انتاجه وتصديره واعادة انتاجه، والتحايل في ممارسته بصور بشعة واساليب شتى. حتى صارت تتعت باقسى التعوت وتتصف بـ (انعدام آليات التداول الطبيعي للسلطة واحتكار مراكز القيادة من قبل نخبات لا تتمتع في أغلب الأحيان بالحد الأدنى من الأخلاق المدنية والكفاءة المهنية، وغياب الحرريات العامة، وتفاقم الانتهاكات اليومية لحقوق الإنسان، وفرض المراقبة السياسية والفكرية على الأفراد، وهيمنة السلطة الشخصية من النمط الابوي، والخلط المتزايد والفاوض بين دولة الحزب الواحد والقبيلة أو الطائفة، وعميم اجراءات التعسف السياسي والقانوني، والتمييز المكشوف بين المواطنين، والقمع والعقاب الجماعيين، كل هذه الظواهر التي لا يمكن أن تخفي على عين أي مراقب)، تشكل الحقيقة اليومية للسلطة في المجتمعات العربية، وتعكس القطيعة التي لا تكف عن التفاصيل بين الدولة والمجتمع⁽¹⁾.

وليس الوضع غريباً على المنطقة بل ان ماضي الدولة تاريخ طويل من معاناة الشعوب والظلم والاضطهاد والتسلط والدكتatorية والاستبداد. ومنذ ان تحولت الدولة الى ملك عضوض على يد الاموبيين فقد الانسان دوره كمواطن له حق المشاركة في اختيار الحاكم ومحاسبة السلطة ونقد القرارات الحكومية.

(1) غليون، د. برهان، المخيبة العربية: الدولة ضد الامة، مصدر سابق، ص 111.

وفي المقابل بدأت السلطة المتمثلة يومئذ بشخص الخليفة (الدولتان الاموية والعباسية) او السلطان او الشاه (الدولتان العثمانية والفارسية) وحاشيته، تمارس العنف عملاً يومياً ضد المعارضة، وحشد طاقات الشعب لمحاربتها تحت دواع شتى. وتعمقت ازمة الشرعية السياسية بعد عصر الخلافة الراشدة، ولم يجد الحكام طريقاً للخلاص من الازمة سوى الانكاء اكثر على العنف والسيف وقمع المعارضين وممارسة ارهاب السلطة، حتى امتلاً التاريخ باحداث جارفة اتسمت بالمواجهات والتمرد والقمع والقسوة والخوف والقلق (رويداً رويداً) تجذررت سياسة الغلبة بعيد الثورات الدموية المناهضة لمعاوية وقمعه الشديد لها، وانقلب الحكم وراثياً، وحرم الشعب من حق تقرير مصيره السياسي، وصارت البيعة، التي كانت لها في عصر الرسول الراكم حتى تلك الايام معنى ومفهوم سياسي وقانوني خاص، صارت تعني التزام الامة من طرف واحد بالطاعة المطلقة لحاكم يرتكز الى السيف دون ان يفرض على حكومته اي شرط او حد)⁽¹⁾

وعدما توفر فقيه السلطة تولى بنفسه شرعيته وتبرير ممارسات الحاكم التعسفية ضد شعبه ضد خصومه السياسيين. فمثلاً تجد المعارضة عبر التاريخ، توصف، وفقاً لمنطق الفقه السلطاني، بالفئة الباغية، العاصية، المارقة، الكافرة. واما الشعب فرعية السلطان وعيشه ومواليه، فهو ولی امرهم ونعمتهم، الذي يغدق عليهم عطاياه ومنته، امير المؤمنين، القاضي بالحق، المنصور بالله، المتوكّل على الله، أمين الله، يحرم الخروج عليه ولو كان فاسقاً او فاجراً، وان لم يتورع عن اقتراف العنف وارتكاب جرائم القتل، اضافة الى اعتياد الموبقات والكبائر!⁽²⁾.

(1) خاتمي، السيد محمد، الدين والفكر في شراك الاستبداد .. جولة في الفكر السياسي للمسلمين، ترجمة: ماجد الغرباوي، 1422هـ - 2001م، دار الفكر، دمشق، ص28.

(2) انظر كتاب الاحكام السلطانية وغيرها، نلاحظ كيف يشرع عن الفقيه سلطة المستبد الجائر، ويخلق منها كياناً مقدساً لا يجوز الخروج عليه او مخالفة اوامرها تحت أي ذريعة.

ولو اردنا تحرى اشكاليات الدولة منذ تشكلها على يد الامويين نجد انها تنحصر في اشكاليتين متداخلتين، الاولى: اشكالية الفكر السياسي والتنظير الفقهي لنظام الحكم والسلطة. والثانية: اشكالية الممارسة السياسية المتمثلة بالحاكم او رئيس السلطة السياسية ومن ينوب عنه ايا كان اسمه (خليفة / سلطان / شاه / والي).

اشكالية الفكر السياسي

على الصعيد الاول عانت النظرية السياسية من التنظير الممالي لسياسة الحكام المتعسفة واللاشرعية، وظل الفقه والفكر السياسيين ينظران للاستبداد والعنف، او ما يسمى بفقه السلطان او (الاحكام السلطانية). التي اقتصرت مهمة الفقيه فيها على تبرير تجارب سياسية سابقة⁽¹⁾، كي لا تواجه الدولة احراجات فقهية تسلبها شرعيتها، بينما اذا اخذنا بنظر الاعتبار تشثبت الدول بسلاميتها وبنطبيق الشريعة الاسلامية لتنتزع تحت هذه العناوين شرعية كاملة لا تسمح بالاعتراض، وتطلبي بسهولة على الناس البسطاء. فكانت مهمة الفقيه، بحكم موقعه، هي شرعة وتبير الممارسات السلطانية، والاجابة على كل الاشكالات المطروحة بينما علامات الاستفهامات ووجة التشكيك التي كانت تثيرها المعارضة ضد السلطة. وبخلاصة مكثفة ان السياسة عند المسلمين بعد عصر الخلافة الراشدة كانت تدور حول محور واحد هو الاستبداد والغلبة، ولم تخرج عن هذه الصورة رغم تبدل الآليات التي تفرضها المرحلة. اي ساد العالم الاسلامي آنذاك أسوأ صور الحكم في نظر جميع الفلاسفة المسلمين وغير المسلمين لسيطرة (الغلبة) والعنف والتعسف من الناحية العملية في جميع الازمنة والاماكنة وعلى مدى تاريخ وجغرافية البشرية⁽²⁾.

(1) انظر: الاحكام السلطانية للماوردي، واي يعلى الفراء.

(2) للاطلاع اكثر راجع: خاتمي، السيد محمد، الدين والفكير في شراك الاستبداد.. جولة في الفكر السياسي للMuslimين، مصدر سابق.

وظل الفكر السياسي صياغات تقليدية تلاحق تجارب السلف ل تستند اليها في بلورة نظرية اسلامية، رغم ما فيها من شحنات عنف واستبداد وتفرد بالسلطة. ولو ان المنظرين المسلمين قد اعلنوا صراحة خلو الاسلام من أي نظام سياسي، وتخلىوا عن تبعية وتقليل السلف، لراكموا فكرا سياسيا صالح اصياغة نظرية سياسية، بعد اجراء سلسلة عمليات تهذيب وتشذيب للتجارب التي مروا ومرت بها الشعوب المختلفة، لتتلاءم مع مقتضيات العصر والزمان، ولما بقي الفكر السياسي يراوح في مكانه مصرًا على استبعاد الشعب كعنصر اساس في النظام. وربما الاصرار يعكس مدى تأثر الفكر السياسي الراهن برأي ميكافيلي حول الشعب، اذ يقول معتبرا جميع الناس اشارة يجب التعامل معهم وفق هذا الاساس: (وأشار جميع كتاب السياسة، عبر التاريخ الطويل، الى ان هناك عددا ضخما من الامثلة التي تقيم الدليل على ان الواجب يدعوه عند تأليف الدول والتشريع لها، الى اعتبار الناس جميعا اشارة، والى انهم ينسون دائمًا عما في ضمائركم من الشر، عندما تتاح لكم الفرصة للتنفيذ عنه) ⁽¹⁾. وهو منطق لا انساني يتقاطع مع منطق القرآن الذي يؤسس لدور كبير يلعبه الشعب في اتخاذ القرار، قال تعالى مخاطبا نبيه ﷺ: ﴿وَشَاوِرُوهُمْ فِي الْأُمُورِ﴾ ⁽²⁾. فكان الرسول يشاور صحابته في القضايا ذات الاهتمام المشترك. الا ان الفقه السلطاني لا يهمه المنطق القرآني والسير النبوية بقدر اهتمامه بسيرة الصحابة والسلف الصالح لخصوصيتها وتراثها في التشريع لهذا النمط من الفقه. فكان الاداء السياسي لخلفاء ما بعد الخلافة الراشدة يرتكز الى تهميش الامة واقصاء المعارضة وفق منطق متعال يحتقر الرعية ويعتبرهم اشارة يجب التعامل معهم

(1) ميكافيلي، المطاراتات، تعریف: خيري حماد، 1960م، مكتب التجاري للطباعة والتوزيع والنشر، بيروت، ص 224. وانظر ايضاً: صعب، د. حسن، علم السياسة، 1985م، دار العلم للعلمين، بيروت، ص 95.

(2) سورة آل عمران، الآية: 159.

بحذر وريبة كي تستقيم الامور للطاغية.

اذن فاغلب الممارسات السياسية للحكام (لاسيما ما قبل التنظير الفقهي) لم تقم على اسس نظرية تم تأصيلها وبلورتها وتنقيحها بمعزل عن تاريخ السلطة. ولم تتركز النظرية السياسية الى النص الديني، خلال التنظير لها وارسال اسسه، بمعزل عن الممارسة والتجارب العملية الفعلية. وصحيح لم تكن هناك نظرية اسلامية في الحكم يمكن للفقهاء الاستناد اليها الا ان هناك مجموعة كبيرة من المبادئ الاسلامية القرآنية (مجموعة المبادئ الاخلاقية) التي تحدد سلوك الفرد العادي فضلا عن الحاكم الاسلامي، فكان بالامكان الاستناد اليها نموذجا لقياس شرعية تصرفات الحاكم، سيما حول مدى التزامه بالأوامر والنواهي الالهية ومدى رعياته لحقوق الامة. غير ان الذي حصل كان على العكس من ذلك، أي ان تجارب السلف في الحكم أصبحت حجة في نظر الفقهاء والمفكرين السياسيين، يستند اليها في تبرير حالات لاحقة، وتمارس سلطتها في توجيه الفتاوي السياسية. فمثلا استدلوا على جواز العهد بعهد ابي بكر لعمر، او مسألة العدد المعتبر في اهل الحل والعقد بعهده، او عهد الخليفة الثاني الى الشورى، فكل صاحب رأي يحتج بعمل السلف والصحابة، دون الكتاب والسيرة^(١).

(١) انظر: الفكر السياسي والفقه السياسي للمسلمين عبر مراحله المختلفة في كتاب: خاتمي، الدين والفكر في شراك الاستبداد، مصدر سابق. حيث ستلحظ ان الفكر السياسي للمسلمين استمر بالتنظير لولاية المستبد، او المستبد العادل، وتبرير ممارساته، وارغام الامة على الانصياع وعدم الخروج على سلطانه. (اذ درس السيد خاتمي في هذا الكتاب تطور الفكر السياسي في العالم الاسلامي، وقد تجلت خلال فصوله مدى صدقية نظريته السياسية، اذ يعتقد المؤلف ان السياسية في العالم الاسلامي بعد مرحلة الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين، كانت تدور حول محور واحد، هو الاستبداد والغلبة، ولم تخرب عن هذه الصورة برغم تبدل الآليات التي تفرضها المرحلة. وانطلاقا من هذه النظرية تتبع الكاتب بامان الفكر السياسي في العالم الاسلامي شرقا وغربا، فرأى جميع =

ثم اصبح التنظير للاستبداد والعنف امرا عاديا حتى تمادي بعض الفقهاء

= الفكر السياسي الآخر، عبلا بشكل واخر على رموز المنظرين الذين استعرض فكرهم وفلسفتهم في هذا الكتاب.

في القسم الاول غار الكاتب في عمق الواقع الاسلامي نقدا وتحليلا ليقف على بنية العقل الاسلامي، واكتشاف المقولات الاساسية التي كانت توجهه العقل، والواقع، فاستعرض بشكل مكثف التيارات العقدية والفكريه السائدة آنذاك، ومدى تأثير أهل الظاهر والمتكلمين والمتصوفة في الحياة العامة، وكيف استجاب الفكر للاستبداد بوصفه سياسة يرتكز اليها الحاكم الاسلامي. ولم ينس الصراعات السياسية المتولدة عن تقاطع الرؤى الفكرية، وكيف أثرت سلبا في تراجع القيم الاسلامية، ونقطة التحول التي طالت العالم الاسلامي بدخول علم الاوائل واشتداد الصراع بين العقل والشرع او الدين.

ثم تناول رموز الفكر السياسي، بدأ بالفارابي مؤسس الفلسفة السياسية الذي أثني عليه طوبلا، وعد وفاته بداية لتراجع الفكر الفلسفي والسياسي، وطالما أكد حتى نهاية الكتاب على أنواع التفكير الفلسفى والسياسي الجاد والآخر بعده، بل أخذ التفكير السياسي بعد الفارابي يتوجه نحو التنظير للاستبداد والغلبة.

ودرس المؤلف المرجعيات الفكرية لرموز هذا التيار، ونقب في عمق البنى الفكرية ليقف أخيرا على مدى تأثير الثقافة الإيرانية الفارسية القديمة، ولا سيما الساسانية على الفكر السياسي. والغريب ان هناك اصرارا لدى المفكرين على مصداقية الملوك الإيرانيين في العدل والسياسة العادلة، مما يؤكّد سيطرة فكرة المستبد العادل لدى أغلب العاملين في حقل الفلسفة والفكر (علماء ومفكرين وفلاسفة) دون وعي لتأثيراتها السلبية.

وبعد الفارابي بدأ بابي الحسن العامري، ومسكويه الرازي، وبعده جاء ابو الحسن الماوردي، والخواجة نظام الملك، والعزالى، ثم انتقل الى ابن باجه وابن خلدون، وآخيرا في الخاتمة ذكر بعض رموز الفكر السياسي في العصر الصفوي امثال الملا محمد باقر الخراسانى.

ولم يفت السيد خاتمي ان ينسب الفكر السياسي للمسلمين، ولم ينسبه ابدا الى الاسلام، وطالما كرر عبارة (التفكير السياسي للمسلمين) ليؤكد بشريه هذا الفكر وبالتالي جواز نهجه وتقويمه. كما لم يخرج بعنه عن محور الاستبداد والغلبة بوصفه محركا اساسيا للعملية الفكرية لدى المنظرين المسلمين) عن مقدمة مترجم الكتاب، ص 11-12..

في تبرير الاستبداد وقبلوا ولاية الفاجر، وقالوا بوجوب الصبر على أوامر السلطان الظالم والفاقد، وعدم جواز الخروج عليه، كي يصححوا حكمه. فهذا ابن كثير مثلا اكذ أن يزيد بن معاوية (امام فاسق) لكنه يقول مع ذلك ان (الامام اذا فسق لا يعزل بمجرد فسقه على اصح قولى العلماء، بل ولا يجوز الخروج عليه لما في ذلك من اثاره الفتنة، ووقوع الهرج، وسفك الدماء الحرام، ونهب الاموال، و فعل الفواحش مع النساء وغيرهن، وغير ذلك مما كل واحدة فيها من الفساد اضعاف فسقه كما جرى مما تقدم الى يومنا هذا).⁽¹⁾

وترى النظرية السلفية الحديثة بصورتها الحنبلية (ان الامام لا يخلع لفسقه وظلمه بغضب الاموال وضرب الا بشار وتناول النقوص المحرمة وتضييع الحقوق وتعطيل الحدود)⁽²⁾. ووفقا لرأي احمد بن حنبل ان (من غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمى امير المؤمنين لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر ان يبيت ولا يراه اماما عليه، برا كان او فاجر، فهو امير المؤمنين)⁽³⁾. فهذه النماذج من نصوص الفقه السلطاني تؤكد المنحى الاستبدادي الذي كانت تؤسس له، وتمنح الامير سلطات مطلقة تحرره من أي سلطة فوقية سواء القانون او الشرع. ومخالفة الشرع كما هي مخالفة القانون لا تسوغ الخروج عليه، بل الانكى من ذلك انها تسرب الایمان عمن لا يعتقد بولايته ويتخذ موقفا ايجابيا منها، ولو على مستوى الایمان القلبي. فهي لا تسرب الشعب حقه فقط وإنما تطالبه بالانصياع لاوامره والاعتقاد بشرعنته مع غض البصر عن سلوكه وتصرفاته، وعدم المناقشة في هويته، هل هو: بر، فاجر، قاتل، سارق،

(1) ابن كثير، البداية والنهاية، دار الكتب العلمية، بيروت، ج 8، ص 226.

(2) الباقلاني، التمهيد، تحقيق: محمود الحضيري و محمد عبد الهادي ابو ريدة، 1947م، القاهرة، ص 186.

(3) ابو يعلى، محمد بن الحسن الفراء، الاحكام السلطانية، تحقيق محمد حامد الفقي، 1406هـ، قم، مركز الاعلام الاسلامي، ص 23.

مغتصب لحق الله والشعب والوطن. كل ذلك لا يهم بل يكفي تسميته امير المؤمنين في منحه كل هذه الصلاحيات والارتفاع به فوق المسائلة والمحاسبة القانونية والنقد. فأي ذنب اقترفه فقهاء السلطان؟ وهل هناك ذنب اكبر منه؟ انه تأسيس للظلم والقتل والسرقة والاعتداء، وبكلمة واحدة هو منبع لكل الكبائر؟

ولا ينقضي عجب المرء، ألم يقرأ هؤلاء القرآن؟ ألم يراجعوا سنة رسول الله؟ ألم يقل الله تعالى: (إِنَّمَا يُكْرِمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَنْذُونَ الزَّكَةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ. وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حَزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا يُنْهَا عَنِ الْجِنَاحِ الْمُنْكَرُ وَالظُّنُنُ الْمُنْكَرُ وَهُمْ رَجُلُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حَزْبَ اللَّهِ هُمُ الظَّالِمُونَ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ يُقْسِمُونَ الْمَسَاجِدَ وَهُمْ بِهَا لَا يَذَّهَّبُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حَزْبَ اللَّهِ هُمُ الظَّالِمُونَ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْهَاوُا أَذْهَنُوا وَلَا كُنُّوا هُزُّوا وَلَا يَبْلُغَا مِنَ الظَّالِمِينَ أُوْفُوا الْكَيْدَ بِمَنْ قَيْدَكُرْ وَالْخَارُ أُولَئِكَ وَأَنْفَلُوا اللَّهُ إِنْ كُنُّمْ مُقْسِمِينَ⁽¹⁾). والايمان هنا ليس الايمان القلبي فقط كي يصح الحديث عن المعصية وانها لا تضر به، وانما المقصود كلامها، الايمان القلبي والسلوكي، بقرينة تكملة الآية التي تعرضت لصفات اولي الامر السلوكية. ولاشك ان الفجور ينافي السلوك الايماني بهذا المعنى. ثم عندما يقول احمد (لا يحل) وهو في صدد التنظير لمسألة السلطة في الاسلام هل كان يعني تداعياتها هذه الكلمة الخطيرة؟ وهل يعلم كم تؤسس من مفاهيم وقضايا تترتب عليها؟ لهذا يبدي احد الباحثين استغرابه من قول احمد المتقدم حول شرعية السلطان، فيقول: (ان العبارة التي تدهشنا في هذا النص هي عبارة (لا يحل). فهي تضعنا في بساطة مذهلة، حيال حكم شرعي بالتحريم. ليس فقط على من يعلن الخروج والعصيان، وانما كذلك على من ينفي في تصوره الداخلي صفة الشرعية عن الحكومة الفاسدة الجائرة. ليس ذلك فحسب، بل ان الاثم يلحق بمن لا يثبت لهذه الحكومة صفة الشرعية، او بعبارة احمد (بمن يبيت ولا

(1) سورة المائدة، الآيات: 56-58.

يراه اماما عليه). وهو ما يعني في عبارة مكثفة، وجوب اتخاذ موقف ايجابي باعتقاد الشرعية، وليس مجرد موقف سلبي.

ومكمن الخطأ هنا، هو ان احمد لا يؤرخ ، ولا يقدم رأيا، ولا حتى يفتى بقصد واقعة مخصوصة يمكن الحديث فيها عن الضرورات والاكراه. وانما هو ينظر نظرية، ويؤصل حكما ويشرع تشريعا له صفة التأييد والدوام. فهل يسهل علينا ان نرى الى أي مدى بلغت هيمنة الواقع؟ الى أي مدى كان النص يتآثر حين يراد له ان يتآثر، فاذا كان السكوت عن المعارضة مفهوما على مستوى الواقع السياسي المؤقت بسبب من الضرورة والاكراه، فما الذي يدعوا الى تنظير السكوت وتقوينه على مستوى الفقه والنظرية؟⁽¹⁾.

وليست اشكالية الفكر السياسي لل المسلمين سوى تجل لاشكالية اعمق هي اشكالية العقل الاسلامي، وما يحتضن من مفاهيم ومقولات تساهم في تشكيل بنيته. لذا يفترض دراسة نقد الفكر السياسي من خلال نقد العقل السياسي المسؤول عن انتاجه، العقل المskون بمقولات ومفاهيم تشرع للاستبداد وتؤكد التفرد بالسلطة، وتدعى الى موالة السلطان وتحرم الخروج عليه ومحاسبته. أي انها كانت تشرع للعنف وتسوغ استخدامه بصورة غير مباشرة⁽²⁾. فهو عقل يتمي الى قيم قبلية، قيم رئيس العشيرة، وسيد القوم، الذي لا ينزع في سيادته وسلطانه، قيم الارث القبلي، والتفاخر بارتكاب المجازر وسفك الدماء وتكتميم الافواه، قيم اعتناد العنف طريقا وحيدا لتسويه الخصومات وحل المنازعات، ولم يرتكز هذا العقل يوما ما الى الحوار

(1) ياسين، المستشار عبد الجماد، السلطة في الاسلام ... العقل الفقهي السلفي بين النص والتاريخ، 1998، المركز الثقافي العربي، بيروت، ص 86 - 87.

(2) لدراسة العقل السياسي راجع كتاب الدكتور محمد عابد الجابري، العقل السياسي العربي .. محدداته وتحليلاته، مصدر سابق.

والتفاهم وربما اعتبرهما عدة الرجل العجاف، وبضاعة الاقوام المفلسة، لذا عندما ينظر هذا العقل للفكر السياسي الاسلامي لا يخرج عن اطار القيم التي تحكمه وتمارس سلطتها لا شعوريا على عمله وانتاجه.

الدولة ضد الشعب

واما ما يخص اشكالية الاداء السياسي، فقد ظل الاستبداد والعنف سياسة متبعة لدى الخلفاء الامويين والعباسيين ومن جاءه بعدهما كالدولة العثمانية والصفوية والقاجرية والدولة الحديثة، اذ مارس الجميع سياسة استبعادية لم تستنشق معها الامة نسميم الحرية. وكانت آلية الحكم العنف واحماد المعارضة. فمثلا عندما يعرض عبد الملك بن مروان سياسته عند توليه الخلافة يقول: (اما بعد فلست بال الخليفة المستضعف، ولا الخليفة المداهن، ولا الخليفة المأمون، الا انني لا اداوي ادواء هذه الامة الا بالسيف حتى تستقيم لي قناتكم، الا ان الجامعة (القيد) التي جعلتها في عنق عمرو بن سعيد عندي، والله لا يفعل احد فعله الا جعلتها في عنقه، والله لا يأمرني احد بتقوى الله بعد مقامي هذا الا ضربت عنقه)⁽¹⁾. وهذا مجرد نموذج لسياسة العنف عبر التاريخ لا نريد ان نورخ لها بل ما زالت الذاكرة تحتفظ بنماذج من التاريخ والحاضر على السواء. لكن تبقى ممارسات الدولة الاموية وسيما معاوية نقطة تحول في سياسة الدولة الاسلامية، فهو اول من احاط نفسه بالعصبية القبلية من بني امية، واول من ارتكز الى العنف والبطش العسكري ، واول من قرب التفعيين والمنافقين. وهذا ما نقرأ عنه كثيرا في باب حلم معاوية. (ولم يكن حلمه سوى اجتذاب بأعراض الدنيا لمن يقدر عليه من المعارضين، نتيجة لهذا

(1) السيوطي، تاريخ الخلفاء، تحقيق: محمد محى الدين عبد الحميد، المكتبة الاسلامية، بيروت، ص 218. وانظر عبد ربه ، العقد الفريد، دار احياء التراث العربي، بيروت، ج 4، ص 375.

التحول اختفى الشكل الاول للمؤسسة الدستورية وحل محلها ما ليس بدليلا بل نقضا تماما. هنا فتح المجال واسعا للتفاق ولم يتجرأ أحد على رد كلمة الحاكم، او حتى تذكيره بحكمة السلف في بعض الامور⁽¹⁾. وهكذا تحولت سياسة معاوية نموذجا يقتدى في الحكم اضافة الى ما كان يراكمه الخلف حتى اذا جاء دور الدولة الحديثة لم يتغير شيئا جوهريا في الحكم، سيمما يخص موضوع البحث أي ممارسة الدولة للعنف ضد الشعب، وانما بالغت اكثر واستخدمت اساليب اكثر تطورا وتائيرا. خصوصا اذا اخذنا بنظر الاعتبار دور الاعلام الحديث في تبرير سياسة السلطة السياسية، وقدرتها الفائقة على طمس الحقائق رغم انغماسها الكبير في ممارسة العنف مع المعارضة والشعب. علما ليس هناك اعلام حر، مطلق في برامجه ومناهجه. واغلب الاعلام، ان لم يكن كله مملوك للسلطات الحاكمة بشكل مباشر او غير مباشر، وحيثئذ تكون مهمته تسويق سياسة الدولة التابع لها.

ولو اراد الباحث تكشيف كل ملفات العنف لضافت بنا الكتب على كثرتها ولو على مستوى الاحصائيات الرسمية التي تصدر عن الامم المتحدة ومنظمات حقوق الانسان التي اعتادت على اصدار نشرة تشرح فيها مخالفات الدول للوائح حقوق الانسان. واذا كانت السجون والمعتقلات مغلقة في وجه الاحصائيات الرسمية كما هي مغلقة على المعارضين للسلطة فيكتفي الالتفات الى عدد اللاجئين في الدول الغربية هروبا من عنف حكوماتهم. حتى بلغ عدد العراقيين - مثلا - الذين فروا من ظلم وعنف وبطش سلطة الرئيس المقبور اربعة ملايين شخص، أي ما يعادل سدس مجموع السكان، وهو رقم لا يصدق لو لا الاحصاءات الرسمية، كما جاءت على لسان وزيرة المهجرين والمهاجرين

(1) حاج حمد، ابو القاسم، العالمية الاسلامية الثانية، بيروت، دار بن حزم، 1416هـ - 1996م، ج 2، ص 268.

العراقية⁽¹⁾. وهل يتفرد العراق في ذلك؟ أبدا، وإنما الأزمة الحالية التي يمر بها البلد هي التي فضحت كل تفاصيله، والا فكل بلدان المنطقة تعاني ما يعاني منه الشعب العراقي بصورة واخرى بما في ذلك الدول المستقرة سياسيا فانها تشكو ايضا من ممارسات سلطوية ارهابية عنيفة تقوم بها الدولة ضد شعبها. وتکاد لا تجد شعبا كاملا يقف وراء حكومته عن قناعة وایمان، بل ان مظاهر الالتحام الجماهيري خاصة وراء الشخصيات الكارزمية، التحام كاذب لا يمكن المراهنة عليه، لانه لا ينبثق عن ارادة حرة وإنما هو فرض بالقوة والاكراه، والتهديد المستمر بالعنف والارهاب الجسدي والفكري.

ازمة السلطة

وهنا يحق لنا السؤال عن حقيقة الازمة في الواقع العربي والاسلامي، لماذا لم ترق الدولة في عالمنا الى دولة المؤسسات والدستور والنظام والقانون، وظلت تكرس الاستبداد وتعامل مع المجتمع بعنف، بينما تطورت الدولة في الغرب الى مستوى تخلت فيه عن العنف منهجا في الحياة واسلوبها تعامل به مع شعوبها، واصبحت تعرف اليوم بدولة القانون؟.

وكان صياغة الدكتور محمد عابد الجابري للسؤال في كتابه العقل السياسي العربي: لماذا تطورت الدولة في اوربا من دولة الامير (= الملك، الاميراطور) الى الدولة الحديثة، دولة الحداثة السياسية، دولة القانون والمؤسسات، الدولة التي تستمد الشرعية من كونها تمثل ارادة الشعب، المعبر عنها بواسطة انتخابات حرة، وتعمل لخدمة المصلحة العامة... وبال مقابل لماذا لم تتطور الدولة في بلاد الاسلام خلال القرون الوسطى الى دولة حديثة من هذا الطراز؟ ثم لماذا فشلت المحاولات التي قامت بها النخب العصرية في

(1) وكالات الانباء، انظر مثلا جريدة التلغراف الصادرة في سيدني يوم 18/6/2004.

بلاد الاسلام من أجل الحداثة السياسية الغربية تلك الى بلدانها؟⁽¹⁾.

ويجيب: ان الدولة الاوربية الحديثة، دولة المؤسسات والمصلحة العليا في مقابل دولة الطاغية من جهة ومصلحة العشيرة والطائفة من جهة ثانية، قد قامت في اوربا نتيجة عملية تاريخية أسفرت عن ظهور مجال جديد في الحياة الاجتماعية هو مجال السياسي، أي خاص بالممارسة السياسية، ينافس الامير والكنيسة ويقدم نفسه كبديل في الحياة السياسية. لقد ظهر هذا المجال نتيجة الصراع بين الامير والكنيسة خلال القرون الوسطى، ذلك الصراع الذي كان من نتائجه ظهور نظرية التعاقد او العقد الاجتماعي - قبل روسو، التي تقول ان سلطة الكنيسة من الله، وبالتالي فهي أعلى، بينما سلطة الامير من الشعب، وبالتالي فهي ادنى. وقد أدى هذا التوزيع في مصدر السلطة الى القول ان الامير يمكن عزله اذا لم ي العمل لخدمة الشعب ولفائدة المصلحة العامة. وهكذا ظهر عنصر جديد، بل طرف ثالث، في حلبة الصراع بين الامير والكنيسة، هو الشعب والمصلحة العامة وبناء شرعية السلطة على التعاقد... الخ، مما أصبح يشكل مجالا سياسيا جديدا هو المجال السياسي الذي يجسم ما يعبر عنه بالحداثة السياسية، الحداثة التي تتجسم بدورها في دولة المؤسسات التي ظهرت كنفي لدولة الامير.

أما بلاد الاسلام (الاقطار العربية وايران وتركيا) فهي ، في نظر المؤلف، لم تعرف مثل هذه العملية التاريخية، وبالتالي لم تعرف، ولا هي تعرف الان، قطيعة مماثلة بين الامير وما يسمى في هذه البلدان بالدولة، بل ما زال الامير فيها هو الدولة وما زالت الدولة هي الامير⁽²⁾.

(1) الحابري، د. محمد عابد، العقل السياسي العربي .. محدداته وتحليلاته، 1990م، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص 17.

(2) المصدر نفسه، ص 18.

أي ان الحكومات المنتخبة تتولى تطبيق القوانين وادارة البلاد في ظل رقابة دستورية وشعبية صارمة. وليس امام الشعب ما يحول دون الاطاحة بشرعيتها اذا صدر منها ما يخالف ارادته ومصلحته. فالدولة لا تتمكن من بسط سيطرتها خارج المديات التي يسمح بها القانون، ولا يمكنها فرض قرارات وقوانين من شأنها اطالة عمر الحكومة، لأن تشريع قانوناً تبقى فيه الحزب الحاكم او رئيس الدولة رئيساً مدى الحياة، كما في بعض الدول المتخلفة. لأن القانون المرتكز الى ارادة الشعب لا يقر ذلك وبالتالي فتشريع هكذا قانون يتقطع مع شرعية الدولة نفسها، فلا تحازف بمستقبلها وصدقيتها. وتبقى مهمتها منحصرة في تحقيق مصالح المجتمع وحماية امن وسلامة الوطن. فهي تعمل جاهدة وبكل الوسائل لتحقيق ذلك، لا انها تفتح ثغرات تتدفق من خلالها اعمال عنف وتناحر، من اجل ان تتوافر على مبررات شرعية وقانونية لممارسة العنف ضد الشعب وتحكيم ارادتها. فهي لا تفتعل الازمات ولا تساهم في انتاجها او تصديرها، وانما هذا اللون من سياسة العنف بمقدرات الشعب تألفه الانظمة المتخلفة، التي ارتكزت الى العنف في تسمم مقاليد الحكم، فهي محتاجة اليه لتأكيد ذاتها وفرض سيطرتها. وهذه قضية ترتبط بكيفية استلام السلطة والوصول الى سدة الحكم. فحكومات الدول المتقدمة تدخل التنافس السياسي وتخوض الانتخابات، وقد تفوز او لا تفوز بها، وحينما تكسب الانتخابات تعلم ان عليها معاودة الترشيح ثانية بعد انتهاء مدتتها القانونية، وقد تحرز فوزاً جديداً اذا اقتتنع الشعب ومنحها ثقته، او لا تكسب الانتخابات وتنسحب من الحكم، وتبقى ممثلة بالبرلمان بقدر ما تحرز من اصوات. ولم يدر في خلد السلطة الحاكمة وهي تمارس الحكم ثمة جهة سياسية يحتمل ان تتأمر ضدها وتتطيح بها عسكرياً، وانما الشعب يعي جيداً ان الطريق الى الحكم هو الانتخابات ومن يتمتع بكفاءة عليه اقناع الشعب اولاً بمشاريعه وطروحاته، كما انه يعلم ان وجوده ليس سرمدياً في الحكم.

وقد استمر مسار السياسة في العالم الإسلامي بشكل عام والعالم العربي بشكل خاص، على نفس القدر من السمات مع تفاوت جزئي في الصيغ والأساليب، ما عدى مضات قليلة في تاريخ المنطقة، حتى بات العنف مقارنا لازماً لمعنى السلطة في نظر الشعوب، فحينما تذكر السلطة يتبارد إلى ذهن السامع العنف والبطش والتسلط والخوف والارهاب وليس الامان والاطمئنان، فيعزف عن الخوض في موضوع السلطة والحكم ويفضل السكوت والصبر على الحديث والجدل السياسي، مخافة أن يناله شيء من بطشهما وقوتها.

فتح العنف

لم تكتف السلطة السياسية بممارسة العنف ضد مواطنها بل تعمد إلى استخدامه لتحكم سيطرتها ووسط نفوذها. ومن ثم تتمادى في ممارسة العنف كي يكون اداة للتلاعب بمصير الشعب واضطهاده. ويعود السبب في ذلك إلى تركيز كل السلطات بيد الطاغية المستبد، او الرئيس، واحتقاره لجميع مصادر القوة والعنف. فيكون مطلقا في استخدامهما، وليس ثمة قانون لمحاسبته او تحديد سلطته. وهنا تلعب الدولة لعبة أخرى مع الشعب بغية قمعه والسيطرة عليه، وذلك من خلال زجه في متاهات الفوضى والعنف، اذ يسمح اضطراب الوضع باستخدام العنف والقوة لتحكم سلطة الدولة وقمع الشعب بعد سلبيهم حرياتهم. أي اذا كان منطق العنف والقوة يهدف إلى ضبط الناس وسط نفوذه عليهم، فهو يستطيع ايضا التحكم في مصائرهم بشكل أكثر دهاء، إن هو استطاع الزج بهم إلى العنف. وكلما لجأ الناس إلى الفوضى سهل على القضاء سلبيهم حرياتهم وضبطهم أكثر رغم إرادتهم وتطلعاتهم. وكلما ساد الاضطراب وعم وصعب التخلص منه، صار العنف أكثر قدرة على التحكم في الوضع المضطرب، بل يلغاً هذا المنطق إلى تأجيج الاضطراب للتحكم أكثر في مآل المضطربين⁽¹⁾: لهذا تجد بعض الدول تعتمد اثارة الفتن والاضطرابات

(1) الدكالي، محمد، تأملات فلسفية في ثوابا العنف، مصدر سابق.

وسع المجال للتناحر بين الطوائف والاعراق كي يكون لها مبرر قانوني وشرعي في ممارسة العنف والقمع ومصادرة الحريات، والقضاء على بؤر القوة في المجتمع لتفرد بها، وتستخدمها بالاتجاه الذي يخدم مصالحها.

لكن هل العنف يسمح بالسيطرة على روح الشخص ومشاعره كما يسيطر على جسمه وبدنه؟ أي اذا تمكّن العنف من تحديد افعال الانسان فهل يمكنه اعتقال روحه ومشاعره وتوجيهها كما يريد؟

يجيب سبينوزا: يمكن للمرء أن هو أراد أن يبقى غيره تحت سيطرته اللجوء إلى أساليب متنوعة: يمكن ضبط هذا الأخير، من يرغب في إيقائه تحت السيطرة، أو ربطه بحبل، يمكن أن تنزع منه أسلحته وكل إمكانية للدفاع عن نفسه أو للهرب، ويمكن كذلك أن يجعله يخاف خوفاً شديداً، ويمكنه أن يجعله مرتبطاً به وتابعًا له وخاضعاً بواسطة الخيرات والمنافع التي يمكن أن يغدقها عليه، لدرجة أن المسيطر عليه يفضل الامتثال لتعليمات سيده بدل التعليمات النابعة من نفسه. وعندما نفرض نفوذنا وسيطرتنا بالطريقة الأولى والثانية تكون قد بسطنا نفوذها على الجسم وحده وليس على روح الفرد الذي أخضعناه، وإذا مارسنا الطريقة الثالثة أو الرابعة، فإننا نسيطر بذلك على روح الشخص وجسمه معاً، وتدوم سيطرتنا عليه مادامت مشاعر الخوف أو الأمل لديه. فإذا ما انعدمت هذه المشاعر لديه استعاد استقلاله عننا، وأفلت من السيطرة المفروضة عليه.

إن القدرة الباطنية للحكم والتمييز هي نفسها يمكن أن تقع تحت سيطرة شخص آخر، باعتبار أن كل نفس، يمكن أن تخدع من طرف نفس أخرى، وينجم عن هذا أن النفس لا يمكن أن تنعم باستقلال كامل إلا إذا كانت قادرة على التفكير بشكل سليم⁽¹⁾.

(1) سبينوزا، مصدر سابق.

اذن استخدام الدولة للعنف بأساليب ملتوية لا تتنمي لقيم الاخلاق والشرائع والدينات يشير الشك حول نواياها الحقيقية، والتشكيك بمدى صدقيتها ككيان يحمي حقوق الافراد ويوفر لهم الامن والاطمئنان في ظل حياة حرمة كريمة. لأن استخدام هذا النوع من العنف لا ريب انه يهدف الى تحكيم سيطرة الدولة على مقاليد الامور بالقوة، والتحكم بارادة الشعب من خلال تفشي الرعب في صفوفه. أي ان الدولة تستمد شرعيتها من العنف الذي تمارسه على الشعب وليس تخويلا شرعا منه عبر انتخابات حررة نزيهة في اطار القانون.

اذن الوضع السياسي في المنطقة يختلف جذريا عنه في الدول الاخرى. كما ان الانتخابات فيها شكليه لا تطيع بالحكم سينا رئيس الدولة او الحزب الحاكم. وبشكل عام الشعب في هذه الدول لم يدخل طرقا في تحديد شكل الحكم و اختيار الاصلح من بين المتنافسين على السلطة، وانما يستيقظ الناس في كل مرة على اخبار انقلاب عسكري او مؤامرة تطيع بالحكم ل تستلمه جماعة او حزب او فئة اخرى، فالحكومة الجديدة تبقى تعيش هاجس المؤامرة والانقلاب، وتندفع لا شعوريا نحو ممارسة العنف باقصى طاقتها، لانها تعلم جيدا كما ازاحت الحكم السابق بالعنف والتآمر كذلك من الممكن ان يطير بها العنف مرة اخرى. لذا اول عمل تقوم به الحكومات هو تقوية اجهزة الامن، وتشديد المراقبة على الشعب وتحديد حرية الصحافة والتحكم بوسائل الاعلام وزرع الموالين في المناصب والمسؤوليات الحساسة، والقاء المعارضة والخصوم السياسيين في قعر السجون، والبحث عن عمل للجيوش المرابطة في المعسكرات والقواعد العسكرية كي لا تفكر بالتآمر والانقلاب، او تشتهي لعبه الحكم، فتتحرك ضدها.

ولا نبالغ اذا قلنا ان كثيرا من الازمات السياسية والطائفية والعرقية ازمات مفتعلة، يمكن حلها بالحوار والتفاهم لو ارادت الدولة ذلك، لكنها تعمد الى اثارتها وتجذيرها لتحتفظ لنفسها بحق استخدام القوة. لهذا يقول سبينوزا حول

تحديد مميزات النظام الأحسن، انه النظام الذي لا يتحايل على شعبه، او: ان (النظام الأحسن لكل دولة نعرفه بكل سهولة عندما ننظر إلى غاية المجتمع المدني). هذه الغاية ليست شيئا آخر غير السلم وطمأنينة الحياة، وتبعاً لذلك فإن أحسن دولة هي تلك التي يعيش فيها الناس حياتهم في وفاق وانسجام وحيث لا يتنهك فيها القانون. بالفعل، فإن القلائل والحروب والاحتقار وانتهاك القوانين لا ترجع إلى خبث الناس بقدر رجوعها إلى سوء النظام السياسي، فالناس بالفعل لا يولدون مؤهلين للحياة الجماعية، وإنما يصيرون كذلك، وما عدى هذا فالنزوات الطبيعية هي نفسها في كل مكان. إذن، إذا كان هناك جسم سياسي ينتشر فيه الخبث ويسيطر، والإساءة تكون فيه أكثر من غيره، وترتکب فيه آثام أكثر، فمصدر هذا، بكل يقين، هو أن الجسم السياسي لم يعمل بالقدر الكافي على توفير شروط الانسجام والوئام ولم يضع قانونه بقدر كاف من الحكمة والتبصر وبالتالي لم يكتسب الحق الكامل لجسم سياسي، ذلك أن مجتمعاً مدنياً لم يقض على أسباب القلائل حيث يخشى الناس باستمرار وحيث تكون القوانين متهدكة ومعرضة للخرق دوماً هذا الجسم السياسي لا يختلف عن حالة الطبيعة حيث يعيش كل حسب أهوائه وزرواته، ومعرضها للهلاك باستمرار، وفي كل حين^(١).

الشعب ضد الدولة

(1) سپنوزا، مصلح سابق

لكي يستعملون عقلاً حراً، وحتى لا يتصارعوا بسبب الحقد أو الغضب أو الحيلة أو المكر، وحتى يستطيعوا احتمال بعضهم البعض دون إساءة. إن غاية الدولة في الواقع هي الحرية⁽¹⁾. لا مصادرة الحريات وقمع الشعب واضطهاده كي يكون أداة طيعة بعد سلب ارادته وتطويقه.

وتبدأ الأزمة بالفقهي، الذي اهمل خلال تنظيره الفقهى الحقوق الأساسية للامة ومتطلباتها، وكرس جهوده لخدمة مصالح السلطة ومتطلباتها. فتسبب في انفصال الشعب عن الدولة وصار لكل منها مساره الخاص، (ولعل هذا ما يسوغ الحديث عن انفصال ما بين الامة والدولة في التاريخ الاسلامي، فالامة بإطار انتماء عقائدي وفكري وسلوكي للجماعة الاسلامية لم تندمج عضويا مع الدولة. لقد قامت الدولة منذ قيام الاسرة الاموية وحتى أواخر العهد العثماني على قوى متغلبة لم تستطع ان تندمج الامة بها، بينما قامت الامة على اجتماع من سماته التنوع في حدود الاجتهد والتمدّب الفقهى وحدود حقوق اهل الكتاب، التي انضمت في المرحلة العثمانية بصيغة نظام الملل، وتبقى العلاقة بين جماعات الامة وفرقها ومللها من جهة، وأهل الدولة من جهة اخرى، علاقة واسطة لا علاقة اندماج، علاقة تراتبية تكتسب الجماعات من خلالها وعبر أمرائها ومشايخها (أى زعماء عصبيتها) او عبر مراجعها المذهبية - الدينية (البطاركة عند المسيحيين والعلماء عند المسلمين) هامشا واسعا من الاستقلالية في حياتها الداخلية.

اما اهل الدولة فيتمثلون بعصبية غالبة، تتمحور حولها عصبيات موالية وتدور في فلكلها عصبيات مستتبعة، واذ لا ينطلق هؤلاء في تبرير دولتهم من انتمائهم القومي، بل من ادعاء تطبيقهم للشريعة وحمايتهم للدعوة وحملهم لها، يصبح حقل السلطة مستوغا وفق مبدأ شمولية الدعوة وأمميتها والاعلان عن الالتزام

(1) سينوزا، انظر: الدكالي، محمد، تأملات فلسفية في ثوابا العنف، مصدر سابق.

بالشرعية (وفق نظرية الماوردي) لكل عصبية متغلبة مهما كانت قوميتها⁽¹⁾. وقد عمّق هذا الوضع الهوة بين الشعوب والحكومات، إذ مهما كانت طبيعة المذاهب والمجاملات إلا أن الشعب سيحتفظ برأيه وقناعته وإن لم يصرح به أو لم يرتب عليه موقفاً متجاهراً، لكن لا شك، والحكومات تعلم بذلك جيداً، ثمة شرخ بين الشعوب وحكوماتها، وربما نموذج انتفاضة الشعب العراقي ضد النظام الذي كان يراهن على أخلاصه، سنة 1992م، مقياساً لحجم الفجوة الواسعة بين الشعب والسلطة، والتي كانت تغطيها شبكة ولاءات عنكبوتية سرعان ما مزقتها الانتفاضة واعلنت عن نفسها بقوة وثبات، رغم العقوبة الباهضة التي تحملتها على يد الأجهزة القمعية للسلطة الحاكمة. فال المشكلة الأساسية عند الدول أنها لا تسعى لمعالجة الوضع عندما ترى شرخاً في علاقة الشعب بها، وإنما تزداد عنفاً وقمعاً، فتباشر إلى ملايين السجون والمعتقلات، وتنصب المشانق واعداد مراكز التعذيب الجسدي والنفسي رغم المخاطر التي تحف هذا اللون الممارسات. أي (بدل ان تحاول الدولة التي تدرك مخاطر هذا الشرخ الذي يفصلها عن المجتمع حماية نفسها عن طريق الحوار والتقارب من القوى الاجتماعية والسعى نحو الاصلاح، يدفعها الشك في أخلاق المجتمع وولائه والخوف منه إلى الدفاع عن نفسها من خلال مناهضته والوقوف ضده والفتث بقوى المعارضة). ويشكل هذا المنطق السائد في الحياة السياسية العربية المصدر الأول للتوتر والدفاع في اتجاه الحرب الأهلية وافساد فرص الخروج من الأزمة. وفي مواجهة العقيدة المغلقة للدولة تبرز باستمرار العقيدة التمردية للجماعة التي تصوّر نفسها من خارج الدولة أو أوسع منها أو مختلفة عنها . بيد ان هذه العلاقة التنازعية بين الدولة والامة ما كان من الممكن لها ان تؤلف عاملها حاسماً في الحياة السياسية لو لم تحتل

(1) كوثرياني، د. وجيه، السلطة والمجتمع والعمل السياسي من تاريخ الولاية العثمانية في بلاد الشام، 1988م، دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص 35.

الدولة مكانة استثنائية وحاسمة ايضاً في تكوين مجموع التوازنات الاجتماعية وفي مقدمتها التوازن المادي الذي يمس حياة الافراد يومياً⁽¹⁾.

الدولة ضد الدولة

لم يقتصر عنف الدول على المعارضة السياسية، او ممارسة العنف ضد الشعب لتحكم السلطة، وإنما تمارس الدول عنفاً أشد واقسى ضد الدول الأخرى، وغالباً ما يعبر عن موقف عدائى او وجود هدف محدد. ولا نعمم ذلك الى الدفاع عن النفس والوطن التي تلجأ له الدول لرد العدوان، وصد الهجمات المعادية، لأنها من مصاديق القوة. اي واجب طبيعي وديني وأخلاقي. والحديث مقصور هنا على مسألة الحروب الدولية ضد الدول والشعوب، التي بلغت ضحاياها الملايين من البشر، وهلاك الحرث والنسل، سيما عندما يتعرض شعب الى ابادة جماعية من قبل العدو. وهل التاريخ سوى سلسلة معارك وحروب بين الدول والشعوب والاقوام؟ وكلما تطورت آلية الحرب اتسعت رقعة العنف وانتشر الخوف والرعب وازداد عدد الضحايا، واتسعت اثار المعركة لتطال المدنيين، والعمران، والمصانع والمعامل والخدمات، وربما لا يمكن التكهن بآثار المعارك اذا نشبت باسلحة متطرفة وغير تقليدية.

وفعلاً بات ارهاب الدولة لا حصر لاساليبه وادواته، الا انها جمیعاً تعمق العنف وتوسيع مساحته، وتثير الرعب بين صفوف الناس وترويع الاطفال والنساء. فالجيوش اجهزة عنف، والمخابرات مؤسسات عنف وارهاب، والجواسيس رجال عنف، والاعلام شبكات عنف، بل كل شيء الان صار يصب في خدمة العنف والارهاب الدوليين. واصبح واجب على الدول الضعيفة تخصيص جل ثرواتها لتحكم امنها واتخاذ اجراءات احترازية، مادامت تتوقع اختراقات دولية، سيما اذا كانت الدولة الصغيرة دولة غنية. او

(1) غليون، د. برهان، الخطة العربية ... الدولة ضد الامة، مصدر سابق، ص242.

انها تضطر لممالة الدول الكبرى والاستجابة لكل طلباتها حفاظا على مصالحها. ويصدق على مواقف الدول الكبرى التي تثير الرعب في نفوس الشعوب المستضعفة ارهاب منظم، ويعتقد المفكر العربي ادورد سعيد ان (الارهاب، نظام عقلاني للقمع والسيطرة، اختراع اوربي جرى تطبيقه اساسا على شعوب غير اوربية. وارتکز نجاح الارهاب في العالم الاستعماري على حقيقة اساسية: التفوق العسكري غير المنازع، فحيث تصادم الاوربيون والسكان الاصليون كان الارهاب عبر المستعمر)⁽¹⁾

ومهما كانت علاقة الشعوب بالدول القوية الا انها تبقى تشكك في نواياها واهدافها، وليس ذلك موقفا مزاجيا وانما مبني على تجارب سابقة، اشدتها فترة الاستعمار في اواخر القرن التاسع عشر والنصف الاول من القرن العشرين الذي افني طاقات البلدان وبدد ثرواتها. كما (عملت العلاقات الاستعمارية على خلق صورة مخيفة عن المستعمر وكأنه يتسمى الى جماعة مختلفة من البشر، وكل التعابير المستخدمة لوصف المستعمر - مختلف، متواحش، بدائي، تقليدي - تعكس الفصل الحاسم بين المستعمر والمستعمرون. ان ادبيات الاستعمار أشد وقعا من الاحتلال العسكري. وبخلاف الاستعمار السياسي القديم ، فان الاستعمار الحديث فرض سيطرته بتحويل المستعمر من كائن يشق بنفسه ومتمكن مما يقوم به الى مخلوق لا يؤمن الا بقدرة الآخرين)⁽²⁾. لذ ظلت الذاكرة تكتظ بصور أليمة سببها عنف الدول المستعمرة (بالكسر). وهي صور متشحة بدم الشهداء والمخلصين من ابناء الشعوب المستعمرة (بالفتح). وظل الشك يساور جميع الشعوب حتى عندما تعرض الدول الكبرى مساعدتها لتخليصها من ورطة سياسية مثلا. ومنشأ الخوف اضافة الى تراكمات الماضي

(1) Edward said, Orientalism (New York: Pantheon Books, 1978)

(2) Martin Carnoy, as Catural Imperialism (New York:D. McKay. 1974) ,
عن، المصدر السابق، ص26.27.90

انها تعلم جيدا ان تدخل دولة في شؤون دولة اخرى، سيكون ضحيته الشعب نفسه. وهو الذي يتحمل تداعيات الحرب وآثارها المدمرة. ولا ينظر للمسألة من زاوية سياسية فقط، أي ذهاب نظام حكم واستبداله باخر، وانما: مقدار الخراب الذي يطال البلد، اثار الحرب نفسيا على الاجيال القادمة، اهدار ثروات البلاد، نهب التراث، تأثيرات الاسلحة الحديثة ومخاطر الاشاعات النووية، و...

من جهة اخرى تعتبر عمليات الغزو والاجتياح (اجتياح دولة لدولة) انتهاك لسيادة البلد، واستفزاز لمشاعر شعبه. فتكون ردة الفعل قوية جدا، بحيث يستهين المواطنون مع الاحتلال بلدهم بكل شيء، ويقدمون على العنف بكل وسائله. وهذا أمر لا يختص بشعب دون آخر. فالحروب كما انها عنف مركز تولد موجات عنف متالية ومتشعبة. ويعتبر العراق مثلا واضحا لهذه الحالة، اذ رغم موافقة الشعب الضمنية لاسقاط الطاغية والاطاحة بنظام حكمه، بعد معاناة طويلة، وتتابع الاحداث خلال حكم الطغمة الفاسدة لخمس وثلاثين سنة، خاض خلالهما الشعب مرغما عدة حروب داخلية وخارجية وذاقت ويلات السجون والتعذيب والحصار الاقتصادي والتخلف، وتشريد وتهجير وهجرة اربعة ملايين شخص الى دول اخرى، لكن رغم الموافقة الا ان الشعب استشط غضبا لوجود قوات الاحتلال او التحالف على اراضيه اكثر من الفترة اللازمة، فحدثت اعمال مقاومة، كان هدفها فقط وفقط محاربة القوات الاجنبية، او للتعبير عن غضبها وسخطها. ولا نريد بهذه الكلمة تبرير اعمال العنف التي تمارسها فلول النظام البائد والحركات المتطرفة التي وفدت الى العراق من بلدان اخرى، او تلك المدعومة من بلدان اخرى. لكن ايضا علينا الاعتراف بان بعض العمليات كانت بقصد المحاربة العلنية والصريرة للقوات الاجنبية، أي انها كانت تعبر عن موقف رافض لوجودها على ارض البلاد سيمما عندما شعر الشعب ان في وجودها اثاره للفتنة واطالة لمدى الحرب وويلاتها. أي ان وجود الجيوش الغازية والمستعمرة والمحتلة (كما في فلسطين) تمنع

الشعوب شرعية استخدام العنف لردعها والتصدي لخططها، لأنها تجد في وجودها تحدياً كبيراً لمشاعرها وسيادتها وترى من واجبها التعبئة الكاملة لتحول دون تمددها أو تجذرها. وربما سكوت الشعب العراقي مرحلة لانتظار نتائج المشاريع السياسية، كي لا يرتكب حماقات تسبب في تكبيده خسارة كبيرة. وربما تراكمات الماضي السياسي للنظام البائد كان لها دور في قبولهم انصاف الحلول ثمناً لحياتهم ومستقبلهم. ويبدو انهم على حق في تريثهم وتعقلهم ملابسات المواقف الصعبة التي تمر بها البلاد وقد لاح في الأفق هذه الأيام انفراج سياسي ربما سيتحقق للشعب الكاملة على أرضه وثرواته.

لقد كانت تداعيات العنف التي رافقت عمليات اسقاط النظام العراقي باهضة جداً، فقد كشف أول تقرير احصائي أمريكي اوائل عام 2004 (نذكر فقط ما يخص الاضرار التي لحقت بالشعب العراقي) ان نحو 11 الف عراقي قتلوا وأصيب قرابة 40 الفاً آخرين بجروح منذ بدء الغزو الأميركي للعراق في العام الماضي. وأفاد التقرير الذي أعلن عنه أمس تحت اسم «دفع الثمن» بأن اجمالي عدد القتلى في صفوف الجيش العراقي والمقاومة قبل إعلان الرئيس الأميركي جورج بوش انتهاء العمليات العسكرية الرئيسية في أول مايو(يار) العام الماضي يتراوح بين 4895 و6370، وأن عدد القتلى بين صفوف المدنيين العراقيين يتراوح بين 9436 و11317 في حين يصل عدد الجرحى المدنيين العراقيين إلى ما يقدر بـ 40 ألف عراقي، ثم تصاعدت وتيرة الاحصاءات⁽¹⁾.

وقال التقرير الصادر عن «انستيتويوت اوف بوليسي ستاديس»، وهو مؤسسة فكرية بحثية في واشنطن العاصمة، ان عدد القتلى الأميركيين وصل إلى 853 وإن باقي القتلى من قوات التحالف بلغ 99 جندياً حتى 18 يونيو

(1) كما اشرنا إلى بعضها في التمهيد، إذ أصبحت هذه الأرقام لا قيمة لها أمام الأرقام الجديدة المذهلة في حجم الخسائر البشرية والمادية.. وهذا التقرير يتحدث عن سنة 2003

(حزيران) الجاري. غير ان التقرير لاحظ ان معظم القتلى ماتوا بعد اعلان بوش انتهاء الجزء الاكبر من العمليات الحربية في اول مايو عام 2003 اذ بلغ ذلك العدد 693 من اجمالي 952.

وعن كلفة الحرب المالية قال التقرير انها ستصل الى 151.1 مليار دولار مع نهاية هذا العام.

ومن الآثار والكلفة التي عددها التقرير على العراقيين أنفسهم كلفة (اليورانيوم المنصب). إذ قال (البتاباغون) ان القوات البريطانية والأميركية استخدمت ما بين 1100 الى 2200 طن من الاسلحة المصنوعة من معادن مشعة او سامة اثناء حملة القصف في مارس (آذار) 2003 فقط. واستشهد التقرير بتقرير لمنظمة اليونيسيف التابعة للأمم المتحدة قالت فيه ان القصف الأميركي والغزو فيما بعد أدى الى تدمير 200 مدرسة، وان الآلاف من المدارس قد نهبت بعد الحرب اثناء الفوضى التي اعقبت سقوط صدام حسين ووصل الحضور في المدارس الى مستويات اقل بكثير مما كان قبل الحرب.

وقال التقرير أيضا ان معدل البطالة قد تضاعف من نسبة 30% تحت الحظر وفي أجواء الحرب الى 60% بعد الغزو الأميركي في صيف 2003. وانه على الرغم من ادعاءات ادارة بوش ان البطالة قد انخفضت ان الاحصائيات تقول ان واحدا في المائة فقط من قوة العمل العراقية البالغة 7 ملايين نسمة هي التي تشارك في عمليات وعقود اعادة البناء وهي نسبة ضئيلة للغاية، على حد وصف التقرير⁽¹⁾.

ولم يرصد التقرير الا الظواهر البارزة، والا فان الآثار اوسع مما ورد فيه، اذ طالت الحرب البنى التحتية وخلفت عددا كبيرا من المرضى والمعاقين والمفقودين، وهشممت المؤسسات والدوائر الخدمية، بل لحد الان لم يجر

(1) عن جريدة الشرق الاوسط اللندنية الصادرة يوم 23/6/2004.

تحليل شامل للعواقب الاجتماعية والنفسية الناجمة عن هذا الإرهاب المنظم. فما هي على سبيل المثال آثاره على البنية الشخصية للمستعمر؟ وكيف بدل في هيبة الإنسان العادي؟ وما هو الزخم الذي وقع على البنية الاجتماعية: العائلة، الجيران، المجتمع التقليدي؟ وبماية طريقة والتي أي مدى ساهم التعليم والتربية في ظل الأدلال الاستعماري الأوروبي في خلق مشاعر الشك بالنفس وكرهها وكتب النعمة؟⁽¹⁾.

وانما ركزنا على العراق بسبب الظرف الذي يمر به، ولكثره الملابسات التي احاطت بالوضع، والاجواء الصعبة التي مر بها الشعب في ظل نظام تعسفي دموي. لكن للاسف الشديد، فإن الشارعين العربي والاسلامي لم يتحملوا صدمة سقوط التمثال، رغم كل الموبقات التي اقترفها الطاغية السفاح بحق الشعب والتي باتت معلومة للجميع. اذ انقسم الرأي، وتصاعدت الاحتجاجات، سيما من قبل انصار النظام السابق، ممن كانوا عيالا عليه في نفقاتهم ومعيشتهم وهم عديد. وايضا من قبل اعداء الغرب بشكل عام وامريكا بشكل خاص ممن يرون في مواقفها من القضايا العربية والاسلامية تحيز كبير بل ويعتبرونها اساس الشر والظلم الذي يعم المنطقة اجمع.

ثم من الاسباب التي اعطت للعراق ميزة على غيره، كون البلد متعدد الاقام واللغات والديانات والمذاهب، ويتصف بسعة طيفه السياسي وعراقته معارضته وانتشار ابنائه في كل ارجاء العالم، وحداثة المشكلة، وابتلاءه بتدخل المنظمات والدول في شؤونه الداخلية، وغزاره ثرواته وموارده، وتميز موقعه الجغرافي، وقوة جيشه ومعداته، وتکالب اعداء والقوى المناهضة عليه، و... كلها اسباب اعطت لموضوع العراق ميزة خاصة وفرضت نموذجه على البحث والاستشهاد به في اكثر من موضع، والا فان ما احدثه العنف المنظم في

(1) شرابي، د. هشام، النظام الابوي واشكالية التخلف العربي، مصدر سابق، ص 91.

افغانستان، وهي دولة اسلامية وذات موارد كبيرة، ليس باقل مما حدث في العراق. وكذا حرب الثمانى سنوات بين العراق وايران، التي الحقت بالبلدين اضراراً بليغة، وما زالت تعانى منها كلا الدولتين.

واما ما يجري في ارض فلسطين منذ ستين عاماً فهو مصدق واضح وجلي لعنف الدولة ضد الشعوب الاخرى، وربما ليس له مصدق مشابه من حيث دوامه وسعة اثاره. اذ ما تنقله وسائل الاعلام يومياً من مأسى واضطهاد ورعب وعنف ونسف للبيوت والمؤسسات العربية، وتحطيم المدارس والمستشفيات، والقصص المركز المعتمد للمدنيين اثر كل اعتراض شعبي على ممارسات الكيان الصهيوني، يكفي شاهداً على العنف المنظم الذي تقوم به الحكومات الاسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني العربي والاسلامي، وبمرأى ومسمع كل الدول والشعوب في العالم، ولم تتلق اسرائيل موافق رادعة بل انها تتلقى كل يوم مزيداً من الدعم والامدادات والمساعدات. انها سياسة الكيل بمكيالين، التي امدت العنف بشحنات اطالت من عمره وعمقت اثاره. وتبقى الشعوب دوماً ضحية الارهاب المنظم التي تمارسه الدول. فارهاب وعنف الدولة من اخطر وربما اخطر على الاطلاق من أي عنف او ارهاب آخر. ويبدو ان هذا اللون من العنف والارهاب لا ينقضي ما دام هناك دول تشعر بالتفوق ولها مصالح وغايات في غزو واحتلال الدول والشعوب الصغيرة والمستضعفة. فهي مصدر لكليهما، أي حالة فعل العنف الذي تمارسه مباشرة، وحالة العنف المضاد التي توجد مبرراته وشرعنته. واحظر من الارهاب المسلح ارهاب الوسائل الحديثة، الاعلامية والمخابراتية، والارهاب الاقتصادي، والتجاري، و...، ولعل ارهاب وسائل الاعلام والقنوات الفضائية صار ملموساً من خلال دور بعض القنوات الفضائية في تبني الارهابيين وتلميع اسمائهم على انهم مقاومة وطنية او اسلامية، وباتت تلك القنوات الفضائية تمارس ما يسمى بـ "الاختراق الفكري" للمواطنين من خلال بثها لرسائل القتل والدمار

والتهديد والوعيد، وأصبحت تلك القنوات عن قصد او غير قصد ادوات لجرائم وكأنه يراد بها التشهير والتمجيد او لربما والاكيذ لربح مادي او اهداف ستكتشف للعالم بعد حين.

وخطورة الارهاب الاعلامي انه يدخل في كل بيت ومحل، ويتمكن من استنبات مفاهيم وقيم العداء والارهاب والقتل تحت مسميات وطنية او دينية فتضليل الناس، وتمرر مخططات عدائية لا يعيها المواطن العادي. ثم ان القنوات الفضائية باتت وسائل فعالة ومؤثرة وحينما تبني الدعاية لشيء تنجح في اقناع مشاهديها، سيما اذا كانت الفضائية او القناة التلفزيونية قد اثبتت مصداقيتها في بعض الاحيان فانها تكسب ود المشاهد وتقنعه بكل ما تقول. أي انها تحول الى مصدر موثوق بالنسبة له. وهنا تستغل وسائل الاعلام عادة ثقة الجمهور بها فتسرب (بطريقة واعية او غير واعية) الى وعي المستمع او المشاهد ما تريد ايصاله. وفعلا حققت وسائل الاعلام نجاحات كبيرة في هذا المضمار حتى باتت تعادل في تأثيرها قوة جيوش كاملة مجهزة، وربما اكثر. اذ طالما اقنعت وسائل الاعلام الشعوب المستضعفة بضرورة الاستعمار او صدقية الدول الكبرى او جدوى المشاريع التي تقيمها في بلدانهم. او انها تقوم بدعاية مضادة ذات تأثير واسع ونتائج عملية سرعان ما يتربّط عليها الغرض المطلوب.

وانما ركزنا على الاحداث الراهنة لانها اشد تعقيدا من الماضي، وما زال بعضها او تداعياته ماثلة للعيان وقد عاصرها الجيل الحالي، ويمكن قراءتها وتحصصها والكشف عن ملابساتها، كما ان الاحداث التاريخية باتت بعيدة عن واقعنا، وصارت ارقاما في بطون الكتب والمذكرات، والا فهي سلسلة فجائع ارتكبتها الدول بعضها ضد الآخر، وتکبدت البشرية خسائر لا تعد ولا تحصى، حتى ان ويلاتها احدثت ردة فعل لدى بعض الشعوب المتحضرة فاقفلت عن الحروب والارهاب المنظم، وتخلت عن امتلاك جيوش تكون وسائل لارتكاب العنف ضد الشعوب.

المرکات الیكترونية

لا نقصد بعنوان البحث مطلق الحركات الإسلامية وإنما خصوص الحركات التي مارست ومازالت تمارس عنفاً مسلحاً متبنياً (من خلال اعترافات أو تصريحات أو بيانات) رغم تداعياته الخطيرة. ويساهم هذا القيد في وضع باقي الحركات الإسلامية خارج دائرة العنف، فيقتصر البحث على الحركات التي تمارس الإرهاب باسم الدين والإسلام والجهاد في سبيل الله. إذ واجهت الحركات الإسلامية قاطبة حملة تشويه واستبعاد واقصاء متعمد من قبل جهات باتت تحملها وزر الاعمال الإرهابية التي تقوم بها حركات اصولية متطرفة. كما ان جهات اخرى استغلت فرصة العنف لتنفث سموها وحقدتها الدفين وتشن هجمات اعلامية مرکزة على الاسلام ذاته، وتحمّل مبادئ الرسالة مسؤولية العنف الدموي. وقد نجحت في تأجيج الفتنة العنصرية والطائفية. وتحمّل المسلمين ما تمخض من نتائج سلبية وحملات مسحورة. وكان في مقدمة المحرضين اللوبي الصهيوني المتشر في الغرب.

ان اطلاق الحكم على جميع الحركات الإسلامية جنائية بحق الحركات التي لعبت دوراً كبيراً في ايقاظ الامة، وساهمت في انتشار الوعي، واعادة للناس الثقة بدينهم الذي كاد ان يخسر دوره في ظل تدهور الوضع الحضاري. وهذا اللون من الاحكام يذكرنا بعصر اليقظة (او الصحوة العربية الاسلامية) حينما استفاق العالم على اصداء حضارة جديدة، شكلت تحدياً كبيراً للمنجز الاسلامي والعربي. فكان الموقف منها مختلفاً بل متبيناً بين المفكرين عموماً، اذ ارتكز جمع منهم الى منهج المقارنة بين الغرب والشرق للاجابة على سؤال النهضة (لماذا تقدم الغرب وتخلف الشرق)، فاستدعي ذلك استقراء الحالة ما قبل وما بعد النهضة الاوربية، ولما كان سبب التخلف في الغرب كما شخص ذلك فلاسفتهم ومفكروهم، هو الدين والتسلط الكنسي، لذا علق المغاربون النهضة على اقصاء الدين وقيم الاسلام عبر مطابقة لم تستوف شروطها، لسعة الفارق بين الحالة الكنسية والحالة الاسلامية، واختلاف الظروف الاجتماعية

والسياسية والدينية بين الغرب والدول الاسلامية. غير ان التيار الاسلامي المتمثل آنذاك بالسيد جمال الدين الحسيني الافغاني ومحمد عبده قد اجابت اخرى للسؤال المطروح بعد ادراكيهم حجم المخاطر المترتبة على هذا النمط من الاجابة. فكان له الفضل في طرح رؤية جديدة تحفظ خصوصية الاسلام وتحافظ على الهوية الدينية والوطنية للشعوب الاسلامية. اذ اكذب هذا التيار الذي يرتكز اساسا على تعاليم الدين الحنيف ان التطور الحقيقي ليس منوطا باقصاء الدين، وإنما العكس، لأن الاسلام دين يرفض الجمود والتخلّف، ويختزن مرونة عالية تمكّنه من مواكبة التطور الحضاري. وإن سبب التخلّف له اسبابه وملابساته وظروفه التاريخية والمنهجية، وإذا كان ثمة اشكالات وعلامات استفهام تحوم حول الدين، فإنها بالحقيقة تشكلت وفق قراءة خاصة له، من هنا دعا هذا التيار إلى نبذ الخرافات والاساطير وتشذيب الدين مما لحق به بسبب التفسيرات القائمة على مناهج خاطئة. أي انهم دعوا الى قراءة جديدة للدين توافق العصر وتأخذ بعين الاعتبار المستجدات الطارئة عليه والاستفادة من التجارب السابقة بغية تقديم رؤية متتجددّة له. اذن تعميم حكم الارهاب والعنف على جميع الحركات الاسلامية او التيار الاسلامي فيه قادر كبير من التجني على التاريخ والحقيقة، واضاعة لجهود جبارة بذلتها تلك الحركات من اجل ترسیخ قيم السماء والانسانية.

لا ندعى التطابق بين الحركات الاسلامية والاسلام كي لا تسرب علامات الاستفهام منها له، ولكن ايضا لا يصح ان نسلّبها هويتها الدينية واتساعها الشديد للإسلام، لا انه دين الاباء والاجداد او انه تراث يمثل الهوية والاصالة وإنما ظلت تتحرك تلك الحركات في آفاقه وتجتهد في فهمه وتعاني في استنطاقه لمعالجة الازمات التي تمر بها الامة الاسلامية، وحاولت استخلاص انظمة سياسية واقتصادية واجتماعية منه، ما زالت تجد فيها بديلا لحل الازمات ومواجهة التحديات التي تعصف بالامة الاسلامية.

أي ان الاسلام بالنسبة لهذا الحركات ما زال رهانا قويا، تجد فيه ملاذها للخروج من نفق الظلم والتبعية. وكان البعض متفاعلا معه الى حد اقدم على تأسيس مشاريع لاسلمة الفكر والعلوم والمناهج، كمقدمة لاسلمة المجتمع والحياة (مشروع المعهد العالمي للفكر الاسلامي - امريكا، وهو احد تجليات الصحوة الاسلامية بمفهومها العام). وهي جهود كبيرة ولها ايجابياتها كما لها سلبياتها، ولسنا نهتم بمناقشة صحة الافكار هنا بقدر اهتمامنا بتقييم الجهد السلمية التي قدمتها الحركات الاسلامية، كي يتتوفر البحث على القدر اللازم من الموضوعية والانصاف، غير ان الحركات الاسلامية تختلف منهجا واسلوبا، بل يتوجل الاختلاف بينها ليشمل مساحات من العقائد والافكار والرؤى، تترشح عنها مواقف وتصریحات متباعدة. فبعض الحركات مغلق، متحجر، يرفض الاصلاح والتجدد. او سلفي تقليدي عصي على التغيير، وبعضاها الآخر منفتح يؤمن بالعمل الديمقراطي والمشاركة السياسية، يطالب بالاصلاح والتجدد (وان كانت بنسب متفاوتة). اذن يحاول البحث القاء الضوء على الحركات التي تصدت للعمل المسلح من موقع المسؤولية الدينية والشرعية. وتورطت فعلا بعمليات انتحرارية ايمانا منها بصحة عملها وعدم مخالفته لمنطق الشريعة الاسلامية. فيجب اولا التعرف بشكل مكثف وخطاف على نساء الظاهرة الاسلامية بشكل عام وكيفية تكون الحركات بعد تعريفها، واستعراض اهم انجازاتها كي لا تغبن، ويتبين الفارق بينها وبين الحركات المتطرفة، لتتعرف بعد ذلك على اهداف ودواعي اللجوء للعنف المسلح من قبل تلك الحركات.

الحركات الاسلامية .. التعريف

رغم اتساع الظاهرة الاسلامية وتعدد اسمائها: الصحوة الاسلامية، التيارات الاسلامية، الحركات الاسلامية، النهضة الاسلامية، الحركات الاصولية، و..،

وانتشارها في كافة البلدان الإسلامية وكثير من الدول غير الإسلامية، لكن ما زالت الظاهرة بحاجة إلى المزيد من البحث والتنقيب لتفصي فضاءاتها الفكرية والعقيدية الحقيقة وتفكيك بنيتها المعرفية والكشف عن سياقاتها لتاريخية وبرامجها السياسية. إذ رغم المناوش العلنية لبعضها ما زالت هناك مساحة واسعة يلغها لغموض بسبب سرية العمل وضرورات المرحلة التي تمر بها. فليس كل نظريات الحركات الإسلامية ومتبنياتها وافكارها وأرائها مكتوبة ومنتشرة، فبعض الحركات لا يتتوفر عنها ما يساعد على دراستها فكريًا وعقيدياً، لو لا ممارساتها التي تؤكد وجودها، وبعض آخر لا تمتلك سوى كراس واحد كما بالنسبة إلى حركة الجهاد الإسلامي المنشقة عن الاخوان المسلمين. وهذا الوضع يجعل بعض الآراء مجرد تكهنات أو تحليلات قد لا تقوم على أساس علمي صحيح. ورغم أن التجارب العملية والتاريخية تشي بموضوع البحث لأنها تطل على الحركة من داخلها، إلا أنها نادرة بالنسبة لكتير من الحركات. وإذا كانت هناك مؤلفات وبرامج عمل منشورة لبعض الأحزاب الإسلامية كالاخوان المسلمين وحزب التحرير فإن الحركات الأخرى لا تحظى بالقدر نفسه من الكتب والمطبوعات. كما بالنسبة إلى حزب الدعوة الإسلامية التي اضطر باحث مثل عبد الله فهد النفيسي إلى دراسته فكريًا وعقيدياً من خلال مؤلفات مؤسس الحزب الشهيد السيد محمد باقر الصدر⁽¹⁾، التي ليست

(1) النفيسي، د. عبد الله فهد، الفكر الحركي للتيارات الإسلامية.. محاولة تقويمية، في كتاب: الحركات الإسلامية والديمقراطية.. دراسات في الفكر والممارسة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1999م، ص 209. وانظر ايضاً: المستقبل العربي، السنة 17، العدد 186 (آب / اغسطس 1994)، اصدارات المركز نفسه. يقول الكاتب: يواجه الباحث في شؤون حزب الدعوة الإسلامية وتطور طروحاتها وتغييرها من باقي الطيف الحركي الشيعي مشاكل كبيرة في رصد المراجع النظرية التي تبحث في هذا المجال. ولذا كان من اللازم البحث عن وثائق الحزب السياسية مباشرة لقلة الدراسات التي حللت من خارج المخوب مواقفه ونظرياته في العمل السياسي. وحتى هذا الامر =

بالضرورة تمثل اراء التنظيم والحزب كحزب، وان كان هناك تبني لها من قبل الاعضاء، وهي مسألة طبيعية اذ ثمة مستجدات تفرض عليه مواكبتها وتقديم رؤى اكثراً انسجاماً. لكن تبقى افكار الشهيد محمد باقر الصدر وكتبه المعين الاساس لفکر هذا الحزب. لهذه الاسباب وغيرها لا نعثر على تعريف للظاهرة الاسلامية او الصحوة الاسلامية يفي بشروطه، وانما ثمة شروح وتوضيحات لمعالجها وخصائصها. وهذا يكفي ما دامت الصحوة ماثلة تمارس دورها داخل المجتمع، ويمكن رصد حركتها ودراسة فكرها من خلال ما تطرحه من اراء ومفاهيم حول العقيدة والسياسة والثقافة و... أي ان شدة حضورها يعني عن جهد تعريفها وتحديد ماهيتها. وهذا لا يعني ابداً عدم وجود محاولات لتعريفها. فيرى بعض الباحثين: ان (المقصود بالحركات الاسلامية عموماً، وفي أي قطر كان، هو انها تجمع أفراداً مسلمين، في هيئه لها نظام خاص بها، يؤمنون في أعماق قلوبهم بالاسلام في حياتهم اليومية. وبعبارة أخرى، الحركة الاسلامية هي مسيرة لجماعة من المسلمين، مثلهم الأعلى شرعاً الاسلام وهو القوة الدافعة للحركة او الحافز لها) ⁽¹⁾.

ويبدو على التعريف انه اقرب للشرح منه الى التعريف، وانه فضفاض او غير مانع وطارد للاغيار (كما في الشرط المنطقي للتعريف) ومن السعة يمكن معها صدقه على تجمعات ليس لها خصائص الحركات الاسلامية كالطرق الصوفية، التي هي تجمع لافراد مسلمين ايضاً، او أي جمعية او منظمة او

= ليس بيسور لسرية الحزب وبعده عن مجالات الاختتاك الفكري مثل حزب التحرير والاخوان والجهاد. من وجدنا ان أفضل مدخل الى هذا الموضوع هو رصد المرشد الروحي للحزب المذكور السيد محمد باقر الصدر، الراحل من خلال كتبه المنشورة التي يتبعها الحزب كدليل على مقولاته وطروحاته.

(1) ابو السعود، محمود، مشكلة المدلولات والقيادات، في: النفيسي، الحركة الاسلامية رؤية مستقبلية.. اوراق في النقد الذاتي، القاهرة، مكتبة مدبولي، 1989، ص 354.

تجمع آخر. ثم ان هذه التعريفات التي تتكرر كثيرا بين المسلمين تطابق بين الحركات الاسلامية والاسلام، ومثل هذا المنحى يقود الى اتهامات التكفير والغلو في الخصم، وقد ينتهي بالطرف والارهاب⁽¹⁾.

ويعتبر بعض الباحثين الظاهرة الاسلامية او الصحوة الاسلامية: (حالة تجد الامة فيها نفسها وقد وعى ذاتها وعرفت من حولها وأدركت أبعاد عصرها، فاستشعرت قدرتها على الاستجابة للتحديات التي تواجهها وعلى التحرر من التبعية للأخرين، واعتمدت منطق الفعل وصاغت ارادة الامة)⁽²⁾.

او ان (الحركات الاسلامية كائن اجتماعي متولد من رحم المجتمع ونتيجة شروط معينة، وهي ليست اجنبية او مخلوقة اسطوريا خارقا للعادة، هكذا هي، ومن هذه الزاوية المنهجية يفترض ان تدرس. فهي وليدة بنية معقدة شارك في تنجزها اللاوعي والوعي معا، الذاكرة والواقع، الحنين والامل)⁽³⁾. ولا شك ان كلا التعريفين جهد علمي يتبع التعرف على معالم الصحوة الاسلامية او الحركات الاسلامية ويختزن صورة جلية ومكثفة عنهما.

وليس هناك ضرورة ملحة لوجود تعريف دقيق يستوفي شروط الحد في المنطق (أن يكون التعريف بالجنس والفصل، او الجنس والخاصة) لانها أصبحت واضحة في معالمها الكلية وليس التفصيلية: انتماها، عقيدتها، امتيازها عن الحركات والاحزاب العلمانية. ولعل بقاء التعريف مفتوحا على تطورات الظاهرة الاسلامية الخاضعة لظروف موضوعية وعوامل ذاتية سيكون

(1) علي، د. حيدر ابراهيم، التيارات الاسلامية وقضية الديمقراطية، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية، 1996م، ص 31.

(2) الدجاني، د. احمد صدقى، الصحوة الاسلامية ومشاريع الهيمنة الاجنبية، في: الصحوة الاسلامية وهموم الوطن العربي، عمان، مندى الفكر العربي، 1987، ص 130.

(3) جابر، د. حسن، مجلة المنطلق، بيروت، العدد 106 - شتاء 1994، ص 5.

لصالحها، لقدرته على الاستجابة وعدم التقوّع في حدود التعريف. اذ من خصائص التعريف ان يكون مانعاً للدخول الاضداد والاغيارات مما يعني انه سيجمد على خصائص الظاهرة او الحركة الاسلامية كما هي في مرحلة تعريفها، ويرفض استيعاب ما يطرأ عليها من مستجدات وان كانت تشكل جزءاً من ماهيتها، فيصاب التعريف حينئذ بخلل يعجز عنه اعطاء صورة كاملة عن مضمونه. وبشكل عام، لو اردنا تعريف الحركات الاسلامية تعريفاً اولياً لمواصلة البحث نقول: (هي حالة وعي، تتطلب بعض شرائح المجتمع عندما تواجه الامة نوعاً من التحديات والازمات، تتجلى في محاولة اعادة تشكيل العقل، وصياغة واقع يقوم على تعاليم الاسلام، والتحرك وفق مناهج محددة).

الركائز الاسلامية .. الركائز الفكرية

ثمة ركائز فكرية تميز الحركات الاسلامية عن غيرها من الحركات الأخرى، اهمها:

اولاً: تنطلق الحركات الاسلامية في عملها من موقع التكليف الشرعي، والواجب الالهي. أي تعتقد ان عملها يمثل استجابة لا وامر الله تعالى، وبالتالي فهي لا تهتم بالنتائج بقدر اهتمامها بمسألة فراغ الذمة من الواجب الشرعي (كما يعبر الفقهاء)، وضمان مرضاة الله تعالى، وعدم المواربة في الآخرة. ولنظرية التكليف (أي التكليف بها كأحكام شرعية مستقلة غير مترابطة). واتيان الواجب الشرعي، او منطق فراغ الذمة، تداعيات خطيرة اذا كانت تعني التخلص من مسؤولية الواجب الشرعي بأي شكل، والنظر الى ذات التكليف الشرعي بشكل مستقل غير مرتبط بغيره من الاحكام الشرعية، وبغض النظر عن تداعياته، وتأثيراته المباشرة وغير المباشرة على الانسان والمجتمع والدين. فحينما يقبل (الداعية) على عمل ما لا يلحظ سوى انه تكليف شرعي يجب

اداؤه، لكن هل سيؤثر هذا العمل على سمعة الاسلام والمسلمين؟ هل سيترك اثرا سلبيا في نفوس الآخرين، فيعمق الشرخ بينهم وبين الدين الحنيف؟ كل ذلك لا يؤثر على درجة حماسه واندفاعه لاتيان الواجب، لأن السوعي لديه محاصر، مقموم، لا يعي ما حوله. وليس في هذا اطلاق، بل ان الاستثناء كثير بعد ان تطور وعي بعض الحركات الاسلامية وصارت تفكر جيدا بتداعيات أي عمل تقوم به على صعيد عالمية الدعوة وعلاقتها بالآخر المختلف، الذي اعتاد التعميم، وقياس الكل على بعض المفردات والممارسات الخاطئة، والمرفوض من قبل كثريين. لكن لا شك ايضا ان بعض الحركات ارتدت اكثر تمسكا بمنطق فراغ الذمة ونظرية التكليف، فمزقت ممارساتها صورة الاسلام الانساني، الذي اساء بعض المسلمين فهمه.

ثانيا: كما ان الداعية لا تهمه تداعيات عمله على مستوى الاسلام والدعوة، ارتكaza الى منطق براءة الذمة ونظرية التكليف، كذلك لا تزعجه تداعيات العمل على المستوى الشخصي. بل يحسب الموت شهادة، والتضحية ضمانا لمرضاة الله تعالى. فيقدم على أي عمل يكلف به من قبل مسؤوله الحركي على أساس انه واجب مقدس، وليس في خلده اما النصر او الشهادة.

ثالثا: بما ان العمل الدعوي واجب شرعى وتكليف الهي، يجب الاتيان به فهو لا تحده حدود ولا ينقضي امده. ويبقى الداعية عاملا لله تعالى وفقا لمنطق براءة الذمة ونظرية التكليف. كما انه يعتقد ان العمل متعين عليه بالذات، بعد ان تصدى له بارادته. فهو مصدق لقوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ كُنْتُمْ مُّنْكَرٌ فَإِنَّمَا يَدْعُونَ إِلَى الْغَيْرِيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَرْوُفِ وَيَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُفْتَهُوكُمْ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾⁽¹⁾. او ان واجب الامر بالمعروف متعين فيه، بعد تصدى له (اذا كانت الغريضة واجبا كفائيا)⁽²⁾.

(1) سورة آل عمران، الآية: 104.

(2) الواجب الكفائي اذا قام به جماعة سقط عن الآخرين.

ثالثاً: ان خلاص المجتمع من آفات التخلف والانحطاط والضعف والفساد والتردي والفقر والحرمان والخوف لا يتحقق، كما تعتقد الحركات الإسلامية، الا بعودة الإسلام النقي إلى الحياة الاجتماعية. أي ان الإسلام يشتمل على نظام اجتماعي يتسم بالفضيلة والعدل والأنسانية والازدهار والحرية والامن والرحمة. ويستطيع ان يحقق ما عجزت عن تحقيقه الاشتراكية والرأسمالية، لانه نظام الهي يوازن بين مصالح الفرد والجماعة، وبين المادي والروحي، وبين متطلبات الحياة والأخرة، ويضمن حقوق الجميع بشكل متساوٍ . فالنظام الذي تبشر به الجماعات الإسلامية، ويكون مصدره القرآن والسنة النبوية الشريفة، يمثل حلم البشرية على طول التاريخ، ويؤتيها الشعوب في كل عصر وزمان.

رابعاً: تعتقد الحركات الإسلامية بمثالية الإسلام. وأنه شامل لجميع مناحي الحياة، ويتوفر على تشريعات تغطي حاجة الفرد والمجتمع، مروراً بالسياسة والاقتصاد وال العلاقات الدولية. ولم يترك الإسلام شيئاً شخصياً او اجتماعياً الا وله حكم شرعي انطلاقاً من (ما من حادثة الا وله فيها حكم). او باعتبار ان الإسلام (نظام كامل شامل للحياة). بل تلاحق تشريعاته الإنسان في كل لحظات حياته الشخصية والاجتماعية. لذا ترفض الحركات الإسلامية الانظمة الحديثة، الا في حالات الضرورة القصوى، ارتكازاً إلى نظرية الاكتفاء الذاتي في باب التشريعات والأنظمة.

والحقيقة ان الإسلام لا يشتمل على أنظمة جاهزة في مجال الاقتصاد والسياسة، كما هو مصطلح الانظمة راهناً، وإنما ثمة مبادئ عامة، في هذه المجالات، اجتهد بعض الفقهاء والمفكرين في تشييدها. غير ان المنطق الأيديولوجي للحركات الإسلامية والدعاة بشكل خاص يصر على وجود منظومة كاملة من التشريعات الالهية التي تمنع الاستفادة من التجارب البشرية، ونتائج العقل الإنساني، فصارت هناك سياسة إسلامية واقتصاد إسلامي بل علم نفس إسلامي وعلم فلك إسلامي و.. والقائمة طوينة.

لكن ينبغي الالتفات الى أنه ثمة فارق بين اطلاق صفة (اسلامي) لانتساب العلم الى جهة اسلامية او عالم او مفكر اسلامي، وبين اسلامية العلم باعتبار انتمائه للنص الديني (القرآن والصحيح من السنة النبوية)، وعندما نفي الثاني لا نقصد به الاول، كما ان العلوم لا تكتسب صفة دينية او قومية، فلا يقال فيزياء غربية واخرى شرقية، او كيمياء مسيحية وكيمياء اسلامية، وانما هي نتاجات انسانية لفائدة البشرية جموعا. فتسمية العلوم بالاسلامية لا مبرر لها ايضا من هذه الجهة.

وعند مراجعة الانتاج الفكري للحركات الاسلامية فيما يخص الاقتصاد والسياسة مثلا، لا نجد نظرية (كما هو مفهوم النظرية حديثا) او نظاما علميا مستلا من النصوص الدينية، وانما علوم جاهزة تجري اسلتمتها، او مواءمتها مع النص. او تجارب خاصة بال المسلمين فتنسب الى الاسلام. او طموحات دعوية قياسا على قدرة الفقه الهائلة في انتاج الاحكام الشرعية، سواء استنباطا من النصوص او استنادا للقواعد الاصولية، التي اتجهها الاصولي عبر التاريخ، ومكنت الفقيه من التمادي في اصدار الاحكام الشرعية. في بينما تجد التشريعات في النص الديني واضحة ومحددة تجد الموسوعات الفقهية خرجت عن سطوة الاحصاء، عددا وسعة. وبات الفقيه لا يكف عن الافتاء في كل شيء، ولا يسمح للانسان ممارسة دوره في الحياة من خلال تجاربه واستخدام عقله الذي هو هبة الالهية لتمكن الانسان من خوض معركة الحياة والوصول الى بر الامان بسلام... لهذا لا غرابة ان تجد العقل المسلم محظطا، سطحيا، بسيطا، انفعاليا، لانه اعتاد الاجوبة الجاهزة، وادمن التقليد، وحسم مسألة الآخرة باتباع ما يصدر عن الفقيه، فتحرر من مسؤولية البحث والمتابعة والعمل، والانتاج.

خامسا: تنظر الحركات الاسلامية الى المجتمع نظرة سلبية، تتراوح بين الانحراف والجاهلية مرورا بالفسق والضلال والعصيان والفساد والانحطاط. وهذه النظرة السلبية كانت وما تزال المسوغ لعمل الحركات الاسلامية داخل

المجتمع، الا انها ليست السبب الوحيد كما سيأتي. فهي ترى المجتمع ضالاً تجب هدايته، وعاصياً يجب معاقبته، وفاسداً ينبغي اصلاحه، ومنحطًا خلقياً يجب انقاذه. أي ان الحركات الاسلامية لا تعامل مع افراد المجتمع على اساس الاختصاص العلمي واحترام وجهات النظر وحرية الرأي والعقيدة، لأنها ليست من جملة مقاييس التقييم لديها، التي تنحصر عادة بمدى ايمان الشخص والتزامه بالشريعة الاسلامية. لذا فالفرد اما ملتزم دينياً او فاسق. والبلد اما دار ايمان، او دار كفر. واما الاسلام وشهادة الشهادتين، فلا تعصم الانسان الا في حدود، لانه ليس مقاييساً لكل شيء، وهو الموقف التاريخي نفسه تجاه تعريف المؤمن والكافر ومفترف الكبائر، الذي افرز المعتزلة عندما اعتزلوا النزاع حول فاعل الكبيرة، وقالوا انه منزلة بين منزلتين.

ثمة فارق عندما ترى في افراد المجتمع اخاً لك في الدين او شريكاك في الخلق⁽¹⁾، او تعتقد انه انسان عاصٍ، فاسق، منحط، منحرف. ففي الحالة الاولى تنظر لهم بعطف ورحمة وحنان، وتتمنى لهم الخير والهداية ومعرفة الحقيقة والرجوع عن معصية الله والكف عن اقتراف الكبائر من اجل سلامه النفس والمجتمع. فتتألم لهم وتشاركهم همومهم وآلامهم وتقدر مشاعرهم وانسانيتهم وتحترم رأيهم ووجهة نظرهم، وتناظرهم على اساس لا احد يملك الحقيقة المطلقة، وانما وجهات نظر ولكل طرف ادله وبراهينه، وبالتالي فلكل واحد قناعته ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ﴾، ويترك امره الى الله، ان شاء غفر له، او عذبه

(1) من كتاب للإمام علي^a إلى مالك الأشتر عندما ولاه مصر، جاء فيه: (وأشعر قلبك الرحمة للرّعية، والمحبة لهم، واللطف بهم، ولا تكونن عليهم سبعاً ضارباً تقتضي أكلهم، فإنّهم صنفان: إما أخ لك في الدين، وإما نظير لك في الخلق، يفرط، منهم الرّذل، وتعرض لهم العلل، يؤتى على أيديهم في العمد والخطايا، فأعطيهم من عفوك وصفحك مثل الذي تحبّ أن يعطيك الله من عفوه وصفحه، فإنّك فوقهم، ووالله الامر عليك فوقك، والله فوق من ولاك! وقد استكفاك أمرهم، وابتلاك بهم).

انظر: كتاب نهج البلاغة للإمام علي الكتاب رقم: 153.

﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ﴾ هو ولي امرهم في الدنيا والآخرة، ما دام لا يؤثر سلبا على أمن المجتمع. وإذا كان انسانا مسالما في اساليبه وحواره على الداعية ان يماشه في ذلك دون اللجوء الى العنف، لانه سيكون حبيذا ضعفا وانهزاما وعجزا عن مواجهة الحجة بالحججة والدليل بالدليل والبرهان، الذي هو منهج القرآن الكريم في حواره مع الآخر.

واما في الحالة الثانية، عندما تتعامل مع افراد المجتمع وهم عصاة بغاة خارجين على قانون السماء يستحقون العقوبة والعذاب، فانك لا تشعر تجاههم باي ود او احترام، ولا تتعامل معهم الا وفق منطق الابوة والولاية والفوقيه. ورفض كل ما يتسب الى فكرهم وعقيدتهم. وتعطي لنفسك صلاحيات واسعة تضعهم امام خيارين اما الالتزام المطلق او الكفر المطلق، لترتب على كل واحد اثاره واحكامه. وبالتالي فانك ستعكس صورة سيئة عن الانسان الداعية وعن الحركة التي تنتهي لها.

واذا كان ثمة استثناء لهذه الحالات (وهو موجود) فان الحركات القائمة على فكر الشهيد سيد قطب لا شك انها تحكم بضلال المجتمع، الذي يعتبره قطب مجتمعا جاهليا ينبغي التعامل معه على هذا الاساس.

سادسا: تنظر الحركات الاسلامية الى حكومات الدول الاسلامية انها لا تحكم بما انزل الله، ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون، الظالمون، الفاسقون⁽¹⁾: لذا فهي اذا لم تكن هدفا قريبا للتغيير فيجب العمل على اسقاطها واقامة الحكم الاسلامي الذي يكفل تطبيق الاسلام ويحقق حلم الانبياء. ولكل حركة اجندتها في الوصول الى السلطة. بل حتى الحركات التي ترفع شعار الدعوة والاصلاح سرعان ما يتكشف برنامجها السياسي وطموحها في الوصول الى الحكم. اي ان الحركات الاسلامية تجد ما يبرر عملها

(1) انظر سورة المائدۃ، الآيات: 42 - 47

السياسي، اما لتوقف تطبيق الشريعة الاسلامية على وجود الدولة، او لتوقف العمل الاصلاحي واجتثاث الفساد عليها، او تحقيق ما تصبو اليه البشرية من عدل ورخاء في ظل الحكم الاسلامي الموعود.

سابعاً: كانت الحركات الاسلامية ترفض المشاركة في الحكم في ظل الحكومات القائمة، وترفض الترشح للانتخابات البرلمانية، او التحالف مع الاحزاب السياسية. باعتبارها ايديولوجيات لا تلتقي مع ايديولوجية الحركات الاسلامية. لكن طرأ على هذا الموقف تغير ملحوظ فتحالفت الاحزاب الاسلامية مع قوى واحزاب وطنية، وخاصة الانتخابات، وحققت نتائج ايجابية في عدد من الدول كمصر والاردن والكويت والسودان واخيراً العراق.

ثامناً: اتصفت الصحوة الاسلامية بشكل عام بالحركات الاسلامية بشكل خاص في متبنياتها الفكرية بالوسطية (كما يعبر الشيخ يوسف القرضاوي). أي ان تلك الحركات تبنت، سيما راهناً، منهاجاً يبعدها عن التطرف، وما زالت تفخر باعتدالها وتوازنها، فالامة الاسلامية امة وسط بين الامم. ولا يصح ان تحسب الحركات الاسلامية المتطرفة على تيار الوعي والوسطية التي ميزت الحركات الاسلامية. فهي تمثل الرأي الاسلامي المعتدل وتدافع عنه وتسعى الى تطبيقه، ويتوافق هذا الفكر الطبيعة البشرية. فهو يقر بغرائزها ونزواتها، الا انه يسعى لتنقيتها والسمو بها وتهذيبها.

وعلى الصعيد السياسي، يؤكّد على اهمية المشاركة السياسية من خلال نظام الشورى، الذي يعطي للشعب حق اختيار الحكم، واعطاء المشورة لهم ومراقبة التزامهم بالشريعة. وبهذا تتفق هذه الحركات مع روح الديمقراطية الغربية، وان لم تلتزم بكل اشكالها واساليبها.

كما يؤمن هذا الفكر ان لا رهبانية في الاسلام، فالعلماء هم قوم متلقون او متخصصون في علوم الشريعة لا يشكلون جماعة ثيوقراطية حاكمة، كما

كان حال الاكليروس المسيحي في العصور الوسطى. وإذا قام الحكام ببعض الوظائف الدينية كامامة المصلين أو القضاء وفض النزاعات، فذلك لا يمنحهم صفة القدسية، أو يجنبهم النقد والمساءلة.

ويعتبر العمل المصدر الشرعي الوحيد للحصول على الشروة وتراكمها. ويذهب إلى الاعتراف بالملكية الخاصة وحمايتها في كل المجالات ما عدا الملكيات العامة كمصادر المياه والطاقة مثلاً.

والى تحريم الربا، وتحريم الاتجار بالمحرمات واستهلاك السلع الممنوعة شرعاً مثل الخمور والمخدرات.

وعلى الصعيد الاجتماعي يعتبر الأسرة أساس المجتمع، وللمرأة حقوق متساوية لحقوق الرجل، وإن كانت مختلفة معه. واقرار التعددية الدينية، مع ترتيب حقوق والتزامات مختلفة للمسلمين ولاهل الكتاب.

ويمقت هذا الفكر التفاوت الطبقي الشاسع رغم اعترافه بوجود الطبقات، ويرسي عدة معايير لمراقبة الثروات الطائلة. ويؤكد على الحاجات الضرورية للفقراء والضعفاء والآيتام والكهول.

ويعتمد البحث على طلب العلم والمعرفة والتطور التكنولوجي ما دامت لا تتعارض مع قيم الإسلام⁽¹⁾.

(وعلى ضوء ما سبق لا يمكن الزعم بأي حال بأن الإسلام الاصولي يمثل ايديولوجية متغيرة. والحقيقة أن السواد الاعظم من الاصوليين في الوقت الحاضر معتدلون تماماً قولًا وفعلاً. وبالرغم من حماسهم المتائج في الدعوة لرؤاهم، إلا انهم لا يلجأون للعنف بصفة عامة. ويتمثل الاستثناء الوحيد لهذه

(1) انظر: ابراهيم د. سعد الدين، الصحوة الإسلامية المعاصرة، في (الصحوة الإسلامية وهسموم الوطن العربي) مصدر سابق، ص 397.

القاعدة فيمن يمكن أن نطلق عليهم الجماعات المتطرفة. وهكذا ، فانه على امتداد قرن كامل هو عمر الدعوة الاصولية الاسلامية الحديثة، كان اهتمامها الأساسي منصبا على التوعية الدينية وتأكيد الالتزام بقيم الاسلام وتعاليمه الشرعية والأخلاقية، وممارسة ضغوط سلمية على الحكم لدفعهم لاعلاء كلمة الاسلام) ⁽¹⁾.

الدكان الاسلامية.. الاجازات

يقول الداعية الاسلامي الدكتور الشيخ يوسف القرضاوي: (من المعاصرين من ينكر ان ثمة صحوة، لانه لا يرى في كل ما جاءت به الصحوة الاسلامية الا الجلابيب القصيرة، واللحى الطويلة، والخشونة في الدعوة والخلافة والسلوك. وهذا لعمري ظلم ان تصور الصحوة بهذه ، فهذه الصحوة قد نفع الله بها كثيرا من ابناء الجيل، فاهتدوا بعد ظلال الفكر، واستقاموا بعد انحراف السلوك، واستيقظوا بعد غفلة القلب، واهتموا بقضايا أمتهم الكبرى بعد ان كان اهتمامهم بتوفيق الامور.

عرفوا القرآن تلاوة وفهمها، وعرفوا الحديث حفظا ودرسا، وعرفوا السيرة النبوية هديا ونورا، وعرفوا الشريعة مرجعا ومنهجا، وتحررروا من التبعية الفكرية، والنفسية، للغرب والشرق، ولم يعد اعتزازهم الا بالاسلام، ولا همهم الا تحكيم شريعته، وتوحيد أمته، وتحرير أرضه، ترى منهم الصائمين والقائمين والركع السجود.

وآخرون لا هدف لهم الا هم بطونهم ، وشهوات فروجهم. أضاعوا الصلوات واتبعوا الشهوات، وباعوا أنفسهم بشمن بخس، شنة سكر، أو عيبة خدر، او فورة جنس، او سهرة مجون.

(1) المصدر نفسه.

ان من الظلم للحقائق ان نغفل كل ما يقوم به جيل الصحوة من علم وعمل، وبذل وعطاء ولا نذكر الا جلابيب الرجال ونقب النساء! ⁽¹⁾.

اذن يمكن لنا تلخيص انجازات الحركات الاسلامية، مع التأكيد ان هذه الانجازات لا تعني عدم وجود ملاحظات على الحركات الاسلامية بشكل خاص والتيار الاسلامي بشكل عام، ولا تعني التطابق التام بينها وبين الاسلام او التعالى على النقد والمراجعة، او ان لها ما للنص الديني من قداسة، او انها تمثل الجانب التطبيقي للإسلام دون غيرها من التطبيقات الأخرى، او كونها فوق التاريخ.

ابدا، فثمة ملاحظات اساسية على الفكر والمنهج والثقافة، وهناك اختلاف وتباين في وجهات النظر، لم يحن موعد مناقشتها الا ما يخص الموضوع، أي علاقة تلك الحركات بالعنف والارهاب. وما ذكر كان لاجل تحقيق قدر كبير من الموضوعية والامانة التاريخية.

1 - كان للحركات الاسلامية تاريخيا دورا كبيرا في محاربة الاستعمار وتقويض سلطة الاحتلال التي توغلت في البلاد الاسلامية وسلبتها حريتها وكرامتها. فكانت تلك الحركات تواجه العدو في الخطوط الامامية لمعارك الانعتاق والتحرر، وقدمت ضحايا كبيرة على هذا الطريق.

2 - كان للحركات الاسلامية دورا أساسا في نيل الاستقلال وتقرير مصير الشعوب. بعد مسيرة جهادية طويلة استطاعت خلالها تعبئة الشعوب المسلمة حتى تحقيق الاستقلال والسيادة الوطنية.

3 - للحركات الاسلامية دور في كشف المؤامرات ومشاريع الهيمنة الاقتصادية على منابع الثروات في البلدان الاسلامية، وملحقة تحركات

(1) القرضاوي، د. الشيخ يوسف، الاطار العام للصحوة الاسلامية المعاصرة، في (الصحوة الاسلامية وهموم الوطن العربي) مصدر سابق، ص20.

الحكومات في اتفاقياتها الاقتصادية مع الدول الأجنبية، فكانت تمارس دور المراقب والراصد نيابة عن الشعب، المقصى دوره أساساً عن الحكم.

4 - تعريف الأمة الإسلامية بدورها وحقوقها وواجباتها، والضغط باتجاه رفع مستوى الوعي لديها كي تتمكن من التصدي للمشاريع التآمرية ضدها وضد مصالحها، والمطالبة بحقوقها.

5 - حاولت بعض الحركات الإسلامية الارتفاع بالأمة إلى مستوى الشعور الإسلامي بعد التخلص من الطائفية التي مرت بها وفتت مراكز القوة فيها. والقضاء على بؤر التفرقة والتشتت.

6 - ثبّتت بعض الحركات الإسلامية التجديد والاصلاح الديني وقامت بمحاولات هامة على صعيد الفكر والعقيدة ودعت بشجاعة إلى تخلص الدين من شوائب الخرافية والترهل. واعطاء صورة مغايرة للدين واهدافه ومسئوليته لتسحب البساط من تحت النفعيين الذين يوظفون الدين لخدمة مصالحهم الشخصية.

7 - للحركات الإسلامية دور في محاربة الاستبداد الديني والسياسي في جميع مراحلها.

8 - دور الحركات الإسلامية في تأسيس الجمعيات الخيرية والانسانية لمساعدة إبناء الأمة وتطوير مؤسسات المجتمع المدني.

9 - إنشاء مؤسسات اقتصادية كالبنوك ومؤسسات خدمية وتعليمية لتأكيد مشاركتها للمجتمع، وخدمتها المستمرة له.

10 - ساهمت الحركات الإسلامية في تطوير الفكر الإسلامي وتأثيره الثقافية من خلال ما أصدرته من أعمال فكرية وثقافية.

11 - التواصل بين إبناء الأمة الواحدة من خلال التنظيم الذي انتشرت

خلياً خارج مواطن التأسيس.

12 - خلق شعور عام بالمسؤولية تجاه المسائل الكبرى التي تهم المسلمين كالقضية الفلسطينية.

الحركات الإسلامية .. النشأة

اعتبر المعنيون بدراسة الظاهرة الإسلامية اوائل او منتصف السبعينيات من القرن المنصرم بداية لظهور الصحوة الإسلامية، ثم كان أوجها بعد الثمانينيات او بعد قيام الثورة الإسلامية في إيران التي اعطت الحركات الإسلامية جرعة هائلة من الأمل انتشلتها من سباتها، وقدرت بها في مواجهة التحديات، فتطورت وانتشرت سريعاً حتى أصبحت رقماً قياسياً لا يمكن تجاوزه بعد أن أظهرت قدرة على تعبئة الجماهير وحشد القوى في ظروف خاصة. من خلال رفع شعارات جذبت شرائح واسعة ترفض وتعارض سياسيات التخبّطات الحاكمة في عدد من الأقطار. وصارت الحركات الإسلامية أكثر حضوراً ونشاطاً في المجالين الاجتماعي والسياسي، مما أجبرها على مناقشة قضايا جديدة عليها مثل الحرية وحقوق الإنسان والديمقراطية والمجتمع المدني، وصارت لها أهداف معلنة، وبرامج سياسية وثقافية.

ولو اردنا تقصي تاريخ الحركات الإسلامية من خلال التعريف المذكورة، رغم التحفظ على بعضها ووجود ملاحظات على الأخرى، نجد التاريخ الإسلامي عبارة عن حلقات متصلة أو متباينة أحياناً من الحركات الإسلامية التي تمثل حالة من الوعي ومحاولة التصدي للتحديات من خلال الارتكاز إلى الإسلام. (وانها دوماً جزءاً أساسياً من التاريخ العربي الإسلامي). فالجزء الأعظم من هذا التاريخ هو في الواقع الأمر عبارة عن سلسلة متعاقبة من الحركات الدينية التي تسعى للعودة للمنابع الأصلية للإسلام، والسعى لوضع رويتها موضع التطبيق. وقد نجحت بعض هذه الحركات في الاستيلاء على السلطة

من وقت الى آخر، بينما فشل البعض الآخر. ولم يؤد الاستيلاء على السلطة دائمًا الى تطبيق تلك الرؤية الموعودة. وهذه الحقيقة كانت تدفع فصائل جديدة بدورها للمحاولة من جديد⁽¹⁾.

ولو امعنا النظر في عدد من الحركات الثورية لاحظنا بوضوح شدة التمايز بينها وبين الحركات الإسلامية المعاصرة من حيث الانتماء والأهداف ورؤيتها للتحديات وتصورها للحلول والمعالجات. أي ان تلك الحركات كانت ايضا تؤخذ الحكومات القائمة آنئذ، وان كانت دولة الخلافة الإسلامية، بأنها باتت تشكل خطرًا على الأمة والاسلام، وان الوضع بحاجة ماسة الى عودة سريعة الى مبادئ الدين الحنيف لاستخلاص الحلول والمعالجات. فاغلب الحركات التي ناهضت الامويين والعباسيين ووقفت في صف المعارضة يصدق انها حركات اسلامية كانت تطمح الى تغيير الوضع من خلال برامجها السياسية وتحركاتها داخل الأمة الإسلامية. فحركة الامام الحسين بن علي بن ابي طالب حرفة اصلاحية رفعت شعار الاصلاح عاليًا ونادت الى تقويض سلطة الخلافة الفاسدة المتمثلة آنئذ بيزيد بن معاوية. وايضا ثورة التوابين وثورة زيد بن علي وكثير من الانتفاضات، كانت حركات اسلامية انطلقت من شعورها بالمسؤولية تجاه تردي الوضع السياسية. رغم انها لم تستطع انجاز مشروعها بشكل كامل، او انها ارتدت اكثراً استبداداً بعد تسلم الحكم عن سابقتها من حيث موقعها من المعارضة السياسية وتبنيها لمبادئ الحرية والشوري. وهي مسألة اخرى. والمهم بالنسبة للبحث بداية التحرك والاهداف الاستراتيجية لحركتها داخل المجتمع. بل ظل الاسلام عنصراً اساسياً منذ انقسام الامة الى سلطة ومعارضة. ولم تستطع المعارضة ترسیخ وجودها الا اذا تبنت الاسلام والاصلاح الديني شعراً لها. لأن الدين يشكل وما زال نقطة استقطاب قوية جداً. ثم ان الشعوب المسلمة لم تعرف آنئذ الا الدين محركاً لها. فلم تتخلى

(1) ابراهيم، د. سعد الدين، الصحوة الإسلامية المعاصرة، مصدر سابق، ص 403.

عنه حتى الحركات القومية، ولم تطرح شعارات ليس للدين نصيب فيها. لأنها حركات مبدأيه تتمسك بالاسلام عقيدة وفكرة وانما لانها بحاجة له كورقة قوية يمكن توظيفها بسهولة لتفويض سلطة الدولة، وقناع المعارضة، واستقطاب الانصار وتعبيئة الامة.

والامر اوضح بالنسبة للعصر الحديث، وتحديدا ما قبل وبعد القرن العشرين (نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين)، فان الطابع الاسلامي للثورات والحركات السياسية والصحوة الاسلامية اكثر تجليا كما بالنسبة الى ثورة عبد القادر في الجزائر، الثورة المهدية في السودان، السنوسية في ليبيا، حركة الجهاد 1916 وثورة العشرين 1920 في العراق، ثورة التبغ (التمباك) 1893 في ايران، و... وكان بعضها (الالوهابية والمهدية والسنوسية) حركات (إحياء سلفي) وثورات شعبية سمتها الاساسية المقاومة المسلحة. بل ظل الاسلام عنصرا اساسا حتى بالنسبة للثورات والحركات السياسية المشبعة بالوطنية او القومية، كما بالنسبة الى الحركة الدستورية (المشروطة) في ايران، الثورة العربية الكبرى في الحجاز 1916، الثورة المصرية 1919، الثورتان السورية 1920 و1925، السودانية 1924، وغيرها من الحركات والثورات داخل الوطن الاسلامي.

غير ان الصحوة الاسلامية مع السيد جمال الدين الحسيني الافغاني وتلميذه محمد عبده دخلت عهدا جديدا، بعد ان امد الرجلان التيار الاسلامي بشكل عام بل واليقظة العربية والاسلامية عموما، بموجات جديدة من الوعي، وشحنات عالية من الثقة بالنفس والشعور بالمسؤولية والقدرة على مواجهة التحديات، ارتكازا الى الاسلام وفي اطار القيم الاسلامية. فما حصل على يد جمال الدين (1839 - 1897) يبقى نقطة تحول في تاريخ الشرق. اذ كانت خطواته في اطار مشروع اصلاحي نهضوي واسع وجاد يستهدف احياء الشخصية الاسلامية واعادة بنائها عبر اصلاح الفكر والمقولات والرؤى

والمفاهيم التي اصابتها تشوهات كثيرة بفعل عوامل متعددة، أودت بها الى الانحطاط والتبعية، حتى اقصى الفرد المسلم وغادر موقعه الحضاري الفاعل، وتخلى عن مسؤوليته تجاه امته ودينه، وتهميشه دوره في صناعة التاريخ وعجز عن بناء مستقبل طموح يكافي حجم المبادئ والقيم التي آمن بها، فجاء السيد جمال الدين ليعيد لتلك الشخصية المستلبة والمقموعة في داخلها والمحاصرة من قبل الاستعمار والاستبداد قدرتها على اتخاذ المواقف المناسبة ومواجهة الاحداث بعزة واردة عاليتين. وفعلا استطاع ان ينفح بالامة روح اليقظة والعزم، حتى حطمت ما كبلت به من اغلال وانتفاضت بشدة بوجه التحديات المحيطة بها⁽¹⁾. فكان مشروعه يؤكّد على محاربة الاستعمار والاستبداد والجامعة الاسلامية والاصلاح السياسي. ثم استمر مصدر الوعي متمثلاً بمحمد عبده الذي تلخص مشروعه بالاصلاح الديني والاجتماعي والتربوي، ومن بعده رشيد رضا الذي ركز على الاصلاح الديني مع الدعوة للخلافة ورفض بدع الصوفية.

وقد انبثقت عن التيار الاصلاحي للسيد جمال الدين الحسيني الافغاني حركات اسلامية متعددة (بالمعنى المصطلح الحديث)، ومعنى انبثاقها انهما كانت تحمل نفس الاهداف التي سعى لها السيد جمال الدين ومن بعده الامام محمد عبده، وتحملت ذات المسؤوليات التاريخية، حتى عانت الكثير من اجل تحقيق اهدافها. وقد تطورت تلك الحركات واتسعت لتنتشر في اغلب الدول الاسلامية، وعلى جميع المستويات الشعبية، ونشير هنا لاهما:

الاخوان المسلمين - مصر

تأسس تشكيل «الاخوان المسلمين» بقيادة الشيخ حسن البنا في مصر، وذلك عام 1347هـ - 1928م. ثم اتسعت نشاطاته لتمتد خارج الوطن الام،

(1) انظر: اشكاليات التحديد، مصدر سابق، ص 113.

فانتقل التنظيم الى دول اخرى، واصبح للاخوان المسلمين وجود في جميع ارجاء العالم. وتعد جماعة الاخوان المسلمين في مصر اقوى حركة. وقد مرت منذ تأسيسها بعدة مراحل:

1928 - 1939 مرحلة التأسيس ومرحلة التعريف بالجماعة واهدافها وشعاراتها من خلال النشاطات الاعلامية والتعليمية، والتعريف بالجماعة في (الجزائر واليمن وسوريا والجزيرة العربية)⁽¹⁾.

1939 - 1945 مرحلة استكمال البنى التنظيمية والادارية للجماعة. والملاحظ في هذه المرحلة ابتعاد الجماعة تماما عن العمل السياسي والتغلب في المواقف السياسية المناوئة، التي قد تشغلهما عن هذا الهدف⁽²⁾.

1945 - 1949 مرحلة السياسية، ومرحلة اتخاذ المواقف واختبار القوى، اذ دخلت الحركة في صدامات مع السلطة والاحزاب العلمانية الاخرى⁽³⁾، وانتهت باغتيال حسن البنا في 14 ربيع الثاني 1368هـ 1949م في احد شوارع القاهرة⁽⁴⁾.

1948 خاض الاخوان المسلمون الحرب مع الجيوش العربية ضد اسرائيل في كتائب متطوعة عبر الجبهة الغربية من مصر والشرقية من سوريا الاردن، وأبلوا بلاء حسنا، وعند عودتهم صدرت الاوامر بالقاء القبض عليهم، وذلك بعد النكبة وتوقيع الهدنة⁽⁵⁾.

(1) عبد الخالق، فريد، الاخوان المسلمون في ميزان الحق، القاهرة، 1987، ص 29.

(2) الفيسي، د. عبد الله فهد، الفكر الحركي للتizarات الاسلامية.. محاولة تقويمية، مصدر سابق، ص 194.

(3) ابراهيم، د. سعد الدين، الصحوة الاسلامية المعاصرة، مصدر سابق، ص 405.

(4) مجموعة رسائل الشهيد حسن البنا، القاهرة، دار الحضارة الاسلامية، ص 7.

(5) المصدر نفسه.

1949 تسلم قيادة الاخوان حسن الهضيبي بعد ان بقىت الجماعة ثلاث سنوات بغير قيادة. وكانت الجماعة في هذه المرحلة تعاني تبعه العلاقات السيئة المتوارثة بينها وبين الحكومات.

1952 - 1954 مرحلة المواجهة المباشرة مع السلطة، حيث تحالفت الجماعة مع محمد نجيب ضد عبد الناصر فوقدت احداث 1954 الشهيرة.

1954 - 1970 تمثل مرحلة الضمور الفكري (ما عدا ما كتبه سيد قطب)، والخواص الاجتماعي بالنسبة للجماعة. وفيها ايضاً استشهد سيد قطب.

1970 - 1981 مرحلة الانفراج واطلاق سراح المعتقلين من قبل السادات، وقد استغلت الجماعة الحرية السياسية في البلد فبادرت إلى تنشيط عملها داخل وخارج مصر، وكانت الحركة في هذه مرحلة مع السلطات الحاكمة، رغم معارضتها لزيارة السادات لإسرائيل 1977، ومحادثات كامب ديفد 1978، والمعاهدة المصرية - الاسرائيلية 1979. إذ اتسمت المعارضة بطابعها الإسلامي (ويبدو أن فكر الاخوان الحركي في مصر قد استقر على خيار العمل السياسي والاجتماعي والاقتصادي بالاساليب الدستورية القانونية المتاحة وليس خروجاً عليها. ومن التكتيكات النضالية المبتكرة التي لجأ إليها الجماعة موضوع التحالف مع احزاب قانونية وقائمة للاحتماء بمظلاتها السياسية)⁽¹⁾.

1981 تعرض قادتها إلى حملة اعتقالات اشتهرت بحملة سبتمبر 1981.

1984 تحالفت الجماعة مع حزب الوفد العلماني في انتخابات مجلس الشعب، ونجحا في الحصول على 58 مقعداً من اصل 450 مقعداً، منها 7 مقاعد للإخوان المسلمين. (ولم تنجح الجماعة فقط في اضعاف طابع اسلامي واضح على البرنامج الانتخابي للتحالف، وإنما أجبرت كل الأحزاب المصرية

(1) التفيس، د. عبد الله فهد، الفكر الحركي للتيارات الاسلامية..، محاولة تقويمية، مصدر سابق، ص 202.

الآخرى بما فيها الحزب الوطنى الحاكم على جعل الاسلام والمطالبة بتطبيق الشريعة جزءا اساسيا من برامجها وبياناتها).

1988 دخل الاخوان في تحالف مع حزب العمل الاشتراكي والاحرار، سمي بالتحالف الاسلامي، وفاز بـ 60 مقعدا، كانت حصة الاخوان منها 35 مقعدا.

ركز الاخوان المسلمين، الممنوعون رسميا من تشكيل حزب قانوني، في فترة التسعينات عملهم على مؤسسات المجتمع المدني فيما النقابات كنقابة المحامين والاطباء، وقد حققوا في هذا المجال حضورا حقيقيا.

حزب الدعوة الاسلامية . العراق

تأسس الحزب في 17 ربيع الاول 1377 المصادف 12 تشرين الاول 1957م⁽¹⁾ (وليس في 1977 كما ذكر بعض الباحثين)⁽²⁾. وكانت النواة الاولى للحزب ثمانية اشخاص على رأسهم المفكر الاسلامي السيد محمد باقر

(1) تعريف بحزب الدعوة الاسلامية، اصدارات الحزب (1)، بغداد، دار البيان، 1424هـ - 2003م، ص12. وانظر ايضا، الموسوي، هاشم، حزب الدعوة الاسلامية، المنطلق والمسار، الثقافة السياسية (1)، من اصدارات الدائرة السياسية للحزب، ص16. وجاء في احدى النشرات الداخلية للحزب تحت عنوان (الاسم والشكل التنظيمي): (ان اسم الدعوة الاسلامية هو الاسم الطبيعي لعملنا والتعبير الشرعي عن واجبنا في دعوة الناس الى الاسلام. ولا مانع ان نغير عن انفسنا بالحزب والحركة والتنظيم، فنحن حزب الله، وانصار الله، وانصار الاسلام، ونحن حركة في المجتمع وتنظيم في العمل. وفي كل الحالات نحن دعوة الى الاسلام، وعملنا دعوة الى الاسلام). انظر هاشم الموسوي، مصدر سابق، ص 19-20.

(2) ذهب الدكتور عبد الله فهد النفيسي الى ان حزب الدعوة الاسلامية تأسس سنة 1977م، اذ يقول: نستطيع للوهلة الاولى ان نؤكد ان حزب الدعوة تم تأسيسه قبل الثورة الایرانية بستين 1977. انظر: النفيسي، د. عبد الله فهد، الفكر الحركي للتيارات الاسلامية، محاولة تقويمية، مصدر سابق، ص 209.

الصادر. والدعوة حركة تغيرية - كما جاء في تعريفها - (تستهدف بناء الواقع الاجتماعي ببناء اسلاميا يقوم على اساس العقيدة الاسلامية بكل ما زخرت بها من مفاهيم، وتطبيق الشريعة السمحاء بكل ما حفلت به من احكام، من اجل تحقيق العدل والطمأنينة والازدهار)⁽¹⁾. ووضع الحزب ضمن اهدافه المعلنة: تطبيق الاسلام في مجال بناء الشخصية والمجتمع وفق الشريعة. وابراز دور الاسلام في المجال السياسي طبقا لما زخر به القرآن الكريم والسنة المطهرة، والعمل على اعادة الاسلام الى المجال السياسي الذي انحرس عنه سواء على صعيد المعارضة او الحكم. وتقديم طروحات ومشاريع اسلامية اجتماعية مختلفة تتکفل اعادة بناء المجتمع على ضوئها. واعادة المرأة الى ما منحها الاسلام من موقع في التربية والبناء في المجالات الاجتماعية المختلفة. والتعامل مع الجامعات على انها مؤسسات علمية ومصدر اثراء معرفي خلاق متتم لباقي حلقات المعرفة في الحوزة العلمية والنوابي الثقافية والمعرفية الاخرى، وردم الثغرة ما بين الجامعات والحوظة من جانب وما بينهما والمجالات الاجتماعية الاخرى من الجانب الآخر. واحياء الشعائر الاسلامية عامة والحسينية خاصة بما يقوی دعائم الاسلام ويشيد حاضرة على هدى السيرة المطهرة. والعمل على اظهار الوجه المشرق لمذهب اهل البيت عليهم السلام وعن تمثيله للإسلام بكافة جوانبه العقدية والأخلاقية والفقهية والاجتماعية. والتعاطي مع التعدد المذهبي على اساس المشتركات الاسلامية المستوحاة من القرآن الكريم والسنة المطهرة. والاداء الانساني مع التعددية الدينية والقومية والسياسية بما يعكس الوجه المتحضر للإسلام. والافتتاح على العالم والاسرة الدولية بما يحقق الاثر في الفكر والقيم ويتيح للثروة المعرفية الاسلامية ان تشق طريقها الى العلم اجمع. واعادة بناء المجتمع على اساس القيم الحقة وقواعد العلم والعدل والمحبة. واعتماد العلم لبناء المجتمع المتحضر والحججة

(1) التعريف، مصدر سابق، ص 23.

العلمية في الحوار انطلاقاً من الآية الشريفة (قل هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين)⁽¹⁾. واذا كانت بعض هذه الاهداف قد تبنتها الحركة منذ تأسيسها، فلا شك ان البعض الآخر قد تبلور خلال المراحل التي مرت بها، وهذا ما يشي به الخطاب، والنضج السياسي الذي اتصف به، علماً ان الكتاب قد طبع في بغداد بعد سقوط النظام البعثي السابق.

1957 - 1969 مرحلة بناء الحزب واكتمال نظريته، وانضاج مستلزمات المرحلة التغييرية الاولى، واتسمت بالأنشطة الثقافية والفكرية وتعزيز الوعي، وقد عرف الحزب بقدرته على استقطاب المثقفين وطلاب الجامعات⁽²⁾.

1969 مرحلة المواجهة بين الحزب والنظام الحاكم، وقد اتسمت بالتوتر ومساندة المرجعية في صراعها مع السلطة التي تهجمت على مقام المرجعية الدينية وشخص الامام الحكيم، المرجع الديني الاعلى آنذاك. ونظم الحزب مظاهرات احتجاجية في اكثر من مدينة مثل النجف والساموة والبصرة⁽³⁾.

1970 شن النظام حملة اعتقالات في صفوف الحزب وكان في طليعة من اعتقل ابو عصام (عبد الصاحب دخيل) ابرز قادة الحزب، الذي استشهد عام 1972 داخل اقبيبة دائرة أمن السلطة.

1972 شن النظام حملة اعتقالات شملت العشرات من افراد الحزب، وصعد حملته في 1974 فشملت علماء الدين الى جانب صفوه من الدعاة.

1974 اعدم النظام كوكبة من افراد الحزب بينهم احد القيادات وهو الشيخ عارف البصري.

(1) المصدر نفسه، ص 15-17.

(2) هاشم الموسوي، حزب الدعوة الاسلامية .. المنطق والمسار، مصدر سابق، ص 67. والمرحلة التغييرية هي المرحلة الاولى التي ضمن المراحل التي رسماها لحزب نفسه.

(3) المصدر نفسه، ص 42.

1977 وقوع احداث ما يعرف بانتفاضة صفر التي راح ضحيتها مجموعة من الناس الابرياء سجنا وتعذيبا وقتلا. وهي عبارة عن مظاهرة سلمية رد فيها المتظاهرون شعارات مناوئة للسلطة.

1979 سقوط نظام الحكم في ايران وقيام الجمهورية الاسلامية الذي اثر كثيرا على وضع التيار الاسلامي، بينما حزب الدعوة الاسلامية في العراق.

1979 عاد السيد محمد باقر الصدر الى قيادة الحركة بعد ان ترك موقعه عام 1960 للتفرغ لشؤون الحوزة العلمية، ويقي مع الدعوة على اتصال دائم. وتنبع عن تحركه ما يعرف باحداث رجب الكبرى (1399هـ). وهي وفود البيعة التي كانت تندى الى مدينة النجف لمبايعة السيد محمد محمد باقر الصدر وتأكيد ولائها له. كما صاحبها عدد من المظاهرات التي تخللتها شعارات معادية للنظام الحاكم وفضح ممارساته التعسفية بحق الابرياء. وكانت تتصرف بطابعها السلمي ولم تخللها اعمال عنف تذكر، ما عدا بعض الاحداث البسيطة جدا. وكانت اكبرها هي المظاهرة التي طافت شوارع مدينة الكاظمية في 17 رجب الا انها قمعت بسرعة لعدم وجود غطاء شعبي مساند للدعوة المتظاهرين آنئذ، وكثافة الاجراءات الامنية وقسوتها وبطشها.

1979 اصدر السيد محمد باقر الصدر فتوى بوجوب الاطاحة بنظام صدام حسين، جاء فيها: (فعلى كل مسلم في العراق، وعلى كل عراقي خارج العراق ان يعمل كل ما بوسعه، ولو كلفه ذلك حياته، من أجل ادامة الجهاد والنضال لازالة الكابوس عن صدر العراق الحبيب وتحريره من العصابة اللامانية وتوفير حكم صالح شريف، يقوم على اساس الاسلام)⁽¹⁾. وتعد فتوى الصدر ايزانا بشرعية ممارسة العنف ضد السلطة الحاكمة.

1980 اعدمت السلطة 96 كادرا من ابرز كوادر الدعوة يوم 17/1.

(1) نشرت الفتوى في عدد من المصادر، انظر مثلا: المصدر نفسه، ص 69.

1980 أصدر النظام الحاكم قراره في 31/3 باعدام كل من يتبع إلى حزب الدعوة الإسلامية بأثر رجعي، وهو قرار ليس له مثيل في التاريخ وقد راح ضحيته الآلاف من الشباب والشابات والرجال والنساء والاطباء والمهندسين والحرفيين والمهنيين واساتذة الجامعات وطلبة المدارس وعلماء الدين، وضجت السجون بالمعتقلين⁽¹⁾. كما هاجر عدد كبير من افراد الدعوة الى خارج العراق وكان تركيزهم في ايران بالدرجة الاولى وسوريا في الدرجة الثانية.

1980 قتل السيد محمد باقر الصدر و اخته بنت الهدى في 4/8 على يد النظام بمبرر القرار المذكور.

1980 نشوب الحرب العراقية الإيرانية، التي انعكست على مسار حزب الدعوة وساهمت في تطوير العمل المسلح ضد السلطة. وفي بدايتها (تبني

(1) الجدير بالذكر إن هذا القرار تم نشره في جريدة الواقع العراقية وجريدة الثورة ومجلة (ألف باء) وتناقلته وسائل الإعلام العربية والأجنبية ونص القرار هو:
استنادا إلى أحكام الفقرة أ من المادة الثانية والأربعين من الدستور المؤقت قرر مجلس قيادة

الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ 31/3/1980 ما يلي:

لما كانت وقائع التحقيق والمحاكمات قد أثبتت بأدلة قاطعة أن حزب الدعوة هو حزب عميل مرتبط بالأجنبي وخائن لتربيه الوطن ولأهداف ومصالح الأمة العربية ويسعى بكل الوسائل إلى تقويض نظام حكم الشعب ومجابهة ثورة 17 تموز مجاهدة مسلحة، لذا قرر مجلس قيادة الثورة تطبيق أحكام المادة 156 من قانون العقوبات بحق المتسببن إلى الحزب المذكور مباشرة أو العاملين لتحقيق أهدافه العميلة تحت واجهات أو مسميات أخرى.

ينفذ هذا القرار على الجرائم المرتكبة قبل صدوره، التي لم يصدر قرار بإحالتها إلى المحكمة المختصة.

حزب الدعوة الإسلامية الكفاح المسلح للإطاحة بالنظام الارهابي ك موقف لايقاف نزيف الدم وانقاد العراق من كارثة محققة⁽¹⁾.

1980 قام حزب الدعوة بتنظيم صفوفه في المهجر ليواصل العمل داخل العراق، وشكل نواة قوات الشهيد الصدر، الجناح العسكري للحزب. كما استمر في نشاطه الثقافي وأصدر عدداً من الصحف والمجلات⁽²⁾، وواصل نشاطه السياسي ومشاركته في انشطة المعارضة العراقية ودعمه لمشاريع توحيد صفوفها، ودخل في تحالفات مع قوى المعارضة، إسلامية وغير إسلامية. وقام الحزب بتأسيس النقابات والاتحادات كاتحاد العمال واتحاد المهندسين ورابطة المرأة والجمعيات الطبية واتحاد الطلبة والشباب.

1981 شكل الحزب مجموعات جهادية، اتخذت لها قواعد في منطقة الاهوار جنوباً ومنطقة كردستان شمالاً. قامت بتحركات محدودة داخل العراق. وظهرت لها نشاطات أخرى ضد المصالح العراقية خارج البلاد كتفجير السفارة العراقية في بيروت. ثم اختفى نشاطها فيما بعد تقريباً.

1981 أصدر الحزب ما يعرف بـ(بيان التفاهم) ضمنه تصوراته للعمل مع القوى السياسية والوطنية بشكل صريح وواضح⁽³⁾. (ويتحدث عن رؤية الحزب للنفط والتنمية والزراعة والصناعة والتجارة الخارجية والداخلية والمال وحرية تنقله والدولة ودورها في الاقتصاد)⁽⁴⁾.

(1) الموسوي، هاشم، حزب الدعوة الإسلامية.. النطلق والمسار، مصدر سابق، ص 69.

(2) أصدر حزب الدعوة الإسلامية مجلة الجihad وصحيفة الجihad في إيران، صحيفة الموقف في سوريا، صحيفة صوت العراق في أوروبا، إضافة إلى مجموعة اصدارات سياسية وثقافية أخرى، في البلدان ذاتها.

(3) التعريف بحزب الدعوة الإسلامية، مصدر سابق، ص 30.

(4) النفيسي، د. عبد الله فهد، الفكر الحركي للتغيرات الإسلامية .. محاولة تقويمية، مصدر سابق، ص

1990 - 2000 حدثت عدة احداث مهمة في العراق اثرت او تأثر بها حزب الدعوة الاسلامية، وهي: اجتياح العراق للاراضي الكويتية عام 1990، اندلاع انتفاضة 15 شعبان (آذار 1991) وشاركت فيها اغلبية المدن العراقية، 1997 - 1999 قاد التحرّك في العراق السيد محمد صادق الصدر، وقد اُغتيل في شباط من تلك السنة، واعقبت قتله تحركات شعبية انتهت باعتقال واعدام مجموعة منها.

2002 عندما تبنت القوى الكبرى وعلى رأسها القضية العراقية بدأت بحملة تنسيق واسعة مع جميع فصائل المعارضة، الا ان حزب الدعوة رفض المشاركة اياماً منه بوجوب استقلال قرار المعارضة عن أي تأثير خارجي ولم يحضر مؤتمر لندن الشهير⁽¹⁾.

2002 فتح الحزب باب الحوار في 10/4 مع امريكا (بمبادرة من الخارجية الاميركية، بغية التعرف على الدعوة عن كثب وتعريفها بما تفكّر به اميركا حيال العراق)⁽²⁾.

2003 رفض حزب الدعوة الية الحرب لاسقاط النظام العراقي (لأنها تعرض العراق الى ويلات مدمرة ورفضت الاحتلال لما بعد الحرب، وقد بلغت رأيها لكل المعنيين بالشأن العراقي بما فيهم الادارة الاميركية)⁽³⁾.

2003 شارك حزب الدعوة ممثلاً بالناطق الرسمي الدكتور ابراهيم الاشقر الجعفري في مجلس الحكم الذي شكلته قوات الاحتلال، وشارك الحزب عبر وزيرين في تشكيلة الوزارة المؤقتة، وما زال السيد نوري المالكي احد قادة التنظيم رئيساً لدولة العراق، وهو الذي صادق على قرار تنفيذ حكم الاعدام

(1) الموسوي، هاشم ، حزب الدعوة الاسلامية .. النطاق والمسار، مصدر سابق، ص 72.

(2) تعريف بحزب الدعوة الاسلامية، مصدر سابق، ص 44.

(3) المصدر نفسه.

بصدام حسين الرئيس السابق والمتهم بارتكاب المجازر ضد الإنسانية، وذلك في 30/12/2006. صبيحة اليوم الأول من عيد الأضحى المبارك.

2004 شارك الحزب في تشكيلة الحكومة المؤقتة وأصبح الناطق الرسمي للحزب الدكتور الجعفري نائباً لرئيس الجمهورية، ثم رئيساً للوزراء، وتلاه في رئاسة الوزراء العضو البارز في قيادة الدعوة نوري كامل المالكي.

اتسم الحزب، بسريته الكاملة، ولم يعلن عن أسماء القيادة، ما عدا الناطق الرسمي وبعض أعضاء المكتب السياسي. وهو اجراء فرضته الظروف الامنية التي مر بها الحزب، والعنف المتواصل الذي كانت تشنّه ضده السلطة الحاكمة.

تعرض الحزب خلال مسيرته لعدة انشقاقات، كان اولها اعتزال مجموعة من الدعاة سنة 1972 لتكون مع اعضاء يتبعون الى حركات اسلامية اخرى (الشباب المسلم والعقاديين) ما سمي فيما بعد بحركة جند الامام التي لم يكتب لها الحياة طويلاً حتى تلاشت، وباتت تقتصر على عدد من الافراد، ليس لهم وجود حقيقي في صفوف المعارضة العراقية. كما حصل انشقاق آخر تبلور في ايران منذ عام 1980 وسمى (الدعوة الاسلامية)، التي كان يترأسها عبد الزهرة عثمان (عز الدين سليم) الذي قتل في عملية تفجير سيارة مفخخة ابان ترأسه لمجلس الحكم في العراق. وتبلور تشكيل آخر في مرحلة التسعينيات سمي بـ«کوادر الدعوة» سرعان ما تلاشى كما انشق عن الحزب (ربما في عام 2000 او قبل ذلك التاريخ بقليل) مجموعة من الدعاة اطلقوا على انفسهم حزب الدعوة – تنظيم الداخل، ما زال يمارس دوره في الساحة العراقية ويشارك في الحكومة الحالية، وهناك جهود حثيثة لتوحيد جميع فصائل الدعوة.

الدكان الاسلامية الأخرى

ليس مهمة الدراسة احصاء الحركات الاسلامية، وهي تربو على المئة كما في بعض الاحصائيات⁽¹⁾، وانما ركزنا على الاخوان المسلمين (بالنسبة للحركات السنوية) وحزب الدعوة الاسلامية (بالنسبة للحركات الشيعية)، باعتبارهما اصلا لاغلب الحركات الاسلامية، ولكتافة حضورهما في الساحة الاسلامية وتوافرها على روى متكاملة وبرامج عمل جاهزة وقدرتهم على الصمود رغم الاحداث التي مرت بكلتا الحركتين. فالحركات الاسلامية الأخرى هي اما انشقاق عنهما او ارتكاز الى افكارهما، واما كان ثمة اختلاف بينها فلا شك في توحدهما في الاهداف مع اختلاف الاسلوب والمنهج. لذا سنكتفي بذكر اسماء ابرزها لنعود الى سياق البحث، أي علاقة الحركات الاسلامية بالعنف.

مصر:

1 - التكفير والهجرة: حركة انشقت عن الاخوان المسلمين، تعتبر المجتمع كله (حكاما ومحكومين) مجتمعا جاهليا، لا ينفع معه الترميم، بل لا بد من الانقضاض عليه واجتثاثه من اساسه بعد اعداد العدة لذلك ولا يكون الا من خلال الهجرة ثم الفتح بعد تكوين المجتمع النواة⁽²⁾. والتنظيم من الحركات المتطرفة ومعرفة في ممارسة العنف.

2 - الجهاد: وهو فصيل منشق عن الاخوان المسلمين، لكنه يختلف عنهم فكريا، اذ يعتقد ان مصدر الفساد يتركز في النظام السياسي الحاكم وليس في

(1) د. كميجان، ريتشارد هربر، ترجمة: د. عبد الوارث سعيد، مصر، دار الوفاء، 1409هـ.

(2) التفيسى، د. عبد الله نهد فهد، الفكر الحركي للتيارات الاسلامية .. محاولة تقويمية، مصدر سابق، ص 204.

المجتمع⁽¹⁾. وتمثل الفريضة الغائبة (الجهاد) الاطار الفكري والمرجعي للتنظيم. وقد اصدر محمد عبد السلام فرج كراسا بعنوان (الفريضة الغائبة) يعد دستورا للحركة، ويركز فيه على ضرورة الجهاد من اجل اقامة الخلافة الاسلامية. والتنظيم معروف في ممارسته للعنف، ويعود من الحركات المتطرفة، وسيأتي الكلام عنه وعن سابقه خلال الحديث عن الحركات الاسلامية المتطرفة.

الأردن:

1 - حزب التحرير: تأسس في فلسطين عام 1953، على يد تقى الدين النبهاني ثم تركز في الاردن وانتشر في عدد من البلدان كالعراق ولبنان ومصر. ويتفرد الحزب بوضوح تصوراته السياسية، وقام بوضع دستور يتكون من 182 مادة⁽²⁾. ويفك الحزب على محاربة الاستعمار ومقارعة الحكم بالقوة ويدعو إلى اقامة الخلافة الاسلامية.

2 - الاخوان المسلمين: تعود بداية تنظيم الاخوان في الاردن الى العام 1934، وليس لهم تنظيم سري او جناح عسكري وهذا ما يميزهم عن الحركة الام في مصر⁽³⁾. وقد شاركوا في تشكيلة الحكومات المتعاقبة ودخلوا المجالس البرلمانية واستوزروا، وهم على علاقة طيبة بالنظام الملكي رغم بعض الازمات البسيطة. والجدير بالذكر ان الاردن تسوده الاحكام العرفية منذ 5 حزيران عام 1967.

(1) المصدر نفسه.

(2) المصدر نفسه، ص 192.

(3) مسعد، نيفين عبد المنعم، جدلية الاستبعاد والمشاركة، في الحركات الاسلامية والديمقراطية .. دراسات في الفكر والمارسة، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1999م، ص 245. وانظر: مجلة المستقبل العربي، عن المركز ذاته، العدد 145.

المغرب العربي:

1 - جبهة الانقاذ الاسلامية: تشكلت الجبهة في الجزائر عام 1982، على خلفية الاضطرابات التي شهدتها البلاد في تشرين الاول / اكتوبر في العام ذاته. فكانت بدايتها بداية للمواجهة بينها وبين السلطة. وتعتبر الجبهة الوريث الشرعي لتاريخ طويل من المعارضة الاسلامية بشقيها الاصلاحي والراديكالي⁽¹⁾. وتمكنـت الجبهة من كسب الانتخابات عام 1990 لكنهم منعوا من الوصول للحكم، وكانت الجبهة اكثـر الاحزاب عنـفا وتنديدا في مواجهتها لتعديل قانون الـانتخابـات⁽²⁾. وتمـتعـتـ الجـبهـةـ بشـعـبـيةـ وـاسـعـةـ وـقـدـرـةـ عـلـىـ تـعـبـةـ الشـعـبـ حـتـىـ قـادـةـ مـظـاهـرـةـ مـلـيـونـيـةـ عـامـ 1988ـ،ـ وـأـنـفـاضـةـ شـعـبـيةـ.ـ وـتـعـرـضـتـ الجـبهـةـ إـلـىـ عـنـفـ وـاضـطـهـادـ السـلـطـةـ سـيـماـ قـادـتـهاـ،ـ عـبـاسـ مـدـنـيـ وـعـلـىـ بـلـحـاجـ.ـ وـطـالـمـاـ نـسـبـ اـعـلـامـ الدـوـلـةـ الـجـزـائـرـيـةـ إـلـىـ التـيـارـ اـلـاسـلـامـيـ كـثـيرـاـ مـنـ اـعـمـالـ العنـفـ وـالـقـتـلـ الجـمـاعـيـ التـيـ اـجـتـاحـتـ الـبـلـادـ.ـ وـكـانـ هـنـاكـ اـيـضاـ الجـمـاعـةـ السـلـفـيـةـ لـلـدـعـوـةـ وـالـقـتـالـ /ـ حـسـنـ حـطـابـ.ـ وـالـجـمـاعـةـ اـلـاسـلـامـيـةـ /ـ حـسـنـ الـوزـابـرـيـ.ـ وـالـجـيـشـ اـلـاسـلـامـيـ لـلـانـقـاذـ الجـنـاحـ المـسـلحـ لـلـجـبـهـةـ.ـ وـقـدـ حـصـدـتـ اـعـمـالـ العنـفـ فيـ الـجـزـائـرـ 100ـاـلـفـ شـخـصـ خـلـالـ عـشـرـ سـنـوـاتـ كـمـاـ فـيـ بـعـضـ التـقـدـيرـاتـ الـاـحـصـائـيـةـ.

ويرى احد الباحثين (ان المـجـرـةـ اـلـاسـلـامـيـةـ فـيـ الـجـزـائـرـ مـنـذـ مـظـاهـرـاتـ تـشـريـنـ الـاـولـ /ـ اـكـتوـبـرـ 1988ـ وـحتـىـ فـرـضـ الـحـصارـ فـيـ شـبـاطـ /ـ فـبـراـيـرـ 1992ـ تـضـمـنـتـ نـحوـ اـثـنـيـ عـشـرـ مـنـظـمةـ:ـ جـمـعـيـةـ الـاـرـشـادـ فـيـ نـهاـيـةـ عـامـ 1988ـ،ـ وـحـرـكـةـ المـجـتمـعـ اـلـاسـلـامـيـ (ـحـمـاسـ)ـ بـقـيـادـةـ الشـيـخـ مـحـفـوظـ نـحـنـاحـ وـالـتـيـ أـعـلـنـتـ فـيـ آـذـارـ /ـ مـارـسـ 1991ـ،ـ وـالـجـبـهـةـ اـلـاسـلـامـيـةـ لـلـانـقـاذـ (ـFISـ)ـ بـزـعـامـ عـبـاسـ مـدـنـيـ

(1) المصدر نفسه، ص 247.

(2) علي، د. حيدر ابراهيم، التيارات الاسلامية وقضية الديمقراطية، مصدر سابق، ص 274.

وعلي بلحاج وقد اسست في 18 شباط / فبراير 1989 واعترف بها في ايلول / سبتمبر 1989 وحضرت في شباط / فبراير 1992، ورابطة الدعوة الإسلامية يقودها الشيخ احمد سحنون في عام 1989، وحزب الله في عام 1990 بقيادة جمال الدين باردي. وأسس يوسف بن خده، رئيس حكومة 1961 المؤقتة، حركة الامة في آذار / مارس 1990، ويقود علي زغدود حزب التجمع العربي الإسلامي - ايلول / سبتمبر 1990، ويرأس احمد حمانی جمعية العلماء - آذار / مارس 1990. وفي كانون الاول / ديسمبر 1990 أعلن محفوظ نحناح عن انشاء رابطة إسلامية موسعة تجمع بين منظمته والنهضة لجات الله وحركة الجزائر المسلمة لمحمد احمددين. واخيرا هناك جماعة الطلائع المقاتلة او الافغان، وهم في حركة التكفير والهجرة⁽¹⁾

2 - الاتجاه الإسلامي: وهي من افراز التيار الإسلامي الذي نشط في تونس في بداية السبعينات من القرن المنصرم. اذ عقدت الحركة الإسلامية مؤتمرا سوريا سنة 1978 اقرز تيارين، احدهما اعتبر الحركة امتدادا لحركة الاخوان المسلمين، ويقوده راشد الغنوشي وعبد الفتاح مورو. والثاني (تيار الاسلام المستقبلي) يرى الاستقلال ويقوده احمدية النifer وصلاح الدين الجورشي. وكان التفوق للتيار الاول الذي عقد مؤتمرا آخر سنة 1981 وهو العام الذي اعلن فيه راشد الغنوشي تحويل الحركة الى حزب سياسي اسمه (الاتجاه الإسلامي). وقد وقعت اعمال عنف بين الحركة والسلطة افضت الى اعتقال قادة واعضاء التنظيم 1982، واطلق سراحهم في عام 1984 وتجدد العنف ثانية عام 1987 فعادت السلطة الى اعتقالهم بحججة العمالة لايران. ولم يكتسب الحزب حق العمل العلني وظل قادته يعيشون في المنفى⁽²⁾.

(1) المصدر نفسه، ص 75.

(2) المصدر نفسه، ص 232.

3 - التوحيد والاصلاح: اسسها في المغرب الدكتور احمد الريسوني عام 1996، وهي حركة دعوية لا تؤمن بالعنف، وتشترك في البرلمان.

4 - العدالة والتنمية: احدى الحركات الاسلامية في المغرب وتتمتع بشعبية واسعة، بل وتعد اكبر حزب معارض في البلاد، وكان يترأسها عبد الكري姆 الخطيب.

5 - جماعة العدل والاحسان: اعلنت عن نفسها رسميا في المغرب عام 1983 ويترأسها الشيخ عبد السلام ياسين. والجماعة معروفة بمظاهراتها واعتصاماتها، سيما اعتصام سنة 90 امام مبني محكمة الاستئناف في الرباط. وقد تعرض افراد الجماعة، خاصة مؤسسها، الى حملات اعتقال متكررة، كما وضع الشيخ ياسين تحت الاقامة الجبرية، استمرت احدهما عشر سنوات.

السودان:

الجبهة الاسلامية: تكونت الحركة الاسلامية في السودان 1949 – 1955، وتأسس اول مؤتمر عام 1954 تم فيه اختيار اسم الاخوان المسلمين، وكان عصر الظهور 1956 – 1959، وقامت الجبهة الاسلامية للدستور عام 1955، وجبهة الميثاق الاسلامي 1964⁽¹⁾. وتحالفت مع نظام نميري عام 1977⁽²⁾، ودافعت الجبهة عن الاحكام العرفية التي اعلنت في 1984، وتمادي الاسلاميون في الحكم حتى اعدموا المفكر الاسلامي السوداني محمود محمد طه بتهمة الردة عام 1985، وفي نفس العام فض نميري تحالفه مع الاخوان واعتقل قادتهم، واحرزت الجبهة انتصارات في انتخابات 1986 ودخلت

(1) الترابي، د. حسن، الحركة الاسلامية في السودان: التطور والمكاسب والمنهج، الدار البيضاء، الفرقان، 1991، ص 24-36.

(2) علي، د. حيدر ابراهيم، التيارات الاسلامية وقضية الديمقراطية، مصدر سابق، ص 304.

البرلمان، وجاء ترتيبها الثالث⁽¹⁾، ومثلت المعارضة في الجمعية التأسيسية، وفي منتصف عام 1988 تركت الجبهة المعاشرة وانضمت إلى حكومة ائتلافية مع الحزبين الكبارين. ثم استلم الاسلاميون السلطة في انقلاب عسكري عام 1989، وفي تموز / 2000 أسس الترابي حزب المؤتمر الشعبي، وتعمق الخلاف بينه وبين عمر البشير رئيس الجمهورية، وما زال بعض الاسلاميين في السلطة فيما حسن الترابي معتقل بعد اقامة جبارة طويلة، وتم اخيراً الافراج عنه وقد صدرت عنه آراء فكرية جريئة.

العراق:

- 1 - الشباب المسلم والعقائديون: وهو حركتان تأسستا ما بين 1957 - 1958 على يد عز الدين الجزائري، وكان لهما دور في بث الوعي وترسيخ قيم الثقافة الاسلامية، غير انهما سرعان ما تلاشتا وتفرق اعضاؤهما على الحركات الأخرى.
- 2 - جماعة العلماء المجاهدين في العراق: وهي امتداد لجماعة العلماء التي تشكلت في النجف لمواجهة المد الشيعي. وكان للجماعة نشاط سياسي في بداية تحرك المعارضة العراقية على الساحة الايرانية، الا انها انتهت عملياً بعد قيام المجلس الاعلى للثورة الاسلامية في العراق.
- 3 - منظمة العمل الاسلامي: تأسست ابان اندلاع احداث الثورة الاسلامية في ايران، وقبل قيام الجمهورية الاسلامية. ولها نشاطات ثقافية، وخرى سياسية. كما تبنت بعض العمليات ضد مؤسسات النظام العراقي.
- 4 - حركة المجاهدين العراقيين: تأسست بعد الحرب العراقية الايرانية، وكان يرأسها عبد العزيز الحكيم، وللحركة نشاطات مسلحة داخل العراق. وقد

(1) ابراهيم، د. سعد الدين، الصحوة الاسلامية المعاصرة، مصدر سابق، ص 406

انحلت الحركة داخل مؤسسات المجلس الاعلى للثورة الاسلامية في العراق. وكانت الحركة تمثل الجناح العسكري لخط السيد محمد باقر الحكيم.

5 - المجلس الاعلى للثورة الاسلامية في العراق: الذي تأسس في ايران عام 1982 ليكون اطارا سياسيا توحد فيه فصائل المعارضة العراقية، الا ان المجلس تحول بعد فترة الى واجهة سياسية لنشاطات السيد محمد باقر الحكيم ومن تحالف معه من فصائل المعارض وشخصياتها. وقد حضر المجلس مؤتمرات المعارضة العراقية التي عقدت قبل سقوط النظام بالتنسيق مع الولايات المتحدة الامريكية، وشارك في تشكيلة مجلس الحكم وتشكيل الحكومة المؤقتة.

6 - فيلق 9 بدر: وهو الجناح العسكري للمجلس الاعلى للثورة الاسلامية في العراق، وكانت له نشاطات عسكرية وقتالية واسعة داخل العراق وعلى الحدود بين البلدين، وقد خاض الفيلق معارك طاحنة مع الجيش العراقي وقدم ضحايا كثيرة. وكان للفيلق حضور في السنة الاولى من سقوط النظام انه تحول الى منظمة مدنية تدعم مؤسسات المجتمع المدني في العراق.

7 - حزب التحرير: وهو امتداد لتنظيم الاردن وقد انتشر في الاوساط الاسلامية في السنوات الاولى لتأسيسه. لكن ليس للحزب حضور كبير سعما في صفوف المعارضة العراقية للنظام.

8 - الاخوان المسلمين: ذات العمق التاريخي في الاوساط السنوية في العراق، تحول عام 1962 الى (الحزب الاسلامي العراقي) وقد تعرض بعض اعضائه لاضطهاد السلطة كما هاجر قسم منهم الى خارج العراق. وسارع الحزب للانضمام الى مجلس الحكم بعد سقوط النظام وشارك في تشكيلة الحكومة المؤقتة بعنوان اخر.

لبنان:

1 - حزب الله: تأسس عام 1982 - 1983، اثر انشقاق مجموعة من اعضاء حركة امل اصرت على مقاومة العدو الصهيوني، وباركها علماء دين، والتلف حولها طيف واسع من اللبنانيين. وقد رابط الحزب في مواجهة القوات الصهيونية، واجبرها على الجلاء من جنوب لبنان.

2 - حزب التحرير: وهو استجابة لتحرك الحزب خارج الاردن الا ان السلطات اللبنانية منعت الحزب من ممارسة أي نشاط سياسي داخل البلد منذ عام 1962 واعتقلت بعض افراده، الا ان الحزب اعلن عن نفسه مؤخرا على امل ان لا يواجه بنفس الاجراءات من قبل السلطة. ويضم الحزب بين اعضائه من السنة والشيعة الا ان الاغلبية للطائفة الاولى.

فلسطين:

1 - حركة الجهاد الاسلامي: تأسست في بداية الثمانينات على يد الشهيد الدكتور فتحي الشقاقي ومجموعة من اعضاء الاخوان المسلمين، بعد عودتهم من مصر. وقد مارست الحركة نشاطا واسعا داخل الاراضي الفلسطينية المحتلة، وقدمت عددا كبيرا من الشهداء.

2 - حركة المقاومة الاسلامية - حماس: أسسها الشهيد الشيخ احمد ياسين عام 1987 لمقاومة الاحتلال الاسرائيلي. وللحركة نشاط واسع داخل فلسطين المحتلة، حتى تعرض قادتها الى مطاردة السلطات الاسرائيلية. وتعتبر الحركة نفسها امتدادا للاخوان المسلمين. وقدمن تضحيات كبيرة على طريق العمل الجهادي.

ال سعودية:

1 - تنظيم القاعدة: الذي اسسه اسامة بن لادن، وهو من مواليد الرياض

عام 1957، وقد التقى جماعة الاخوان الخارجين توا من السجن في جامعة عبد العزيز في جدة، وتربي على افكارهم سينا افكار سيد قطب. وكان من اوائل الشباب الذين توجهوا الى افغانستان، ليؤسس في بيشاور الباكستانية بيت الانصار لتقديم المساعدات للمجاهدين الافغان عام 1979، ثم معسكر الانصار لاعداد المجاهدين في افغانستان بعد ان تزايد عدد المتطوعين، فكان النواة الاولى لتنظيم القاعدة الذي اسسه عام 1992. وقد زار ابن لادن، بعد ذلك التاريخ، افغانستان عدة مرات، وخاض عدة معارك الى جانب المجاهدين الافغان الذين كانت تدعمهم ضد القوات الروسية كل من امريكا وباكستان وال سعودية. وفي افغانستان التقى بفصائل المقاومة الافغانية وتعرف على عبد الله عزام القيادي الفلسطيني المعروف في افغانستان. ثم عاد الى بلاده، كغيره من العرب الافغان، الا انهم صدموا ل موقف حكوماتهم منهم وعدم الترحيب بهم، فتوجهوا الى دول اخرى كالبوسنة والهرسك ودول اوربية مختلفة. وكانت وجهة ابن لادن عام 1992 هي السودان الذي التقى فيها بایمن الظواهري، وتكونت عندهم فكرة عالمية للجهاد، فجمعوا الانصار وقاموا بتدريبهم في معسكرات اليمن، ثم انطلقت عملياتهم في عدد من الدول. ولكن بعد تزايد الضغوط ضدهم توجهوا عام 1996 الى افغانستان بطائرة خاصة، فبدأوا بعمليات في كينيا وتanzانيا عام 1998، وعاش ابن لادن اربع سنوات في احضان طالبان، غير انه اختفى بعد سقوطهم عام 2001، وصار يخطط لعمليات طالت مناطق متعددة في العالم كامريكا وال سعودية واسبانيا والمغرب واندونيسيا، واهما حوادث امريكا في 11/9/2001. لكن الشعب العراقي كان اكثر شعوب العالم معاناة من انصار ابن لادن وتنظيم القاعدة بعد سقوط النظام، اذ اطاحت تفجيراتهم بمئات الابرياء من المدنيين، اضافة الى ما لحق البلاد من اضرار مادية كبيرة.

الدول الإسلامية الأخرى:

للحركات الإسلامية حضور كبير ومؤثر في الدول الإسلامية مثل ايران وتركيا وباكستان وافغانستان ومالزريا واندونيسيا والشيشان والفلبين وغيرها من الدول الأخرى. ليس من الممكن الوقوف على كل تفاصيلها لكثرة تشعباتها وفروعها. ففي ايران استطاع التيار الإسلامي اقامة جمهورية إسلامية عبر تشير الشعب ضد حكومة الشاه، وقد رافق التغيرات اعمال عنف متبدلة الا ان ما قامت به الحركات الإسلامية اقتصر على ردود فعل بسيطة في مقابل عنف السلطة، التي وجهت افواه البنادق الى الشعب امام عدسات وسائل الاعلام. وكان على رأس قادة التيار الإسلامي الامام الخميني المعروف بكارزميته، ومجموعة من علماء الدين والمثقفين المسلمين. وكان التيار الإسلامي الايراني يتكون من عدد من الحركات والمنظمات والجمعيات الإسلامية.

كما استطاع التيار الإسلامي في تركيا كسب الانتخابات واعتلاء سدة الحكم بعد مسيرة سياسية حافلة بالاحداث، تعرضت فيها الحركة الإسلامية الى الاضطهاد والسجن والاقصاء لكنها صمدت وواصلة طريقها بعد ان واكبت الاصلاح والتتجدد ولم تتكلس على الاساليب القديمة في العمل السياسي.

وكانت الحركات الإسلامية في افغانستان تقاتل في الخطوط الأمامية ضد نظام الحكم والقوات الروسية غير أنها مارست العنف في مواجهات داخلية دامية افضت الى سيطرة طلبان، الحركة الإسلامية الأصولية المتشددة، التي احتضنت (القاعدة) ومؤسسها اسامي بن لادن وتنظيمات إسلامية متطرفة أخرى، ومارست العنف حتى مع نظيراتها من الحركات الإسلامية الافغانية الأخرى. كما ضغطت الحركة الإسلامية في باكستان باتجاه التزام الحكومة أكثر بالشرعية الإسلامية.

وهكذا في الدول الإسلامية الأخرى. كما ان عددا من الحركات في تلك

البلدان قد مارس اعمال عنف واضحة في داخل بلدانها وخارجها، وتركت اثارا سلبية على مسيرتها. وتعرض اعضاء تلك الحركات وانصارهم الى حملات متكرر من قبل حكوماتهم والأنظمة المستبدة وقدمنت الحركات ضحايا كثيرة على هذا الطريق. وكما ان بعض الحركات متشدد سلفي متحجر فان البعض الآخر منفتح يؤمن بالعمل الديموقراطي ويعرف بالآخر قادر على التعايش مع الاتجاهات السياسية والقوى الوطنية المختلفة.

الحركات الإسلامية .. اسباب الظهور

رغم تعدد الحركات الإسلامية طوال التاريخ، ورغم قدم الوعي كتيار او تحرك شعبي او محور حول قائد اسلامي ميداني، لكن الجديد في الامر هو بعد التنظيمي والاستراتيجي والنظيري الذي طرأ عليها. فإذا كان بعض الحركات مازال يتثبت بالعنف والاساليب القديمة في العمل السياسي والدعوي فان بعض آخر آمن نسبيا بالعمل السياسي والديموقراطي، وجلس الى مائدة الحوار، وخاض الانتخابات، وعقد تحالفات مع الاحزاب العلمانية والوطنية، وما زال يطمح في تشكيل دولة اسلامية. لكن يبدو ان العمل السياسي هو الذي اجبر بعض الحركات على التكيف مع الحداثة، والاتصاف بقدر من المرونة والمناورة لتأكيد عصريتها، والخروج من نصيتها، والا - على رغم مظاهر الحداثة في بعض الحركات والتيارات الإسلامية المعاصرة، الا انها تتسب بصلة كبيرة الى الحركة السلفية والاحيائية من القرن التاسع عشر، والتي تعتبر أولى المواجهات بين المجتمعات الإسلامية والتأثيرات الغربية، ومنها التهديد الغربي) ⁽¹⁾.

وفعلا حقق عدد من الحركات الإسلامية مكتسبات لائقة في الانتخابات

(1) علي، د. حيدر ابراهيم، التيارات الإسلامية وقضية الديموقراطية، مصدر سابق، ص25.

البرلمانية، كما نجح الآخر في خوض لعبة الحكم، ونجح في ادارة البلاد على جميع الاصعدة. بل ان الحركات الاسلامية صارت واقعا ورقيا حقيقيا على الساحة السياسية لا يمكن تجاوزه، ولم تنفع معه سياسة القمع والاضطهاد والتهميش، وانما جذرت تلك الاعمال الحالة الاسلامية في المجتمع بدلا من اقصائها. كما تطرفت بعض الحركات الاخرى وغدت تشكل خطرا حقيقيا على الدول بل والشعوب ايضا.

ولاشك ثمة ظروف واسباب وراء ظهور هذا النمط من الحركات الاسلامية، التي باتت تختلف كثيرا عن سابقتها، فحري بالبحث تقسي اسباب ظهورها، بهدف تسلیط الضوء على ظروف نشأتها، والتعرف على دور العنف في تكوينها. اذ لا شك ان تشكيل اغلب الحركات جاء ردة فعل لواقع تاريخي كانت تعشه البلاد والمنطقة، ولا ريب ايضا ان ذلك الواقع ترك اثاره وبصماته على مسار تلك الحركات. فالحركات التي تكونت في ظل العنف ستبقى تعاني اثاره السلبية خلال مسيرتها، ويبقى خيار اللجوء اليه خيارا قريبا منها جدا. أي سيكون من الصعب على تلك الحركات التخلص من العنف بعد تبنيه استراتيجيا لفترات طويلة، حتى اصبح جرثومة تتنتقل من جيل السابق الى الجيل اللاحق. بل ان هذا النمط من الحركات لا يجد اسلوبا آخر اكثر جدارا وتأثيرا من العنف، لذا تجد ثقافتها تطفح بالعنف والتنظير له تحت عناوين شتى: الجهاد / الامر بالمعروف / النهي عن المنكر / الحاكمة الالهية / اقامة دولة اسلامية / القضاء على الشرك الى اخره. بل ان قسما منها يرجع كل اسباب التخلف الى عدم التمسك بالقوة والعنف اسلوبا لدفع الاعداء واقامة العدل والسلام. لذا قبل الدخول في موضوع اسباب تطرف عدد من الحركات الاسلامية لابد من بيان اسباب ظهورها ونشأتها بشكل عام. وهذه الاسباب هي:

اولاً - حركة الاصلاح الديني:

كان لحركة الاصلاح الديني التي دشنها السيد جمال الدين الحسيني الافغاني (1839 – 1897)، ومحمد عبده (1849 – 1905)، ومحمد رشيد رضا (1865 – 1935) اثر كبير في ظهور الحركات الاسلامية المتأخرة. اذ اتصف هذا التيار منذ نشأته بوعي الواقع وثقته العالية بالدين والترااث والفكر الاسلامي كمشروع مستقبلي لانتشال البلاد الاسلامية من براثن التخلف والتبعية. وكان خطأ وسطا بين القبول المطلق والرفض المطلق للانساق الثقافية والفكيرية والحضارية الوافدة. وراح يدعو الى صيغة توافقية بين المكتسبات المادية والعلمية للحضارة الغربية والقيم الدينية والاخلاقية، فيجمع بين اساسيات الدين وفي الوقت نفسه يكون مواكبا لتطور الحضارة الغربية. أي دعا الى اقتباس المنتجات المادية والنظم الادارية الغربية مع استبعاد الفلسفات والقيم التي تقوم عليها. وحث على طلب العلم ومواصلة التطور التقني والاستفادة من الخبرات البشرية لاجل تحديث الحضارة الاسلامية وانتشالها من واقعها المتخلّف. وكان لقادة التيار سيمما جمال الدين دور كبير في ترسیخ قيم الدين والعودة الى القرآن الكريم، وانتشار الوعي بين العرب والمسلمين، الذي استمر يتراكم عبر السنين حتى ظهرت حركات اسلامية تعتبر نفسها امتدادا لحركة الاصلاح الديني، بعد ان استلهمنت التاريخ الاحيائي والتجميدي والاصلاحي واقتبسـت ايضا بعض الاساليب التنظيمية عن الاحزاب الوطنية والقومية والشيوعية، لتكتسب صيغة الاحزاب الحديثة ارتكازا الى الدين والترااث. أي ان هذه الحركات كانت تتکامل مع حركة المصلحين المسلمين وتتبني على تراكماهم الفكرية والحركية. تقول احدى المنشورات الحركية: (لقد كانت نداءات الاصلاح، وجهود المصلحين تتكاثف وتبلور على شكل مشاريع اصلاحية من خلال الكتابة والتأليف ومنابر الوعظ والمدارس والمعاهد الدينية، والحفلات الخطابية والمنتديات الادبية، والمعارضة السياسية والمقالات

الصحفية... غير ان هذه الجهود المخلصة كان يعوزها التكامل والرؤى التغييرية والمشروع الشامل والتشخيص الدقيق في بعض مواقفه، وكان طبيعيا ان يبدأ الوعي ويسير ويتكامل⁽¹⁾.

فالحركات الإسلامية ليست منقطعة عن مسار الاحياء الدينية التي اسسه رائد الاصلاح السيد جمال الدين ومن سبقه او تلاه، بل تفتخر الحركات الراهنة في انتماها اليه وتلتقص به، بل وتوكمد انتماها الى التيار الاصلاحي الممتد عبر التاريخ الإسلامي، اذن (فالحركة الإسلامية الحديثة بمغزاها ومآلها كلها حركة تجديد واصلاح شامل تبني على تقاليد الاصلاحية الخاصة التي سنهما جمهور من سلف الفقهاء والصوفية المصلحين، ولا تقف عندها، اذ استصبح ذلك السلف صلاح هيكل المجتمع العام وقنعوا باصلاح خاصة الافراد او خصوص العيوب البادية، وإذا لم يتيسر لهم عندئذ من الاساليب الا ما هو محدود. والحركة الحديثة كلها تعتبر بتراث البناء العفواني الطوعي الذي مكن اسس المجتمع الإسلامي المتدين عبر التاريخ، لكنها في سبيل الاصلاح النافذ تنطوي كلها على استعداد جهادي وتبني على قاعدة تنظيمية. والحركة كذلك ذات هم سياسي وبعد عالمي)⁽²⁾. فالحركات الإسلامية تعتقد بدور قادة الاصلاح الذي راكم مفاهيم وافكار نوعية على طريق الاصلاح والتجديد الدينين. ويقول احد الباحثين حول انجاز رواد الاصلاح الدينى: (لقد ارسى الافغاني فكرة الاسلام المجاهد، اضاف محمد عبده فكرة التجديد في الفقه والتفسير، أضاف محمد رشيد رضا الربط بين التجديد والسلفية مع السياسات الوطنية، أضاف حسن البنا شمولية الاسلام والترابط الوثيق بين العقيدة والشريعة والسياسة، بين الفكر والتنظيم الحركي، مزج بين فكريات فقه الازهر

(1) الموسوي، هاشم، حزب الدعوة المنطلق والمسار، مصدر سابق، ص 10.

(2) الترايي، د. حسن، الحركة الإسلامية في السودان.. التطور والكسب والمنهج ط2، الدار البيضاء، منشورات الفرقان، ص 246.

ووجانيات الصوفية ووطنيات الحزب الوطني⁽¹⁾.

والملاحظ على التيار الاصلاح الديني الذي ظهر في القرن التاسع عشر بعده الفكري والثقافي، فيما جهود جمال الدين ومحمد عبده في مجلة العروة الوثقى، رغم اصرار الافغاني على محاربة الاستعمار بالقوة، وتفعيل قيم الجهاد. وبالتالي لم يقف تيار الاصلاح الحديث، الوريث لحركة الاحياء الديني، على ترکة ثقيلة من العنف. فمثلاً امتدت فترت التثقيف ونشر الوعي الديني لدى حركة الاخوان المسلمين لأكثر من عشر سنوات، وكذلك حركات اسلامية اخرى. مما يعني ان هذه الحركات ليست وليدة العنف والتطرف الديني، وإنما هو امر طارئ عليها يبغى تقصيه في اسباب اخرى بعيداً عن جذور النشأة.

ثانياً - سقوط دولة الخلافة:

كان المسلمون يرون في الدولة العثمانية، رغم جميع الملاحظات حول اسلاميتها وشرعيتها، رمزاً للدولة الاسلامية بل والخلافة الاسلامية. فكانت موضع اعتزازهم واحترامهم وتقديرهم، رغم أنها ليست خلافة اسلامية وإنما سلطنة سياسية، فلا تحظى بنفس القدر من الشرعية التي تتمتع به دولة الخلافة، لذا يطلق على رئيس الدولة سلطاناً وليس خليفة، غير أن الشعوب الاسلامية ظلت تنقاد لها وأوامر سلاطينها انطلاقاً من هذا التصور، بعيداً عن الشك في شرعيتها. وظل هم المصلحين المسلمين المعاصرین منحصراً في اصلاحها، ومساندتها، والوقوف معها، وتمكينها من الاستمرار رمزاً لكل الشعوب المسلمة سيما عندما كانت تتعرض لمحاولات الاغتيال والتفكك والاضعاف. وليس ثمة من يدعوا الى سقوطها من دعاة الاصلاح الاسلامي، وعلى رأسهم السيد جمال

(1) البشري، طارق، الملامح العامة لل الفكر السياسي الاسلامي في التاريخ المعاصر، في علي، د. حيدر ابراهيم، محرك، التيارات الاسلامية وقضية الديمقراطية، مصدر سابق، ص 26.

الدين الحسيني الافغاني، الذي كان يضع هدف اصلاح الدولة الاسلامية وقيام الجامعة الاسلامية في مقدمة اولويات مشروعه الاصلاحي. غير ان دعاء القومية كانوا على العكس يصررون على تكفيك الدولة العثمانية، حتى سقطت عام 1924 على يد كمال اتاتورك مؤسس الجمهورية التركية، وتم تقسيمها الى دویلات. وبذلك انتهت آخر دولة يمكن ان تكون رمزاً لكل الشعوب المسلمة، فترك سقوطها اثاراً سلبية كبيرة في نفوس كثير من المسلمين، حتى عاشت الشعوب الاسلامية ازمة ضمير، وشعور متصاعد بالتناقض بين الولاء للوطن الجديد والولاء للامة الاسلامية التي كانت تنضوي تحت لواء الدولة العثمانية. واستولى عليها الشك في نوايا الدول الغربية التي تعاضدت على اسقاط الدولة وتفكيكها جغرافياً وسياسياً. واستمر يلازمها هاجس الريبة في علاقاتها بمشاريعها السياسية والاقتصادية والثقافية في المنطقة.

وبهذا الشكل ظل الحنين لدولة الخلافة الاسلامية ومجد الدولة الاسلامية يخالط دماء المسلمين ويؤجج مشاعرهم حتى تحول الى هدف اساس بالنسبة لبعض الحركات الاسلامية. وانبثقت بالفعل حركات تحمل مشروع قيام دولة الخلافة كخطوة اولى تسبق قيام المجتمع الاسلامي وتطبيق الشريعة الاسلامية. وما زالت هذه الحركات ترجع اسباب التخلف وعدم تطبيق الاحكام الشرعية الى سقوط دولة الخلافة التي تمثل قوة المسلمين ورمزاً لوحدتهم وتماسكهم، كما بالنسبة الى حزب التحرير الذي يصر على قيام دولة الخلافة ويدعو وينظر لها، ويرفض فكرة التنازل عنها. وايضاً مثل قيام دولة الخلافة هدفاً لحركة الاخوان المسلمين في المرحلة الاولى من تأسيسها.

اذن كان الحنين لدولة الخلافة احد المحفزات لظهور حركات اسلامية تنادي بعودتها وتسعى جادة لقيام دولة اسلامية تأخذ على عاتقها مسؤولية تطبيق الشريعة الاسلامية. ولا شك ان هدف قيام الدولة يبرر استخدام القوة والعنف في نظر تلك الحركات. ولا خطورة في تبني استراتيجية القوة للدفاع

عن النفس ورد العداون، حينما تعجز الوسائل السلمية عن حل التزاعات، لأن الخطر يكمن في تبني العنف أسلوباً وحيداً في المعركة حتى مع جداره الحلول السلمية، كالممارسات الديمقراطية، مثل الانتخابات وتشكيل الأحزاب السياسية وتبني الصحافة أداة ل النقد ومحاسبة الدولة. إذ ستحل الطلاقة محل الكلمة، ويكون الموت بدليلاً للحياة، وتعيش الشعوب حالة مستمرة من التوتر والخوف والهلع ترغم معها على قبول انصاف الحلول لتفادي ويلات الاحتراق والدمار الذي يخلف العنف وختار القوة لتسوية الأزمات. فطموح الحكم أمر شرعي لكل فرد في المجتمع ومن حق الحركات الإسلامية التحرك السياسي لتحقيق غاياتها، الا ان دائرة الخلاف معها تنحصر في اداة المسار السياسي وطريقة اشتغال العقل السياسي للحركات الإسلامية. أي ان تبني الطرق السلمية (عندما تكون فاعلة) في العملية السياسية سوف يخرجها من دائرة الاتهام بعد تخليها عن العنف.

ثالثاً - الاستعمار:

اجتاج البلاد الإسلامية غزو استعماري بدأ في القرن التاسع عشر تحت ذريعة التحرر من سيطرة الدولة العثمانية، مساندة الثورة العربية، الاستقلال، نقل الحضارة، مد جسور الصداقه، ضرورات عسكرية، تأمين المواد الأولية، ايجاد اسواق استهلاكية، حماية طرق التجارة الخارجية وغيرها. لكن النتيجة كانت واحدة هي الاحتلال، الاستعمار، ايجاد قواعد عسكرية لحماية المصالح الغربية، التبشير، السيطرة على ثروات البلاد، الاضطهاد، القمع، مصادرة الحريات، الخداع السياسي والتبعية. فكان من الطبيعي ان تنشأ حركات تحرر تطالب باعادة السيادة وطرد المستعمرين الغزاة. وكان ايضاً من الطبيعي ان يكون الدين حاضراً في تجييش الشعوب وقيادتها، لقوة خطابه التعبوي وقدرته على حشد الطاقات بشكل طوعي. فأيات الجهاد ستكون فعلية عندما تتعلق

القضية بكرامة الشعوب وسحق ارادتهم، كما ان التخلف عنه سيكون ردة وتقاعس وتخلف عن واجب ديني، وسوف لا يندم الانسان على موته في هذا الطريق بعد ان ضمن الخطاب القرآني له الجنة باعتباره شهيداً في سبيل الله والدين والوطن. وبهذا الاسلوب تشكل لدى الشعوب المستعمّرة دافع ذاتي لمحاربة الغزاة المستعمرين. ولا شك ان عالم الدين سيتمحور قائداً لمعركة الحرية والشرف والاستقلال اذا ما اتصف بالشجاعة والاقدام. وبالفعل كانت الثورات العربية والاسلامية ضد الاستعمار ثورات شعبية تحت قيادة علماء دين مناضلين. فكانت تلك الثورة القاعدة والاساس والنموذج الذي شيدت عليه بعض الحركات الاسلامية الحديثة بناءها، وغدت التوريث الشرعي لذلك التيار المجاهد، كما بالنسبة الى حالة الجزائر. وخاضت بعض الحركات الاسلامية حرب التحرير وما زالت ضد الاحتلال كما في فلسطين ومن قبلها غيرها من الدول الاسلامية. وهنا سيولد هذا النمط الحركي من رحم الجهاد والعمل المسلح وسوف يلزمه العنف والارتكاز الى القوة طالما كتب له البقاء. لانه لم يعِ اسلوباً آخر لتسوية النزاعات، ولم يعتمد وسائل سلمية لحل الخلافات. وربما لا يعي ضرورات خيار القوة الذي ركناً اليه السلف في المعركة.

ثمة عداء آخر للغرب ربما كان احد المحفزات ايضاً لنشوء حركات اسلامية، ويتمثل هذه المرة بمعاداة الغرب لا كمحتلٍ ومستعمر، وانما باعتباره المسؤول عن الغزو الثقافي والفكري الذي اجتاح البلدان الاسلامية بهدف التطبيع مع الحضارة الوافدة، واشاعة مفاهيم جديدة كالعلمانية، وغيرها من المفاهيم التي رأى فيها التيار الاسلامي محاولات لمسخ الدين والتراث والتقاليد والعادات والقيم وتفكيك بنية العقل المسلم لاعادة تركيبه بشكل ينسجم مع الاهداف الاستراتيجية للحضارة الغربية الغازية. فيأتي دور الحركات الاسلامية لتحمل مسؤولية حماية الدين والثقافة الاسلامية وتحصينهما والدفاع عنهما والوقوف بوجه الغزو الثقافي والحضاري الذي يهددهما.

رابعاً - الاستبداد:

ليس الاستبداد سوى الاستحواذ على الشيء واحتقاره بالقوة، او هو التفرد بالسلطة. فهو حالة من اللاشرعية تسود الحكم. ويتيح عنه عادة طغيان وظلم وعنف وفساد وتهميشه للمعارضة وقمع للرأي الآخر. وهذه الحالة كانت وما تزال صفة طاغية على الحكومات الإسلامية والعربية منذ عصر الاستقلال. ولا شك ان سياسة القمع ستنقل المعارضة الى حركات سرية تحين الفرص للللاطاحة بالأنظمة المستبدة ولو بالقوة. وايضا فان الاستبداد يضغط باتجاه تشكيل رؤى مختلف حتى وان لم تعلن عن نفسها. فيكون الاستبداد السياسي سببا لظهور حركات مناوئة، والتي تتسب لها بعض الحركات الإسلامية.

خامساً - فشل المشاريع الوطنية:

كان لفشل المشاريع الوطنية والقومية، وهزيمة الجيوش العربية في فلسطين عام 1967م، اثر كبير في نشوء او تنشيط الحركات الإسلامية. اذ اخفقت تلك المشاريع في احداث نقلة نوعية كانت تعول عليها تلك الانظمة لاثبات مصداقيتها، بعد فشل التنمية، وتجذر التخلف الثقافي والفكري والسياسي. وعدم توفر مستلزمات النهوض والرقي الحضاري المطلوب، وتكرر الهزيمة في مواجهة اسرائيل. فعمت خيبة امل بالأنظمة والحكومات، ويسأس ازاء مشاريعها التنموية والاقتصادية، بل والقومية ايضا التي فشلت هي الاخرى في تحقيق الوحدة العربية المنشودة. والشعور باحباط والقلق تجاه مستقبل الاجيال القادمة. أي ان الوضع في العالمين العربي والإسلامي كانت مؤهلة لتقبل اطروحات سياسية جديدة تكون بدليلا سياسيا يحقق للشعوب آمالها ويتخللها من شرنقة اليأس والتخلّف. وفي غياب الانجاز التنموي وتبثور كل سمات التبعية المتطرفة والتفاوت الطبقي الصارخ بين فئات المجتمع العربي والإسلامي وتمكن كل صور المسخ الحضاري، اللغوي والروحي والمنابقي

والآدبي، وانتشار وشيع لافتات الاستفزاز اليومي للجماهير المسلمة. لهذه الأسباب مجتمعة وضاغطة بدأت ارهاصات الفكر الحركي تأخذ مساراتها وتشكل اطراها وفقاً للظروف الزمنية والمكانية⁽¹⁾. وبعد فشل المشاريع الوطنية والقومية اشتدت انظار الشعوب المسلمة صوب الاطروحات الإسلامية التي حسبتها بفعل الخطاب الثقافي رهانا ناجحاً لتحقيق العدل والسلام والتنمية والازدهار والرقي الحضاري. وبالفعل كان هذا أحد اسباب ظهور ونشأة حركات إسلامية متعددة راحت تطرح بدلاً سياسياً ينتمي إلى ايديولوجيا دينية تبشر بنظام كامل قادر على ملء الفراغات السياسية والفكرية والاقتصادية، ويرسم في افق الشعوب صورة حالمية عن المستقبل الواعد. وهو ما اتصف به الخطاب الثقافي للحركات الإسلامية جميعاً، فمثلاً يقول حسن البنا: (انا نعتقد ان الاسلام معنى شامل ينظم شؤون الحياة جميعاً، ويفتني في كل شأن منها، ويضع له نظاماً محكماً دقيقاً، ولا يقف مكتوفاً امام المشكلات الحيوية والنظم التي لا بد منها لاصلاح الناس. فهم بعض الناس خطأ ان الاسلام مقصور على ضروب من العبادات او اوضاع من الروحانية، وحصروا انفسهم وافهامهم في هذه الدائرة الضيقة من دوائر الفهم المحصور)⁽²⁾

سادساً - الثورة الإسلامية في إيران

يعتبر قيام الثورة الإسلامية في إيران بقيادة عام 1979م، حافزاً قوياً لظهور عدد من الحركات الإسلامية الحديثة، بعد أن أعطت التجربة التي تم خضت عنها قيام دولة إسلامية دليلاً عملياً على امكانية نجاح الثورة وتكرر التجربة الإيرانية في أي بلد آخر. فراحـت اصداء الثورة تتردد في شوارع الدولـ

(1) النفيسي، د. عبد الله فهد، الفكر الحركي للتغيرات الإسلامية.. محاولة تقويمية، مصدر سابق، ص .187

(2) البنا، حسن، مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا، مصدر سابق، ص 18

الاسلامية ومساجدها وبيوتها ومتدياتها وفكرها وثقافتها، وتحول حلم الدولة واقعا عمليا يشد انتظار المسلمين في كل مكان، فاندفعت الشرائح الاسلامية تتكلل لتكون حركات وضع الدول هدفا اساسا لتحركاتها، وباتت تعمل جادة لتحقيقه بكل الوسائل المتاحة بما في ذلك ممارسة العنف لاسقاط الانظمة الحاكمة او زعزعتها. كما ان ايران اصبحت ملاداً آمناً لعدد من الحركات الاسلامية تمدها بالدعم المادي والادبي، بل وساهمت في تشكيل عدد آخر منها سيما في العراق وافغانستان ولبنان ودول اسلامية وعربية كثيرة. كما ان علاقة ايران بالحركات الاسلامية قد انعكست بشكل واضح على علاقة تلك الحركات بحكوماتها.

سابعا - الوعي الاسلامي المعاصر:

ثمة سبب ربما يكون اهم الاسباب وراء ظهور الحركات الاسلامية وهو تصاعد الوعي الاسلامي وانتشاره بين صفوف المثقفين والجامعيين، وربما عبر بعض عن ظاهرة الوعي بالصحة الاسلامية. والمقصود بالوعي بشكل عام (ادراك الواقع وفقه ملابساته وتشخيص اخطائه بعد تفكير مكوناته ومحاكمة انساقه)⁽¹⁾. المراد بالوعي الديني هو اكتشاف الابعاد الاجتماعية والسياسية في الدين والشعور بمسؤولية العمل على تفعيلهما وتحويلهما الى واقع عبر وسائل متعددة، تختلف باختلاف قراءة الخطاب الديني، ودرجة فهم النصوص المقدسة. وكان تبلور الوعي في ظل تجاذبات التيارات الوطنية والقومية والشيوعية للساحة العربية والاسلامية، وردة فعل ازاء الوضاع القائمة، وارتفاع الازمات السياسية والاقتصادية التي طوقت الشعوب المسلمة، وعودة الثقة الى الدين والترااث والقيم. في ظل هذه الظروف انبثقت رؤى تستظل بالفكر الديني قدمت وعيها جديدا للازمات المحاطة بالمجتمع الاسلامي على جميع

(1) اشكاليات التجديد، مصدر سابق، ص 31.

الاصعدة، ووعدت بحلول شمولية لتراكم الازمات. رؤى ما كان لها ان تبلور لو لا العاملين الموضوعي والذاتي. غير ان الاخير كان نتاج قراءة جديدة للدين اخر جتها من دائرة العلاقة الخاصة بين العبد وربه الى مشروع اجتماعي وسياسي وشبكة علاقات وانظمة لا يمكن لها ان تستقيم الا بقيام دولة تمثل الايديولوجيا الاسلامية، تأخذ على مسؤوليتها تطبيق الشريعة التي يتوقف تطبيق قسم منها على وجود سلطة سياسية وقضائية. اذن هي حركة ذات مداريات متعددة تستمد قوتها من ثقتها العالية بالدين والاسلام كنظام كامل للحياة، فهي حركة تمرد على الوعي الكلاسيكي للدين، وطموح نحو تشكيل مجتمع مثالي، وقيام دولة اسلامية، وبناء شخصية رسالية تحاكي شخصية الصحابة، لكن في ظل عالم جديد في تطوره الصناعي والتكنولوجي والعلمي والمعرفي. وربما تقاطع الاخير مع التراث والقيم الاسلامية لذا ارتكزت هذه الحركات الى صيغ توافقية تعمل على انهاء التنافي بين التراث والعصر، والحداثة والاصالة، والدين والعلم. هكذا فعلت او هذا ما تدعى او تطمح له تحت ضغط الواقع او مداراة لراهن الطرف السياسي والاجتماعي للعالم الاسلامي.

ثمة مقاربة اخرى لهذا النمط من الوعي، إذ تعتبره ادراكا لمسؤولية الامة المسلمة في عملية التغيير والبناء، المتمثل في التيار الاسلامي او الصحوة الاسلامية او الحركات الاسلامية، ارتكازا الى التعاليم الدينية والنصوص المقدسة، كقوله تعالى: (وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا) ⁽¹⁾. او آيات الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. فهذه الحركات اذن تمثل استجابة لداعي دينية تجاه الوضع القائم. تقول احدى المنشورات الحركية بهذا الصدد: (ان الوضع الذي تعيشه الامة الاسلامية لا يمكن ان يعالج بعمل اصلاحي جزئي، بل لا بد من عمل تغييري شامل،

(1) سورة البقرة، الآية: 143.

لتغيير الفرد والمجتمع بما فيه من اعراف وتقالييد وسلوك وقوانين ونظم ومفاهيم تخالف الاسلام. واعادة بناء الحياة على اساس الشريعة الاسلامية) ويضيف: (ان هذا العمل يحتاج الى حزب عقائدي منظم، يحمل الدعوة الى الاسلام، ويقوم على اساس نظرية في العمل التغييري والسياسي التنظيمي)⁽¹⁾.

ثامناً - اسباب اخرى

ذكر الباحثون والمتخصصون في شؤون الصحة والحركات الاسلامية اسبابا اخرى لظهورها، كل حسب منهجه في قراءة الظواهر الاجتماعية والدينية. فقد فسر الاتجاه الماركسي الاسلام السياسي تفسيرا اقتصاديا ، فربط بين ظهور هذه الطاهرة وبدأ الازمة الاقتصادية العامة للنظام الرأس مالي وفشلها في حل مشاكل البش، وكذلك فشل التجربة الاشتراكية في طرح نفسها كنموذج مقبول (فلم يكن هناك مخرج سوى ان يكتشف البعض طريقا ثالثا. البعض اكتشف الفاشية، والبعض اكتشف الاسلام باعتباره المخرج)⁽²⁾.

وتکاد تجمع الدراسات على دور الازمة في انتشار الحركات الاسلامية، الا انها اختلفت حول تحديد نوعيتها هل هي اقتصادية او اجتماعية او سياسية؟ فاحد الباحثين توصل الى انه (لا يمكن تفسير الاصولية السائدة بمعزل عن أزمة الشعبوية العربية وتطورها الطبقي والايديولوجي والسياسي، اذ ان الاصولية الاسلامية لم تتكون في سياق هذا التطور وحسب، بل شكلت ايضا أبرز تعبير ايديولوجي – اجتماعي – سياسي حاد عن ازمه وتناقضاته واخفاقاته ... ، فان ازمة الشعبوية واخفاقاتها التاريخية في انجاز الحد الادنى من برنامج التحرر وطني ، تساعد على تفسير ظاهرة الاسلام الاصولي وتوسيعه

(1) الموسوي، هاشم، حزب الدعوة الاسلامية .. المنطلق والمسار، مصدر سابق، ص 14.

(2) السعيد، رفعت وآخرون، في علي، د. جيدر ابراهيم، محرر: التيارات الاسلامية وقضية الديمقراطية، مصدر سابق، ص 34.

الايديولوجي في وعي الفئات الوسطى التي شكلت القاعدة الاجتماعية للشعوبية العربية في السبعينيات⁽¹⁾. ويرى باحث آخر ان من ضمن الاسباب ايضا ضعف المعارضة غير الاسلامية (الليبرالية او اليسارية) وانكفاءها على ذاتها داخل المدن، وضعف وضمور قاعدتها الاجتماعية وعدم فاعلية خطابها السياسي (مما يترك الساحة شبه خالية للتيارات الاسلامية لتجنيد كم هائل من المؤازرين والأنصار)⁽²⁾. لكن اذا صدق هذا على بعض البلدان فإنه لا يصدق على دول اخرى بل نجد كما في حالة حزب الدعوة الاسلامية في العراق ان من جملة اسباب تأسيسه قوة وفاعلية الاحزاب والمعارضة غير الاسلامية، سيماركسية⁽³⁾.

وايضا يعتقد من جملة اسباب عمليات الهجرة الواسعة من الاريف الى المدن⁽⁴⁾ التي عادة ما ترافق التنمية المتتسارعة والتحديث العشوائي الحاصل في عموم الاقطاع العربي والاسلامي. (ومن الملاحظ ان المدن العربية والاسلامية غير قادرة على استيعاب هذه الهجرات الواسعة فتحول الى احزمة من الفقر والعوز والبطالة، اذ تتحول عمليا الى حقوق مناسبة لعمل التيارات الاسلامية، ويصير الدين في محصلة الامر ملذا آمنا لجماهير المحرومين)⁽⁵⁾. رغم ان الصفة الغالبة لمنتسبيها هو الشهادات الاكاديمية والمستوى الثقافي والدرجات العلمية، حتى كان البعض يؤخذ حزب الدعوة في العراق بأنه

(1) المصدر نفسه، ص 35.

(2) النفيسي، د. عبد الله فهد، الفكر الحركي للتيارات الاسلامية.. محاولة تقويمية، مصدر سابق، ص 188.

(3) انظر: هاشم الموسوي، حزب الدعوة الاسلامية المنطلق والمسار، مصدر سابق، ص 7.


(4) اوليفيه روا، تجربة الاسلام السياسي، ترجمة نصیر مروة، بيروت، دار الساقی، 1996، ص 53.

(5) النفيسي، د. عبد الله فهد، الفكر الحركي للتيارات الاسلامية.. محاولة تقويمية، مصدر سابق، ص 188. وايضا اوليفيه، المصدر السابق.

حزب المثقفين والذئاب المثقفة، لتغلغله داخل الجامعات والآوساط الأكاديمية والعلمية ومن تبوأوا وظائف ومناصب حكومية، أو زاولوا أعمالاً تجارية أو مهنية مربحة، لكن هذا لا يعني عدم وجود نسبة عالية من المحرومين والمسحوقيين اقتصادياً، فالتحليل المتقدم يشير إلى هذه النسبة التي هي بمجملها سبباً مهماً وأساسياً.

ويمكن إضافة سبب آخر، يخص الحركات الإسلامية الشيعية، وهو التوطئة لظهور الإمام المهدي، إذ تشرط المدونات التاريخية ظهور دولة توطئ لظهور الإمام المهدي، من هنا راحت الأديبيات الإسلامية الشيعية تتحدث بسهاب عن هذا الموضوع بالذات، باحثة عن خصائص دولة الموظفين، ومدى تطابقها مع النماذج الإسلامية المعاصرة.

النحو والمعنى



تنقسم الحركات الاسلامية، وفقا لعلاقتها بمبدأ الجهاد، الى حركات متطرفة تبرر استخدام القوة والعنف والعمل المسلح وسيلة للوصول الى السلطة واقامة دولة اسلامية، في مقابل حركات اسلامية معتدلة تعمل على تحويل المشاعر الوطنية الى مشاعر دينية، لكنها ايضا لا تستبعد الرفض والتمرد والمقاومة وربما العنف واستخدام القوة كآلية للوصول الى السلطة. او مزيج من العمل السلمي والعسكري. فالثانية اكثر اتزانا وتعقلا للمسألة السياسية، بينما الاولى لا تفهم سوى العنف اسلوبا في العمل السياسي، وهي حركات اسلامية متطرفة، تمادت في استخدام القوة الى درجة العنف بل والارهاب ايضا. والسبب وراء التبني المطرد للعنف والقوة هو وعي هذه الشريحة من الاسلاميين لمبدأ الجهاد في الاسلام بشكل منفصل عن ظروفه وغاياته، بحيث تحول الجهاد في نظرها الى هدف بذاته وليس وسيلة للدفاع عن النفس والمبادئ عند الضرورات القصوى. فلا غرابة ان يصدر عنها أي لون من الوان العنف والعمل المسلح ما دامت تجد مبررا لذلك.

والذي يساهم في الاندفاع نحو العنف الى درجة اقتحام الموت هو الخطاب الحركي الذي ينظم علاقة القاعدة بالقيادة، فالفرد انما يطيع الله تعالى ورسوله من خلال طاعة مسؤوله الحركي، ولا يحق له مخالفته اوامرها او الاعتراض عليه. بل يجوز معاقبة المتختلف عن اوامر القيادة بالقتل، لانه لم يخالف اوامر القائد حقيقة وانما يخالف ارادة الله المتجلسة في ارادة القائد الحركي. وهذا هو الولاء الذي تتحدث عنه ادبيات الحركات الاسلامية التي تحرم على اتباعها التمادي في النقد وتشدد على التزام الصمت وتنفيذ الاوامر. يقول المودودي: (لا مكان للانتقاد الاجتماعي الا عن طريق اصداء النصح والمشورة لامراء الجماعة لأن واجب المجاهد اولا هو الالتزام بالسمع والطاعة. لا يكون الانتقاد في كل حين ومجلس بل بناء على طلب من امير الجماعة المحلية مع توخي رقابة الله ودون اطالة مع توقع ما يأتي عن الانتقاد الزائد من

الفساد)⁽¹⁾. ويعلق الدكتور حسن حنفي على هذا الكلام: (وتبدو هذه الطاعة في الولاء المطلق لاعضاء الجماعات الدينية لامرائهم، وفصل من يشق عصا الطاعة عليها للدرجة التهديد بالقتل، وتنفيذ الاوامر بالقتل والعنف والاستيلاء على مؤسسات الدولة دون تفكير او مناقشة او اعتراض او حتى مراجعة. وهنا تتحدد حاكمة الدولة بحاكمية الامير طبقاً للتفسير الشائع لآية واطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم. بل ويتم التحكم في اعضاء الجماعة حتى في احوالهم الشخصية من زواج وطلاق او عمل في الدنيا وهجرة الى اخره)⁽²⁾.

اذن دراسة الحركات لاسلامية المتطرفة يجب ان تبدأ من العقل، والعقيدة والفكر والخطاب الذي تتبناه هذه الحركات، دراسة تفكيكية، لمعرفة المرجعيات والمفاهيم والمقولات الاساسية التي تشكل بنية العقل لديها. وعندما نعود الى ادبيات الحركات الاسلامية المتطرفة نجد ثقافتها الحركية ما زالت مرتهنة لفكرة سيد قطب في جاهلية المجتمع، ومبدأ الحاكمة الالهية لدى ابى الاعلى المودودى ومن ثم سيد قطب، وما زالت ترتكز الى فتاوى ابن تيمية في تكفير التيار والمذاهب الاسلامية، وايضاً ابن كثير وابن القيم وصولاً الى محمد عبد الوهاب. فينبغي تسلیط الضوء على كلا الفکرتین (الحاکمية الالهیة وجاهلیة المجتمع) للوقوف على رصيدهما الشرعي والدینی ضمن دراستنا لظاهرة التطرف الدينی الذي اتسمت به بعض الحركات الاسلامية مؤخراً. لكن سنشير اولاً الى بدایة العنف لدى الحركات الاسلامية المتطرفة، وما هي علاقة هذه الحركات بالحركات الاسلامية الایخرى، كالاخوان المسلمين. اذ (من المعروف ان معظم القيادات المبكرة للجماعات المتطرفة

(1) ابو الاعلى المودودي، تذكرة دعوة الاسلام، نقاً عن حسن حنفي، الحركات الدينية المعاصرة،

ص 153.

(2) المصدر نفسه.

كانوا يتبعون الى جماعة الاخوان المسلمين. الا انهم في نهاية السبعينات ومطلع السبعينات تمردوا على قادة الاخوان واتهموهم بالتهاون في الكفاح من اجل قضية الاسلام. وهكذا انسقوا عن الاخوان، وأنشأوا جماعتهم الخاصة. معظم المتطرفين في السبعينات، على المستوى القيادي على الاقل، كانوا منشقين عن جماعة الاخوان المسلمين التي كانت قد قررت ان تنهج نهجا سلريا لا عنفيا. ورغم هذا فقد كان الهدف النهائي واحدا بالنسبة للاخوان والجماعات الجديدة، ألا وهو تطبيق الشريعة، واقامة الشريعة، واقامة دولة اسلامية^(١).

فالثابت ان الحركات المتطرفة (في المحيط السنى) هي وليدة الاخوان المسلمين، وهي تنظيمات منشقة عن الاخيرة بعد اتهامها بالتسويف والتخاذل عن نصرة الاسلام ونكرها في مواجهة الحكومات المستبدة، التي تتضمن للإسلام والحركة الاسلامية السوء وتحسين الفرص للاطاحة بها. فهي مشبعة فكريًا وثقافيًا بفكر وثقافة الاخوان المسلمين، الا انها اكثر راديكالية وتطرفًا، فدراستها فكريًا تتطلب دراسة ركائز فكر الاخوان المتبنى من قبلها، كمفهوم المجتمع الجاهلي ومفهوم الحاكمة الالهية.

بداية العنف

رغم ما يقال عن بداية ممارسة الحركات الاسلامية للعنف لكنه يبقى امرا تقريبيا، وليس ثمة تاريخ محدد لاول بادرة عنف صدرت عن الحركات الاسلامية، بينما اذا اخذنا بنظر الاعتبار عدم اهتمام مراكز الابحاث سابقا بموضوع الحركات الاسلامية، مع قلة المراكز التوثيقية. هذا من جهة كما ان اختلاف الباحثين والسياسيين حول مفهوم العنف واختلافهم ايضا حول مصاديقه لا يتيح المجال لوضع بداية توثيقية صارمة لممارسة العنف. والا

(١) ابراهيم، د. سعد الدين، الصحوة الاسلامية المعاصرة، مصدر سابق، ص 400.

فالاخوان المسلمين احدى الحركات الاسلامية التي لجأت للقوة والعنف خلال مسيرتها، غير ان الباحثين يؤرخون لممارسة العنف من قبل الحركات الاسلامية المتطرفة مع حركة (جماعة الفنية العسكرية) في مصر. ثم شهد العقد التالي عدة مواجهات بين الحكومة المصرية وحركات اسلامية متطرفة اهمها: جنود الرحمن، الجماعة الاسلامية، شباب محمد، التكفير والهجرة، والجهاد. لكن الحركتين الاخيرتين (التكفير والهجرة، الجهاد) لفتت الانظار بشكل خاص بسبب حجمهما الكبير ومهاراتهما التنظيمية والقتالية.

1 - في ابريل 1974 وقعت اول مواجهة مسلحة بين (جماعة شباب محمد)، او ما يعرف بمجموعة الفنية العسكرية لانها قامت بهجوم على الكلية الفنية العسكرية في القاهرة. وكان الهجوم يهدف للاطاحة بالرئيس المصري آنذاك انور السادات الذي كان من المتوقع حضوره هناك لقاء القادة السياسيين. وقد نجحت الحركة في السيطرة على الكلية الفنية العسكرية في القاهرة، تمهدًا للتقدم نحو بناء الاتحاد الاشتراكي حيث معظم القيادات المصرية. لكن المحاولة فشلت بعد 12 ساعة من القتال الضاري، راح ضحيتها 11 قتيلاً و27 جريحاً من الجانبين، ولما قدم تسعون من اعضاء الجماعة الى المحكمة، صدرت احكام الاعدام بحق ثلاثة من قادة التنظيم، وسجن عدد آخر منهم⁽¹⁾. وقد توالدت عن الحركة التي تدعو الى الجihad الاسلامي وتکفیر الدولة او المجتمع، بينما بعد اعدام قادة التنظيم وسجنهما، تنظيمات تعتبر امتداد لها⁽²⁾.

وقاد المجموعة هو صالح سرية من مواليد حيفا 1933، عاش في العراق ودرس في القاهرة ثم عاد الى الاردن⁽³⁾. اتمى في بداية حياته للاخوان

(1) المصدر نفسه، ص 399.

(2) المصدر نفسه.

(3) علي، د. حيدر ابراهيم، التيارات الاسلامية وقضية الديمقراطية، مصدر سابق، ص 63.

ال المسلمين، وانتقل الى حزب التحرير، ثم التحق بعد هزيمة 1967 بالمنظمات الفلسطينية. ولشخص صالح سريه قائد المجموعة في كراس (رسالة اليمان) اهداف حركته بالعداء الشديد للغرب، تكفير النظم السياسية القائمة بسبب تبعيتها للغرب، تغليب البعد الديني في الصراع العربي الاسرائيلي واعتباره صراعاً بين الاسلام واليهود.

2 - في 1977 اقدمت حركة (جماعة المسلمين) المعروفة باسم (التكفير والهجرة) على اختطاف وزير الاوقاف المصري السابق (الشيخ الذهبي) رهينة في مقابل الافراج عن مجموعة من الاسلاميين، الا انها نفذت تهديدها عندما امتنعت الحكومة عن الاستجابة لمطالبها. وحيثذا شنت قوات امن الدولة حملة مداهمات واسعة تم خلالها اعتقال جميع قيادات التنظيم اضافة الى 620 من اعضائها. ثم قدم 465 منهم للمحكمة فاصدرت حكم الاعدام بحق خمسة من قادة التنظيم وسجين 36 بين خمس سنوات والسجن مؤبداً⁽¹⁾.

وكان شكري مصطفى (مواليد 1942) قد شكل هذه الجماعة واصبح امراها. وسمى نفسه (طه المصطفى شكري آخر الزمان ووارث الارض ومن عليها)⁽²⁾. وقد تضمن كراس مخطوط افكار الجماعة لشكري مصطفى اسمه (التوسمات). حيث اشتمل على افكار تعد اكثر سلفية ومحافظة، اذ يقول الكتاب بتكفير المجتمع والدولة معا، كما يعتبر كل المجتمعات الحالية جاهلية وكافرة. ويرى ضرورة اقامة دولة اسلامية تقوم على تدمير الكافرين، لتراث المؤمنين الارض ومن عليها. وركز على فكرة الهجرة كسنة بين الانبياء، وذلك بقصد الابتعاد عن المجتمع الكافر ثم محاربته. وتظهر افكار شكري تشديدا

(1) المصدر نفسه.

(2) رفت السيد، مصر محاولة للبحث عن مساحات الاختلاف بين حركات التأسلم السياسي، قضايا فكرية، الكتابان 13 و14 (تشرين الاول / اكتوبر 1993) ص 164، في المصدر السابق.

واضحا مقارنة حتى بالجماعات الاسلامية المماثلة⁽¹⁾. بل ويقف شكري معاديا للتعليم، ولا يعتبره شرطا لقيام امة الحق كما ظهرت في زمن النبي، لأن العلم في نظره للعبادة فقط. يقول (وكان النبي لا يقرأ ولا يحسب... ولقد تخرجت كما هو معلوم من الامة الامية خير امة اخرجت للناس)⁽²⁾.

3 - يعتبر تنظيم الجهاد اكثراً الجماعات الاسلامية عنفاً في حينها، اذ رغم اعتقال المئات من اعصابها عام 1981 الا ان الحركة نجحت في الاحتفاظ بعدد كبير مكناها من اغتيال الرئيس المصري السادات في 6 اكتوبر عام 1981. ورغم ما تعرضت له الحركة من جراء الاعتقالات التي شنتها السلطات المصرية ضدها اثر نجاح عملية الاغتيال الا انها استطاعت اقتحام مركز شرطة اسيوط في عملية اخرى، قتلت خلالها اكثر من ثمانين شرطيا، واصابت العشرات منهم بجروح، غير ان سلطات الامن تمكنت من اعتقال عدد آخر منهم، وتمت محاكمتهم بتهمة اغتيال رئيس الجمهورية واقتحام مركز شرطة اسيوط. وصدرت ضدهم احكاما بالاعدام والسجن. كما انتهت في 30 ديسمبر 1984 محاكمة 302 آخرين، ادين منهن 110 من اعضاء الجهاد، واما احكام السجن فترواحت بين عامين واربعة اعوام⁽³⁾. لكن حركة الجهاد انقسمت اخيراً الى جماعة الجهاد بقيادة الزمر بينما احتفظت مجموعة الشيخ عمر عبد الرحمن باسم الجماعة الاسلامية⁽⁴⁾.

وتنظيم الجهاد حلقة من بقايا الفنية العسكرية، شكله في الاسكندرية احد اعضاء الجماعة وهو سالم الرحال (اردني الجنسية)، وبعد ترحيله انتقلت قيادة

(1) المصدر نفسه.

(2) المصدر نفسه.

(3) المصدر نفسه.

(4) المصدر نفسه، ص 64.

او امارة التنظيم الى كمال السعيد حبيب، الذي اتحد بدوره بتنظيم آخر كان يحمل نفس الاسم شكله محمد عبد السلام فرج في القاهرة عام 1979 تحت قيادة الاخير، وانظم اليه الرائد عبود عبد اللطيف الزمر، واضع خطة الاطاحة بالنظام واقامة الخلافة الاسلامية. وقد استطاع التنظيم استقطاب قيادات التيار الاسلامي في صعيد مصر، التي كانت تمارس نشاطها من خلال ما اعرف بالجماعة الاسلامية، وتم اختيار الشيخ عمر عبد الرحمن لموقع قيادي في التنظيم⁽¹⁾. ويرى احد الباحثين ان القيادة قامت على محور ثلاثي: العمل التنظيمي (محمد عبد السلام فرج)، والفكر والافتاء (الشيخ عمر عبد الرحمن)، والعمل المسلح (عبود الزمر). وهناك ملخص عن التنظيم كتبه محمد عبد السلام فرج في كتاب (الفريضة الغائبة) ويقصد بها (الجهاد)⁽²⁾.

4 - 1982 كون مصطفى بويعلى جماعة عرفت باسم (الحركة الجزائرية المسلحة) وقام بمصادمات مع السلطة انتهت بمقتله في شباط / فبراير 1987⁽³⁾.

5 - كان اتجاه الحركة الاسلامية في سوريا للعنف مبكراً. اذ انقسم الموقف بعد هزيمة 1967 بين الاسلاميين الى مجموعة تؤمن بالكفاح المسلح بقيادة مروان حديد من مدينة حماة، وتركز نشاطها في الشمال. في مقابل جناح كان يرفض العنف والكفاح المسلح وقد ضم الاسماء اللامعة في الحركة. وتعمل المجموعة الاولى تحت عنوان الجهاد وهي تعترض بأنها قدمت آلاف الشهداء في سبيل الثورة الاسلامية، وتضم جماعة (كتائب محمد) ويتزعمها مروان حديد وبعض عناصر حزب التحرير الاسلامي الذي اسسها في حلب عبد الرحمن ابو

(1) المصدر نفسه.

(2) رفت السيد، مصدر سابق، ص 165.

(3) علي، د. حيدر ابراهيم، مصدر سابق، 74.

خدة عام 1963. وشهدت نهاية السبعينات صدامات دموية بين السلطة والجهاديين، انتهت بهيمنة الجهاديين، غير ان الجبهة الاسلامية في سوريا تأسست في تشرين الاول 1980 وتكونت من تحالف ضم العطار وجماعة عدنان سعد الدين، أي الاخوان المسلمين، وبعض العلماء ورجال الدين، وتم اختيار الشيخ محمد ابو النصر البيانوني من حلب امينا عاما للجبهة، مع وجود شخصيات مثل سعيد حوى منظر الحركة في سوريا، وعدنان سعد الدين من حماة، وقامت الجبهة بمواصلة عملها العسكري كما في احداث 1981، وتصاعد عصيان حماة في شباط 1982⁽¹⁾.

6 - اما العراق فقد شهد تحركات مسلحة للحركة الاسلامية بعد الثورة الاسلامية في ايران، واشتد العمل المسلح بعد الحرب العراقية الايرانية، حتى ان عددا من الحركات الاسلامية تأسست على اساس العمل المسلح ضد النظام العراقي كما في قوات الشهيد الصدر الجناح العسكري لحزب الدعوة الاسلامية، وحركة المجاهدين العراقيين، ومن ثم فيلق بدر التابع للمجلس الاعلى للثورة الاسلامية في العراق، وهناك مجاهدو الثورة الاسلامية في العراق. ولا تخفي اغلب هذه الحركات ارتباطها بايران بانحاء مختلفة.

7 - ظهرت اعمال عنف في عدد من الدول كانت الحركات الاسلامية احد اطرافها في مقابل السلطات الحاكمة. وكانت تأثيراتها محدودة.

8 - مع الغزو الاحمر لافغانستان دخلت الحركات الاسلامية مرحلة جديدة، حيث تحولت بفعل الدعم الدولي الى قوات ضاربة، واخرى حركات مجهزة تجهيزا كاملا، كما بالنسبة الى حركة طالبان، والقاعدة، اللتان تأسستا بجهود امريكية لضرب القوات الروسية. وظلت تداعيات حركة القاعدة تطال جميع بلدان العالم تحت العلم الاسلامي، وتشعبت عنها حركات متعددة، كما

(1) المصدر نفسه، ص 78

بالنسبة الى التوحيد والجهاد التي تمارس عملها داخل العراق بزعامة ابى مصعب الزرقاوي، او ما سمي اخيرا تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين، وله عدة واجهات، وقد ارتكب التنظيم ضد الشعب العراقي بالذات مجازر راحت ضحيتها خسائر فادحة بداعف طائفية مقيته، وقد قتل الزرقاوي في احدى الملاحقات العسكرية ضد تنظيمه.

اسباب العنف والطرف الديني

العنف الذي مارسته الحركات الاسلامية كان تجسيدا لرؤى ومفاهيم دينية (الجهاد، الحاكمة، والجاهلية، وكفر او انحراف السلطات الحاكمة، بل والشعوب المسلمة على بعض الآراء) تمت قراءتها وفقا لفهم هذه الحركات. ولكي نفهم اسباب ظهور العنف علينا دراسة هذه المفاهيم وتحديد مدى تأثيرها على الفكر الحركي للحركات الاسلامية. كما سنجاول تقصي الاسباب الاخرى التي كانت وراء ظهوره على نمط من السلوك من قبل جماعات كان يفترض ان تكون مثالا للتسامح والعفو والرحمة، لأنها وليدة قيم دينية اتسمت بانسانيتها العالية. لكن قبل ذلك نؤكد ان السبب الرئيس وراء العنف والطرف الديني هو سبب عقائدي فكري، فتكون الاسباب الاخرى اسبابا مساعدة وثانوية، فنحن لا ننكر دور المستوى المعاشي لأفراد الحركات الاسلامية - مثلا - في ممارسة العنف لكنه ليس دورا اساسيا، والا فان زعيم القاعدة راهنا، اقصد اسامي بن لادن ملياردير معروف. ويتمي اغلب افراد الحركات الاسلامية الى الطبقة الوسطى، والامر نفسه بالنسبة الى المستويات الدراسية، فرائد البناء الاردني الذي قاد تفجير مدينة العراقية - مثلا - كان خريج كلية الحقوق، مرفها، وقد عاش فترة في امريكا⁽¹⁾، كما ان عمر احمد عبد الله⁽²⁾ الذي قاد

(1) انظر صحيفة الشرق الاوسط في 13/3/2005.

(2) المصدر نفسه 23/3/2005.

تفجير مسرح في دولة قطر مهندسا الكترونيا ويتقاضى راتبا شهريا عاليا. وأيضا ما تبقى من اسباب خارج دائرة الفكر والعقيد فانها اسباب ثانوي قياسا الى السبب الرئيس. وهذا الكلام تزكده بيانات احصائية ودراسات ميدانية جرت على عينات مختلفة من افراد الحركات الاسلامية المتطرفة، وقد تبين منها ان افراد هذه الحركات يتمتعون بمستويات دراسية وعلمية جيدة، وقد حاز اغلبهم على شهادات اكاديمية تراوحت بين الاعدادية والدكتوراه. وهو مستوى يفترض انه يوفر قدرا لا بأس به منوعي يحول دون اقتحام الموت والمخاطرة بالارواح، بينما الواقع خلاف ذلك فكثير من العمليات الانتحارية قام بها افراد حازوا على شهادات دراسية متقدمة ويتمتعون بمواقع وظيفية مميزة. مما يدفعنا للتنقيب عن اسباب اخرى عن هذه الظاهرة. وينبغي دراسة الفهم العقدي الثاوي وراء اقتحام الموت والزهد بالحياة، رغم الرفاهية التي يتمتعون بها هؤلاء الشباب.

ومناسب ان نستشهد بنتائج احصاءات خلص لها الدكتور سعد الدين ابراهيم من خلال دراسات ميدانية، ووثائق وملفات المحاكم في مصر، اذ يقول عن افراد الحركات الاسلامية المصرية:

اولا: انهم شبان، فحوالي 90% من الذين شاركوا في تلك الاحداث العنيفة⁽¹⁾ كانوا في العشرينات والثلاثينات من اعمارهم.

ثانيا: انهم ممن تلقوا تعليما عاليا. فحوالي 80% من هؤلاء المتطرفين كانوا طلبة جامعة او خريجي جامعة.

ثالثا: انهم متوفون دراسيا ولديهم دوافع قوية. فاكثر من نصف هؤلاء كانوا طلبة او متخرجين من الكليات ومجالات التخصص الراقية في الجامعات

(1) يقصد ما حدث بين عام 1974-1984 علي يد الحركات الاسلامية المتطرفة في مصر، كالجهاد، والتكفير والهجرة كما سيأتي.

المصرية مثل الطب والهندسة والصيدلة والكلية الفنية العسكرية. ومن المعروف ان مثل هذه الكليات لا يدخلها الا الطلبة المتفوقون في امتحانات الثانوية العامة في مصر.

رابعا: انهم يتتمون الى الطبقة الوسطى الدنيا. فاكثر من 70٪ منهم ينحدرون من اصول اجتماعية متواضعة، وان لم تكن فقيرة. كما ان معظمهم يمثلون اول جيل يتلقى تعليما جامعيا في اسراهم.

خامسا: انهم يتتمون الى اصول ريفية او من المدن الصغيرة في الاقاليم، الا انهم حين اصبحوا متطرفيين كانوا يعيشون في المدن المصرية الكبرى حيث توجد هذه الجماعات المتطرفة⁽¹⁾.

الاسباب الفكرية والعقدية

يتصف النص الديني بثرائه الدلالي ومرؤنته واستجابته لكل القراءات والتفسيرات، مما أغري الاتجاهات الكلامية والسياسية بتوظيف النص لاثبات شرعيتها، او لنفي الآخر المخالف والمعارض، حتى تشابهت الادلة واستدل كل طرف بنفس الادلة التي استدل بها خصميه السياسي والفكري، بعد قراءتها وتفسيرها وفق توجهاته الفكرية والعقدية والسياسية. فحصلت الاختلافات والتباينات وظهرت الفرق والمذاهب الكلامية والفقهية. وعلى هذه الوتيرة استمرت القراءات والتفسيرات، فهي في كل عصر تقدم (او يفترض ان تقدم) فهما يستمد وجوده من ثقافة المجتمع وحاجاته الفكرية والعقدية. الا ان القراءات راهنا باتت في كثير من الاحيان مزيجا من التراث والحاضر، بل طغى الاول على الثاني، فاصبحت القراءة الجديدة نسخة مشابهة لقراءات تمت في ظرف يختلف زمانيا ومكانيا، وبذلك لم تستوف هذه القراءات شروطها

(1) ابراهيم، د. سعد الدين، مصدر سابق، ص 400.

الموضوعية فاحدثت خللاً كبيراً في التفكير وانتاج المعرفة. فالقراءات التراثية الراهنة جردت النص من تاريخيته، ولم ترع اسباب نزوله، ولا تحديد غاياته واهدافه، رغم اهمية كلا الامرین في فعليّة وفهم تلك النصوص. فالنص مطلقاً صار فعلياً ويمارس دوره على كل حال، فتتجزئ عن ذلك قدر كبير من الارتكاب بل والشطط في سلوك المسلمين، سيمما بعض الحركات الاسلامية التي تطرفت كثيراً في ممارسة العنف باسم الدين ولاسلام وفقاً لتلك القراءات.

وعندما نتحدث عن النص ذاته يجب عدم اهمال الاتجاهات السياسية ودورها في تطور وجود القراءات المختلفة للنص الديني. اذ لعبت السياسة دوراً وكرست النص لصالح السلطة الحاكمة، كما كان لها دور في اقصاء المعارضة السياسية وتهميشه والتنكيل بها، حتى صار النص مدار كل شيء، والملجأ في كل ازمة سياسية وغيرها. وحينما لا يستجيب النص بشكل كاف يخضع لعمليات تأويل وافتراء بغية تطويقه لصالح هدف ما، سياسي او غير سياسي. حتى اختلط الصحيح بغيره من الاحاديث، وتغلغل المفترى والموضع والضعف في وسط الاحاديث المؤثقة، والتبس الامر حتى على اصحاب الاختصاص من ذوي الثقافة المحدودة، وصار النص مطلقاً حجة شرعية وفقاً لبعض الآراء الفقهية فسبب كارثة فكرية واخلاقية وسلوكية، ستبقى تداعياتها تتفاقم ما دامت تلك النصوص تشكل مساحة واسعة من العقل الاسلامي.

ويمكن رصد اول توظيف للنص في هذا المجال (أي مجال حسم الصراعات السياسية) هو احداث السقيفة، حيث روى ابو بكر عن الرسول ﷺ قوله: (الائمه من قريش) ليسلب الانصار حقهم في الترشيح لمنصب خلافة المسلمين. ثم صادر ملكية فدك (وهي ارض ورثتها فاطمة الزهراء عن ابيها كما هو المشهور في الروايات التاريخية) برواية (نحن معاشر الانبياء لا نورث)، كما اكد الامام علي حقه بالخلافة بنصوص رویت عن الرسول، بينما

انكر رجال السلطة ذلك، فهو مثال لللثبات والانكار بالنص. وبهذا الشكل صار النص الديني ذخيرة حية في الصراعات السياسية. وأخذ كل فريق يحشد ما لديه من نصوص وروايات لاثبات شرعنته او للطعن بمعارضه. ولما آلت الخلافة الى معاوية بدأ النص يمارس دوراً جديداً، لا فقط لتأكيد شرعية الحكم وإنما لتزكية الحاكم، وتبرئته، وتجنيبه تداعيات المحاسبة الجماهيرية، وتخويفه سلطة الفتنة بالمعارضة بعد ملاحظتها وتوجيه التهم اليها. فقد رويت في معاوية روايات وضعته على مستوى رفيع في الدنيا والآخرة، كما رويت روايات تدين الإمام علي الخصم السياسي الاول له. وانتشرت بين الناس احاديث لم تكن معروفة من قبل، فثبتت لمعاوية البشارة بالجنة، وكتابة الوحي، وصحبة الرسول، وانه من خيرة المؤمنين⁽¹⁾ ..، بينما صار الإمام علي يسب على منابر المسلمين وفقاً لقرار اموي لمدة ستين عاماً، ولم يترك سبه الا في عهد عمر بن عبد العزيز⁽²⁾. وكما مارس النص دوراً وجودياً لتزكية السلطان المتمثل في معاوية ايضاً مارس النص دوراً عدانياً ينفي ما كان للمعارضة المتمثلة بالحزب الهاشمي او الشيعي من صفات ايجابية. وليس الامر مقتضاً على زمن الامويين والعباسيين، بل ما زال النص قاعلاً مؤثراً في

(1) كرواية: «الأمناء ثلاثة أنا وجبريل ومعاوية»، انظر: نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص 302.

(2) كما في رواية الاعمش قال: لما قدم ابو هريرة العراق مع معاوية عام الجماعة جاء إلى مسجد الكوفة، فلما رأى كثراً من استقبله من الناس جثاً على ركبتيه ثم ضرب صلعته مراراً وقال: يا أهل العراق أتزعمون اني اكذب على الله ورسوله واحرق نفسى بالنار؟ والله قد سمعت رسول الله يقول: «ان لكل بي حرماً وان المدينة حرسي»، فمن احدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين». قال: واشهد ان علياً احدث فيها؟؟. فلما بلغ معاوية قوله اجازه واقرمه وولاه اماررة المدينة. انظر: شرح نهج البلاغة لابن ابي الحديد المعتزلي، ج 4، ص 67 «فصل في ذكر الاحاديث الموضوعة في الإمام علي».

المعادلات السياسية والاجتماعية والدينية، وما زال يلعب دورا في تأجيج نار الفتن، وشرعنها ممارسات وأعمال ابعد ما تكون عن قيم الدين والانسانية.

وفي هذا الاتجاه، أي اتجاه تكريس شرعية سلطة الامويين، انشق جدل كبير بين المسلمين حول فاعل الكبيرة وما هو الموقف الشرعي منه؟ هل هو مؤمن؟ أم كافر؟ فانتهى الجدل الى نشوء مذهب الارجاء الذي راح ينظر لنظرية ارجاء امر فاعل الكبيرة الى الله. واستطاعت هذه المفاهيم، التي هي نتاج قراءات متحيزة للنص الديني، نزع فتيل المعارضة والاحتجاج على ارتکاب الكبائر من قبل السلطان الاموي المعروف باسرافه الاخلاقي والادبي.

ولم يقف الجدل عند حد فاعل الكبيرة وإنما امتد الى مفاهيم اخرى تناولت حقيقة الايمان، صفات الباري، امكانية رؤية الله تعالى يوم القيمة، مسألة خلق القرآن. والاخطر كان مسألة الجبر والاختيار، عندما صيغت المسألة بسؤال: (هل الانسان مخير ام مسيير ومحبب في اعماله وسلوكه). فاستطاع الاتجاه الاموي اثبات الجبر، وان الانسان مجبر في افعاله، ولما كان مجبرا فليس من العدل مؤاخذة او محاسبة عمل هو مجبر عليه، وما يصدر (وهذا هو اللازم المهم في المسألة) عن الخليفة والسلطان الحاكم، هو مجبر عليه، ولا حول ولا قوة له في ردء، فليس من حق الرعية محاسبته. وربما ليس من حق الباري تعالى ايضا محاسبته، لانه انسان مجبر، وهو مجرد آلة تنفذ ما يصدر لها من اوامر. بل على العكس من ذلك ربما يؤجر على افعاله القبيحة وتجاوزاته باعتباره ينفذ الارادة الالهية الذي هو مجبر عليها. ولم ينته الجدل حول مسألة الجبر والاختيار الا بظهور فرقة الجبرية في مقابل فرقة المرجئة. فقالت الجبرية ان افعال العباد مقدرة ازواجا وانها تصدر عن ارادة الالهية لا يتدخل بها العبد، كما قال القدرية بحرية الارادة وان الانسان خالق افعاله حتى يكون للجزاء الاخروي معنى وتعليل، وقد اطلقت الاخيرة على المعتزلة⁽¹⁾. وبهذا الشكل

(1) ابو ريان، د. محمد علي، تاريخ الفكر الفلسفى فى الاسلام، بيروت، دار النهضة العربية، ط 2، ص 45.

كانت القراءات والتفسيرات الكلامية للنص الديني تلعب دوراً كبيراً في تكريس سلطة الحاكم السياسي وتبين له ممارسة العنف مع المعارضة السياسية، وتسمح له بتعذيبهم ونفيهم وإبعادهم وقتلهم.

والجدير بالذكر أن المسائل الكلامية المتقدمة كانت نواة تشكيل الاتجاهات الكلامية في الإسلام، وعلى أساسها تكونت الفرق والمذاهب. فبالنسبة لمسألة مرتكب الكبيرة، التي قال فيها الاتجاه الاموي بالارجاء، ذهب الخوارج إلى أن فاعل الكبيرة كافر، لأن الإيمان قول وعمل. بينما كانت المسألة ذاتها البداية لاعتزال المعتزلة والقول برأي ثالث هو أن فاعل الكبيرة منافق ومرتكب لكبيرة يستحق عليها العقاب بل الخلود في النار كما ذهب إلى ذلك الخوارج، لكنه لا يخرج عن ريبة الإسلام، فلا ينفي الإيمان عنه بسبب كبرته، لكن أيضاً لا ينفي العقاب الآخرمي. وهكذا شعبت الآراء والاتجاهات، وظهرت مفاهيم جديدة طالما اختلف حولها المسلمون، وعصفت بوحدتهم وفتت تمسكهم. وراح ضحية الجدل الكلامي في المسائل المتقدمة عدد كبير من المسلمين الذين هم ضحايا العنف السياسي والكلامي معاً، أو ضحايا الرأي والكلمة.

لسنا بقصد كتابة تاريخ الفكر الكلامي عند المسلمين أو تقصي المذاهب الكلامية والاتجاهات الفكرية، وإنما نهدف إلى بيان دور الفكر والعقيدة في ظهور الحركات الإسلامية المتطرفة فاقتضى ذلك العودة السريعة إلى الوراء للتعرف على خلفية المسألة تاريخياً. إذ تبين أن تداعيات الخلافات الكلامية والمذهبية بين المسلمين ما زالت حية فاعلة بمستويات مختلفة. وما زال امتداد تلك الأفكار يتحكم بالفعل السياسي حاضراً ويوجهه بنفس الاتجاه. وليس هناك دليل أدل من سلوك المسلمين اليوم الذي يتسم بالعداء والكراء وبغض الآخر وتکفيره والاستهانة به واتهاميه. وهي الطريقة ذاته في تعامل الفرق والمذاهب الإسلامية فيما بينها في القرون الخمسة الأولى. ولا تجد استثناء إلا لدى الليبراليين الذين تخلىوا عن قيم الفرقة الناجية، وقيم احترام

الحقيقة. واما عامة المسلمين سيمما الحركات لاسلامية فهـي اشد ظلامية وسوداوية. والمفارقة ان ادبـيات هذه الحركـات، سـيمما الحركـات التي تمثل الوعـي الـديـني، ملـيـة بـمـفـاهـيمـ الـوـحدـةـ الـاـسـلـامـيـةـ وـعـدـمـ التـفـرـقـةـ بـيـنـ المـسـلـمـيـنـ الاـ انـهـاـ عـمـلاـ خـلـافـ ذـلـكـ، فـبعـضـ الـحـرـكـاتـ الـاـسـلـامـيـةـ تـسـتـبـعـ دـمـاءـ الـمـسـلـمـيـنـ لاـ لـشـيءـ سـوـىـ انـهـمـ يـعـتـقـونـ مـذـهـبـاـ آـخـرـ فـيـ الفـقـهـ وـالـعـقـيدـةـ لـذـاـ نـؤـكـدـ ثـانـيـةـ ثـمـةـ مـفـاهـيمـ وـرـوـىـ فـكـرـيـةـ وـعـقـدـيـةـ ثـاوـيـةـ فـيـ لـاـ وـعـيـ الـحـرـكـاتـ الـاـسـلـامـيـةـ التـيـ تـشـبـعـتـ بـكـراـهـيـةـ الـآـخـرـ وـالـحـقـدـ عـلـيـهـ وـتـكـفـيرـهـ وـالتـخـطـيطـ لـلـاطـاحـةـ بـهـ وـتـدـمـيرـهـ وـاغـتـيـالـهـ. وـلـوـ لـتـلـكـ الـمـفـاهـيمـ وـالـبـنـىـ لـاـ يـتـحـركـ الـاـنـسـانـ بـاتـجـاهـ الـمـوـتـ بـهـذـاـ الـقـدـرـ مـنـ الـاـسـتـهـانـةـ بـالـحـيـاةـ وـعـدـمـ التـفـكـيرـ بـتـدـاعـيـاتـ الـفـعـلـ الـاـرـهـابـيـ عـلـىـ مـسـتـقـبـلـ الـمـسـلـمـيـنـ وـالـعـقـيدـةـ الـدـينـيـةـ. مـنـ هـنـاـ عـلـيـنـاـ مـتـابـعـةـ تـلـكـ الـمـفـاهـيمـ فـيـ هـذـاـ الـاطـارـ وـتـقـصـيـ مـدـيـاتـهـاـ وـطـاقـتـهاـ وـقـدـرـاتـهـاـ الـفـعـلـيـةـ. فـمـنـ تـلـكـ الـمـفـاهـيمـ التـيـ مـاـ زـالـتـ فـاعـلـةـ وـمـؤـثـرـةـ، مـفـهـومـ الـحـاـكـمـيـةـ، مـفـهـومـ الـجـاهـلـيـةـ، مـفـهـومـ النـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ، مـفـهـومـ الـمـرـتـدـ، مـفـهـومـ الـفـرـقـةـ النـاجـيـةـ، مـفـهـومـ الـجـهـادـ، و....

اولاً: الحـاكـمـيـةـ الـاـلـهـيـةـ

كان اول مـرـةـ طـرـحـ فـيـهاـ مـفـهـومـ الـحـاكـمـيـةـ الـاـلـهـيـةـ فـيـ حـرـبـ صـفـينـ، عـنـدـمـاـ طـالـبـ الـخـوارـجـ الـاـمـامـ عـلـيـ باـلـاستـجـابـةـ لـمـبـادـرـةـ مـعـاوـيـةـ، وـهـتـفـواـ: (لاـ حـكـمـ الاـ لـلـهـ)، (الـحـكـمـ لـلـهـ وـلـيـسـ لـكـ يـاـ عـلـيـ)، فـيـ اـشـارـةـ اـلـىـ الـمـصـاحـفـ التـيـ رـفـعـهـاـ جـيشـ مـعـاوـيـةـ عـلـىـ الرـماـحـ. وـقـدـ اـسـتـجـابـ الـاـمـامـ عـلـيـ لـنـداءـ التـحـكـيمـ لـكـنهـ وـصـفـ دـعـواـهـمـ بـأـنـهـاـ: (كـلـمـةـ حـقـ يـرـادـ بـهـ باـطـلـ) ⁽¹⁾. وـبـالـفـعـلـ فـانـ مـفـهـومـ الـحـاكـمـيـةـ مـنـ الـمـفـاهـيمـ الـزـيـقـيـةـ الـمـغـرـيـةـ، تـسـتـهـويـ الـاـنـسـانـ الـثـورـيـ، وـتـنـظـلـيـ بـسـهـوـلـةـ عـلـيـهـ، وـيـمـكـنـ توـظـيفـهـ لـخـدـمـةـ اـغـرـاضـ شـخـصـيـةـ وـاـخـرـيـ سـيـاسـيـةـ. فـالـمـفـهـومـ يـوـحـيـ بـدـلـالـاتـ وـاسـعـةـ، تـجـعـلـ الـاـنـسـانـ الـمـؤـمـنـ يـضـحـيـ حـيـنـاـ يـتـعـاملـ مـعـ الـمـفـهـومـ

(1) نـهـجـ الـبـلـاغـةـ، مـصـدـرـ سـابـقـ، الـخـطـبـةـ رقمـ: 40.

بسذاجة عالية، وقد استقطب في حرب صفين عدداً كبيراً من الخوارج ممن طالبوا الإمام بوقف القتال والتفاوض مع معاوية، لكنه لم ينطل على العقول اليقظة، لأن مفهوم ملتبس في حدوده وتفاصيله، فلا ينبغي الانسياق مع أيحاءاته العاطفية. يقول أحد الباحثين: (و عملياً فإن كلمة الحاكمة الإلهية كانت وراء استغلال الدهاء وضلال السذاج، فقد استغلها ادهى الدهاء عمرو بن العاص عندما رفع المصاحف على أسنة الرماح ليعلّي باطل معاوية على حقه علي. وانخدع بها الخوارج فخذلوا علياً وهو أتقى الاتقياء، ومكروا معاوية من الانتصار بحجّة لا حكم الا لله... حكمت الرجال في دين الله) ⁽¹⁾.

ثم أعاد أبو الأعلى المودودي طرح مفهوم الحاكمة الإلهية ثانية في العصر الحديث، وأعتبره جزءاً من نظريته السياسية حول الدولة الإسلامية. وهنا ملخص عن نظريته كما جاء في كتابه: (منهج الانقلاب الإسلامي):

- 1 - ليس لفرد أو أسرة أو طبقة أو حزب أو لسائر القاطنين في الدولة نصيب من الحاكمة، فإن الحاكم الحقيقي هو الله، والسلطة الحقيقة مختصة لذاته تعالى وحده، والذين من دونه في هذه المعמורה إنما هم رعاعاً في سلطانه العظيم.
- 2 - ليس لأحد من دون الله شيء من أمر التشريع والمسلمون جميعاً ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً لا يستطيعون أن يشرعوا قانوناً ولا يقدرون أن يغيروا شيئاً مما شرع الله لهم.
- 3 - إن الدولة الإسلامية لا يؤسس بنيانها إلا على ذلك القانون المنشور الذي أتى به النبي من عند ربِّه مهما تغيرت الظروف والآحوال. والحكومات التي بيدها زمام هذه الدولة لا تستحق طاعة الناس إلا من حيث أنها تحكم بما أنزل الله وتتنفيذ أمره تعالى في خلقه.

(1) جمال البناء، الإسلام دين وامة وليس ديناً ودولة، القاهرة، دار الفكر الإسلامي، ص 279

من هنا يتضح لنا ان الدولة الاسلامية لا يمكن ان تعد ديمقراطية بالمعنى الشائع لانها لا تجعل ارادة الشعب هي اصل التشريع، ولكنها حكومة الالهية (ثيوقراطية theocracy) مع اختلاف جذري في المدلول الاوربي للكلمة، لان الحكومة الاسلامية لا تعرف طبقة السدنة (رجال الدين) الذين يتولون وحدهم في الدولة الثيوقراطية، بالمفهوم الاوربي، التقنين او التفسير طبقا للشريعة الالهية.

ومن هنا فان الثيوقراطية الاسلامية يمكن ان تكون (ثيو – ديمقراطية) او الحكومة الالهية الجمهورية. وذلك لانها خولت للمسلمين حاكمية (او سيادة) شعبية محدودة A limited popular sovereignty تحت سلطة الله القاهره. ولا تتألف السلطة التنفيذية الا بأراء المسلمين. وبيدهم يكون عزلهم من منصبها وكذلك جميع الشؤون التي لا يوجد عنها في الشريعة حكم صريح لا يقطع بشيء الا باجماع المسلمين.

وكلما مرت الحاجة الى ايضاح قانون او شرح نص من نصوص الشرع لا يقوم بيانه طبقة او اسرة مخصوصة وحدها بل يتولى شرحه وبيانه كل من بلغ درجة الاجتهد من عامة المسلمين.

من هذه الوجوه يعد الحكم الاسلامي ديمقراطيا الا انه - كما تقدم ذكره من قبل - اذا وجد نص من نصوص الكتاب والسنن في شأن من الشؤون فليس لاحد من امراء المسلمين او مجتهد او عالم من علمائهم ولا للمجلس التشريعي بل ولا لجميع المسلمين في العالم ان يصلحوا او يغيروا منه كلمة واحدة، من هذه الجهة يصح اطلاق كلمة الثيوقراطية⁽¹⁾.

وانما اقتبسنا النص بطوله لانه يلخص فكرة المودودي عن الحاكمية الالهية كاملة. ثم جاء سيد قطب واخذ فكرة الحاكمية الالهية وجاهلية المجتمع

(1) النص مقتبس عن: جمال البنا، مصدر سابق، ص 267-268.

عن المودودي وصاغهما بأسلوبه الأدبي المعروف، مشحونة هذه المرة بدلالات أكثر ثورية. وقدم قطب فكرة الحاكمة على مستوىين: نقدى وبنائى. (الجانب النقدي يرى ان العالم الاسلامي المعاصر عالم جاهلية وطاغوت، وان انظمة الحكم في العالم الاسلامي صارت جزءا منه. والجانب البنائي يقول بضرورة اقامة الدولة الاسلامية التي تطبق الشريعة، لاعادة المشروعية الى مجتمعات المسلمين ودولهم)⁽¹⁾. ويعتبر كتاب معالم في الطريق مستودعا لكلا النظريتين اللتين نجد جذورهما مبثوثة ايضا في تفسير في ظلال القرآن. (وقد اصبح معالم في الطريق هو الذي يلهم كل المجموعات الرافضة. ومع ان المضامين الثلاثة التي قام عليها الا وهى: الحاكمة الالهية والعبودية لله والجاهلية، ليست جديدة تماما، فقد قالها المودودي من قبل، الا ان الجديد هو حسن تقديمها وصياغتها والبرهنة عليها. لا بأدلة منطقية او علمية فهذا ما يستبعد في مثل هذا الكتاب، ولكن بنصوص اعطيت بريقا ليس لها ... واصبح الكتاب وثيقة ملتهبة)⁽²⁾. ويضيف: (اذن كان سيد قطب قد بعث افكار المودودي، ومن ثم فلا تعد جديدة، فان الجديد الذي يمكن ان ينسب اليه هو تصوره للجهاد، وانه لم يكن للدفاع كما يذهب الى ذلك المنهزمون كما ارتئى. وانما هو اداة الاسلام لحمل رسالته وتوصيلها للعالم اجمع، وهو التصور الذي ادى لظهور جماعة الجهاد، واثر اثرا كبيرا على فهم هيئات اسلامية لمضمون الجهاد وكان للافس الشديد مضمونا يشطح بالجهاد بعيدا عن حقيقته ويحمله ما لا يحمله، بل ونقيس ما يحمل)⁽³⁾.

والنظرية المنصفة، ان سيد قطب لم يقتصر على النقل والاقتباس عن

(1) السيد، رضوان، الاسلام المعاصر والليبرالية، مجلة قضايا اسلامية معاصرة، العدد: 24-25، 2003 - 1424 ، ص 176.

(2) جمال البنا، مصدر سابق، ص 277.

(3) المصدر نفسه، ص 281.

المودودي وإنما أعطى للمفهومين أبعاداً ثورية جديدة، وساعد صياغتهما وتسويقهما بشكل ألهم مساعر الحركات الإسلامية، ووضعها على مفترق طرق مع الأنظمة والمجتمعات الإسلامية. إذ بات المفهوم يعني نزع أي مظهر من مظاهر السلطة لغير الله تعالى حتى على مستوى المشاعر والاحساس ولم يقتصر على السياسية والحكم. يقول قطب: (ان الناس عبيد الله، ولا يكونون عبيداً الله وحده الا ان ترتفع رأية لا اله الا الله. لا اله الا الله كما يدركها العربي العارف بمدلولات لغته، لا حاكمية الا الله، ولا شريعة الا من الله، ولا سلطان لأحد على احد، لأن السلطان كله لله) ⁽¹⁾. ويضيف: (كانوا يعرفون — أي العرب — أن الألوهية تعني الحاكمية العليا، وكانوا يعرفون أن توحيد الألوهية وإفراد الله سبحانه بها، معناه نزع السلطان الذي يزاوله الكهان ومشيخة القبائل والأمراء والحكام، ورده كله إلى الله، السلطان على الضمائر، والسلطان على الشعائر، والسلطان على واقعيات الحياة، والسلطان في المال، والسلطان في القضاء، والسلطان في الأرواح والأبدان) ⁽²⁾. إذن لم يقتصر قطب في بيان مفهوم الحاكمية على أبعاد المعرفية وإنما نجح في صياغة خطاب تحريضي ارتکز اليه التطرف الديني في ممارسته للعنف باسم الجهاد وباسم الحاكمية الإلهية، يقول: (كانوا يعلمون — أي العرب — أن لا إله إلا الله ثورة على السلطان الأرضي الذي يغتصب أولى خصائص الألوهية، وثورة على الأوضاع التي تقوم على قاعدة من هذا الاغتصاب، وخروج على السلطات التي تحكم بشرعية من عندها لم يأذن بها الله، ولم يكن يغيب عن العرب، وهم يعرفون لغتهم جيداً ويعرفون المدلول الحقيقي للدعوة، لا اله إلا الله، ماذا تعني هذه الدعوة بالنسبة

(1) قطب، سيد، *معالم في الطريق*، بيروت، دار الشروق، 1399هـ - 1979م، ص 24. ويرى الدكتور حسن حنفي أن كتاب معالم في الطريق ليس مؤلفاً ذاتياً مكتوباً بذاته، وإنما هو (مجرد تأملات تعبير عن عذاب

(2) المصدر نفسه، ص 22.

لأوضاعهم ورياستهم وسلطانهم، ومن ثم استقبلوا هذه الدعوة – أو هذه الثورة – ذلك الاستقبال العنيف، وحاربوا هذه الحرب التي يعرفها الخاص والعام⁽¹⁾.

وبالإجاز، فإن لازم مفهوم الحاكمة عند المودودي وسيد قطب رفض حاكمية البشر وضرورة الثورة عليهم (لذلك خرجت الجماعات الدينية على النظم القائمة كما فعلت الخوارج من قبل⁽²⁾). بل (ويتتج عن فكرة الحاكمية، تكفير النظام القائم، وتکفير الحاكم والخروج عليه، وجواز قتله، واغتنام اموال الدولة، ومحاربة الجيش والبوليس، واعتبار الخدمة فيهما كفرًا. فلا طاعة الإمام، ويجب عصيان أمرى الكفر والسفه والجاهلية. تؤدي فكرة الحاكمية اذن إلى تقويض شرعية النظام القائم)⁽³⁾.

ويمكن تسجيل عدة ملاحظات أساسية على مفهوم الحاكمية الإلهية عند سيد قطب، أهمها:

أولاً – لا دليل على ارادة الحاكمية الإلهية من قوله تعالى لا إله إلا الله. إذ الواضح من كلمة (لا إله إلا الله) أنها بقصد تزييه الخالق وتأكيده وحدانيته ونفي الشرك عنه. ومسألة الإلهوية واثبات وحدانية الله تعالى تختلف موضوعاً ومفهوماً عن مسألة الحكم. فدعوى سيد قطب تبقى مجرد تأويل ووجهة نظر خاصة به. غير أن الأسلوب الأدبي للكاتب قد أرجع مشاعر اعضاء الحركات الإسلامية، إلى درجة أصبح المعنى الجديد مسلمات ونهائيات لا تقهـر.

ثانياً – ان مفهوم الإلهوية واضح في دلالاته بينما مفهوم الحاكمية ما زال

(1) المصدر نفسه، ص 22.

(2) حنفي، د. حسن، الحركات الدينية المعاصرة، الكتاب الخامس ضمن موسوعة الدين والدولة في مصر 1952-1981، القاهرة، مكتبة مدبولي، ص 127.

(3) حنفي، د. حسن، الأصولية الإسلامية، القاهرة، مكتبة مدبولي، ص 114.

مبهمما، غير واضح كما هو المفهوم الاول، فكيف يكون المبهم شعارا لل المسلمين جميعا، على اختلاف مستوياتهم العلمية والثقافية؟.

ثالثا - لو كانت الحاكمة مرادفة لمفهوم الالوهية، لحظيت بنفس القدر من التوضيح والاهتمام في القرآن الكريم. بل اكثرا من ذلك ان مصطلح الحاكمة غير موجود قرآنيا، وانما هو مفهوم اشتراكي او تلفيقي ان صح التعبير، مشتق وملحق من عدة مفاهيم اخرى، اجتهد في اعادة صياغتها المودودي ومن بعد سيد قطب.

رابعا - اذا كان المراد من مفهوم الحاكمة الحكومة والحكم فهي من القضايا التي لم يتتفق عليها عموم المسلمين، فمنهم من ذهب الى وجود نظام سياسي اسلامي ومنهم من نفى ذلك، وقبل ذلك اختلفوا في النظرية السياسية. والقائلون بوجود نظام سياسي في الاسلام لم يتوفروا على تفصيلات كافية في الموضوع وانما اختلف المجتهدون والمنظرون فيها. فيكيف يكون المختلف فيه رديفا للواضح البين كالالوهية؟.

خامسا - اعتبر سيد قطب الحاكمة مصداقا ل العبودية العبد، ولا يكون العبد عبدا حقيقة الله تعالى الا باقرار الحاكمة الالهية، يقول (ان الناس عبيد الله، ولا يكونون عبيدا الله وحده الا ان ترتفع راية لا الله الا الله. لا الله الا الله كما يدركها العربي العارف بمدلولات لغته، لا حاكمية الا الله، ولا شريعة الا من الله، ولا سلطان لاحد على احد، لأن السلطان كله الله)، وهذا النوع من الفهم لم تؤكده الوثائق التاريخية ولا المفاهيم العقدية التي بين ايدينا. وليس لدينا نص واحد يؤكّد ان النبي ﷺ كان يطالب الناس باقرار الحاكمة الالهية كشرط لاسلامهم، وانما كان يقول لهم قولوا لا الله الا الله، وشهادوا ان لا الله الا الله واني رسول الله. وبالفعل كان يتحقق اسلام الفرد ويصان عرضه وماليه ودمه بشهادة ان لا الله الا الله محمدا رسول الله وكفى. ولم يطلب الرسول من أي مسلم التخلّي عن

ولائه لأهلة وعشيرته او التمرد على الاعراف والقوانين الا ما تعارض مع العقيدة الاسلامية وثوابت الشريعة.

سادسا - الخطاب الذي اعتمدته سيد قطب في بيانه لمفهوم الحاكمة الالهية خطاب تحريري، يقول كما تقدم: (كانوا يعلمون - أي العرب - أن لا إله إلا الله ثورة على السلطان الأرضي الذي يغتصب أولى خصائص الألوهية، وثورة على الأوضاع التي تقوم على قاعدة من هذا الاغتصاب، وخروج على السلطات التي تحكم بشرعية من عندها لم يأذن بها الله، ولم يكن يغيب عن العرب، وهم يعرفون لغتهم جيداً ويعرفون المدلول الحقيقي للدعوة، لا إله إلا الله، ماذا تعني هذه الدعوة بالنسبة لأوضاعهم ورياستهم وسلطانهم، ومن ثم استقبلوا هذه الدعوة - أو هذه الثورة - ذلك الاستقبال العنيف، وحاربوا هذه الحرب التي يعرفها الخاص والعام).

فسيد قطب صريح في ادانة الحكومات القائمة، لأنها حسب رأيه بلا استثناء حكومات معتدية، غاصبة، لحقوق الحاكمة الالهية، يجب الثورة عليها لاسترداد ذلك الحق ولو بالقوة والعنف. وهذا اللون من الخطاب يؤسس للعنف وشرعية العمل المسلح ضد كل انظمة الحكم، بينما وقد اعتبر قطب الجهاد والعمل المسلح مبدأ اساسيا لتحقيق اهداف الدين في اقامة دولة اسلامية. كما ان النص المتقدم لا يخفي الاهداف السياسية من التنظير للحاكمية الالهية، والعمل على تحقيق تلك الاهداف بممارسة العنف والجهاد واعلان الثورة. من هنا يتضح حجم المفاهيم الثورية المتولدة عن هذا اللون من لمفهوم الحاكمة، وهو حزمة كبيرة من مشاعر ثورية لم ترتكز على اسس نظرية متينة، وإنما مفاهيم براقة مواربة لا تثبت على معنى محدد، وتمتلك مرونة كبيرة يمكن توظيفها لأي هدف وياي اسلوب، وهذا احد الاسباب الاساسية في تفاقم العنف على يد الحركات الاسلامية المتطرفة.

ثانياً: جاهلية المجتمع

لم تقتصر ادانة سيد قطب على الحكومات والأنظمة السياسية الحاكمة وإنما شملت المجتمعات الإسلامية فـ(نحن اليوم في جاهلية كالجاهلية التي عاصرها الإسلام أو أظلم. كل ما حولنا جاهلية. تصورات الناس وعقائدهم، عادتهم وتقاليدهم، موارد ثقافتهم، فنونهم، وأدابهم، شرائهم وقوانيئهم، حتى الكثير مما نحسبه ثقافة إسلامية، ومراجعة إسلامية، وفلسفة إسلامية، وتفكير إسلامياً، هو كذلك من صنع هذه الجاهلية)⁽¹⁾. فهي مجتمعات مданة، لا تتصف بصفات إسلامية، وعليها العودة إلى الإسلام، والاقرار بعقيدة لا إله إلا الله بمدلولها الحقيقي الذي يعني (لا حاكمية إلا حاكمية الله) كشرط أساس لسلامها، والا فتشملها أحكام الجاهلية، مما يبرر هجرتها وربما قتالها حتى تفيء لامر الحاكمية الإلهية الذي تبني الحركات الإسلامية اليوم متابعته والعمل على تطبيقه. يقول سيد قطب: (كذلك ينبغي أن يكون مفهوماً لأصحاب الدعوة الإسلامية أنهم حين يدعون الناس لإعادة إنشاء هذا الدين، يجب أن يدعوهم أولاً إلى اعتناق العقيدة - حتى لو كانوا يدعون أنفسهم مسلمين، وتشهد لهم شهادات الميلاد بأنهم مسلمونا - يجب أن يعلموهم أن الإسلام هو "أولاً" إقرار عقيدة: "لا إله إلا الله" - بمدلولها الحقيقي، وهو رد الحاكمية لله في أمرهم كله) كما يجب عليهم تحمل مسؤولياتهم (وطرد المعتددين على سلطان الله بادعاء هذا الحق لأنفسهم، إقرارها في ضمائهم وشعائرهم، وإقرارها في أوضاعهم وواقعهم)⁽²⁾.

ولا يخفى مدى خطورة مفهوم المجتمع الجاهلي كما ينظر له سيد قطب في مؤلفاته، التي تشكل رؤية دينية سياسية تنظيمية يعمل في إطارها الأخوان المسلمون، وهو التنظيم السياسي الذي كان ينظر له سيد قطب. فتصور هل

(1) معالم في الطريق، مصدر سابق، ص 19.

(2) المصدر نفسه، ص 35.

يمكن قيام مجتمع متسامح في ظل خطاب تكفيري يعتبر المجتمع الإسلامي الراهن، مجتمعاً جاهلياً تجري عليه أحكام الجاهلية أبان الدعوة الإسلامية؟ أي يجب التعامل معه على أساس أنه مجتمع كافر معادي للإسلام والرسالة، سلوكاً وعقيدة. فسيد قطب يرى: (إن العالم يعيش اليوم كله في جاهلية من ناحية الأصل الذي تبثق منه مقومات الحياة وأنظمتها. جاهلية لا تخفف منها شيئاً هذه التيسيرات المادية الهائلة، وهذا الإبداع المادي الفائق!). هذه الجاهلية تقوم على أساس الاعتداء على سلطان الله في الأرض وعلى أخص خصائص الألوهية وهي الحاكمة. إنها تسند الحاكمة إلى البشر، فتجعل بعضهم لبعض أرباباً، لا في الصورة البدائية الساذجة التي عرفتها الجاهلية الأولى ، ولكن في صورة ادعاء حق وضع التصورات والقيم، والشرع والقوانين، والأنظمة والأوضاع، بمعزل عن منهج الله للحياة ، وفيما لم يأذن به الله .. فينشأ عن هذا الاعتداء على سلطان الله اعتداء على عباده وما مهانة الإنسان عامة في الأنظمة الجماعية، وما ظلم الأفراد والشعوب بسيطرة رأس المال والاستعمار في النظم الرأسمالية إلا أثراً من آثار الاعتداء على سلطان الله، وإنكار الكرامة التي قررها الله للإنسان⁽¹⁾).

لكن الأخطر - كما يقول الشيخ يوسف القرضاوي - ما تحتويه التوجهات الجديدة في هذه المرحلة لسيد قطب، هو ركونه إلى فكرة (التكفير) والتوسيع فيه، بحيث يفهم قارئه من ظاهر كلامه في مواضع كثيرة ومتفرقة من (الظلال) ومما أفرغه في كتابه (معالم في الطريق) أن المجتمعات كلها قد أصبحت (جاهلية). وهو لا يقصد بـ (الجاهلية) جاهلية العمل والسلوك فقط، بل (جاهلية العقيدة). (إنها الشرك والكفر بالله، حيث لم ترض بحاكميته تعالى، وأشركت معه آلهة أخرى، استوردت من عندهم الأنظمة والقوانين، والقيم

(1) معالم في الطريق: المقدمة.

والموازين، والأفكار والمفاهيم، واستبدلوا بها شريعة الله، وأحكام كتابه وسنة رسوله ﷺ⁽¹⁾. ويضيف: (وهذه مرحلة جديدة تطور إليها فكر سيد قطب، يمكن أن نسميها مرحلة الثورة الإسلامية، الثورة على كل الحكومات الإسلامية، أو التي تدعي أنها إسلامية، والثورة على كل المجتمعات الإسلامية، أو التي تدعي أنها إسلامية. فالحقيقة في نظر سيد قطب أن كل المجتمعات القائمة في الأرض أصبحت مجتمعات جاهلية. تكون هذا الفكر الثوري الرافض لكل من حوله وما حوله، والذي ينضح بتكفير المجتمع، وتکفير الناس عامة، لأنهم أسقطوا حاكمية الله تعالى ورضوا بغيره حكماً، واحتكموا إلى أنظمة بشرية، وقوانين وضعية، وقيم أرضية، واستوردوا الفلسفات والمناهج التربوية والثقافية والإعلامية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والإدارية وغيرها من غير المصادر الإسلامية، ومن خارج مجتمعات الإسلام، فبماذا يوصف هؤلاء إلا بالردة عن دين الإسلام؟! بل الواقع عنده أنهم لم يدخلوا الإسلام قط حتى يحكم عليهم بالردة، إن دخول الإسلام إنما هو النطق بالشهادتين: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وهم لم يفهموا معنى هذه الشهادة، لم يفهموا أن لا إله إلا الله منهج حياة للمسلم، تميشه عن غيره من أصحاب الجاهلية المختلفة، ممن يعتبرهم الناس أهل العلم والحضارة)⁽²⁾.

فلا شك أن هذا النمط من الخطاب الديني لا يؤسس ولا يساعد على وجود مجتمع متسامح، بل العكس ينبع حركات إسلامية متطرفة تستبيح قتل

(1) شبكة اسلام أون لاين، مذكرات الشيخ يوسف القرضاوي، الحلقة الثانية: وقفة مع سيد قطب. وإنما اختبرنا القرضاوي، رغم وجود هذه الأفكار في كتاب سيد قطب واضحة وجلية، باعتباره شاهداً عليها، وقد نقاشها ورد عليها من داخل الوسط التنظيمي ذاته الذي ينتهي إليه سيد قطب. فهو شاهد غير منحاز ولا مشكوك في عدالته من هذه الجهة. وقد صنف كلام قطب على المرحلة الثورية..

(2) المصدر نفسه.

المسلم قبل غيره. وهذا ما نشاهده اليوم من تبنٍ كاملٍ لهذه الأفكار من قبل الحركات الدينية الإسلامية المتطرفة. وبالتالي ما لم يتم نقد هذا الفكر وتفكيره ومناقشته وبيان نقاط ضعفه وتحديد المرجعيات التي تمت وفقها هذه القراءة، ليس هناك تفاول بقيام مجتمع متسامح. بل يتفاقام هذا الفهم وتتطور هذه القراءة لتجذر داخل الفكر الديني إلى درجة يصبح الفكر المضاد، فكراً منحرفاً ضالاً كافراً. فكيف يمكن التعايش آنذاك بين الأفكار والعقائد والآدیان المختلفة؟.

ثالثاً: الأهداف السياسية (إقامة دولة إسلامية)

ظللت الأهداف السياسية أحد أهم الأسباب الأساسية في تصاعد وتيرة العنف لدى الحركات الإسلامية المتطرفة. سواء كان الهدف السياسي، وهو إقامة دولة إسلامية، معلناً ضمن أهداف الحركة أو لم يكن معلناً. وهو استراتيجية لدى الحركات جميعاً، وليس تكتيكاً أو وسيلة كما توحّي به بعض النصوص السياسية رغم الاختلاف في تحديد وسائل الوصول إلى السلطة. وقد نظر للدولة الإسلامية جمع من المفكرين الحركيين من مختلف المذاهب الإسلامية، ونقل هنا نصاً صريحاً من كتاب الحكومة الإسلامية، ينظر فيه المودودي لمبررات قيام الدولة الإسلامية باعتباره كان الملهم لسيد قطب في متابعة التنظير لمشروع الدولة الدينية، يقول المودودي:

ان المطالبة بالحكومة الإسلامية والدستور الإسلامي تنبع من الشعور الأكيد بأن المسلم اذا لم يتبع قانون الله، كان ادعاؤه الاسلام باطلًا لا معنى له.

1 - يقرر القرآن أن الله تعالى هو مالك الملك، ومن ثم فهو صاحب الحق في الحكم بداعمه، كما يقرر ان تنفيذ اوامر احد غيره، او حكم احد سواه في ارضه وعلى خلقه، انما هو باطل وكفر مبين. والصواب ان يحكم الحاكم بقانون الله ويفصل في الامور بشرعية الخالق بوصفه خليفة الله وتائباً عنه في ارضه.

2 - وبناء على هذا سلب الانسان حق التقنين لانه مخلوق ورعية، وعبد ومحكوم، ومهمته تتركز في اتباع القانون الذي سنه مالك الملك. وقد اباح الاسلام بالطبع مزاولة الانسان الاستنباط والاجتهاد وتفریعاتهما الفقهية، لكنه شرط ذلك بالا يخرج عن اطار حدود الله. كذلك اعطى المؤمنين حق التقنين فيما لم يرد فيه حكم صريح من الله ورسوله، على ان تراعي في التقنين روح الشريعة ومزاج الاسلام، لأن سكوت الشارع عن اصدار حكمه في بعض المسائل يعني ان للمؤمنين الحق القانوني في سن احكامها وضوابطها. لكن الامر الاساس الذي لا غمة فيه ولا خفاء ان من يترك قانون الله ويؤمن بقانون آخر وضعه بنفسه او شرعه له غيره من البشر انما هو طاغوت باع خارج عن طاعة الحق، وان من يبغ الحكم بهذا القانون الوضعي، ويعمل على تنفيذه فهو باع عات عن امر ربه ايضا.

3 - ان الحكومات الصحيحة العادلة في ارض الله هي التي تتأسس وتحكم بالقانون الذي بعثه الله على ايدي انبائه واسمها الخلافة.

4 - ان كل ما يصدر من اعمال من قبل آية حكومة تقوم اساسا شرعا اخرى غير شرعا الله وقانونه الذي جاء به الانبياء من لدن رب الكون والله باطل لا قيمة له ولا وزن، مهما اختلفت هذه الحكومات فيما بينها من تفاصيل في الشكل والنوع، وحكمها غير شرعي البتة، فاذا كان مالك الملك الحقيقي لم يعطها سلطانا، فاني لها ان تكون حكومات شرعية.

ان القرآن الكريم يرى كل ما تقوم به هذه الحكومات محض عدم لا وزن له ولا قيمة، وقد يقبل المؤمنون - واعني بهم رعايا الله الاوليفاء - وجود هذه الحكومات باعتبارها امرا خارجا عن ارادتهم وقدرتهم، لكنهم لا يعترفون بها وسيلة حكم شرعية، وسلطة تفصل في امورهم وقضاياهم، اذ لا يحق لهم طاعة الخارجين على حاكمهم الاصلي (الله) او قبولهم حكما في مجريات

حياتهم، ومن يفعل ذلك فقد خرج من زمرة المؤمنين الوفياء مهما ادعى الاسلام والایمان⁽¹⁾.

ثم اعتبر سيد قطب وجود الدولة الاسلامية شرطا اساسا لتطبيق الشريعة بعد قيام المجتمع او الامة الاسلامية، على طبق المراحل التاريخية للدعوة الاسلامية، لأن قطب يفترض التطابق التام بين مرحلة البعثة والراهن الاسلامي، واراد استنساخ نفس الخطوات الدعوية بعد تجريدها من تاريخيتها والقفز على ظروفها. لذا طالب الجماعة المسلمة باعتزال المجتمع وهجرته وعدم الاتحاح به تشبها بما حدث للصحابۃ عندما اضطروا للهجرة بسبب الظروف القاسية التي مرت بها الدعوة الاسلامية واتبعها، يقول سيد قطب في بيان الخطوات الدعوية: (فكيف تبدأ عملية البعث؟ انه لا بد من طبيعة تعزم هذه العزمه، وتمضي في الطريق. تمضي في خضم الجاهلية الضاربة الاطناب في ارجاء الارض جميعا. تمضي وهي تزول نوعا من العزلة من جانب، نوعا من الاتصال من الجانب الآخر بالجاهلية المحيطة)⁽²⁾. ويضيف: (ان اولى الخطوات في طريقنا هي ان نستعلي على هذا المجتمع الجاهلي وقيمه وتصوراته. وألا نعدل نحن عن قيمتها وتصوراتها قليلا او كثيرا لللتقي معه في منتصف الطريق. كلامانا واياه على مفرق الطريق، وحين نسايره خطوة واحدة فتنا نفقد المنهج كله ونفقد الطريق)⁽³⁾. بعد ذلك تأتي الخطوة السياسية وهي قيام الدولة الاسلامية او كما يعبر عنه قطب بـ (سلطان) يكفل تطبيق الشرائع في هذا المجتمع، فيؤكده: (لا بد ان يكون للمؤمنين بهذه العقيدة من سلطان على انفسهم وعلى مجتمعهم ما يكفل تنفيذ النظام والشريائع في هذا المجتمع حتى يكون للنظام هيبته، ويكون للشريعة جديتها .. فوق ما يكون لحياة هذا المجتمع من واقعية

(1) النص بطوله نقلنا عن: الاسلام دین وامة وليس دينا ودولة، مصدر سابق، ص 269

(2) معالم في الطريق، مصدر سابق، ص 9.

(3) المصدر نفسه، ص 19.

تفتضي الانظمة والشرائع من فورها⁽¹⁾

غير ان الدولة الاسلامية اصبحت، في ظل التبريرات المختلفة لضرورتها، هدفا بدوره استخدام العنف والقوة للوصول الى السلطات او لقيام الخلافة الاسلامية كما في استراتيجية بعض الحركات الاسلامية كحزب التحرير. وكلما ازداد شعور تلك الحركات بضرورة قيام دولة اسلامية تأخذ على عاتقها مسؤولية تطبيق الشريعة ازدادت قناعتها باستخدام القوة والعنف حتى في المجتمعات التي تقوم على الديمقراطية. فعكست النتائج صورة شوهاء عن الاسلام والمسلمين قبل الحركات الاسلامية ذاته. حتى بات من العسير على الشعوب المسلمة اقناع الآخر بفرضها هي ايضا للعنف والحركات المتطرفة، ثم سرت عدوى الاتهام والادانة الى الاسلام والفكر الديني، فعمقت ازمة المسلمين امام بقية الشعوب.

بل ثبت ان الدولة الاسلامية هي محور مشروع الحركات الاسلامية قاطبة، فهي حركات سياسية اكثر منها حركات دينية دعوية كما تعلن عن نفسها دائما. ويؤكد ذلك امتهان الحركات الاسلامية للعمل السياسي وعدم الالتجاف بالدعوة والارشاد وتبيين الاحكام. وقد تقدم عن بعض الحركات انها ترى اسقاط الانظمة مقدمة لقيام الدولة الاسلامية، التي هي بدورها مقدمة لتطبيق الشريعة، التي تقع مسؤولية تطبيقها على عاتق تلك الحركات.

رابعا: فريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة اسلامية متفق عليها، وقد تردد ذكرهما في عدد كبير من آيات الكتاب الحكيم. فهما مبدأ قرآنی لا ريبة فيه. وقد امتدح الله تعالى الأمرین بالمعروف والناهیین عن المنکر في اکثر من آیة واعتبرها صفة ملازمة للایمان. والمقصود بهما الأمر بما أمرت به الشريعة

(1) المصدر نفسه، ص 34

والنهي عما نهت عنه. واكدت النصوص اهمية هذه الفريضة وضرورة تعهدها والالتزام بها. كما حذرت من التخاذل والتلاعس في مسئوليتها. فولدت هذه النصوص شعوراً لدى المؤمن الملزوم باهتمامها، التي تصل حد توقف قبول الاعمال عليها في احيان كثيرة. وليس الموقف واحداً على طول التاريخ فهناك من يبرر القتل في سبيلهما، في مقابل من لا يسمح بتعريض النفس الى الاذى المادي او المعنوي. أي انها تقف عند حدود عدم الحق الاذى بسبب الامر بالمعروف او النهي عن المنكر. وقد اشترط الفقهاء شروطاً لهذه الفريضة. فهي فريضة منضبطة ولها مبرراتها، كما لها حد معين من التضحيه، وليست مطلقة او متروكة لتقدير الشخص نفسه. لكن بعض الحركات الاسلامية اتخذت من فريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اساساً لوجودها، وربطت نفسها بها ومن اجلها، حتى اصبحت مبرراً لقيام دولة اسلامية، ولو بالقوة والعنف، اذا توقف العمل بهما عليهما. وايضاً صار الامر بالمعروف والنهي عن المنكر سبباً ودافعاً لنشوء وتأسيس حركات اخرى، استجابة لقوله تعالى:

﴿وَلَئِنْ كُنْتُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَإِمْرَوْنَ يَأْكُلُونَ مَا لَا يَحِلُّ لَهُمْ وَيَنْهَا هُنَّ أَنْجَلُوا مِنَ الْمُقْرِئِوْنَ﴾⁽¹⁾. وبهذا الشكل تفاقمت الفريضة في حدودها وصلاحياتها ومسؤولياتها. بل استمدت بعض الحركات الاسلامية من فريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وجودها، ووجدت فيها ضالتها، فانطلقت تتحرك بصلاحيات مفتوحة تستمد شرعيتها من الفريضة نفسها. وقد ساعد على ذلك عدم وجود مفاهيم محدد للمعروف والمنكر، فهما بطيئتهما فضيضاً يمكن تأويلهما وتوظيفهما وفقاً لاجتهاد الاشخاص والحركات، فكانت مركزاً للاجتهدات والتأويلات، وسهلها صياغة المصالح الحزبية موضوعات ناجزة لتفعيل الفريضة واتخاذها ذريعة لتحقيق اهدافهم السياسية.

لكن الصحيح ينبغي ان لا تترك هذه الفريضة لارادة الاشخاص، والا

(1) سورة آل عمران، الآية: 104

ففوضى وعدم استقرار، سيما اذا عرفنا ان سقف الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يتمدد حسب المصلحة الاسلامية، وحيثئذ من سيحدد هذه المصلحة؟ واساس المشكلة يكمن في تعدد القراءات والفهم بحسب الفقهاء وقبلياتهم وثقافاتهم وفهمهم للاحاديث والقضايا الساخنة والمصيرية، ومدى استجابتهم لضرورات الزمان والمكان.

ان موضوع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الاحكام الشرعية المنصوصة المتفق عليها بين المسلمين، والقيم الاخلاقية، وليس العقيدة او الدين، بل ولا الاحكام الاجتهادية. فموضوعهما القيم والاخلاق الاسلامية، التي هي اخلاق انسانية، وتأكيد الالتزام بالواجبات الالهية، والنهي عمما حرم الله تعالى من افعال واعمال واحلاق ذميمة وقد اشترط الفقهاء لممارسة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر شروطا، لا تجب الفريضة في حالة اختلالها، فهي ليست وظيفة كيفية خاصة لمزاج الافراد، وليس مطلقة في مصاديقها بل تبقى الآيات والاحكام الاخرى مقيّدات ومحدّدات لها. كما انها واجب كفائي، اي اذا قام بها البعض سقطت عن الباقي. واما شروطها لدى الفقهاء فهي:

- 1 - معرفة المعروف والمنكر، ليأمن الغلط في الامر والانكار. اذ ربما ينهي الناهي عن عمل ليس محرما في الشريعة او ليس متفق على تحريمها، وربما يأتي ارتاكيه باعتباره مباحا في نظر من يفتني بباحثته. ومثاله عندما جوز الامام الخميني لعب الشطرنج، خلافا للمشهور بين العلماء. فحيثئذ لا يصدق النهي عن المنكر في مثال هذه اللعبة، لان اللاعب ربما يعمل وفقا لرأي من يرى جوازه. وامثلة اخرى كثيرة. لهذا نضع قيد الاتفاق على المحرم المنهي عنه في الشريعة، وهو ما نص على حرمته. بل ربما يصبح النهي في هذا المثال خرقا للحرية الشخصية التي يعاقب عليها القانون. كما لا يصح نهي غير المسلم عن عمل حلال في شريعته، بل يصبح تدخلا في شؤونه الخاصة الممنوعة قانونا. لكن يجوز النهي من اجل سلامة المجتمع، وحيثئذ يجب تحويل القضية الى

دعوى قانونية، اذا رغب المجتمع في ذلك. فيأتي ارتکابه للمحرم بنظر المسلمين وبشكل علني يضر بسلامة المجتمع مخالفة قانونية، تأخذ مجرها في الدوائر المختصة دون تدخل الافراد او أي جهة اخرى غير مخولة قانونا.

2 - احتمال التأثير، فلو غلب على ظنه، او علم أنه لا يؤثر، لا يجب. فكثير من الناس لا يؤثر فيهم الامر ولا يرتدعون بالنهي.

3 - اصرار واستمرار الفاعل على فعل المنكر. فلو لاح منه ما يدل على الامتناع او أقل سقط الانكار. مما يعني انها ليست قضية ارهابية او مقصودة بذاتها وانما من اجل اصلاح الفرد والمجتمع فاذا حصلت أي علامة على المطلوب سقط الواجب، واما الاستمرار بالنهي الى عمل سلبي مضار.

4 - الا يكون في الانكار مفسدة، او تداعيات جانبية. فلو ظن توجيه الضرر إليه أو إلى ماله، أو إلى أحد من المسلمين، سقط الوجوب⁽¹⁾.

5 - لا يلتجأ الى الضرب الا بعد فشل سائر الاساليب. والحد الاعلى للضرب ان يبقى ما دون الكسر والجروح، فان توقف الردع على الكسر او الجرح او القتل وجب كونه باذن الامام او نائبه الخاص، وربما العام، الفقيه العادل الذي بيده ادارة الموضوع بالنحو الذي لا يسيء للنظام العام، ويوصله بعد الدرس والتأمل الى التائج المطلوبة المناسبة للمصلحة الاسلامية العليا التي تفترض التحرك نحو موقع الفساد، وذلك كما في حالة الثورة على الحاكم الظالم والنظام الجائر التي يمكن الوصول بها الى قتله او جرمه، او قتل اعوانه او جرحيهم، تمهدًا لاسقاطه⁽²⁾.

(1) انظر: الحقق الحلي (676هـ)، شرائع الاسلام، تحقيق: صادق الشيرازي، طهران، الاستقلال، ط3، 1409هـ، ج 1 ص 258. والشروط متفق عليها بين الفقهاء تقريبا. انظر الكتب الفقهية التي تعرضت للموضوع بالاخص الرسائل العملية للفقهاء.

(2) فضل الله، السيد محمد حسين، فقه الشريعة، بيروت، دار الملاك، 1420هـ - 1990م، ج 1، ص .630

ثم للإنكار مراتب تبدأ من القلب ثم اللسان وآخرها اليد⁽¹⁾. فإذا تحقق المطلوب في مرتبة اللسان لا يجوز الانتقال إلى مرتبة اليد. لكن بعضاً يلجأ فوراً إلى أسلوب العنف والإكراه بشكل فج. مما يؤلب الآخرين على الدين والرسالة، ويعكس عنهما صورة سوداوية مشوهة.

وتارة يكون المخاطب في هذه الفريضة هو الفرد، فيكون موضوعها المفردات التي تصادفه في حياته داخل محيطه (العائلة / المدرسة / العمل / الجمعية / النادي / ...). أي جزء أو شريحة صغيرة من المجتمع. فممارسته لهذه الفريضة مراعياً لكل شروطها الفقهية، لا شك أنه سيزيد من تقويم الناس ودفعهم نحو الفضيلة والخير، من خلال الالتزام بأوامر الله تعالى والابتهاء عن نواهيه. وفي هذه الحدود يكون الفرد الملزم دينياً محدوداً بمستويين من الفعل، هما القلب والسان. بأن يمارس النهي عن المنكر من خلال الإنكار بقلبه أولاً، ومن ثم باللسان، والكلام والحوار، فتأتي آيات أخرى لتعرفنا بكيفية الحوار وشروطه، وهو الحوار بالحسنى والموعظة، وتحاشي نفور الناس من الدين بسبب الأساليب الخاطئة التي يعتمدها الفرد خلال ممارسته لهذه الفريضة. فينقلب عمله إلى فعل سلبي يكون ضرره أكثر من نفعه. كما لا يصار إلى المرحلة الأخيرة، وهي التغيير باليد إلا بشرط، فلا يسمح معها للفرد بهذا اللون من التغيير ما لم يتم الموافقة عليه مسبقاً من قبل الفقيه أو الحاكم الشرعي، الوعي، غير المسكون بالعمل الشوري⁽²⁾، ويضمن التسليمة وعدم الضرر، وجملة شروط أخرى يذكرها الفقهاء في محلهم⁽³⁾.

(1) الحق الحلبي، مصدر سابق..

(2) الفقيه المسكون بالعمل الشوري مثل الطبيب الجراح، الذي يعالج جميع الأمراض بالعملية الجراحية لأدنى احتمال، وهو على العكس من الطبيب الأخصائي الذي يحاول معالجة المرض بالأدوية والعلاج الطبيعي، والفقهاء هنا كالاطباء مع الفارق.

(3) انظر: فضل الله، مصدر سابق، ج 1 ص 633.

وآخرى يكون الخطاب موجهاً للجماعة وليس الفرد، فيكون موضوعها المفردات التي يتعدّر على الفرد معالجتها. وهنا يمكن تصور العمل الجماعي ضمن اطر متعددة، فيمكن للجماعة ان تعمل ضمن مؤسسة او حزب او جمعية، او أي تشكيل آخر، لكن في جميع الاحوال تستمد مرجعيتها من هذه الفرضية بالذات. وحينما تكون بشكل منظم فأنها ستدرج في اطار مؤسسات المجتمع المدني. والشرط الاول في هذه المؤسسات هو العمل ضمن القانون، فحينما تجد مؤسسات الامر بالمعروف والنهي عن المنكر تصادماً بين الفرضية والقانون عليها حل التعارض والتصادم في اطار القانون والاساليب المتتبعة في الانظمة الديمقراطية. واما اذا تصورنا ان المجتمع ليس مجتمعاً مدنياً وان الحكومة غير منتخبة بشكل صحيح دستوري، فالكلام آئذ يختلف كلباً. لكن كما هو المفترض اننا نعمل في اطار مجتمع مدني وقوانين تستمد شرعيتها من ارادة الافراد بشكل مباشر او غير مباشر والحكومة منتخبة بشكل دستوري.

واللافت في آيات الامر بالمعروف والنهي عن المنكر انها تبني على الامرين بالمعروف والناهيين عن المنكر، لكنها توجه الامر الى الجماعة والامة: ﴿وَلَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْحَيَاةِ الْمُأْمَنَةِ بِمَا عُرِفَ وَلَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقِلُّهُونَ﴾⁽¹⁾. حتى ان الفقهاء اختلفوا في دليل الوجوب (بعد ان اعتبروا وجوهما على الفرد مفروغاً عنه باجماع الامة كما يعبرون) هل هو عقلي فيكون ما ورد في الكتاب والسنة ارشادات لحكم العقل، ام الوجوب شرعي؟. وعمدة الدليل الشرعي روايات عن الرسول ﷺ واما الآيات فقد خصت هذا الامر بالجماعة دون الفرد⁽²⁾. ومهما يكن فهل اختصاص الامر بالجماعة دون الفرد هدفه السيطرة والتقييد وابعاد الفرد بما هو فرد عن هذه الوظيفة

(1) سورة آل عمران، الآية: 104

(2) انظر على سبيل المثال: شرح اللمعة الدمشقية، الشهيد الثاني، تحقيق: باشراف محمد كلازتر، 1410هـ، قم، الامير، ج 2 ص 409.

الحساسة؟ ربما باعتبارها وظيفة لا يمكن السيطرة عليها اذا خضعت للاجتهادات الشخصية والخطابات الايديولوجية. فلا تؤدي وظيفتها، فوضعت في عهدة الجماعة المنظمة التي تأخذ على عاتقها دراسة الموضوع والظروف المحيطة به ومدى صلاحية ممارسة النهي اذا كان منكرا او الامر اذا كان معروفا، فيحد هذا العمل المنظم من السلبيات التي قد تتلاشى اذا حظيت بدرجة عالية من الحيطة والتخطيط ورعاية مصالح الوطن والمسلمين⁽¹⁾.

خامساً: الجهاد

الجهاد وفق المنطق القرآني عمل لا يضاهيه عمل متى اكتملت شروطه الموضوعية، لانه تضحية بالمال والنفس من اجل القيم والمبادئ وحماية الوطن والدين. وقد جعل الله تعالى للمجاهدين درجة سامية، لا ترقى لها الاعمال. كما ان الجهاد اقصر الطرق الى الجنة، واقربها الى مرضاة الله تعالى. وقد حثت النصوص على الجهاد، وأنبأَت القاعدين والمتقاعسين ورمتهم بشتى الاوصاف. بل نسبت بعض النصوص الذل والانحطاط الى ترك الجهاد، (فمن ترك الجهاد أليس الله ذلا وفقرًا في معيشته ومحقا في دينه)⁽²⁾. ويكتفي ان الله فضل المجاهدين درجة ورضا عنهم وارضاهم (انظر آيات الجهاد). ولا شك في كل ذلك، ولا نقاش في منزلته وهو كما مر من مصاديق القوة المشروعة، للدفاع عن النفس. ولكن المشكلة في صدقية الجهاد مع عدم اكتمال شروطه الموضوعية. فالجهاد ليس واجبا كالصلة والصوم يجب على الانسان القيام به على كل حال، وإنما حالة استثنائية تتطلبها الضرورة ومن ثم تعود الحياة الى طبيعتها. مما يعني ان الجهاد متوقف على فعلية موضوعه المتوقفة فعليته على مجموعة قيود

(1) انظر للكاتب: التسامح ومبررات اللاتسامح .. فرص التعايش بين الاديان والثقافات، مركز دراسات فلسفة الدين، 2006م، بغداد.

(2) الكليني، فروع الكافي، ج5، بابا فضل الجهاد، ص 2، الحديث رقم: 2.

وشرائط. وسيأتي ان شاء الله تعالى تفصيل ذلك. وليس الامر مقتصرًا على الاسلام، فروح الجهاد التي هي الدفاع عن النفس والمال والوطن، امر لا يختلف فيه اثناء، وفرضه كل القيم والقوانين والأنظمة والدول.

وقد اختلف المسلمون في تحديد موضوع الجهاد، هل هو مطلق الكافر او الكافر المحارب، وهل هو مطلق المشرك او المشرك المحارب. وسيأتي تفصيات الموضوع في الفصل المختص، لكن نشير هنا الى دور مفهوم الجهاد في تطرف بعض الحركات الاسلامية. وهي الحركات التي اتخذت من فريضة الجهاد ذريعة لشن حرب على عدد من حكومات دول مسلمة (بل وشعوب مسلمة كما يفعل المتطرفون بالشعب العراقي اليوم تحت ذرائع واهية لا تمت الى الدين والانسانية والاخلاق)، اما اعلان jihad ضد حكومات بلدان مسلمة فلان السلطات فيها (بنظر هذه الحركات) لا تحكم بما انزل الله، ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون، الطالمون، الفاسقون. وعنوان الكفر يكفي وفقا لاراء هذه الحركات في تنجّز وفعالية فريضة الجهاد. كما ان الغرب كافر، بل وبعده يصدق انه محارب، فيجوز شن هجمات مسلحة ضده. واما بعض الشعوب المسلمة كما بالنسبة الى الشعب العراقي فلانه ساعد على استطلاع الطاغية، ولانه يختلف مذهبيا مع تلك الحركات! اذن فحكم jihad بنظر هذه الحركات فعلي لفعالية موضوعه بسبب الكفر الواقعي او بسبب عدم الحكم بما انزل الله.

وظل jihad امنية تداعب احلام الحركات الاسلامية، وهدف تطمح الى تحقيقه بأي ثمن. الا ان موقفها اختلف، تبعا للرأي الفقيهي الذي تتبناه كل واحدة منها، فهناك من يرى فعلية jihad على كل حال، وهناك من يتلزم بتوفير شروطه الموضوعية. لكن المؤكد ان جميع الحركات الاسلامية تطمح في تفعيل jihad لاستثماره في تعبيئة طاقات الامة وتوظيفها باتجاه الاهداف التي تؤمن بها، فهي حركات ايديولوجية ترتكز الى المشاعر والاحاسيس اكثر

من العقل والعقلانية، وإذا لم يصدق هذا الحكم راهنا على بعضها فهو بلا شك يصدق على أغلبها في الزمن الماضي. فللجهاد خصوصيته في ثراء المخيال الحركي وقدرته على دفع العاملين نحو العمل والتضحية والتخلص عن النقد والمخالفة والتمرد. وهو ما تريده الحركات الإسلامية لضمان استمرارها وتحقيق أهدافها. لذا كان jihad حاضرا باستمرار في احاديث وادبيات ومتدييات الحركات الإسلامية، فالهبة مشاعرها واجح احساسها، الى درجة بات طموحا لكل فرد بحد ذاته، وليس مجرد وسيلة لتحقيق غايات اكبر من القتل. وقد تشكلت حركات اسلامية على قاعدة وجوب jihad، وكردة فعل على تفاسخ الحركات المسلمين عنه. كما بالنسبة الى حركة jihad المصرية.

وقد نظرت ادبيات الحركات الإسلامية للجهاد واجتهدت في سعة موضوعه ليشمل الانظمة والحكومات. فليس موضوع jihad عندها الكافر او المشرك المحارب، بل ولا مطلق الكافر او المشرك، وانما يشمل موضوع jihad الحكومات والأنظمة الفاسدة ايضا. أي ان مكافحة الانظمة الظالمة والثورة ضدها ليست من مصاديق الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وانما من مصاديق jihad. وjihad هو احد ادوات الدعوة الإسلامية لدى بعض الفقهاء، وليس هناك طولية بينه وبين الدعوة. خلافا للرأي الآخر - كما سيأتي - القائل بوجود طولية بين jihad والدعوة. وعليه لا يجوز وفقا للرأي الثاني القيام بالجهاد قبل الدعوة والانذار والتنبيه والتصح والمجادلة وبالتالي هي احسن. او بكلمة اخرى jihad هو المرحلة الاخيرة بعد نفاذ الوسائل السلمية حينما يتعرض الامن الإسلامي للخطر. وليس jihad واجبا على كل حال. ولكسي نطلع على رأي الحركات الإسلامية نعود ثانية الى كتاب معالم في الطريق، انجيل الحركات الإسلامية، لنقف على رأيها في jihad. فقد استهل سيد قطب فصل (الجهاد في سبيل الله) بملخص فقهي للامام ابن القيم الجوزية، في كتابه

زاد المعاد^(١): وفيه يظهر الموقف النهائي للرسول ﷺ من الآخر موقفاً صارماً

(١) لخص الإمام ابن القيم سياق الجهاد في الإسلام في كتاب زاد المعاد في الفصل الذي عقده باسم: (فصل في ترتيب هديه مع الكفار والمنافقين من حين بعثه إلى حين نفي الله عز وجل)، يقول: أول ما أوحى به تبارك وتعالى، أن يقرأ باسم ربِّه الذي خلقَ، وذلك أولى نبوته، فأمره أن يقرأ في نفسه (فأذن)، فبأه بقوله: (اقرأ) وارسله بـ (يا أيه المدثر)، ثم أمره أن ينذر عشيرته الأقربين، ثم انذر العرب قاطبة، ثم انذر العالمين. فقام بضع عشرة سنة بعد نبوته ينذر بالدعوة بغير قتال ولا حربة، ويؤمر بالكف والصبر والصفح. ثم اذن له في الهجرة واذن له في القتال. ثم أمره أن يقاتل من قاتله، ويكتف عن اعتزله ولم يقاتلها، ثم أمره أن يقابل المشركين حتى يكون الدين كله لله ... ثم كان الكفار معه بعد الامر بالجهاد ثلاثة اقسام: أهل صلح وهدنة، وأهل حرب، وأهل ذمة .. فأمر بان يتم لأهل العهد والصلح منهم عهدهم، وان يوقي لهم بما استقاموا على العهد، فان خاف منهم خيانة نبذ اليهم عهدهم ولم يقاتلهم حتى يعلمون بنقض العهد. وامر ان يقاتل من نقض عهده ولما نزلت سورة براءة نزلت بيان حكم هذه الاقسام كلها، فامر ان يقاتل عدوه من اهل الكتاب حتى يعطوا الجزية، او يدخلوا في الإسلام، وامر فيها بجهاد الكفار والمنافقين والغلظة عليهم فجاهد الكفار بالسيف والسنن، والمنافقين بالحججة واللسان، وامر فيها بالبراءة من عهود الكفار وبذ عهودهم اليهم .. وجعل اهل العهد في ذلك ثلاثة اقسام: قسماً امره بقتالهم، وهم الذين نقضوا عهده، ولم يستقيموا له، فحاربهم وظهر عليهم، وقسم ا لهم عهد مؤقت لم ينقضوه ولم يظاهروا عليه. فامر ان يتم لهم عهدهم الى مدتھم. وقسم ا لم يكن لهم عهد ولم يحاربوه، او كان لهم عهد مطلق، فامر ان يؤجل لهم اربعة اشهر، فاذا انسلاخت قاتلهم ... فقتل الناقض لعهده، واجل من لا عهد له اوله عهد مطلق، اربعة اشهر. وامر ان يتم للموفي بعهده الى مدتھ، فاسلم هؤلاء كلهم ولم يقيموا على كفرهم الى مدتھم. وضرب على اهل الذمة الجزية ... فاستقر امر الكفار معه بعد نزول براءة على ثلاثة اقسام: محاربين له، واهل عهد، واهل ذمة... ثم آلت حال أهل العهد والصلح إلى الإسلام فصاروا معه قسمين: محاربين واهل ذمة، والمحاربون له خافون منه، فصار اهل الأرض معه ثلاثة اقسام: مسلم مؤمن به، ومسلم له آمن، وخائف محارب... واما سيرته في المنافقين فإنه امر ان يقبل منهم علانيتهم، ويكل سرائرهم إلى الله. وان يجاهدهم بالعلم والحججة، وامر ان يعرض عنهم، ويغليظ عليهم، وان يبلغ بالقول والبلاغ إلى ثغورهم، ونهى ان يصلى عليهم، وان يقوم على قبورهم، واخير انه ان استغفر لهم فلن يغفر الله لهم ... فهنا سيرته في اعدائه من الكفار والمنافقين. عن كتاب معالم في الطريق، ص 55 و 56.

عنيفا بلا رحمة ولا هواة، وان الجهاد اداة الدعوة الى الله، سيمما بعد آية السيف، دون ان يفصل في حيثيات القتال او يذكر اسبابه وخلفياته، ويبدو كأنه جهاد ابتدائي، وانه في نهاية المطاف وسيلة الاسلام الى الله، وموقفه الوحيد امام مخالفيه. وبهذا الشكل تتلاشى شروط الجهاد، ويصبح فعليا في كل زمان ومكان، وبهذه الاستعارة لرأي فقيه سني متشدد نجح سيد قطب في اصحاب (الثورة ضد الحكم) في موضوع الجهاد. ولما كان الجهاد فعليا فالثورة على السلطات الحاكمة بغير ما انزل الله فعلي ايضا. يقول قطب: (الضبط التشرعي للعلاقة بين المجتمع المسلم وسائر المجتمعات الاجنبية، على النحو الملموح في ذلك التلخيص الجيد الذي نقلناه عن زاد المعا德، وقيام ذلك الضبط على اساس ان الاسلام الله هو الاصل العالمي الذي على البشرية كلها ان تفيء اليه، او ان تسالمه بجملتها، فلا تقف لدعوته باي حائل من نظام سياسي، او قوة مادية، وان تخلي بيته وبين كل فرد، يختاره اولا يختاره بمطلق ارادته، ولكن لا يقاومه ولا يحاربه، فان فعل ذلك احد كان على الاسلام ان يقاتلها حتى يقتله او حتى يعلن استسلامه.

ان هذا الدين اعلن عام لتحرير الانسان في الارض من العبودية للعباد، ومن العبودية لهواه ايضا، وهي من العبودية للعباد، وذلك بااعلان ربوبية الله وحده للعالمين معناها: الثورة الشاملة على حاكمية البشر في كل صورها واسكالها وانظمتها واواعيها، والتمرد الكامل على كل وضع في ارجاء الارض، الحكم فيها للبشر بصورة من الصور .. او بتعبير آخر مرادف: الالوهية فيه للبشر في صورة من الصور.. وذلك ان الحكم الذي مرده فيه الى البشر، ومصدر السلطات فيه هم البشر، هو تاليه للبشر، يجعل بعضهم لبعض اربابا من دون الله. ان هذا الاعلان معناه انتزاع سلطان الله المفترض ورده الى الله، وطرد المفترضين له، الذين يحكمون الناس بشرائع من عند انفسهم، فيقومون مقام الارباب، ويقوم الناس منهم مكان العبيد ... ان معناه تحطيم مملكة البشر

لإقامة مملكة الله في الأرض. قيام مملكة الله في الأرض، وازالة مملكة البشر وانتزاع السلطان من ايدي مغتصبيه من العباد ورده الى الله وحده .. وسيادة الشريعة الالهية وحدها والغاء القوانين البشرية .. كل اوثك لا يتم بمجرد التبليغ والبيان، لأن المتسلط على رقاب العباد، والمغتصبين لسلطان الله في الأرض، لا يسلمون في سلطانهم بمجرد التبليغ والبيان، والا فما كان أيسراً عمل الرسل في اقرار دين الله في الأرض، وهذا عكس ما عرفه تاريخ الرسل صلوات الله وسلامه عليهم، وتاريخ هذا الدين على ممر الاجيال⁽¹⁾.

وبهذا الاسلوب التعبوي يواصل سيد قطب موضوع الجهاد، فلا يترك مجالاً للتفكير او التردد، حتى انه يصف القائلين بالحرب الدفاعية بالمنهزمين، والخائفين الذين يخشون المستشرين⁽²⁾. والكتاب لا يشتمل على استدلال علمي او فقهي، وانما مجرد خطابة ادبية تحريرية تلهب المشاعر والاحاسيس، ولا شك في مصداقية الرجل واحلاصه، الا ان للجهاد شروطه وموضوعه المحدد المعروف لدى الفقهاء. ثم ان مناسبات الحكم والموضوع واحكام الظروف الزمانية والمكانية تلعب دوراً كبيراً في تحديد فعالية الحكم الشرعي. فمن قال ان الجهاد في ظل الراهن الاسلامي واجب، وبالشكل الذي يتصوره سيد قطب بحيث يعلن حرباً على الجميع ولا يستثنى احداً؟. فهناك فرق كبير بين ظروف الدعوة وظرفنا الحالي، اذ كان الرسول يدافع عن الدين الجديد وعن جماعة المؤمنين الذين يتربص بهم الاعداء في كل مكان. بينما تجد الدعوة الاسلامية الان وسائل اكثر تأثيراً وفاعلية لو احسنت استخدامها. فالجهاد مشروط باعلان الحرب على المسلمين. والا فالمسؤولية مناطة بالوسائل السلمية. وحتى الحرب ورفع السلاح لها شروطها، واولها التكافؤ من

(1) معالم في الطريق، مصدر سابق، ص 58-61.

(2) تردد هذا الوصف عدة مرات في فصل الجهاد من كتاب معالم في الطريق، انظر على سبيل المثال: ص 81 و 59.

حيث القدرات القتالية. لكن سيد قطب لا يرتضى هذا النمط من التفكير، وإنما يريد لها حربا شاملة فـ (الذي يدرك طبيعة هذا الدين على النحو المتقدم يدرك معها حتمية الانطلاق الحركي للإسلام في صورة الجهاد بالسيف، إلى جانب الجهاد بالبيان، ويدرك أن ذلك لم يكن حركة دفاعية، بالمعنى الضيق الذي يفهم اليوم من اصطلاح الحرب الدفاعية، كما يريد المهزومون أمام ضغط الواقع الحاضر وأمام هجوم المستشرقين الماكرون يصوروا حركة الجهاد في الإسلام، أما كان حركة اندفاع وانطلاق لتحرير الإنسان في الأرض .. بوسائل مكافحة لكل جوانب الواقع البشري، وفي مراحل محددة لكل مرحلة منها وسائلها المتتجددة...).⁽¹⁾

وقد نجحت ثقافة سيد قطب في وجود جيل من المسلمين المؤمنين بافكاره ونظرياته، وراحت تصر على ممارسة العنف كأسلوب وحيد لازالة الحكومات والأنظمة السياسية في المنطقة، وقيام الدولة الدينية، ولمحاربة الفساد في العالم. ففي الوقت الذي تخلت فيه بعض الحركات الإسلامية عن منطق العنف، ازداد بعضاً آخر في تطرفه، فلم يجد سوى السيف وسيلة لتحقيق أهدافه الدعوية، اقتداء بمنطق سيد قطب في كتابه معالم في الطريق. ففي شريط تسجيلي نسبته وكالات الأنباء إلى إيمان الطواهري الرجل الثاني في تنظيم (القاعدة) يستهزئ فيه بالأساليب السلمية، ويبحث المسلمين على حمل السلاح في تحقيق أهدافهم السياسية والدينية، ويدعوهم إلى إزاحة الحكم بالسيف، لا بالأساليب السلمية وإنما بالسيف والجهاد فقط⁽²⁾. وليس الأمر متوقف على حركة أو شخص واحد، بل كل الحركات الإسلامية التي تتبنى الحاكمة كما يفهمها المودودي وسيد قطب، تقضي إلى وجوب ممارسة العنف ضد الحكومات القائمة. أي (يتعين عن فكرة الحاكمة، تكفير النظام

(1) المصدر نفسه، ص 64.

(2) وكالات الأنباء، يوم 2005/6/16.

القائم، وتكفير الحاكم والخروج عليه، وجواز قتاله، واغتنام اموال الدولة، ومحاربة الجيش والبوليس، واعتبار الخدمة فيهما كفرا. فلا طاعة الا لامام، ويجب عصيان امارة الكفر والسفه والجاهلية. تؤدي فكرة الحاكمية اذن الى تقويض شرعية النظام القائم. الحاكمية في نقطة البداية والخروج على النظام هي التسليمة. وهو الاستدلال المتبعة في الجماعات الجذرية التي ينقلب فيها الوعي الديني الى وعي سياسي، مثل جماعة الجهاد) ⁽¹⁾.

وتعتبر حركة الجهاد في مصر او في الحركات الاسلامية لفکر سید قطب في الجهاد. وقد تقدم في الفصل السابق لمحة موجزة عن تاريخ هذه الحركة. اذ قامت الحركة على احياء فريضة الجهاد بعد ان تخلى عنها المسلمين، من هنا سمي محمد عبد السلام فرج كتابه عن فرضية الجهاد: (الفرضية العائبة). للتدليل على غياب الجهاد او تغييبه. ويعتبر كتاب الفريضة العائبة زبور الحركة. وقد تأثر به اعضاء التنظيم رغم صغر حجمه.

يؤكد صاحب الكتاب على فعلية الجهاد، واستشهاد لا قوله بنصوص من الكتاب الكريم واقوال الرسول ﷺ، اضافة الى خزين التراث. والمتحصل من الكتاب ان الجهاد هو طريق الدعوة الى الاسلام، وهو اسلوب المجاهدين في تحرير البلدان الاسلامية من سلطة الحكومات التي لا تحكم بما انزل الله، وليس امام الحركة الاسلامية سوى الجهاد لتحقيق اهدافها في اقامة حكومة اسلامية. يقول محمد عبد السلام فرج: (اننا نهدف الى اقامة الدولة الاسلامية باسلوب الجهاد وبقوة السلاح) ⁽²⁾.

ويرد صاحب الكتاب على جميع الشبهات التي ت يريد تأجيل الجهاد، او تدعو الى اعتماد الاساليب السلمية في التغيير، ونستعرض هنا رده على تلك

(1) حنفي، د. حسن، الحركات المتطرفة، مصدر سابق، ص 114.

(2) المصدر نفسه، ص 121.

الآراء رغم طولها، ليتضح مدى اصرار الحركة على فريضة الجهاد، ورفضها لكل الاساليب السلمية، اذ يستعرض الكاتب في كل نقطة ملخصا للرأى الآخر في المسالة او الشبهة كما يسميهما، ثم يبين رده عليها⁽¹⁾. وفكرة حركة الجهاد المصري، او فكر الفريضة الغائبة، باتت تتبناه كل الحركات الاسلامية المتطرفة، بينما تنظيم القاعدة وما تشعب عنها من مجموعات وحركات وتنظيمات، كجماعة الزرقاوي (تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين)، وانصار السنة، وجند محمد، وغيره. أي اننا باستعراض ما جاء في كتاب الفريضة الغائبة سنلخص بالحقيقة فكر جميع الحركات المتطرفة، فهو يغنينا عن تبع كل الحركات منفصلة بعضها عن البعض الاخر:

1 - لا يمكن اقامة الدولة الاسلامية عن طريق الجمعيات الخيرية خاصة وانها تحت اشراف سيطرة الدولة وتحت سيطرة السلطة. في رده على من يعتقد بامكانية اقامة الدولة الاسلامية انطلاقا من الجمعيات الخيرية التابعة للدولة والتي تحت الناس على اقامة الصلاة وایتاء الزكاة، وعلى فعل الخير فكلها اوامر من الله لا يمكن التفريط فيها. ففي رأي المؤلف: طريق مسدود، ولا مجال للتفكير بهذا الطريق⁽²⁾.

2 - يمكن اقامة الدولة الاسلامية عن طريق طاعة الله وتربية المسلمين، وكلما اجتهد المسلمون في العبادة صفت سرائرهم، اذ كل ما يحيط بهم من شرور انما نتج عن ذنوبهم وسیئات اعمالهم، فمن جنس الاعمال سلط الله عليهم حکامهم.

يقول: في الحقيقة هذا الطريق لا ينسخ طريق الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وطريق الجهاد. فالجهاد هو اعلى درجات الطاعة، وركن الاسلام

(1) نقلًا عن المصدر نفسه، ص 169-183.

(2) المصدر نفسه، ص 169.

الركين، وذروة سلام الاسلام، ومن ضمن الجهاد كلمة حق عند سلطان جائز أي مواجهة الحكام وجهاً لوجه. ومن يرى ذلك الطريق قائماً أنه لا يفهم دولة الاسلام فاراد أن يستبدل بها فلسفات غربية أو أنه جبان لا يقف بصلابة مع الحق في مواجهة الباطل، ومع الله في مواجهة الحكام. ويذكر المؤلف الحكمة المأثورة عن مالك بن انس التي تدعم هذا الرأي وهي (انا الله ملك الملوك، قلوب الملوك بيدي فمن أطاعني جعلته عليه رحمة ومن عصاني جعلتهم عليه نعمة فلا تشغلو انفسكم بسبب الملوك ولكن توبوا الي أعطفهم عليكم) وحديث الرسول (من لم يغز او تحدث نفسه بالغزوارات مات ميتة الجاهلية) وكذلك حديث (افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائز)⁽¹⁾.

3 - اما قيام الحزب الاسلامي فليس طريراً لاقامة الدولة الاسلامية، فهو كالاحزاب السياسية الاخرى، يزايد على الجمعيات الخيرية في آرائها ومناهجها، وبالتالي فإنه يساعد على تدعيمها وترسيخ قواعدها عن طريق الاشتراك في عضوية المجالس التشريعية التي تشرع بغير ما انزل الله⁽²⁾.

4 - اما الاجتهاد من اجل الحصول على المناصب حتى تمتليء الدولة بالطيب المسلم والمهندس المسلم والقاضي المسلم والجندي المسلم... وبالتالي يسقط نظام الكفر من تلقاء نفسه دون جهد وتقدم دولة الاسلام فهو من ضرب الخيال او المزاح. فمهما بلغ الامر من تربية كوادر اسلامية للدولة الا انهم سيظلون عاملين فيها ومن نباتها، ولن يصل الامر الى ان تصل شخصية اسلامية أي منصب قيادي الا اذا كانت موالية للنظام فبدل من ان تتبع الكوادر المسلمة الدولة، تنتهي الدولة الى ابتلاعهم⁽³⁾.

(1) المصدر نفسه.

(2) المصدر نفسه، ص 70.

(3) المصدر نفسه.

5 - اما الدعوة من اجل تكوين قاعدة عريضة شعبية تستطيع ان تطالب بالاسلام نظاما وشريعة وكبديل عن الجهاد فانها لا تقيم الدولة الاسلامية، لأن الذي سيفيمها هي القلة المؤمنة، الجيل القرآني الجديد، الصفة المصطفاة، والقرآن يدين الكثرة، ويؤثر الكيف على الكم. وكيف تنجح الدعوة وتحصل على هذه القاعدة العريضة واجهزة الاعلام في يد الدولة في حين ان الوثوب الى السلطة يمكن الدعوة من الدعوة الى الله وتكون القاعدة العريضة من خلال السيطرة على اجهزة الدولة، فلا يجب انتظار ان يكون الناس مسلمين حتى تقام الدولة الاسلامية، لأن الدولة الاسلامية هي الطريق الذي من خلاله يستطيع الناس ان يكونوا مسلمين. فالاسلام ليس دينا عاجزا او ناقصا بل هو دين عملي وصالح للتطبيق قادر على قيادة المسلم والكافر والفاقد والصالح والعالم والجاهل. واذا كان الناس قادرين على يعيشوا تحت حكم الكفر والظلم فانهم يكونون أقدر على ان يعيشوا تحت حكم الایمان والعدل. ولا يعني ذلك التوقف عن الدعوة، دعوة الناس الى الاسلام لان الاساس هو اخذ الاسلام ككل، انما الحذر من يريدون اخذ جزء من الاسلام وهو الدعوة دون الجزء الآخر وهو الجهاد.

ويذكر المؤلف بعض آيات تؤيد الكيف على الكم مثل: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ جَاهِدٍ أَكْثَرُ﴾ ، ﴿وَلَنْ تُطِعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ بِمِنْهُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ، ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَضْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ ، ﴿كَمْ مِنْ فَتَّالَةٍ غَلَبَتْ فَتَّالَةً كَثِيرَةً يَلُوذُنَّ اللَّهُ﴾ ، ﴿وَرَبُّمْ خَتَّافٍ إِذَا أَتَجَبَتْ حَسْكَمَ كَثَرَتْ حَسْكَمَ فَلَمْ تُقْنِي عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَافَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ إِمَارَجَبَتْ﴾ وكذلك يذكر حديث الرسول: (ولينزع عن الله الهيبة من قلوب اعدائكم وليقذفن في قلوبكم الوهن) فلما سئل: او من قلة نحن يومئذ يا رسول الله؟ اجاب (بل انتم يومئذ كثير، ولكن غشاء كغشاء السيل). ويستشهد على امكان قيام الدعوة بعد الحصول الى السلطة بسورة ﴿إِذَا جَاءَهُمْ نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ * ورأيتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِيَنِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ ولتحديد انواع

الهجرة يستشهد المؤلف بالحديث المشهور (فمن كانت هجرته الى الله ورسوله كانت هجرته الى الله ورسوله، ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبيها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه). ويستشهد بوجوب القتال كطريق لاقامة الدولة الاسلامية بأيتين ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ أَكْرَهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكُرُّهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُشْجِعُوهُمْ حَتَّى لَا يَكُونُ فِتْنَةً وَيَكُونُ الَّذِينَ يَلْهُوُنَ﴾⁽¹⁾

6 - اما الهجرة الى بلد آخر واقامة الدولة هناك ثم العودة مرة اخرى فاتحين، فان الاقرب ان يقيموا الدولة الاسلامية في بلدهم ثم يهاجروا الى غيرها غازين خارجين من بلدهم فاتحين. ان الهجرة من بلاد المسلمين غير شرعية لأن الهجرة لغة هي ترك الشيء الى غيره. واصطلاحا ترك ما نهى الله عنه، والهجرة في الاسلام على نوعين: الاول، الانتقال من دار الخوف الى دار الامان، كهجرة المسلمين الى الحبشة وهجرتهم من مكة الى المدينة في بداية الاسلام. والثاني، الهجرة من دار الكفر الى دار الايمان مثل استقرار الرسول في المدينة وهجرة المسلمين اليه وهو النموذج الذي اخذه البعض (التكفير والهجرة) بالهجرة الى الجبل ثم العودة الى الوادي وكلقاء فرعون كما التقى به موسى من قبل ثم يخسف الله بفرعون وجنوده الارض، وكلها شطحات ناتجة عن ترك الاسلوب الصحيح لاقامة الدولة الاسلامية وهو اسلوب القتال⁽²⁾.

7 - والانشغال بطلب العلم كطريق لاقامة الدولة الاسلامية، فالعلم اساس الجهاد ولا يمكن الجهاد على غير علم، والعلم فريضة على آية حال لا يعني ترك امر شرعي من اجل امر شرعي آخر، فالجهاد كالعلم، كلماهما امران شرعايان، وكيف يمكن ترك فرض العين وهو الجهاد من اجل فرض الكفاية وهو العلم؟ وكيف يمكن التمسك بالسنن او الدعوة اليها وترك فرض

(1) المصدر نفسه، ص 171.

(2) المصدر نفسه، ص 172.

الجهاد؟ وكيف لا يدرك من يتعمق في العلم فريضة الجهاد وعقوبة تأخيره او التقصير فيه؟ لا يمكن ان يكون العلم جهادا بديلا عن الجهاد لأن الجهاد هو القتال بل يمكن ان يتم الجهاد دون علم وتفقه اذا ما نوى الانسان الشهادة واستشهد قبل ان تتاح له الفرصة ويصبح له الوقت للعلم. ولما كان العلم يقتضي العمل فانه لا يمكن العلم بفرضية الجهاد دون العمل بها كالعلم بالصلوة يقتضي الصلاة، والعلم بالصيام يقتضي الصيام. وليس احكام الجهاد صعبة الفهم لأن كل احكام الاسلام سهلة المنال ومنها احكام الجهاد، والعلم بها ممكن في وقت قصير، ومن اراد ان يزداد فله ما اراد، العلم متاح للجميع في أي وقت يشاء العالم. اما الجهاد فلا يحتاج الى تأخير بحجة طلب العلم، فالعلم لا مدة له، وتأخير الجهاد بحجة طلب العلم هو في حد ذاته جهل، لم يكن المجاهدون الاوائل الذين فتحوا البلاد علماء، ولم يحتاجوا بطلب العلم على تأخير الجهاد ولكن العلم لديهم علم الحديث وعلم الفقه وأصوله، وقد انتصر الاسلام على ايديهم ولم يتصر على ايدي علماء الازهر، حملة العلم يوم ان دخل نابليون وجنوده صحن الازهر وداسه بالخيل والنعال ولم يستطع علماء العلم امام ذلك شيئا. فالعلم ليس هو السلاح الذي يواجه به المسلمين الكفار بل القتال. وذلك لا يعني تحثير العلم بل يعني انه لا يمكن استبدال القتال به، والقتال في الاسلام تنفيذ لشرع الله، فقد كان العذاب ينزل على الامم السابقة مباشرة من الله في حين انه ينزل على الكفار بقتل المسلمين لهم دون ان يتدخل الله في السنن الكونية كما كان الحال قبل الاسلام. والقتال ضد الكفار، والامام الكافر اولى بالقتال، فالكفر هذا يعني المعصية، والا فانه لا ينعقد لكافر ولو طرأ على الامام الكفر وجب عزله، وكذلك لو ترك اقامة الصلوات او الدعاء اليها (لو طرأ عليه كفر او تغير للشرع او بدعة خرج عن حكم الولاية وسقطت طاعته، ووجب على المسلمين القيام عليه وخلعه وتنصيب امام عادل ان امكنهم. ويستشهد المؤلف لاثبات القتال كفرضية باية

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾، وكذلك ﴿فَتَلُوْهُمْ بِعَذَابِهِمْ اَنَّهُ يَأْنِدِيْكُمْ وَيَخْرِهِمْ وَيَصْرِكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفَ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ كما يستشهد على وجوب الخروج على الحاكم بحديث (ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهانا وبواحا). ويستشهد برأي القاضي عياض في قوله باجماع العلماء على ان الامامة لا تنعقد لكافر. ويتهي بنص ابن تيمية مؤداه ان كل طائفة خرجت عن شريعة من شرائع الاسلام الظاهر المتواترة فانه يجب قتلها باتفاق ائمة المسلمين وان تكلمت بالشهادتين⁽¹⁾.

8 - اما تحديد ميدان الجهاد بمقعده معينة يحتلها العدو مثل القدس كارض مقدسة فهو في حقيقة الامر صحيح، لأن تحرير الاراضي المقدسة امر شرعي واجب على كل مسلم ومسلمة. ولكن لما كان المؤمن (كيسا فطنا) طبقاً لحديث الرسول ويعلم ما ينفعه وما يضره فان تحرير بقعة من الارض تحت اقدام العدو لا يكون الحل الجذري لتحرير اراضي المسلمين لثلاثة اسباب: الاول، ان قتال العدو القريب اولى من قتال العدو بعيد، (وكأن قتال الحكام العرب اولى من قتال اسرائيل!). والثاني، ان النصر الذي سيدفع ثمنه من دماء المسلمين لن يكون لصالح الدولة الاسلامية، التي لم تقم بعد بل لمصالح حكام الكفر وتثبت لاركان دولتهم الخارجة عن شرع الله. بل يتهرز الحكم اتجاهات المسلمين وعواطفهم الوطنية لتحقيق اغراضهم غير الاسلامية وان كان ظاهرها الاسلام. فالقتال يجب ان يكون تحت راية مسلمة وقيادة مسلمة وبهدف اسلامي. والثالث، ان هؤلاء الحكام هم السبب في وجود الاستعمار في البلاد، وان القضاء على الاستعمار قضاء جذريا انما يتطلب القضاء على اعوانه في الداخل. وهذا لن يتم الا بقيام الدولة الاسلامية، وتطبيق الشرع الاسلامي، وجعل كلمة الله هي العليا. فميدان الجهاد ليس اذن تحرير الارض المحتلة والقدس بل (اقتلاع تلك القيادات واستبدالها بالنظام الاسلامي الكامل ومن هنا

(1) المصدر نفسه، ص 173.

تكون الانطلاقه). وكأن تحرير العرب اولا هو الطريق الى تحرير فلسطين⁽¹⁾ :

9 - اما القول بان الجهاد في الاسلام للدفاع فقط وان الاسلام لم يتشر بالسيف فهو قول باطل ترد عليه آيات القرآن واحاديث الرسول. القتال في الاسلام لرفع كلمة الله في الارض سواء هجوما او دفاعا. وقد انتشر الاسلام بالسيف ولكن في مواجهة انظمة الكفر وحكام الجاهلية دون ان يكره احدا. فواجب المسلمين رفع السيوف في وجه كل من يحجب الحق ويظهر الباطل حتى يصل الحق للناس. وفي هذا المعنى كتب الرسول رسائل لحكام عصره وملوكيه كما هو معروف في تاريخ الدعوة الاولى وفي عصر الفتوح. لذلك نسخت آية السيوف آيات الدعوة حتى لم يبق لاحد من المشركين عهد ولا ذمة منذ ان نزلت سورة براءة. نسخت آية السيوف كل آية في القرآن فيها ذكر الاعراض والصبر على أذى الاعداء، واصبحت كل هذه الآيات منسوخة بأية السيوف وبالتالي لا يمكن الاستدلال بها على ترك القتال والجهاد. وعلى هذا أجمع فقهاء المسلمين ولم يشد عنهم الا الامام السيوطي. وتعطيل الجهاد بحججة النسا ليس ايقافا للغزو فقط بل لنية الغزو وهو معارض لآيات القرآن واحاديث الرسول. والامر المتفق عليه ان الجهاد الذي يتطلب الاخذ بأسباب القوة. واستشهد المؤلف بجملة نصوص من بينها كتب الرسول الى الملوك والامراء⁽²⁾

10 - اما القول بان جيوش المسلمين على مر العصور كانت قليلة العدد والعدة، وواجهت جيوشا باضعاف حجمها وبان ذلك كان خصوصية الرسول وصحابته وليس لغيره او لغيرهم، حادثة فريدة في التاريخ لا تتكرر، فانه انكار لقوانين التاريخ وبوعد الله النصر للمؤمنين، وطالما انتصر المسلمون في تاريخهم بالكيف لا بالكم. فالجهاد قائم، والنصر قادم طالما اخذ المسلمون

(1) المصدر نفسه، ص 174.

(2) المصدر نفسه، ص 175.

بأسباب القوة، واعدوا العدة ولا يصلح هذه الأمة إلا ما صلح به أولها⁽¹⁾.

11 - أما القول بأننا اليوم نعيش في مجتمع مكي أي في بداية الدعوة فان المقصود بهذا القول ترك الجهاد في سبيل الله، ويعني هذا القول ايضاً لو كان المقصود به اسقاط الجهاد كفريضة وترك الصوم والصلوة والتعامل بالربا فان كل هذه التشريعات انما سنت في المدينة. وقد اكتمل الدين ﴿أَيُّومَ أَكْتَمْتُ لَكُمْ وَيَنْهَا وَأَنْهَىٰكُمْ نَعْمَلِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ وَيَنْهَا﴾ ولا يمكن ان نبدأ من جديد كما بدأ الاسلام في مكة والمسلمون ضعفاء. انما نأخذ الان بما انتهى اليه الشرع فنحن لسنا في مجتمع مكي او في مجتمع مدني بل في مجتمع مسلم يحكمه مسلمون لا يحكمون بشرع الله، وبالتالي يكون حكمه حكم دار الكفر⁽²⁾.

12 - أما القول بأن الفرض هو الصلاة والصيام والحج الى آخر الفروض دون الجهاد، فذلك ايضاً مخالف لنص القرآن الذي قال ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْعِصَمَ﴾ كما قال ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾ ان الجهاد فرض كالصلاه والصيام سواء بسواء. الجهاد فرض بنص من القرآن، والقتال يعني المواجهه والدم. وهو فرض عين وليس فرض كفاية، يتبع في ثلاثة مواضع: الاول، اذا التقى الزحفان، وتقابل الصفان، حرم الانصراف على المسلمين، والتراجع عن القتال، فالقتال فرض عليهم المواجهه. والثاني، اذا نزل الكفار ببلد تعين على اهله قتالهم، وهو القتال ضد الاعتداء، والغزو الاجنبي. والثالث، اذا ما استنصر الامام القوم للقتال، واعد العدة واستباح ديارهم واحتلهم بل واصبح يملك زمام الامور من خلال حكام المسلمين الذين انتزعوا القيادة منهم، وبالتالي فجهادهم فرض عين، بعد له كل مسلم ومسلمة بكل حبة عرق. ولا حاجة لاستئذان الوالدين فيه لأن مثله كالصوم والصلوة⁽³⁾.

(1) المصدر نفسه، ص 178.

(2) المصدر نفسه، ص 178.

(3) المصدر نفسه، ص 179.

13 - اما القول بان الجهاد مراحل ابتداء من جهاد النفس الى جهاد الشيطان ثم جهاد الكفار والمنافقين في النهاية اعتمادا على تقسيم ابن القيم فهذا جهل بالدين او جبن وخوف في الدنيا. فابن القيم قسم الجهاد الى مراتب او انواع وليس الى مراحل، والا توقفنا عن مجاهدة الشيطان حتى ننتهي من مجاهدة النفس. والحقيقة ان هذه المراتب الثلاث تسير في خطوط متوازية مع العلم بان مجاهدة النفس ومجاهدة الشيطان تجعلنا اكثر ثباتا في الجهاد مع العدو. وعندما كان يؤذن للجهاد، كان المسلمون جميعا يخرجون بمن فيهم مرتكب الكبيرة وحديث العهد بالاسلام. اما الحديث المشهور (رجعنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر) فإنه حديث موضوع كما نبه الى ذلك رشيد رضا وحسن البنا وسید قطب الغرض منه ابعاد المسلمين عن قتال الكفار^(١).

14 - اما خشية الفشل أي ان تقام الدولة ثم يحدث بعد يوم او يومين رد فعل مضاد يقتضي عليها فلا اساس له لأن المهم هو قيام الدولة الاسلامية تنفيذا لامر الله بصرف النظر عن النتائج، والهدف من هذا التخوف هو تشبيط المسلمين عن تأدية واجبهم الشرعي واقامة شريعة الله على الارض دون العلم بان قيام الدولة الاسلامية مستحيل. وقوانين الاسلام قادرة على القضاء على كل مفسدة، وان قوانين الاسلام وكلها عدل تجد ترحيبا عاما بها من غير المسلمين قبل المسلمين.

فلا يتخوف من ذلك الا المنافقون. وواضح ان التفاؤل هو الذي يسود دون مراعاة القوى المعارضة والفساد في التاريخ. ويستشهد المؤلف في ذلك بآية من سورة الحشر **(أَتَمْ تَرَى إِلَيَّ الَّذِينَ نَافَعُوهُمْ فَيَقُولُونَ لَا خَوْفٌ مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَّا أُخْرِجُتُمْ لَنَخْرُجُوكُمْ وَلَا يُطِيعُوكُمْ فِي كُلِّ أَبْدَانِكُمْ وَلَنُؤْتِنَّكُمْ مَا تَنْصَرُونَ)** كثراً الله ينتهُ إِنَّمَا لِكُلِّ ذِيْنٍ أَخْرِجُونَ مَعَهُمْ وَلِكُلِّ فُوتُنَّ لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلِكُلِّ نَصْرٍ وَهُمْ لَيُؤْلَكُ الْأَذْبَارُ شَدَّلَا

يُصَرُّوك ﴿٤﴾ وكذلك آية (ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم) ^(١).

15 - اما غياب القيادة الاسلامية لعملية الجهاد وعدم وجود امير يقود الناس فانه قول يردد من بيدهم السلطة الذين ضيعوا القيادة ثم ي يكون عليهما بعد ان او اوقفوا مسيرة الجهاد. صحيح ان الرسول قد اوصى بضرورة الامارة ولكنه جعلها بايدي المسلمين دون غيرهم. ثم يأخذ في تفصيل الموضوع ^(٢).

16 - اما التخوف من الدخول في القتال بحجة ان اعداء المسلمين فيهم الكفار وفيهم المصلون واستحالة قتال المؤمنين ولا ان القاتل والمقتول في النار طبقاً لحديث الرسول فقد افتى ابن تيمية في هؤلاء المتخوفين بأنهم اجهل الناس بدين الله. فقتال قتال الاعداء واجب وفرض حتى ولو كان فيهم المسلم والمؤمن، كما هو الحال في ترس الكفار بال المسلمين. واحتمال قتل المسلمين حماية لمجموعهم، ويكون المسلمين شهداء، فالملهم هو مصلحة الامة ودفع الضرر عنها، يبقون على نياتهم سواء كانوا مكرهين او لا اذ تصعب التفرقة. اما الممتنعون عن القتال فهم من البغاة المتأولين، انقسم فيهم العلماء، وهم في الحقيقة الامر من جنس الخوارج الذين يجب قتالهم. وللتمييز بين السرائر يذكر حديث الرسول (اما ظاهرك فكان علينا واما سريرتك فالى الله) ردًا على عذر العباس يوم بدر انه خرج مكره ^(٣).

هذه هي النقاط التي اثارها مؤلف كتاب الفريضة الغائية بخصوص الجهاد، وقد رد عليها واحدة واحدة، واكد في كل منها على وجوب الجهاد وفعاليته. غير ان الردود لم تتوفر على خصائص الاجوبة العلمية، وانما هي لون من الوان الخطاب الحماسي التعبوي، فلا تنطبق عليها مواصفات الرأي العلمي، ولا

(1) المصدر نفسه، ص 180.

(2) المصدر نفسه.

(3) المصدر نفسه، ص 182.

يمكن مقارنتها بادلة الفقهاء، الذين لهم ادلة لهم في فعالية او عدم فعالية وجوب الجهاد، وليس الامر كما يتصوره صاحب كتاب الفريضة الغائبة، وستأتي على ذكر الادلة وفقا للرأي الفقهي لاحقا. لكن يمكن توجيه النقد الى منهج الكتاب بشكل سريع ومكثف:

فالمؤلف كان انتقائيا في تعامله مع النصوص، اذ اختار منها ما يدعم توجهه الجهادي، بينما اهمل النصوص المعارضة والتي تدعوا الى السلم، والصبر، والصلح.

ثانيا، اقام اراءه على احكام مسبقة، فآية السيف عنده نسخت كل احكام التسامح والعفو والرحمة، وابقت باب الجهاد فعليا في زمان ومكان. بينما هي مسألة خلافية، ولم يحسس الامر فيها بين الاولين والآخرين من الفقهاء. واعتبر قيام دولة اسلامية امرا واجبا شرعا على جميع المسلمين، لذا وجب الجهاد من اجل اقامتها، وليس السعي الى قيام دولة اسلامية من القضايا المتفق عليها فقهيا، الا عند بعض الفقهاء. كما ان اقامتها حتى لدى القائلين بها، لا تنحصر باسلوب العنف واعلان الجهاد، وانما هناك طرق سلمية للوصول الى السلطة، لا تدعو الى ارقة الدماء واعلان الحرب والجهاد، وهي طرق باتت معروفة وواضحة، وسهلة وممكنة.

وفي بعض الفقرات نشاهد المؤلف يقيس الجهاد على الصوم، فكما كتب الله الصيام كتب الجهاد، وسكت عن الشروط التي ذكرتها آية الصوم، والجهاد ايضا له شروطه الموضوعية، التي لا يكون فعليا قبل فعليتها. كما ان الجهاد ليس واجبا كالصلاوة والصوم التي يجب على الانسان الاتيان بهما على كل حال لاسقاط الواجب المترتب عليه، وانما هو فعل تضطر له الامة المسلمة عندما تتعرض للخطر. واما في حالات السلم فلا مبرر لاعلان الجهاد. ثم ان شرط الجهاد، حتى مع فعليته، هو التكافؤ، وهذا القدر لا يتحقق لوجود نقص ذاتي. ثم من قال ان مطلق الكفر والشرك موضوع للمجihad، ومن قال ان تغيير الانظمة

السياسية موضوعا للجهاد؟

وايضا فقد استدل على جواز بعض الفرق الاسلامية بنصوص فقهية قديمة، وهذا اشد خطر من الكفر والشرك، اذ فيه استباحة دماء معصومة. وغيرها من نقاط الضعف . وستتناول الموضوع اكثر تفصيلا في الفقرات القادمة.

وثمة ملاحظة اساسية، ان المؤلف وظف جملة من النصوص الخام، ولم يعمل فيها القواعد والاصول المتبعة في علمي الدراسة والرواية، ولم يقارن بينها، وانما رجح بعضها على البعض الآخر بلا مرجع او دليل او منهج علمي. كما استعان بفتاوی ابن تيمية وتلميذه ابن القیم التي صدرت في ظل ظروف اخرى. وهذا منهج خطأ وخطير، اذ لكل فتوی ظروفها الموضوعية التي تحدد اتجاهها ودرجة زمامها. ولا يجوز العمل بفتاوی الصادرة في زمان غير زماننا، بل يجب على الفقهاء والعلماء الجد في استنباط فتاوى تتناسب والظروف الراهنة من جميع الجهات. مما يصدق سابقا لا يصدق الان ضرورة، وبالعكس. كما لا يمكن العمل برأي فقيه لم يعرف شيئا عن زماننا، ولم يطلع على ظروفنا و حاجاتنا.

سادسا: فتاوى الفقهاء

لعبت فتاوى الفقهاء دورا كبيرا في تعميق ظاهرة التطرف الديني، سيمما الفقهاء ذوي الخلفيات الثقافية المتحجرة، كما ساهمت الحركات المتطرفة بدورها في تثبت وجودهم الاجتماعي والسياسي. اذ الفقيه يشرع عن سلوك الحركات المتطرفة ويفغذيها بفتاوی تكفيرية، والمتطرفون الدينيون يعمقون شرعية الفقيه ويفتحونه نفوذا كبيرا من خلال الاستجابة لأوامره. ولو لا فتاوى الفقهاء لما كان هناك تطرف ديني. وهذه هي احدى اشكاليات الحركات الاسلامية، وهي ثقة بعض الحركات بفقهاء لا يفهمون الواقع ولا يدركون مقاصد النص وشروطه، بل يصدق انهم مقلدون اكثرا من كونهم مجتهدين.

أدموا تقليد من سبّهم من الفقهاء، واسقطوا فتاوّهم على حاضر الامة الاسلامية. ثم أخذوا يجتهدون في تحديد موضوعات الجهاد فكانوا في كل يوم يضيفون مفردة جديدة حتى أصبح الجهاد مقدمة لتحقيق اهداف سياسية وليس دينية. وخاضت الحركات الاسلامية معارك مع الانظمة السياسية تحت راية الجهاد في سبيل الله من اجل اسقاط تلك الانظمة، كمقدمة لقيام الدولة الاسلامية التي تبني مبدأ الحاكمة الالهية.

وتعتبر فتاوى ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وقود الحركات الاسلامية المتطرفة في جهادها ضد الحكومات والانظمة القائمة، باعتبار وحدة الموضوع. فالراهن الاسلامي ينطبق عليه ما ينطبق على التار وقادتهم جنكيز خان من فتاوى واحكام. والثابت تاريخيا ان ابن تيمية قد افتى بقتلهم رغم دخولهم الاسلام واقامتهم الشعائر وبناء المساجد، لكنهم كانوا يسجون المعارضه، ويحكمون بقانون وضعی (الباسق)، وهو خليط من الشرائع اليهودية والمسيحية والاسلامية، ولا يحكمون بما انزل الله. وهذا ما تتصف به الحكومات الاسلامية اليوم، فانها لا تحكم بما انزل الله، وانما بقوانين وضعية، فتنطبق عليهم فتاوى ابن تيمية ويجب قتالهم قتال اهل الكفار. (ولم يؤثر فقيه حتى الان في تاريخ الامة كما اثر الامام احمد بن تيمية ومجموعة فتاويه، فهو المرجع الاول والأخير لهم. يذكر اسمه باستمرار، وهو ما يزال يفعل في روح الامة، يعبر عن واقعها منذ محمد بن عبد الوهاب مؤسس الحركة الاصلاحية الحديثة حتى محمد عبد السلام فرج صاحب الفريضة الغائبة) ⁽¹⁾.

لقد اتخذت الحركات الاسلامية من فتاوى ابن تيمية مرجعا نهاييا، فاسقطت الماضي على الحاضر، وفرضت عليه احكامه، دون الاخذ بنظر الاعتبار طبيعة المتغيرات الزمانية، وضرورات الاحكام. فدخلت على اساس

(1) المصدر نفسه، ص 115

تلك الفتاوی معارک مع الانظمة الحاکمة وبررت قتال الحكومات القائمة. لأنها ترى فيها نسخة مکررة للتنار، فتفتضی وحدة الموضع تطابق الحكم. ويمكن الرجوع الى كتاب الفریضة الغائبة لحركة الاجهاد الاسلامي كنموذج للحركات الاسلامية التي مارست الجھاد في ظل مرجعیة آراء ابن تیمیة وفتاویھ ضد التنار. يقول صاحب كتاب الفریضة الغائبة.

1 - لا فرق بين كل من يخرج عن حکم الله وبين التنار، ولا فرق بين الحکم بالباسق ایام التنار والحكم بشرائع اليوم المستقاة من القوانین الغربية. فكلاهما واحد، حکم بغير الله.

2 - لا فرق بين تمتمة التنار بالشهادتين وكفرهم بالشريعة وكراه المسلمين للخروج معهم الى القتال في صفهم، وكراه العلماء على الفتيا لهم سواء كانوا فقهاء او صوفیة وبين حکام اليوم الذين يقيمون الشعائر ولا يحکمون بما انزل الله، ويجبون الشباب المسلم على القتال في صفهم بناء على قانون التجنید الاجباری، ويوظفون العلماء والمشايخ للفتيا لهم تبریرا لاحکامهم.

3 - لا فرق بين مواليهم وهم شرار الخلق سواء كانوا زنادقة او منافقین لا يؤمنون بالاسلام الا ظاهرا مثل اهل البدع كالرافضة والجهمیة والاتحادیة ونحوهم او من اهل الفسق والفحوج، لا يحجون البيت وان كان فيهم من يصلی ويصوم، لا فرق بين رعیة الامس ورعیة اليوم من اهل الرندقة والنفاق الذين يؤمنون بعقائد ومذهب ونظريات ما انزل الله بهما من سلطان او الذي يحجون الى البيت تجارة وشهرة وعمالة ونفاق، ولا يصلون ويصومون ریاء للناس.

4 - ولا فرق بين ان يقاتل مسلمو الامس تحت قیادة ملکھم جنکیز خان، فمن دخل في طاعتهم جعلوه ولیا ولهم حتى ولو كان کافرا ومن خرج عن طاعتهم جعلوه عدوا حتى ولو كان مسلما، لا يطلبون الكفار تحت امرتهم بالجزیة ويطالبون المسلمين بتعظیمهم وتكبیرهم. لا فرق بين هؤلاء ومسلمي

اليوم الذين لا يحاربون تحت لواء الاسلام يدخلون في طاعتهم الكفار ولا يأخذون منهم الجزية، ويطالبون المسلمين بتعظيمهم اكثر من تعظيمهم لخالقهم فشتأن بطانت النفاق الموالية للحكام في كل العصور.

5 - ولا فرق بين ان يعظم مسلمو الامس محمدا وجنكيز خان ويجعلون للثاني الانقياد في الانفس والاموال، ويقربون له بالنيابة، ويدينون له بالسمع والطاعة، ويحاربون المسلمين ويعادوهم اذا ما خرجوا عليه وكأنه فرعون او غرور، وهو اعظم فسادا، يعتبر من اطاعه معه ومن عصاه كان ضده حتى ولو يعظمون محمدا وملوكهم، ثم يدينون لملوك بالانقياد، يحابون معهم، ويعادون من يخرجهم عليهم.

6 - لا فرق بين من يصادق تيار الامس ويدخل في طاعتهم الجاهلية وبين مسلمي اليوم الذي يقبلون حكم الكفر، ولا فرق بين من عادى حكم تيار الامس ورفض شريعتهم وخرجوا على طاعتهم وبين من عادى حكام اليوم وخرج على طاعتهم.

7 - ولا فرق بين قضاة وعلماء وفقهاء الامس ايام التتار وبينهم اليوم، فقد قدم حكام الامس الاشرار وابعدوا الاخيار كما يفعل حكام اليوم، وعلى رأس هؤلاء قاضي القضاة الذي يفتى لهم بما يريدون، فيقضون على قوة الاسلام ومنعاته بمحو التعارض بين الاسلام من ناحية اليهودية والنصرانية من ناحية اخرى. وهو مثل ما يفعله حكام المسلمين اليوم من حديث عن الاخاء الديني وبناء مجمع الاديان، وبأن المسلم هو الذي يؤمن بابراهيم واسحاق ويعقوب ويكل ما انزل الله حتى يتضيئ التعارض بين المسلمين واعدائهم. وبيان العرب اقرباء اليهود من جد واحد، العرب من اسماعيل واليهود من اسحاق، وانهم والنصارى اهل كتاب.

ثم يستنتج عدة احكام فيما يتعلق بقتال المرتدین سواء كانوا تيار الامس

او مسلمي اليوم، فيفتري بتحرير اعانتهم، واعتبار اموالهم غنائم حرب، ووجوب قتالهم، ولا ينضم اليهم الا منافق. ثم يستشهد بفتاوي ابن تيمية في كل واحدة من هذه المفردات وغيرها⁽¹⁾.

سابعاً: عنتف السلطة

تكلمنا في فصل سابق عن عنتف السلطات الحاكمة في مواجهة الحركات الاسلامية. ولا شك ان الهجمات الشرسة ضد التنظيمات الاسلامية ولدت حالة من التطرف والعنف المضاد. فالمعروف عن الانظمة الحاكمة قسوتها وشراستها مع أي معارضة سياسية، دينية او غير دينية. ولم تجد الحركات الاسلامية مصداقية للشعارات المرفوعة من قبل بعض الانظمة. واكثر الاحيان ينقلب الانفتاح السياسي الى شبكة لاصطياد افراد التنظيمات السرية، والوقوع بهم، سجنا وتعذيبا وقتلها.

ثامناً: قيام الثورة الاسلامية في ايران

كان لقيام الثورة الاسلامية في ايران بقيادة الامام الخميني الاثر الكبير في تحفيز الحركات الاسلامية نحو الثورة. وشاهد هذا التأثير ظهور عدد كبير من الحركات الاسلامية الثورية بعد قيام الثورة وفي جميع انحاء العالم الاسلامي. فما ان انتصرت الثورة حتى تبنت الحركات الاسلامية شعاراتها، وراحت تبشر بعصر جديد، ورفعت صور الامام الخميني على مطبوعاتها، متهدية بذلك كل محظور، امني او سياسي. ثم ان خطاب الثورة الايرانية ومفهوم تصدير الثورة وتبني ايران لبعض الحركات الاسلامية واحتضانها ومساعدتها على القيام ببعض النشاطات، كل ذلك كان سببا في تطور الوضع السياسي للحركات الاسلامية. بل ان قيام الثورة شجع على ممارسة العنف والتطرف من اجل

(1) المصدر نفسه، ص 163 - 168.

تكرار التجربة الإيرانية. ولم تدرك هذه الحركات ان تجربة ايران كانت في الوقت ذاته تحذيرا لكل الانظمة من أي تحرك سياسي باسم الدين. وبالفعل واجهت الحكومات تلك الحركات بأبشع صور العنف، كما بالنسبة الى العراق وسوريا والجزائر ومصر وتونس، و....

تسعاً: اسباب اخرى

ثمة اسباب اخرى لبروز ظاهرة التطرف لدى الحركات الاسلامية، منها دخول السياسة بادوات الماضي، رثاثة الوعي الديني، خطاب التكفير، اساعة مفهوم الشهادة، التعبئة المستمرة ضد الغرب، الجهل، الاممية، البطالة، الخلط بين المقدس وغير المقدس، ، كراهية الحياة، وهجاء الدنيا، تمجيد الموت. مفهوم الطاعة لرجل الدين وغير ذلك.

السيارة الجديدة والعمل

لم يأذن الله تعالى لل المسلمين الأوائل في ممارسة العنف واستخدام القوة (جهاد / قتال / غزوات...) إلا في مرحلة متأخرة من تاريخ الدعوة الإسلامية، عندما أصبح المؤمنون قوة، وبعد أن استوفى الجهاد شروطه الازمة، كحكم شرعي توقف فعليته على فعلية الموضوع، والتي منها كافة القيود والشروط، لذلك (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير، الذين اخرجوا من ديارهم بغير حق الا ان يقولوا ربنا الله، ولو لا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها الله كثيرا ولينصرن الله من ينصره ان الله لقوى عزي، الذين ان مكانهم في الارض اقاموا الصلاة واتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الامور) ⁽¹⁾.

لكن ماذا عن المرحلة السابقة، أي مرحلة ما قبل الأذن بالقتال أو مرحلة الدعوة، هل اعدم النبي واصحابه وسائل الكيد أو العنف فيها؟ وهل تخلى الله تعالى عن نصرة نبيه؟ أو انه ارجأ نصره الى ما بعد مكة؟ ابداً، لم يتخل الله تعالى عن نبيه في مكة ﴿وَالصَّحْنِ﴾ وَالْأَئِلِإِذَا سَعَىٰ * مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَّ ﴾⁽²⁾. ولم يعدم النبي ﷺ وسائل العنف والدفاع عن الدعوة والنفس، ولو دفاعا غير متكافئ لو شاء، بل ربما ثمة اساليب يمكن معها ممارسة الكيد والعنف رغم حداثة الدعوة وقلة انصارها، ورغم كونها وسائل لا تحقق الهدف بالشكل المطلوب، لكنها من مصاديق العنف بشكل واخر. ولو أراد المسلمون لفعلوا ذلك ضد قوم نصبوا الله ولرسوله ولجماعة المؤمنين كل انواع العداء، لأن يقومون باغتيال كبار قريش - مثلا - أو يعمدون الى اثارة النعرات القبلية التي تنتهي الى حروب دامية كما هي العادة في ايام العرب الأولى، فينشغلون بانفسهم عن الرسالة الجديدة، أو يشكلون مجموعات جهادية أو يعتمدون حرب العصابات

(1) سورة الحج، الآيات: 39-41.

(2) سورة الضحى، الآيات 1-3. وهي سورة مكية.

في مقاومة قريش. لكنهم لم يقوموا بكل هذا، لأنهم في ساحة صراع لا تمويه على مراكز القوى فيها. والحسابات العسكرية كانت تؤكد الخسارة والفشل وانقلاب التائج ما لو قام المسلمون بأي لون من الوان العنف لعدم توافر الشروط المطلوبة، ولو ان المسلمين دخلوا في حرب مع قريش في ظل الظروف التي كانوا يعيشونها لكان التائج سلبية على الدعوة الإسلامية وقادتها. لأن الله تخلى عن رسوله، وانما شاء الله ان تمضي الدعوة المحمدية ضمن الاسباب الطبيعية ووفق حسابات النصر والخسارة، على ان يكون التدخل الالهي في وقت توقف عليه مسيرة الدعوة، عندما تكون مهددة كما في معركة بدر. اذ جاء في الخبر: لما نظر الرسول الى العدو وعدتهم قال: (اللهم انجز لي ما وعدتني، اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الإسلام لا تبعد في الأرض)⁽¹⁾. اذ قصد المسلمون بادئ الامر قافلة ابي سفيان غير ان الاخير اندب لهم قريشا فجاءت تتعقب الرسول واصحابه فلا بد للMuslimين من خيار الحرب فخاضوا المعركة وهم اقل عددا، الا انهم لم يخالفوا اوامر القيادة العسكرية المتمثل بالنبي ﷺ آنذاك. بينما خسر المسلمين الحرب في أحد وفق الحسابات العسكرية بسبب تخلی المسلمين عن مواقعهم الخلفية مما احدث فجوة استغلها العدو لمباغتهم، فكان المحاربون المسلمين وراء الانتكاسة العسكرية، رغم انهم كسبوا المعركة في الجولة الأولى، الا ان الغنائم اغرتهم بمعادرة مواقعهم فكانت التائج سلبية. من هنا نفهم ان المواجهة المسلحة التي تحقق النصر كانت، وفق الاسباب الطبيعية، مستحيلة أو متعدزة في المرحلة المكية، كما ان الاساليب الاخرى من اغتيالات واثارة النعرات واستغلال الفرص لا تناسب اخلاقية الدين الجديد الذي جاء من اجل بناء منظومة اخلاقية تتمتع بكافة الصفات الانسانية، وليس من الاخلاق اقتراف هذا اللون من الممارسات. من هنا ارجأ الله تعالى استخدام القوة والرکون الى

(1) الطبرى، مصدر سابق، ج 3، ص 33.

العنف لمواجهة الاعداء حتى تستكمل الشروط، التي منها التكافؤ في ميزان القوى، ولو نسبياً كأن يتوقف ترجيح كفة المؤمنين في بعض المعارك على الامداد الغيبي شريطة أن لا يخلوا عن مواقعهم العسكرية أو يعتزلوا المعركة لذا **﴿فَإِنْ يَكُنْ مُّنْكَرٌ مَا تَأْتِهُ صَابِرَةً يَعْلَمُوا مَا تَبْغُونَ وَإِنْ يَكُنْ مُّنْكَرٌ أَنْ يَقْبِلُوا أَنْفُسَهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾**⁽¹⁾ فالقوة والصبر واتكمال الاستعدادات شروط لازمة كي تتدخل الارادة الالهية لتحقيق النصر من اجل عز الإسلام واظهاره على الساحة العربية **﴿لِتُظْهِرَهُ عَلَى الَّذِينَ كُفِّرُوا وَلَوْ كَرِهُ الْمُشْرِكُونَ﴾**⁽²⁾. اضافة الى توفر قاعدة ميدانية يستند اليها الدعاة الجدد في المواجهة، وهي الشرط الثاني في المعركة بعد ان هاجر المسلمين الى المدينة واتخذوها عاصمة لهم. وفي غير هذه الحالة لا يمكن للنصر ان يتحقق، ولما تكتمل شروطه الازمة بحيث تأتي الارادة الالهية متممه لتحقيق النصر. او بكلمة اخرى ان النصر الالهي يتوقف على ارادة الانسان واستعداده العملي فلا ينزل النصر ما لم يخط المسلمين خطوات كبيرة ويبذلون جهوداً جباراً على طريقه. والآخر **﴿أَنَّ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهُدَى النَّاسَ جَمِيعًا﴾**⁽³⁾ ولما احتاج الى كل هذا.

ويتمكن من خلال الآية التي أذنت بالقتال ذاتها التعرف اكثر على طبيعة المرحلة التي غادرها المسلمون توا، ليدخلوا في مرحلة اخرى. فتراكم الظلم الذي لحق بهم حتى اخرجوا من ديارهم بغير حق (في المرحلة المكية) كان الشرط الأول للاذن بمقاتلة الاعداء (في المرحلة المدنية)، اضافة الى استيفائهم للشروط الاخري التي منها وقوفهم على ارض صلبة تمكنتهم خوض معارك حامية الوطيس مع قوم اشد منهم قوة ومنعة لكن ينقصهم نصر الله وعزته. فهذاان عاملان اساسيان في ممارسة العنف مع الآخر المعندي اضافة الى ضمان

(1) سورة الانفال، الآية 66.

(2) سورة التوبه، الآية: 33.

(3) سورة الرعد، الآية 31.

التيجة النهائية فيما لو تسنموا مقاليد الامور، فانهم سيقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.

اذن يمكن لنا في ظل الآية الكريمة معرفة حجم المعاناة في المرحلة المukيّة، بعد تقصي الاحداث وقوفا على ما تعرض له المسلمين من جراء التمسك العقدي والاصرار على موصلة الدعوة في سبيل الله، والتعرف ايضا على مدى صدقية نقاد الاساليب الحوارية مما لجأ المسلمين الى العنف والقوة؟ اي هل كان اقراف العنف من قبل مشركي قريش ضد معتنقى الدعوة الجديدة كان بمستوى يسمح بممارسة العنف ذاته من قبل المؤمنين؟ وهل مارس المسلمون الأوائل العنف مع قريش رغم ما لحقهم من أذى وتعذيب واقصاء؟ والمبرر لكل هذا هو خطورة المرحلة التالية باعتبارها مرحلة القتال والمواجهة، وقد ترتبت على مرحلة سابقة كان فيها المسلمين على درجة عالية من التوتر النفسي، وفي كلا الحالتين فانها اصبحت مصدراً تشريعياً وحججاً يمكن الارتكاز اليها في ممارسة العنف راهناً عبر قراءات متسرّة غير متكاملة. او انها قراءات تنقصها النظرة الشمولية التي تعمد، من منطلقات ايديولوجية، اقصاء بعض الآيات بغية التوفّر على غطاء شرعي، هي في امس الحاجة اليه. فمثلاً تتمسك بالنسخ في الآيات المتعارضة ظاهراً كاسلوب علمي معتمد لدى الاصوليين والفقهاء لرفع التعارض بين الآيات، فتكون النتيجة لصالح التوجهات النفسية والأيديولوجية لدى ممارسة القوة مع الآخر بينما اذا اخذنا بنظر الاعتبار كون المرحلة المدنية الميدان العملي لأيات الذكر الحكيم في خصوص الجهاد، فيكون من الطبيعي اللجوء الى السيرة العملية للرسول، اي المعارك التي خاضها مع الكفار والمشركين، لتحديد مدلولات الآيات القرآنية ومن ثم استعادتها كمبررات لأية خطوة تجاه المواجهة مع الآخر. وبالتالي فاننا بدراسة هذه المرحلة بالذات سنقف على المصادر التشريعية الثانية لساس ممارسة العنف من قبل الحركات المتطرفة ومدى

مصاديقه على المرحلة الحالية. واما الانقطاع الى القرآن الكريم بمعزل عن السيرة، التي هي شارحة ومبينة لأيات الكتاب العزيز، قد يوفر خلفية فكرية وعقدية يرتكز اليها في ممارسة العنف، غير انها ستكون قراءات متسرعة غير متوازنة ، لأن السيرة هي الترجمة العملية لأيات الجهاد، وعدم الرجوع اليها يشكل ظاهرة خطيرة لتبرير العنف، بينما ثمة من يسعى الى توظيف الخطاب القرآني لاغراض ايديولوجية لكن من دون مسح كامل لأيات القرآن. فيؤكد على آيات الجهاد من دون قراءات ظروف الآية أو مقارنتها بأيات اخرى قد تكون حاكمة في الموضوع كما في آيات الدعوة بالحكمة والموعظة وعدم الاكراه والتوقف عن القتال اذا كف الطرف الاخر عن الحرابة وغيرها من الآيات الاخرى.

في مرحلة الدعوة

عندما صدح النبي ﷺ بوحданية الله تعالى ودعا الى نبذ عبادة الاصنام والالهة المزيفة ترددت اصوات دعوته في قلوب الاحرار والمستضعفين والمحرومين، قلوب وعٌت الحقيقة واستفاقت على نداء الایمان باله واحد لا شريك له. فكانت الاستجابة تحمل تنوعا اثنيا يتراوح بين السيد القرشي والعبد الحبشي مرورا بباقي القوميات الاخرى. فهناك علي بن ابي طالب وابو بكر بن قحافة وحمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وابو ذر الغفاري وعمار بن ياسر وسلمان الفارس وصهيب الرومي وبلال الحبشي و... .

فلم تطق قريش مبادئ الدعوة الجديدة التي بدأت تتحرك بداعٍ توحيدية اضرت بمصالحها التجارية والاقتصادية، ومنطلقات اجتماعية صدّعت صرحاها الاجتماعي. اذ توحيد الله يعني نبذ عبادة الاصنام بما فيها الاصنام الابدية بجوار الكعبة ملاذ القبائل التي تؤمنها من كل مكان، تقريرا لتلك الالهة وتزلفا

إلى الله تعالى بها. ولا شك أن هذه الحركة الدينية تلزمهها نشاطات اقتصادية واسعة تكون قريش هي المستفيد الأول منها. والطامة بها تفهمها قريش مؤامرة ضد مصادرها التجارية. (و الواقع ان الاصنام لم تكن بالنسبة لقريش ذلك المقدس الذي يتمسك به الناس ويموتون من أجله لأنه مقدس، ولا كانت معبدات قومية يثور الناس للدفاع عنها والاستماتة دونها عندما تواجهه من طرق الآخر الذي له معبداته القومية الخاصة. كلا، ان اصنام قريش وألهتها كانت، قبل كل شيء، مصدرا للثروة واساسا اقتصاديا: كانت مكة مركزاً لألهة القبائل العربية واصنامها، تحج إليها وتهدى لها وتقيم اسواقا حولها أو قريبا منها، تبيع فيها وتشتري، فكانت مكة بذلك مركزاً تجارياً أيضاً، للعرب جميعاً. واكثر من هذا، وبسبب عوامل جغرافية وأيضاً بسبب كونها مركزاً دينياً يستقطب القبائل وكانت في الوقت نفسه محطة رئيسية في طريق التجارة الدولي بين الشمال والجنوب والغرب والشرق. ومن هنا كان الهجوم على الاصنام يعني المس بصورة مباشرة بعائدات الحج إليها، وما يقتربون به من مكاسب التجارة العربية، المحلية والدولية)⁽¹⁾.

كما ان المبادئ الإنسانية في الدعوة الإسلامية قد ساوت بين العبد وسيده مما ازعج مشايخ قريش وزعمائتها الذين اعتادوا على وجود مسافة واسعة بينهم وبين عبادهم حتى سلبو تلك الطائفة من البشر (العبد) خصائصهم البشرية فلا فرق لديهم بين العبد والحيوان في المعاملة. غير ان رسالة السماء أكدت المساواة بين الناس في التكاليف والواجبات امام الله تعالى، وأن لا فرق لاحد على الآخر الا بالتفوي والعمل الصالح الذي لا يعلمه الا الله تعالى.

عندما شعرت قريش بالخطر قررت التصدي لمحمد ودعوته، ولم تبق من

(1) الجابري، محمد عابد، العقل السياسي العربي محدثاته وتجلياته، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1990، ص 99.

الوسائل المتاحة آنذاك واستخدمتها للوقوف بوجه المد الإسلامي. وقد اشترك جل زعماء قريش (الا ما ندر) أو بالتعبير القرآني (الملا) ضد النبي لاسيما أثرياء مكة واصحاب رؤوس الاموال والثروات فيها. فكانت تواجهه الرسول ﷺ بكل أذى حتى امر طواغيتها ومستكريها غلمانهم بالقاء (الفرث والسلى) الذي افزووه من جزور⁽¹⁾ على جسد النبي وهو قائم يصلي بين يدي الله تعالى.. وربما هو اهون الاساليب لو نظرنا الى ما كانت تواجهه به قريش محمد ﷺ من استخفاف واستهزاء به وبمن تبعه حتى نزل عدد كبير من الآيات المكية دفاعا عن النبي وردعوا لكبرياء طواغيت قريش الذين ما فتشوا يهددون النبي بما لديهم من سلطة اجتماعية ومكانة اقتصادية، فكانت تلك الآيات تتحدى قريشا وجبروتها، فمثلا ان قوله تعالى ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَنَ لَيُطْقَنُ﴾⁽²⁾ قد نزلت - كما يروى - في أبي جهل بن هشام بن المغيرة المخزومي من كبار الاغنياء القرشيين المحاربين للدعوة المحمدية، اذ قال يوما لجماعة من قريش هل يعفر محمد وجهه بين اظهركم؟ فقيل: نعم. فقال: واللات والعزى لئن رأيته يفعل لاطأن على رقبته والأعقرن وجهه بالتراب⁽³⁾. ونزل قوله تعالى متوعدا الوليد بن المغيرة المخزومي الذي كان شديد العداء لمحمد وكان ذا جاه وثراء: ﴿ذَرْفَ وَمَنْ خَلَقْتُ وَجِدَّا﴾⁽⁴⁾ اذ كان له عدد كبير من الأولاد شهودا حاضرين في مكة⁽⁵⁾.

وتصاعدت المحنّة واشتد أذى قريش فعمدوا الى من آمن بالنبي سيماء لا عشيرة له، اذ منطق العشيرة والموازنات القبلية آنذاك لا تسمح بان

(1) تاريخ الطبراني، ج 2، ص 240.

(2) سورة العلق، الآياتان 6 و 7.

(3) صحيح مسلم، بيروت ، دار الفكر، ج 8، ص 129.

(4) سورة المدثر، الآيات: 14-11.

(5) اليسابوري، أبي الحسن علي بن احمد الواحدي، اسباب النزول، الشريف الرضي، قم، ص 195.

يتجرأ أحد على ابناء القبائل المحترمة. واما المستضعفون من العبيد والغلمان وكل من ليس له عشيرة تحميءه ممن آمن بالدعوة المحمدية فكان قدره التعذيب المستهجن والضرب المبرح والبقاء طويلاً ملقى على رمضاء مكة الملتهبة وقد وضع الحجر الكبير على صدره، أو ألهب السوط ظهره وجسده، فيحدثنا التاريخ عنهم: (وهم الذين سبقوه إلى الإسلام ولا عشيرة لهم تمنعهم ولا قوة لهم يمنعون بها، فأما من كانت له عشيرة تمنعه فلم يصل الكفار إليه، فلما رأوا امتناع من له عشيرة وثبت كل قبيلة على من فيها من مستضعفى المسلمين فجعلوا يحبسونهم ويعدبونهم بالضرب والجوع والعطش ورمضاء مكة والنار ليفتونهم عن دينهم، فمنهم من يفتن من شدة البلاء وقلبه مطمئن بالإيمان ومنهم من يتصلب في دينه ويعصمه الله منهم) ⁽¹⁾.

ولما اشتد الحصار الاجتماعي على الفتنة المؤمنة وتقطعت بهم السبل في مكة حبب الرسول ﷺ إلى أصحابه الهجرة إلى الحبشة لاتقاء الفتنة التي احاطت بهم. ولم تكف قريش عن متابعة محمد حتى قررت اقصاءه ومن معه من اهل بيته وعشيرته في شعب أبي طالب خارج مكة. فكان لقرار الحصار والمقاطعة الاثر الكبير عليهم حتى فقد النبي من جرائه اهم شخصيتين كان يرکن اليهما في دعوته ومواجهته لقريش ومن معها من الكفار وهم عمّه أبو طالب وزوجته خديجة. ويصف التاريخ قرار المقاطعة فيقول:

(فلما علمت قريش انهم لا يقدرون على قتل رسول الله ﷺ وان ابا طالب لا يسلمه، وسمعت بهذا من قول ابي طالب كتبت الصحيفة القاطعة الظالمة: لا يبايعوا أحد من بني هاشم ولا ينادحونهم ولا يعاملوهم حتى يدفعوا اليهم محمد فيقتلوه. وتعاقدوا على ذلك وتعاهدوا وختموا على الصحيفة بثمانين خاتما ... ثم حصرت قريش رسول الله واهل بيته من بني هاشم وبني المطلب

(1) ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، دار صادر ، بيروت ، 1385هـ ، ج 2 ، ص 66.

بن عبد مناف في الشعب الذي يقال له شعببني هاشم بعد ست سنين من
مبعثه⁽¹⁾.

وطلت قريش تطارد الرسول ﷺ مصممة الاطاحة به وقتلها بعد احباط
دعوته، فاينما ذهب النبي كانت قريش له بالمرصاد سواء داخل مكة أو
خارجها وارسلت الى القبائل المحيطة بمكة تحذرهم خطر الدعوة الجديدة
وصاحبها النبي المرسل. فواجهه النبي جراء ذلك الكثير من الاهانات
والصاعب، كما في الطائف عندما توجه يتمنى له انصارا لدعوته.

ولم تراجع قريش عن قتلها، ولم تترك فرصة ممكنة الا واقتتحمت موانعها
بغية قتل النبي. وكانت اخر محاولة، بعد ان اهدرت دمه، عندما احكموا خطة
يشترک فيها اربعون رجلا يباغتون النبي في فراشه ويتلاذى دمه بين القبائل
فتعجز بنى هاشم عن المطالبة بدمه. غير ان الله كفى عبده وحفظ نبيه واجرجه
سالما من مكة بعد ان ضيق عليه الخناق حتى وصفته الآية الكريمة ومن معه
بأنهم ظلموا الى درجة اصبح من الطبيعي معها الرد على تلك التجاوزات
والاعتداءات المهينة سيما بالنسبة للنبي المرسل من قبل الله تعالى.

كان هذا الاستعراض الخاطف للوقوف على حجم المعاناة وشدة المحنة
التي مر بها المسلمون. غير ان المشهد الرسالي في مكة، كما يحدثنا القرآن
وال التاريخ، لم يتخلله، خلال ثلاث عشرة سنة، اعمال عنف تنسب الى الرسول او
احد اصحابه، وانما على العكس من ذلك كان الاذى من نصيب الفئة المؤمنة.
اذن فالنصف الأول من حياة النبي الرسالية لم يمارس معه المسلمين العنف
ولم يدخلوا مع الكفار في مواجهة دموية بسبب احتلال موازین القوى وعدم
توفر الشروط الالازمة في المواجهة، وهو درس ينبغي للمسلمين اخذه بعين
الاعتبار قبل المجازفة باراقة الدماء باعتبار ان سنة الرسول حجة في كل مقطع

(1) اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ، دار صادر ، بيروت ، ج 2 ، ص 31.

زمني، ويجب مراعاتها في استفادة الحجية الشرعية وعدم اعتماد المنهج الانتقائي من أجل تبرير بعض الممارسات في المواجهة مع العدو.

اذن نحن امام نتيجة مهمة ترتبط بدليل السيرة كمبرر شرعي لبعض الممارسات الإسلامية وهو ان حجم المعاناة يقدر قد وصفه القرآن بان المسلمين قد ظلموا، ولم يحدد حجم المعاناة الا انه رتب عليها نتيجة في منتهى الخطير وهي السماح بالقتال، ولذلك ان تتصور هول الظلم الذي سمح به الباري تعالى بالقتال، لكن مع ذلك لم يخض المسلمون حربا في المرحلة المكية رغم مبرراتها وهو الظلم الذي اشتمل على كل انواع الاهانة والاقصاء والمقاطعة وال الحرب النفسية والتعذيب والتوجيع و.... وانما لجأ المسلمين الى خيارات اخرى لتفادي المرحلة وتأجيل المواجهة حتى استكمال الشروط المطلوبة. فمثلا اصر النبي على مواصلة الدرب وعدم التنازل وكان ثمنها باهضا وفق حسابات شخصية وقبلية. وحث اصحابه على الهجرة الى الحبشة للحفاظ على الثلة المؤمنة وقبل ظروف المقاطعة الظالمة في شعب ابي طالب حتى هاجر من مكة. مما يعني ان شروط المعركة لا بد من توافرها والا فليس امام من ظلم من المسلمين راهنا الا البذائل الاخرى. هذا لمن يعتمد السيرة النبوية دليلا شرعيا. واما اقتحام المعركة بایادي جرداء لا تتحقق التائج المرجوة وقد تكون اسلوبا حديثا للاتجار للخلاص من مسؤولية الصراع الذي بات بحاجة الى اساليب وادوات اخرى.

المواجهة اسلحة

اما في فترة المدينة فان الامر يختلف جذريا اذ اصبح المسلمين قوة يمكن اعتمادها في المواجهة العسكرية، ولهم منعة تحميهم وتشجعهم على الدفاع عن النفس، او ثارا لما قامت به قريش تجاه الصفة المؤمنة وشخص النبي ﷺ. فال موقف الرسالي اختلف تبعا لطبيعة المرحلة الجدية، كما انه تم خض عن

المرحلة السابقة أي المرحلة المكية، وهذا ما تؤكده الاخبار في اسباب غزوات النبي مع قريش أو غيرها. أو نقول: ان جميع حروب النبي كانت حروبا دفاعية بشكل واخر وليست حروبا هجومية أو ابتدائية (فقد كان أول صدام مع قريش هو سرية عبد الله بن جحش، في جمادى الآخر قبل بدر بشهرين وقيل في رجب. وفيها تعرض المسلمين لقوافل قريش القادمة من الشام بقيادة أبي سفيان. وتبرير ذلك هو انه كانت هناك حالة حرب بين المسلمين وكفار قريش في مكة، فاذا بدأ المسلمون بعمل كهذا - بعد توالي اعتداءات قريش - لم يكن في ذلك ضير أو حرج. هذا مع العلم بأن هدف ارسال هذه السرية كان استطلاعيا ولم يكن للقتال. والمعروف - حتى اليوم - ان الحصار الاقتصادي من الوسائل المشروعة التي يقوم بها أحد المتحاربين ضد الآخر، ولا سيما ان عمل المسلمين كان من قبل القصاص والمعاملة بالمثل. وكانت بقية غزوات الرسول اما لتفص العهد كما حصل من يهودبني قينقاع في المدينة ومشركي قريش في نقض صلح الحديبية، واما لرد العداون كما في غزوة احد والخندق، او لشن حرب وقائية كما كان الامر مع الروم والفرس حيث صار الإسلام في وسط مذابة من الارض يراد به السوء من كل جانب وما بقي الا انتهاز الفرصة المواتي للانقضاض عليه واجتثاث أصوله في عقر داره. وقد شرعوا في ذلك بالفعل فارسل كسرى عظيم الفرس من يأتيه برأس الرسول ﷺ بينما قتل هرقل عظيم الروم بعض ولاته ممن اسلم في بلاد الشام)⁽¹⁾.

فمعركة بدر اذن جاءت ثأراً لما لحق المسلمين من أذى في المرحلة المكية كما بينا آنفاً لمحة عنها. وقد أذن الله تعالى لهم بذلك بعد ان ظلموا واخرجوا من ديارهم بغير حق، لهذا نلاحظ ان الرسول قام بحملات استطلاعية وتحرشية بقوافل قريش بغية الاطاحة بها ثأراً لما فعلته بالمسلمين

(1) الزحيلي، د. وهبة آثار الحرب في الفقه الإسلامي، 1412هـ-1992م، دار الفكر، دمشق

حتى حان الوقت المناسب خاض المسلمون الأوائل أول معركة في الإسلام، وكان النصر حليفهم بأذن الله. وإذا أردنا أن نتوغل أكثر في عمق دواعي التحرك النبوي في بدر، باعتبار أن بدر كانت المعركة الأولى التي يمكن أن تكون مصداقاً للحرب الابتدائية التي تستبطن الاعتداء وبذلك تكون حجة يسد من جند قواه تشهيراً بالإسلام ونبيه العظيم باعتباره دين السيف والقوة وقد وظف القوة من أجل الدعوة للإسلام، نجد أن (قيام المسلمين بحركة قوية ضد قريش)، من الأمور التي تفرضها حاجة الدعوة إلى الحياة وإلى الدفاع عن نفسها تبعاً لطبيعة التجربة التي عاشها المسلمون مع قريش والجو النفسي الذي يسود الحياة العربية آنذاك.

كان لا بد من أن يلجأ المسلمون إلى القوة وممارستها عملياً ولكن لا ليجربوا عضلاتهم، بل ليحطموا الحاجز المادي المعنوي الذي يقف حائلاً بين دعوتهم ووصولهم إلى الآخرين.

وهكذا كانت واقعة بدر منطلقة من هذا الواقع وناشئة من هذه الأسباب. وهي أسباب لا ترتبط باكره الناس على الدخول في الإسلام، ولا تصل به من قريب أو بعيد.

لقد كانت هذه الواقعة بمقدماتها، التي هيئت لها من التعرض لاموال قريش، تستهدف فتح الطريق بين المسلمين وقريش للدخول في معركة فاصلة يسترد بها المسلمون أموالهم التي صادرتها قريش وديارهم التي أخرجتهم منها وشخصيتهم التي ضاعت مظاهرها في الاضطهاد الذي تعرضوا له من قبل قريش^(١). بل يمكن القول إن المعركة قد ابتدأتها قريش باعلانها الحرب علانية على الرسول وأصحابه عندما كان في مكة، فطاردوهم وأخرجوهم من

(١) عن كتاب الجهاد (تقريرات دروس بحث السيد محمد حسين فضل الله)، المقرر: السيد علي فضل الله، 1416هـ-1996م، بيروت، دار الملّاك، ص 97.

ديارهم وعدبتهم وجوعتهم وآخيرا قررت قتل النبي، وإنما انسحب المؤمنون من المعركة لعدم استكمال شروطها لكن حينما استقوى النبي وأصحابه قرروا خوض المعركة مبتدئين من التحرش بالقوافل . اذن فمعركة بدر تويجاً لمواجهة بين الطرفين انتهت إلى حرب مسلحة، فكان النصر حليف المسلمين. ونؤكد ما ذكرنا سابقاً أن المسلمين بقيادة الرسول كانوا قد قصدوا التحرش بقافلة أبي سفيان فانتدب الآخرين إليهم فريشاً فجاءت بعدها وعدد يفوق ما لدى المسلمين فوجد المسلمون بمعية الرسول أنفسهم فجأة أمام العدو، وما كان ينبغي لهم الفرار بعد أن وعدهم الله بالنصر وكانوا وفقاً للحسابات العسكرية يمثلون قوة إلا أنها لا تك足 قوة قريش لكن الله تعالى جبر ضعفهم بنصره بعد صمودهم وثباتهم.

وكان رسول الله ﷺ قد أخذ على اليهود (وهم بنو النضير وبني قريظة وبني قينقاع) بعد أن استقر في المدينة على أن لا يعينون عليه أحداً، وأن ينصروه إذا داهمه العدو، وأن لا يتآمرون ضده. وكان أمل الرسول أن يفي هؤلاء بتعهداتهم غير أنهم نقضوا العهد عندما كان النصر حليف المسلمين في معركة بدر، وقالوا: (لم يلق محمداً من يحسن القتال، ولو لقينا لاقى عندنا قتالاً لا يشبه قتال أحد، وأظهروا نقض العهد)⁽¹⁾ . وبهذا افتضحت نواياهم العدوانية تجاه المسلمين ونبيهم. ولما سمع رسول الله بمقاتلتهم ذكرهم، بعد أن جمعهم، بالعهود والمواثيق وحذرهم مغبة المواجهة ضارياً ببدر دليلاً على قوة المسلمين وتآزرهم، ودعاهم ثانية إلى الإسلام بعد أن أكد رسالته وأنه رسول مبعوث من قبل الله تعالى إلى الناس كافة. فارتدع البعض وأصر الآخر على المواجهة، فنزل بهم قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا تَحَافَّ مِنْ قَوْمٍ يُخَاهِنَهُ فَأَيْدِي إِلَيْهِمْ عَلَى مَوَاعِدَهُنَّ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُنَاهَنَ﴾⁽²⁾ فحاصرهم ﷺ في حصونهم التي تحصنوا بها حتى

(1) الطبراني ، مصدر سابق، ج 3، ص 50.

(2) سورة الانفال، الآية 58.

استسلموا وفاوضوا النبي على الجلاء من المدينة المنورة.

ثم حشدت قريش قواها لتجبر المسلمين على دخول معركة احد في السنة الثالثة للهجرة التي وقعت خارج المدينة، ثأرا لما حدث في بدر. فهذا حرب مفروضة على المسلمين بجمع الموازين والاعراف.

وعاد اليهود ثانية ليغدروا برسول الله وهو جالسا في بنى النضير، وبعد ان اخبره الله تعالى بمؤامرة القوم قرر منازلتهم ثم افضت المواجهة الى جلائهم عن المدينة⁽¹⁾.

وفي غزوة الخندق تحربت قريش وغيرها من القبائل والاحلاف بعد ان تآمروا مع من يهود المدينة على تصفية الدعوة ورجالها سيمما شخص النبي في عقر دارهم، وضربوا طوقا حول الخندق الذي حفروه المسلمون لاتقاء الاعداء. غير ان حنكة التخطيط العسكري وصمود المسلمين ونصر الله المؤذن هزم جيوش الاحزاب ورد كيدهم. ولم يدخل المسلمون في مواجهة مباشرة معهم سوى المبارزة بالخصوص المبارزة الحاسمة بين علي بن ابي طالب وعمرو بن ود العامر.

وبعد عودة الرسول^ﷺ من معركة الاحزاب عرج على بنى قريظة الذين تآمروا مع قريش ضد النبي وانتصر عليهم⁽²⁾.

ولما كان اليهود يعدون العدة لمواجهة الرسول في حصونهم في خيبر، ويستعرضون جيوشهم كل يوم ويتوعدون بمقاتلة النبي، قرر^ﷺ منازلتهم ففاجأهم بعد عودته من صلح الحديبية وفتح حصونهم. ولم يكن الرسول ليبدأهم بقتال لو لا انقلابهم الى خطر يهدد مستقبل الجماعة المسلمة وبعد ان

(1) الطبرى، ج 3، ص 89.

(2) تاريخ البغدادى، ج 2، ص 52.

تأكد للنبي نيتهم في قتال المسلمين⁽¹⁾

ولما نجح الرسول في تحديد قريش ولو لفترة وكسب المعركة مع اليهود قرر ان يدفع الخطر الرابض خارج محيط الجزيرة العربية، فصمم على منازلة الروم كعمل احترازي لصدتهم عن مbagنة المسلمين أو الهجوم عليهم عشوائياً وفق حسابات مسبقة تؤكد ضعفهم وانحسارهم. فكانت المواجهة في مؤتة حيث ان اختلال موازين القوى اجبرت المسلمين على الانسحاب من المعركة. وهي احدى المعارك الاحترازية التي خاضها المسلمون وقد صدقت تنبؤاتهم اذ واجهوا جيشاً كبيراً معداً لمعركة مقبلة⁽²⁾.

وفي فتح مكة لم تقع مواجهة عسكرية بل (عهد الى امرائه ان لا يقتلوا احدا الا من قاتلهم)⁽³⁾.

ولما وصلت اصوات النصر الى هوازن عبأ قائهم جيوشه لمواجهة المسلمين فلما وصل نبأهم للنبي توجه اليهم بجيش قوامه اثنا عشر ووقعت بينهم معركة حنين⁽⁴⁾.

ولما أوردت الانباء قرار الروم غزو المناطق الشمالية عبأ الرسول جيشاً كبيراً حتى اذا وصل تبوك وسمع العدو بهم تقهقر راجعاً⁽⁵⁾. هذا عن غزواته (واما سراياه (محمد) وتجرياته فكلها دفاعية يرد بها كيد الغادرين ويدافع بها من يستعد لحربه ويسعى في الفساد، ولم تكن فيها مهاجمة ابتدائية على هادئ مسالم، كما يشهد بذلك معلوم التاريخ)⁽⁶⁾.

(1) الواقدي، المغازي، ج 1، ص 350.

(2) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 2، ص 236.

(3) المصدر نفسه، ص 245.

(4) الطبرى، ج 3، ص 181.

(5) المصدر نفسه، ص 197.

(6) البلاغي، الشيخ محمد جواد، الرحلة المدرسية، بيروت، المرتضى، ص 213.

السؤالية الفوهة

كنا نهدف من وراء هذا الاستعراض المكثف لسيرة الرسول في جانبيها العسكري من خلال غزوته ﷺ وحربه مع مشركي قريش أو اليهود أو الروم، هو معرفة المحرك الأساس لنشوب تلك الحروب والمعارك والتعرف أيضا على سيرة الرسول في استخدام القوة والعنف مع خصمه في الداخل والخارج، وقد تبين من خلال الاستعراض التاريخي أن حربه كانت جميعها في دائرة رد الفعل وليس ثمة حرباً ابتدائية. ويمكن ان نحصر الاسباب التي افضت الى نشوب القتال الى ما يلي:

- 1 - الظلم الكبير الذي واجهه المسلمون من قبل المشركين والكافر.
- 2 - الارχاج من المساكن والأوطان والديار بغير حق، أي انهم تعرضوا لحملة تهجير قسري، أو حملة تطهير ديني ان صح التعبير.
- 3 - وقوف قريش ومن تبعها بوجه الرسالة والحلولة دون وصول الخطاب الالهي التوحيدى الى القبائل العربية بل وخوف تلك القبائل من دخول الإسلام بسبب سلطة قريش الممتدة في ارجاء المنطقة. فكان لا بد للمسلمين من ازالة الحواجز التي تحول دون وصول الخاطب الالهي الى الناس كافة.
- 4 - الخيانة والغدر من قبل اليهود، داخل المدينة وخارجها، اضافة الى التأليب والتهديد المستمر.
- 5 - التهديد المتواصل من خارج الحدود.

وكلها مبررات توجب الدفاع عن النفس وعن كيان المسلمين، وهو حق شرعي أمنت به كل شعوب العالم على مدى التاريخ. اذن عندما يمارس النبي العنف مع الآخر فليس عن هواية أو سجية أو اعتداء، ولم تكن مواجهات عشوائية تطال الشيوخ والأطفال والعزل من الناس وإنما كانت مواجهة بين

متحاربين. فالسيرة، وهذا ما كنا نرومته من الاستعراض التاريخي، لا تبرر استخدام القوة والعنف الا ضمن ضوابط وحسابات دقيقة كي لا يقع اعتداء او تجاوز لا تسمح به الشريعة والقيم الانسانية. كما ان السيرة بهذا الاستعراض المتقدم تكون حجة معكوسه. أي انها تدين الممارسات الوحشية التي يقوم بها البعض باسم الدين والشريعة أو يقوم بها البعض اقتداءً برسول الله ﷺ في حروبه مع الاعداء. بل ان السيرة التاريخية والروايات الناقلة لسيرة النبي في وصاياه لقادة السرايا والفصائل العسكرية تؤكد حرص النبي على التزام الحذر والحيطة الكاملة كاجراءات احترازية للابتعاد عن أي محظور شرعي أو لا انساني. فكان يوصي قادته كما في بعض الروايات ان لا تقطعوا شجرة ولا تؤذوا احدا ولا تقتلوا شيئاً أو صغيراً، وان لا يبتئلوا بقتل أو يقاتلهم وعليهم ان يلقوا الحجة ويعرضون عليه الاسلام ويقرؤون له القرآن. والسبب وراء هذه الاجراءات هو الهدف الاساس من دعوة الاسلام، اذ انها دعوة الى توحيد الله تعالى ونبذ الشرك وعبادة الاصنام والديوننة بدین الاسلام. فاي ممارسة خاطئة ستكون رقماً دامغاً على عدم صدقية الدعوة وهذا ما كان يخشاه الرسول. وهنا نستشهد ببعض الروايات تأكيداً لما سبق:

عن ابن عباس: ما قاتل رسول الله قوماً قط الا دعاهم⁽¹⁾.

عن سليمان بن بريدة عن ابيه، قال: كان رسول الله ﷺ اذا امر امراً على جيش او سرية او صاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً (...)
ثم قال: اذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاثة خصال، او خلال، ما

(1) مسند احمد ، مؤسسة قرطبة، مصر، ج 1، ص 236، الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، 1411هـ-1990م، بيروت، دار الكتب العلمية، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ج 1، ص 60. وسنن الدارمي، ج 2، ص 286، سنن البهقي، ج 6، ص 350، وابي يعلى والطبراني.

أجابوك فا قبل منهم وكف عنهم. ادعهم الى الإسلام، فان اجابوك فا قبل منهم وكف عنهم ... ادعهم الى الهجرة بعد الإسلام ، فان ابو فاستعن بالله عليهم وقاتلهم⁽¹⁾ ..

حديث الامام علي بن أبي طالب قال يوم خيبر يا رسول الله نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا (أي مسلمين)؟ فقال: على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الإسلام فوالله لئن يهدي بك الله رجلا واحدا خيرا لك من حمر النعم⁽²⁾.

وعن الصادق عن علي قال: بعثني رسول الله الى اليمن فقال: يا علي لا تقاتل أحدا حتى تدعوه الى الاسلام ، إيم الله لئن يهدي الله على يديك رجلا خيرا لك مما طلعت عليه الشمس وغربت، ولتك ولاوه يا علي⁽³⁾.

أوصى الرسول ﷺ معاذ بن جبل حينما أرسله لفتح اليمن، فقال: لا تقاتلهم حتى تدعوه، فان أبوا فلا تقاتلواهم حتى يبدؤوكم، فان بدؤوكم فلا تقاتلواهم حتى يقتلا منكم قتيلا، ثم اروهم ذلك وقولوا لهم: هل الى خير من هذا السبيل، فلشن يهدي الله على يديك رجلا واحدا خيرا مما طلعت عليه الشمس وغربت⁽⁴⁾

العلاقة مع الآخر المختلف

ثمة حقيقة تاريخية ان وصايا الرسول ﷺ لاصحابه وقاده السرايا ليس تكتيكا عسكريا فرضته الظروف المرحلية للدعوة وانما كانت تصدر تلك

(1) صحيح مسلم، بيروت، دار احياء التراث العربي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ج 3، ص 1357. مسند احمد، ج 5، ص 358.

(2) صحيح البخاري، اليمامة ، دار ابن كثير، ج 3، ص 1077. سنن ابن داود، ج 3، ص 322

(3) الحز العاملی، محمد بن الحسن، وسائل الشيعة، قم، مؤسسة أهل البيت، ج 15، ص 43.

(4) صحيح مسلم، ج 7، ص 232.

الوصايا عن منظومة فكرية وعقدية تمثل مبادئ الشريعة الإسلامية ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلنَّاسِ﴾⁽¹⁾، والمبادئ لا تقيدها مرحلة تاريخية دون أخرى. ويؤكد هذا الكلام رسائل الرسول ﷺ ومكتابيه للملوك والقياصرة والامراء والأساقفة ورؤساء القبائل العربية عندما دعاهم للإسلام انطلاقاً من مهمته الرسالية ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَكَذِيرًا وَلَكُنَّ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽²⁾ التي تكشف جلياً الخلفية الفكرية والبنية العقدية لعقلية القائد، وتؤكد أن سيرة الرسول ﷺ تمضي ضمن اطار فكري واحد ليس فيها احتزاء وإنما يتبعه احياناً لعدم تجلّي الظرف التاريخي الذي ربما يلقي بظلال قائمة تحول دون التوصل إلى رؤية تتوافق مع النهج العام لصاحب الرسالة. من هنا يجب ان نستعرض نماذج لتلك الرسائل والكتب:

ما كتبه ﷺ إلى قيصر ملك الروم: بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد ابن عبد الله إلى هرقل عظيم الروم. سلام على من اتبع الهدى. أما بعد، فاني ادعوك بدعاية الإسلام، أسلم وسلم، يؤتك الله أجرك مرتين، فان توليت فانما عليك أثم الاريسين. ويا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً ارباباً من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون. محمد رسول الله⁽³⁾.

ما كتبه ﷺ إلى كسرى ملك فارس: بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم فارس، سلام على من اتبع الهدى وأمن بالله ورسوله وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وان محمداً عبده ورسوله،

(1) سورة الانبياء ، الآية 107.

(2) سورة سباء ، الآية 28

(3) الاحmedi، علي حسين علي، مكتاب الرسول، ايران، منشورات ياسين، ط3، ص105. نقله عن جميع المصادر التاريخية مثل السيرة الخليلية ج 2 ص 275، مسند احمد ج 1 ص 263، البخاري، الطبرى، السنن، وعدداً آخر من المصادر.

ادعوك بدعайه الله فاني أنا رسول الى الناس كافة لأنذر من كان حياً ويحق القول على الكافرين. أسلم وسلم فان أبيت فعليك أثم المجروس^(١).

ما كتبه ﷺ الى ملك مصر: من محمد بن عبد الله الى المقوس عظيم القبط، سلام على من اتبع الهدى، اما بعد فاني ادعوك بدعاهة الإسلام أسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين فان توليت فانما عليك أثم القبط. ويا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون⁽²⁾.

وَمَا كَتَبَ اللَّهُ عَلَى النِّجاشِيِّ مَلِكِ الْجَبَشَةِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ
مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى النِّجاشِيِّ عَظِيمِ الْجَبَشَةِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهَدِيَّ، أَمَّا
بَعْدُ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ
الْمَهِيمُ وَأَشْهُدُ أَنَّ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ رُوحُ اللَّهِ وَكَلْمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ الْبَتُولِ
الطَّيِّبَةِ الْحَصِينَةِ فَحَمِلَتْ بِعِيسَى مِنْ رُوحِهِ وَنَفْخَهُ، كَمَا خَلَقَ اللَّهُ أَدَمَ بِيَدِهِ. وَإِنِّي
أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَالْمَوَالَةُ عَلَى طَاعَتِهِ وَإِنْ تَبْغُنِي وَتَوْقُنِي
بِالَّذِي، جَاءَنِي فَانِي رَسُولُ اللَّهِ، وَإِنِّي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَدْ بَلَغْتُ
وَنَصَحتُ فَاقْبِلُوا نَصِيحَتِي وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهَدِيَّ⁽³⁾.

رسالته الى ملك اليمامة: من محمد رسول الله الى هوذة بن علي،
سلام على من اتبع الهدى، واعلم ان ديني سيفظهر الى متنه الخف والمحافر
فأسلم تسلما وأجعل لك ما تحت يديك ⁽⁴⁾.

(1) المصدر نفسه، ص 90.

(2) المصدر نفسه، ص 97

المصدر نفسه، ص 120 (3)

.136) المصدر نفسه، ص(4).

وما كتبه ﷺ الى ملك غسان: بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله الى الحارث بن ابي شمر سلام على من اتبع الهدى وأمن به وصدق واني ادعوك ان تؤمن بالله وحده لا شريك له يبقى ملكك⁽¹⁾.

ما كتبه ﷺ الى اساقفة نجران: بسم الله ابراهيم واسحاق ويعقوب، من محمد النبي رسول الله الى أسقف نجران، أسلم تسلم فاني أحمد اليكم الله ابراهيم واسحاق ويعقوب، أما بعد فاني ادعوكم الى عبادة الله من عبادة العباد وادعوكم الى ولایة الله من ولایة العباد فان أبيتم فالجزية وان أبيتم آذنكم بحرب، والسلام⁽²⁾.

هذه الوثائق التاريخية تستحق الوقوف عندها باعتبارها نماذج من الخطاب النبوى، بخصوص العلاقة مع الآخر المختلف دينياً وفكرياً، وقد استدل بها بعض الفقهاء على مشروعية الحرب الابتدائية ضد الكفار والمرتدين في جميع الأوقات، وبالتالي يمكن لهذا النمط من الفقهاء الافتاء بطبقها (او منضمة الى غيرها من الادلة) لمبرر اعلان الحرب والجهاد ابتداء وان لم يكن الطرف الآخر محارباً. يقول صاحب كتاب (الكافح المسلح في الاسلام): الذي يجدو من التدقيق في لحن كثير من تلك الرسائل انه **يرى** مبدئياً ضرورة القتال ضد من لا يستجيب لسلطانه وان كان في الوقت الحاضر لا يقصد الحرب فعلًا⁽³⁾.

ويرى صاحب الكتاب (ان وضع المسلمين وقتئذ لم يكن يساعد على الحرب الابتدائية ضد الملوك في العالم ولعله يظهر من لحن كثير من هذه الرسائل انه **لم يكن وقتئذ بصدده الحرب ولذا لم يرتب** على فرض عدم الاستجابة الا ثبوت الاتهام⁽⁴⁾. فهل يعتقد الكاتب ان ضعف الكيان الاسلامي

(1) المصدر نفسه، ص 134.

(2) المصدر نفسه ص 175، الا انه اكتفى ببعض المصادر ولم يذكره عن السير أو تاريخ الطبرى .

(3) الحارثي، السيد كاظم الحسيني، **الكافح المسلح في الاسلام**، ايران، منشورات الرسول المصطفى،

ص 17.

(4) المصدر نفسه.

وراء الصياغة المسالمة لرسائل النبي؟ هذا ما يؤكده بل يرى ثمة اشارات في خطابه ﷺ يؤكّد نية الحرب ولو مستقبلاً. يقول: (يبدو من كلمة اسلم تسلّم التي لا تخلو عن الاشارة الى انه لو لم يسلم فهو على الخطط الطويل وبنطق الاسلام لا يسلم وان فرض انه مؤقتاً لن يتلي بالحرب مع الدولة الاسلامية فعلاً) ^(١).

ان صدقية هذا الكلام تتوقف على ثبوت كون الرسائل قد صدرت إبان ضعف المسلمين، وان لغة المسالمة فرضتها ظروف المرحلة التاريخية التي يمر بها المسلمون، لا انها تعكس مبادئ الرسول في الدعوة الى الاسلام بالحكمة والمواعظة الحسنة بل ثبوت هذا الكلام ينسف دعاوى عدم الاكراه في الدعوة ويؤكد انما استجابة الشعوب المختلفة للإسلام تحت وطأة القوة والسيف. أي ان هذا اللون من الرسائل يعد تكتيكاً وليس استراتيجية يرتكز اليها المسلمون في خطابهم مع الآخر المختلف. واما لوثبت بمجموع القرائن عكس ذلك ستكون لغة الكتب والمراسلات منسجمة مع بنية الخطاب القرآني والنبوي، وانها تتحرك ضمن استراتيجية الدعوة الى الاسلام بالحكمة والمواعظة الحسنة والمجادلة والتي هي احسن. ولم تخرج مكاتبه عن المنظومة الفكرية والعقدية التي صدرت عنها خطابات اخرى.

المصادر التاريخية تذكر انما بعث النبي ﷺ برسائله الى الرؤساء والملوك في السنة السادسة للهجرة^(٢) وهناك من يرى انما بعث النبي برسله بعد صلح الحديبية^(٣) وكذلك الاختلاف بالنسبة الى كتابه ﷺ الى نجران الذي ذكرته بعض المصادر واهملته الاخرى. ولما كان المنهج التاريخي لا يفضي الى نتائج

(1) المصدر نفسه، ص 17-18.

(2) انظر الطبراني مثلاً: ج 3، ص 137.

(3) سيرة ابن هشام، تحقيق: محمد محی الدين عبد الحميد، مكتبة محمد علي صبحي واولاده، مصر، ج 4، ص 1025.

جزمية لذا نلجمأ الى القرائن التاريخية والى ذات النص لننقب في داخله ونقف من خلاله على حقيقة الامر. فكما ذكر الطبرى وغيره صدور الكتب في السنة السادسة للهجرة يروي ابن هشام (ان رسول الله خرج على اصحابه ذات يوم بعد عمرته التي صدّ عنها يوم الحديبية) ثم ساق الخبر وعدد الرسل والجهات التي ارسلوا اليها⁽¹⁾. فالاختلاف بين المؤرخين يفضي الى طرح كلا التارixinين وعدم ترجيح احدهما على الاخر الا بموجب قرائن اخرى.

غير ان تلك المصادر التاريخية نقلت قصة وصول كتاب الرسول ﷺ الى هرقل وما رافقتها من احداث في مجلسه عن ابي سفيان الذي كان قد وصلها مع مجموعة من التجار. ويقول ابو سفيان كما عن ابن عباس: (كنا قوما تجارة، وكانت الحرب بيننا وبين رسول الله قد حصرتنا حتى نهكت أموالنا، فلما كانت الهدنة بيننا وبين رسول الله لم نأمن الا نجد أمنا، فخرجت في نفر من قريش تجار الى الشام....). والمعروف ان الرسول هادن قريشا بمحاجب وثيقة الصلح التي ابرمت بين الطرفين في الحديبية، حيث اصبحت آفاق الحركة بالنسبة لكلا الطرفين المتحاربين واسعة فاستغلها تجار قريش لتعاطي التجارة في الشام وهذا يعزز خبر ابن هشام. اي انها صدرت في فترة كان المسلمون اقوىاء حيث كانوا ان يقتحموا اسوار مكة، وليس هناك من يتحدث عن ضعف المسلمين في هذه السنة. ويبدو ايضا ان الرسول ﷺ قد بعث رساته في اوقات متقاربة وربما مرة واحدة كما عن ابن اسحاق قال: (ثم فرق رسول الله ﷺ بين أصحابه، فبعث سليمان بن عمرو بن عبد شمس بن عبد وذ أخابني عامر بن لؤي الى هودة بن علي صاحب اليمامة. وبعث العلاء بن الحضرمي الى المنذر ابن ساوي أخيبني عبد القيس صاحب البحرين، وعمرو بن

(1) المصدر نفسه.

(2) المصدر نفسه، ج 3، 138.

العاشر الى جيفر ابن جلندي، وعبد ابن جلندي الازدي صاحبى عمان. وبعث حاطب بن أبي بلتقة الى المقوقس صاحب الاسكندرية، فأدى اليه كتاب رسول الله ﷺ وأهدى المقوقس الى رسول الله ﷺ أربع جوار، منهن مارية أم ابراهيم ابن رسول الله ﷺ وبعث رسول الله ﷺ دحية بن خليفة الكلبي ثم الخزرجي الى قيصر، وهو هرقل ملك الروم فلما أتاه بكتاب رسول الله ﷺ نظر فيه ثم جعله بين فخذيه وخارصته⁽¹⁾.

كذلك لم يكن المسلمين في السنة السادسة للهجرة ضعفاء بعد ان خاضوا عددا من الحروب والمعارك كان النصر فيها حليفهم. صحيح انهم ليسوا بمستوى مواجهة جيوشا متغيرة الا ان دأبهم الثبات والصبر واقتحام الوعى. فالرسائل في أي وقت صدرت كان المسلمون في موقع قوة وليسوا في موقع الضعف والتردد.

ثم لو كان المسلمون يعانون الضعف فهل يسمح الموقف الداعي للنبي ﷺ وهو القائد المحنك، فتح جبهات متعددة في آن واحد؟ وان لم تكن التهديدات صريحة غير ان هذا اللون من الرسائل يستفز الملوك والرؤساء الجبارية، سيما ملوك الفرس وهرقلة الروم. فليس من المعقول فتح جبهات جديدة امام المسلمين وهم غير قادرين على خوض معارك كبيرة ومتعددة في آن واحد.

ولو عدنا ل تلك الكتب فان سياقها يكشف عن الروح المسالمية التي تدعى الى الله تعالى بأساليب حوارية ويعكس وحدة الموقف الرسالي، وليس فيها شيء من التهديد الا اذا اولنا بعض مقاطع النصوص كما حمل صاحب كتاب الكفاح المسلح عبارة (أسلِمْ تسلِمْ) على التهديد ولو مستقبلا، رغم ان حملها على التواب والعقاب الآخرى اقرب بقرينة الاثم (فعليك إثْم...). ويبدو ان

(1) المصدر نفسه.

الكاتب ينطلق في فهمه من مسلمة معمورة في لاوعي عدد كبير من الفقهاء تعتبر القوة \ الجهاد احدى وسائل الاسلام في نشر الدعوة. بينما لجأ المسلمون الى القوة بعد نفاد الاساليب الحضارية في الدعوة الى الله. ويبدو أن منهج التجزئة بين النصوص، سيمما نصوص الكتاب الحكيم، اضافه الى القراءات المبتسرة والايديولوجية، وعدم الموضوعية في مقاربة التاريخ، وراء الفهم الخاطئ لآيات الاحكام.

واما بالنسبة الى كتابه الله الى اساقفة نجران فهو غير معلوم التاريخ. لكن طرح اكثرا من خيار، كما جاء في الكتاب، اما الاسلام او الجزية او الحرب فهي اجراءات اقتضاها آمن الكيان الاسلامي، بعد شوط طويل من العلاقات المتورطة مع اهل الكتاب.

اضافة الى كل ما تقدم ثمة استثناءات للنبي خصوصا، بل لجميع الانبياء، تفرضها طبيعة النبوة، كما نجد ذلك فيما فعله الخضر مع النبي موسى، حتى ان الاخير عليه السلام استنكر عليه افعاله الثلاثة. وكذا بالنسبة الى بقية الانبياء. فالنبي وهو المسدد من السماء وترفقه ملائكة الرحمن له احكامه الخاصة باعتباره صاحب رسالة سماوية، يتطلب عمله بعض الاجراءات الاستثنائية، وليس لدينا دليل على انتقال تلك الاحكام الى من جاء بعد النبي، كي يتخذ منها المسلمون ذريعة وحجة لممارسة العنف ضد الآخر.

تحديات العنف القبطي

ما زلنا نتابع مناشيء العنف والعنف المضاد في مسار الدعوة عبر سيرة الرسول الله باعتبارها المصدر التشريعي الثاني في الاسلام، وربما كانت المرجع الاساس للمتطرفين الدينيين في أعمالهم الارهابية. على أن نعود لمقاربة الخطاب القرآني لاحقا. فما تتوفر عليه المصادر الحديثية على اختلافها تساعد على تشكيل صورة عن العنف في الاسلام تناقض ما تقدم من كلام وتعمق

اشكالية العنف التي تواجه الفكر الاسلامي. اذ الاحاديث النبوية المعضودة بالآيات القرآنية تؤكد في قراءة أولية لها ممارسة العنف في الاسلام مما يبرر الاستدلال بها لشرعنة الممارسات الارهابية من قبل الجماعات الاسلامية المتطرفة لو ارادت ذلك. ويمكن الاستدلال بهذه النصوص ايضا كون القوة كانت احدى ادوات الرسالة الاساسية في ارغام الناس على الدخول في الاسلام، فما المانع من استخدامها اليوم للغرض ذاته؟ وهذه الكثافة من النصوص جعلت الفقه الاسلامي يكتظ بتصريحات الفقهاء التي تعتبر الجهاد/ القوة/ العنف وسيلة من وسائل الدعوة، وأداة وظفت للضغط على الناس لحملهم على الدخول في الاسلام. يقول محمد بن رشد صاحب كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتضى: (اتفق المسلمون على ان المقصود بالمحاربة لاهل الكتاب - ما عدا اهل الكتاب من قريش ونصارى العرب - هو أحد أمرين: اما الدخول في الاسلام، واما اعطاء الجزية، لقوله تعالى: ﴿فَتَبُّوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحِرِّمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدْعُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَقًّا يَعْطُوا الْجِزَةَ عَنْ يَمِّنْ وَهُمْ كَفِيرُوكُمْ﴾⁽¹⁾). وكذلك اتفق عامه الفقهاء على أخذها من المجروس لقوله ﷺ (سنوا بهم سنة اهل الكتاب). واحتلقو في سوى اهل الكتاب من المشركين هل تقبل منهم الجزية أم لا؟⁽²⁾.

وقال صاحب كتاب كشف الغطاء خلال حديثه عن اقسام الجهاد: خامساً جهاد الكفر والتوجه الى محالهم للدعوة الى الاسلام والاذعان بما أتى به النبي الامي المبعوث من عند الملك العلام⁽³⁾.

(1) سورة التوبه، الآية: 29.

(2) تقللا عن كتاب الجهاد، مصدر سابق، ص 85.

(3) كاشف الغطاء، الشيخ جعفر، كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الفراء، اصفهان، مهدوي، ج 2، ص 381.

وهنا نستعرض نماذج من الحديث النبوي بهذا الخصوص لا على اساس الاستقراء الكامل:

1 - عن ابن عمر قال: قال رسول الله: (بعثت بين يدي الساعة بالسيف، حتى يعبد الله تعالى وحده لا يشرك به، وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغرى على من خالف أمري⁽¹⁾).

2 - وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله. فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله⁽²⁾).

3 - وعن الصادق عن رسول الله قال: (الخير كله في السيف، وتحت ظل السيف ولا يقيم الناس الا السيف. والسيوف مقاليد الجنة والنار)⁽³⁾.

4 - وعنه ﷺ قال: (إن الله عز وجل بعث رسوله بالإسلام إلى الناس عشر سنين فأبوا أن يقبلوا حتى أمره بالقتال، فالخير في السيف وتحت السيف والأمر يعود كما بدأ)⁽⁴⁾.

لا شك ان هذه النماذج من الاحاديث يعتبر السيف (رمز القوة والعنف والقتال) اساس الدعوة الى الاسلام وبه تمكن الاسلام مواصلة حركته وامتداده، فلماذا تؤخذ الحركات الاسلامية الداعية الى العنف، مع وجود هذا النمط من الاحاديث؟ وهل ثمة شك في جواز بل وجوب استخدام العنف مع الكفار والمشركين، من أهل الكتاب وغيرهم؟

(1) انظر مستند احمد بن حنبل مختصر متن مقاربة ج 2، ص 50، 92، 153.

(2) البخاري ج 1، ص 17. شرح التواوي على مسلم ج 1، ص 149، 206، 210، 12.

(3) وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج 15، ص 9، الحديث رقم: 199901.

(4) المصدر نفسه، الحديث رقم: 199914.

لا يمكن الاجابة على الاشكالات المثارة امام هذه النصوص الا بالعودة الى تاريخ استخدام القوة في المنطقة العربية المتمثلة بشبه الجزيرة آنذا. ثم الحديث عن محاولات الرسول ﷺ الجادة لتدشين اساليب حضارية في الدعوة، قبل اقامته على المواجهة المسلحة. وما هي الخطوات التي اتخذها بهذا الصدد وكيف تجاوب المجتمع المكي معها، وبالتالي سنصل الى مقاربة هذه النصوص بشكل صحيح. والا فاسلوب الانكار ومنهج التبرير لا يساهمان في زعزعة الاشكالية، كما ان الالتفاف عليها او القفز فوقها ليس جواباً موضوعياً. اذن وفقاً للنصوص والوثائق التاريخية المختلفة ان الاسلام قد استخدم القوة ومارس العنف مع اعداء الرسالة السماوية، وقلنا سابقاً ان استخدام القوة ليس مرفوضاً مطلقاً وإنما له مبرراته الموضوعية وقد ذكرنا بعضها سابقاً، والآن نغور في عمق التجربة الاولى لبيان جملة اخرى من مبررات العنف، ومن ثم نتبين ما إذا يصدق على الارهاب المسلح الذي تمارسه الجماعات المتطرفة مفهوم القوة او الجهاد؟، وايضاً هل ثمة وقائع تاريخية تؤكد الممارسات الارهابية من قبل صحابة الرسول؟ ام على العكس من ذلك ان نصوص الرسول ﷺ تؤكد الحيطة والحذر كي لا تمس الحرب اطرافاً غير معنية بها كالنساء والاطفال والعزل والاشجار والزرع و.... بينما الارهاب اليوم يطال كل شيء ولم يبق شيء، اذ كانت ضحاياه النفوس البريئة والمباني والممتلكات العامة و..... والغريب أن كل هذا يجري باسم الاسلام ويمثل حكم الله في الارض وان كان مناقضاً لكل القيم الانسانية التي آمنت بها الاديان. لابد اذن تقصي وضع الرسالة في اطار ظروفها وقتئذ.

الجزيرة العربية الحاضنة الجغرافية للرسالة

مثلت شبه الجزيرة العربية جغرافية الرسالة السماوية الخاتمة عند اول ظهورها، وشاء الله تعالى ان تنطلق الدعوة في مجتمع تحكمه قيم قبلية صارمة،

تذوب معها شخصية الفرد لصالح شخصية القبيلة، وتضمحل ارادته لتبقى ارادة واحدة. والفرد تبعاً لقبيلته سلماً وحرباً، وهو سفيرها وممثلها اينما حل، والى أي جهة توجه: ينتهي اليها، يعتز بها، يدافع عنها، يفتخر بها، يتعصب لها، يغزو معها، يقاتل في ظلها، يخضع لسيطرتها ويمثل أوامرها، يشاطرها احزانها ويشاركها افراحها. بل لا يشعر الفرد بوجود مستقل وانما وجوده بوجودها، وهو موجود ضمن وجودها الكلي. ليس له ان يتخذ قراراً منفصلاً عنها او يتصدى لقضايا ليست من مسؤولياته، والا سيواجه في تمرده واعلان العصيان على قيم القبيلة القطعية وربما الطرد بعد التأديب، وهذا هو المعروف عن نظام القبائل وما زال يسري في بعض المناطق ذات السيادة القبلية. ومن لم ينتم لقبيلة تطوقه غربة المجتمع ويعيش منعزلاً عنه، فيضطر الى موالة احد العشائر ليستجير بها (اذا قبلته)، على ان يمنحها كل ولائه وينساق معها اينما اتجهت. والا فهذا الصنف من الناس لا يحظى بأي قيمة اجتماعية عادة، وليس له مكانة تمكنه من فرض استقلاليته على الآخرين، فيبقى ضمن طبقة العبيد والموالي، يعاني الاضطهاد والقهر على يد اسياده. وقد لاقى افراد هذه الطبقة من سارع للايمان بالدعوة الجديدة شتى اصناف التعذيب على يد الملا من قريش، اذ ليس هناك عشيرة تمنعه وتدافع عنه.

وبهذا الشكل تشكلت العلاقات القبلية في اطار منظومة القيم التي يعيشها الفرد في كل آن، على اساس الولاء التام للقبيلة، حتى بات من الصعب للغاية التفكك بينهما بحيث يعيش الفرد بمعزل عن ولاء قومه وعشائرته. وبالتالي فإن هذا النمط من التبعية لقيم القبيلة يحولها الى سلطة تcum الفرد في دائتها، وتحدد تحركاته خارج حدودها، فكيف بالتمرد أو الخروج عليها؟ اذن فمهمة التغيير الرسالي في هذا الوسط الاجتماعي ستتعاني تحديات القيم القبلية، وتفكك منظومتها القيمية بحيث يتخلل الفرد عن قيم القبيلة ليمنح ولاء الى جهة اخرى، وهي مغامرة تتطلب قدراً كبيراً من الایمان والتضحية. كما يجب

على الرسالة ان تعمل على انتشال الانسان العربي من شرنقة القيم القبلية ولو باستخدام القوة. وقد تمكنت القوة من زعزعة التراص القبلي لتسمح للفرد استنشاق الحرية الفردية وبالتالي اعتناق العقيدة الاسلامية عن وعي.

وتتلخص القبيلة في شخص زعيمها، فتعمل ارادته على ارادتها التي تنازلت عنها لصالحه. ثم يتفرد، بعد تكرّس القوة بيده، بمركز القرار، ويكون أعلى سلطة قانونية في العشيرة. وبعد احتكار الصلاحيات يقوم بتوزيع المسؤوليات وفق مقاييس النسب والولاء. وتكون بيده موازنة الامور، وابرام الاتفاقيات وعقد الصلح واعلان الحرب والدخول في احلاف مع القبائل الأخرى. فلا عجب ان تسلم قبيلة بالكامل بعث الاسلام شيخها، والتاريخ الاسلامي ليس عزيزاً بالأمثلة، كما حصل في المدينة بعد ان آمن شيوخ الاوس والخرج بالنبي محمد ﷺ آمنت بعدهم افراد كلا القبليتين⁽¹⁾. او كما حدث في اليمن بعد ان وصلها الامام علي داعياً الى الاسلام⁽²⁾. بل كان الرسول في دعوته للقبائل القادمة للحج يركز على وجوه ورؤساء القبائل لقوة تأثيرهم داخل الوسط الذي يعيشون فيه⁽³⁾. اذن فزعيم القبيلة يمثل عقبة امام تحول دون اختراق قيم جديدة تسلب افراد القبيلة ولاءهم لزعيمها.

ثمة حقيقة أخرى ان العشيرة هي مصدر قوة زعيمها اضافة الى خصائصه الشخصية وحنته وقدرته على ادارة الامور. وعلى اساس درجة الولاء والاخلاص يستطيع الشيخ ان يخوض الحروب ويفرض الاتاوات ويدخل في المعاهدات ويغير من يستجير به، ويصالح ويخاصم. وبالتالي فالولاء يتحكم بموقع القبيلة وزعيمها. ولما كان الولاء نتاج منظومة قيمية لذا فالشيخ يمكن

(1) تاريخ الطبرى، مصدر سابق، ج 2، ص 248.

(2) المصدر نفسه، ج 3، ص 213.

(3) المصدر نفسه، ج 2، ص 244.

التسبيب ولا يتسامح الا لمبررات موضوعية. ويسارع الى معاقبة المتمردين والخارجين على القانون، لأن الحفاظ على تلك القيم حفاظ على مصالحه والتفریط بها تفریط بمصالحه الشخصية. وبالتالي فسقوط الزعامات القبلية ولو بالقوة، باعتبارها اداتها في الدفاع عن مصالحهم الشخصية، يتيح فرص كبيرة لانتشار العقيدة الجديدة بين ابناء القبائل. وهذا ما حصل بالفعل ايضاً، من هنا نفهم أن الضرورة هي التي دفعت المسلمين لاستخدام القوة.

اذن عندما نحلل مكونات القوة في العشيرة نجد عدة عناصر تدخل في تكوينها، أهمها:

اولاً: النسب كعنصر اساس في ترابط ابناء العشيرة وانسدادهم الى بعضهم. وهو العنصر المكون للنسيج القبلي. فالعشيرة الواحدة تتفرع عن جد واحد، وتتسع باتساع ابنائه واحفاده ومن يليهم. وكلما زاد عدد ابناء العشيرة ازدادت قوتها ومنعها، وهابتها القبائل الأخرى. وطبيعة النسب يعمق لحمة العشيرة ويكشف عصبيتها، فتكون العصبية اساس العلاقات الداخلية والخارجية معاً.

ثانياً: الوضع الاجتماعي او المركز الاجتماعي لشيخ العشيرة يؤثر ايضاً قوتها وضعفاً في وجود العشيرة. فكلما كان زعيمه محترماً، وجيهها، مهاباً بين زعماء العشائر الأخرى تكون عشيرته مهابة، وجيهة، محترمة ايضاً. وقلنا ان قوة الشيخ من قوة عشيرة فكانه ثمة دور يتحكم العلاقة، فقوتها تتوقف على قوتها العشيرة وقوتها العشيرة تتوقف على قوتها الشيخ. فمثلاً كان ابو طالب عم النبي ﷺ وجيهاً في قومه، مهاباً في قريش رغم ضعفه المادي، حتى تمكّن النبي ان يستظل بقوته الاجتماعية لنشر الدعوة وتغادي بطش قريش وكبرياتها.

ثالثاً: المال او الثروة، الذي يبقى عنصراً اساساً على مدى الزمن في قوتها أي كيان. فإذا كانت العشيرة من ذوي الثروات وكان زعيمه لها ذا مال كان ذا قوتها ومنعها في المجتمع بل ويحظى بقيمة اجتماعية عالية. لأن المال سلطة مؤثرة

في التوازنات، سواء السياسة او العسكرية.

رابعاً: قدرة العشيرة على المواجهة العسكرية (الغزو) والتصدى لغزوات الاعداء. اذ من المؤكد عدم قيام دولة نظامية في مكة وانما السيادة دائماً فيها للملأ، أي زعماء القبائل والشخصيات الكبيرة في المجتمع المكي. وهذا لا يعني عدم وجود نظام واتفاقيات تنظم علاقاتهم الداخلية والخارجية، وانما كانت هناك دار الندوة التي يعقد فيها الملأ من قريش اجتماعاتهم الخاصة لفض المنازعات، وعقد المفاوضات، وابرام الاتفاقيات فيما بينهم او بينهم وبين القبائل الأخرى، والتداول حول القضايا التي تهمهم. وكانت تقوم بينهم احلاف للدفاع المشترك وصد العدوان. لكن رغم هذا كله فان القوة كانت هي الكلمة الفصل بين القبائل، لذا دانت العرب لقريش لأنها عصبة وذات منعة. وقد مارس العرب والمجتمع المكي الحرب وخاض المعارك والغزوات. حتى انعكست ملامحهم في الثقافة العربية وصارت الشجاعة مورداً للتفاخر بين الأقوام العربية. اذ كانت تقع على الفرد مسؤولية حماية نفسه وممتلكاته، سيما اذا انفرد عن عشيرته وقومه او سافر من بلد الى اخر. وطالما تعرضت القوافل فضلاً عن الافراد من قبل قطاع الطرق واللصوص. فانعدام الامن في المنطقة يفرض على الفرد ان يكون قوياً، شجاعاً، ممارساً للحرب، قادرًا على التصدى. وبالتالي فالقوة هي الاساس في فرض السيادة وتحصيل الحقوق وتأنيف المعتدي، بل هي الركيزة الاساس لتأمين العيش بالنسبة للقبائل والأقوام الذين تعتمد معيشتهم اساساً على الكر والفر. وكانت القوة العامل الاساس في سيادة قريش في مكة بعد ان تمكّن قصي فرض سيطرته على المجتمع المكي بالقوة⁽¹⁾. وليس العرب بدعاً بين الشعوب وانما كانت القوة وما تزال عنصر الفصل في كثير من القضايا. واذا كانت ثمة قوانين واتفاقيات تحول دون وقوع

(1) سيرة ابن هشام، مصدر سابق، ج 1، ص 248.

المعارك بين الشعوب والقبائل فان الوضع سابقا يختلف تماما. ويعتقد ابن خلدون: (ان الحرب والمقاتلة لم تزل واقعة في الخليقة منذ برأها الله. وأصلها إرادة انتقام بعض البشر من بعض، ويتعصب لكل منها أهل عصبيته، فإذا تذمروا لذلك وتوافقت الطائفتان، أحدهما تطلب الانتقام والآخر تدافع، كانت الحرب. وهو أمر طبيعي في البشر لا تخلي عنه أمة ولا جيل. وسبب هذا الانتقام في الأكثر اما غيرة ومنافسة، واما عدوان، واما غضب الله ولدينه، واما غضب للملك وسعى في تمسيحه) ⁽¹⁾. فهذا الوضع ولد ميلا عارمة عند الأفراد نحو العنف، سيمما مع غياب الامن والنظام ووجود قوة مركبة واحتكام الجميع للقوة. وبالتالي فالعنف أصبحت طبيعة لها انعكاساته وتداعياتها وهي تحتاج الى مشروع لتغريغ شحناتها العالية بطريقة شرعية.

والقبيلة تمثل مصدر قوة في المشروع التغييري. والافتقار اليها او الى العصبية (بالتعبير الخلدوني) يضع المشروع (تغييريا / دينيا) امام تحديات ربما تفضي الى اجهاضه اول الطريق. يقول ابن خلدون: (ان الدعوة الدينية من غير عصبية لا تتم، وهذا لما قدمناه من أن كل أمر تحمل عليه الكافة فلا بد له من عصبية وفي الحديث الصحيح كما مر ما بعث الله نبيا الا في منعة قومه) ⁽²⁾. ولم يغفل القرآن الكريم قوة العشيرة لذا خصمهم بالانذار أولا حيث قال مخاطبا رسول الله ﷺ: «وَأَنذِرْ عَشِيرَةَ الْأَقْرَبَيْنَ» ⁽³⁾. بغية توظيف القوة القبيلية في خدمة المشروع الرسالي.

هذا الوضع جعل الرسالة تواجه اجواء صعبة للغاية، اذ الوسط الاجتماعي تحكمه قيم قائمة على الولاء للعشيرة وزعيمها، والتخلّي عنها يعني الخروج

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، المقدمة، بيروت، دار الجبل، ص 299.

(2) المصدر نفسه ، ص 175.

(3) سورة الشعراء، الآية 214.

على ارادتها وهي مجازفة في متهى الخطورة، لا يقدم عليها الا ذو ارادة صلبة، او متمرد على قيم العشيرة اساساً، وهذا ما يكشف عنه طبيعة الرعيل الاول من المسلمين من آمن بالدين الجديد متحدياً بذلك سلطة العشيرة. ولما كانت مواجهة زعماء قبائل قريش ومن حولها الى درجة اعلنوا فيها الحرب على محمد ﷺ الذي جاء لينسف مواقعهم الاقتصادية وسلطانهم الاجتماعية (او هكذا كانوا يعتقدون) فمن الطبيعي ان يدخل المجتمع المكي برمه في خندق مواجهة الرسالة. ونؤكّد ان هذا الموقف لم يمثل ارادة الناس آنذاك بل ربما كانوا على استعداد للانحراف في الدين الجديد لو كانت لهم قدرة على تحدي ارادة القبيلة المتمثل حينها في زعماء قريش او الملاّكما في التعبير القرآني. فموقف المواجهة أملأه منطق القبيلة و(القبيلة ليست منطقاً فحسب بل هي وجдан ايضاً. وهكذا سينقض وجدان القبيلة ما أبرمه عقلها)⁽¹⁾ و(اجتثاث مفعول القبيلة من النفوس يتطلب، ليس فقط فتح كل نفس على حده، بل يتطلب قبل ذلك وبعده قيام نظام اجتماعي على اسس مختلفة تماماً عن تلك التي تكرسها القبيلة)⁽²⁾. فكان على الرسول ﷺ تفكيك تلك القيم واعادة بناء الشخصية المسلمة وفق منظومة قيمية تدين في ولائها الله عز وجل بدلاً من أي سلطة ارضية وهي الاخرى اشد صعوبة وتتطلب جهوداً هائلة. اذ ان التحول من ولاء القبيلة الى ولاء الرسالة وان كان ممكناً غير انه مجازفة تتوقف على قناعة الفرد اولاً وقدرته على التضحية والصمود في مواجهة التائج الوخيمة المترتبة على تخليه عن ولائه للقبيلة وزعيمها. ويمكن اعتبار الاسلام (أي اسلام الفرد) في بداية الدعوة تحولاً سياسياً، يقتضي الخروج من ولاء العشيرة الى عدوها، هكذا يتصور الملاّكما من قريش، وهي خيانة عظمى، رغم ان الدين الجديد يدعو الى توحيد الله عز وجل ونبذ عبادة الاصنام ولم يطالبهم بالقطيعة مع القيم

(1) الجابري، العقل السياسي العربي، مصدر سابق، ص 85.

(2) المصدر نفسه، ص 97.

القبلية لأنها قيم تنظم علاقة الفرد بالمجموعة وإنما نهى الإسلام عن القيم التي تعارض مع قيم السماء ومبادئ الإسلام. حتى نصت أحدى بنود صلح الحديبية الذي أبرمه النبي ﷺ مع قريش على ارجاع أي شخص يلتجأ إلى المسلمين بدون إذن وليه⁽¹⁾

وليس الأمر مقتضرا على منطقة مكة ومحيطةها بل أن القبائل العربية في صراع مستمر على السلطة أو دفاعا عن النفس أو لتأمين العيش وحماية مصالح القبيلة. فمثلاً كانت الاوس والخرج، وهما اكبر قبيلتين تقطنان يشرب آنئذ، في صراع امتد لاعوام طويلة، كما كانت هناك حرب اخرى بينهم وبين يهود المدينة. ولما التقى الرسول ﷺ وفودهما سنة بعد اخرى في موسم الحج كانوا يطلعونه ﷺ على طبيعة التناحر القبلي المحيط بهم، وكانوا يتمنون أن يتوحدوا تحت راية الإسلام وينتهوا باعتناقهم حقبة طويلة من الصراع والعنف.

نخلص من هذه المقدمة الطويلة نسبياً: أن زعماء القبائل كانوا سداً منيعاً يحول بين عامة الناس واعتناق الإسلام، لذا عندما تهافت سلطة زعيم القبيلة بعد سلسلة المعارك التي خاضتها قريش ضد المسلمين، وبالتحديد كما تذكر الوثائق التاريخية بعد صلح الحديبية وبالخصوص بعد فتح مكة، دخل الناس في الإسلام افواجاً كما في الرصد القرآني لهذه الظاهرة وكما تذكر الوثائق التاريخية عن عدد القبائل التي دخلت الإسلام وارسلت وفودها إلى النبي إيزانا بدخول الإسلام وانهاء الصراع⁽²⁾. هذا أولاً، ثانياً أن العنف كان طبيعة مغروسة في الإنسان العربي، ويشكل جزءاً من شخصيته. بل أن العنف بالنسبة لبعض القبائل يمثل كل شيء في حياته، ولا يمكن عزله عن أجواء العنف وميادين الصراع. والتخلي عنه يعني التنازل عن خصائصه الشخصية. ويمكن أن تتضح الصورة أكثر إذا أخذنا بنظر الاعتبار وضع العمل في ذلك الزمان، فعدم وجود

(1) الطبرى، مصدر سابق، ج 3، ص 131.

(2) انظر الجزء الثالث من الطبرى عن فترة ما بعد صلح الحديبية والوفود التي قدمت النبي.

فرص عمل بديلة تجعل الفرد يمتنن للحرب وقد يفضلها على غيرها من المهن لما فيها من تأكيد الذات والهوية. فيفترض بالقائد الجديد تصريف الشحنات الهائلة من طاقة العنف باتجاه يخدم الرسالة. والمهمة الثالثة التي تنتظر النبي هي تفكيل المنظومة القيمية للفرد العربي القائمة على الولاء النسبي وتقديمه على غيره من الولاءات الأخرى، وهي مهمة صعبة مرتبطة بنظام القيم التي كبر الإنسان عليها والتخلّي عنها يحتاج إلى احوجاء جديدة صالحة لأداء المهمة.

كان الرسول ﷺ يعمل في نطاق الدائرة العربية وكان عليه تبليغ رسالة السماء إلى هذا النمط من المجتمع، فكيف يعمل؟

لم يستجب الرسول لضغط الواقع واحد يطرح نموذجاً حضارياً في الدعوة إلى وحدانية الله لم تألفه قريش، وطالب الآخرين بالحوار والمناظرة للتعرف على الحقيقة. وكان طموحه أن يحقق شيئاً أساسياً على الساحة المكية، وقد أنجز الكثير بالفعل، لكن لا شك فيه لم يكن بمستوى الطموح حتى جاء في الآخر عنه ﷺ يقول: (ما أؤذىنبي مثلي). تعبيراً عما واجهه من عنف ومحاولات اجهاض لمشروعه الرسالي. فقريش التي كانت ترى في الإسلام مصادرة لمصالحها الاقتصادية والاجتماعية أصرت على مواقفها المعادية وحالة بين الرسول وبين المجتمع العربي وبالخصوص المكي من خلال سلطتها ومركزيتها.

وظل النبي ﷺ يواجه الموقف القرشي المتشدد بسعة صدر وتحمل ليس له مثيل. وطرق كل الأبواب الممكنة واستغل جميع الفرص المتاحة، لأنه يعلم تعقيدات الوضع العام ويتفهم متطلبات العقيدة الجديدة التي تحتاج دائماً إلى فرصة كافية للتفكير والمراجعة. وكان الخطاب القرآني يصيّر الرسول ويذكره بما لاقى الرسل من قبله، ويقف معه في طرح الأسئلة وإثارة الأشكالات ورسم علامات الاستفهام وتلقينه الحجة تلو الأخرى غير أن قريش كانت تردد عناداً

ونفورا حتى وصل بها الامر انها تجib الرسول كما سجل القرآن تلك المناظرة: ﴿ وَلَقَدْ سَرَّنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ إِلَّا يَشْعُرُونَ ۚ وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَجْعَلْ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَلْبُوْعاً ۖ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَهَنَّمُ مِنْ تَحْصِيلٍ وَعَنْبَرٍ فَلَنْ يَجِدَ الْأَنْهَارَ خَلْلَاهَا تَقْعِيدِراً ۖ أَوْ تُشَوَّطَ السَّمَاءُ كَمَا رَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسْفًا أَوْ تَأْتِي بِاللهِ وَالْمَلِئَةِ كَمَا قَيْلَا أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِنْ شَغْرِيفٍ أَوْ تَرْقَ فِي السَّمَاءِ وَكَنْ نُؤْمِنَ لِرُؤْنِكَ حَتَّىٰ تَزَرَّ عَلَيْنَا كِسْبًا فَقَرَوْمَهْ قُلْ شَبَحَانَ رَقِيْهْ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولاً ۖ وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا ذَلِكُمُ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَشَّ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولاً ۝﴾⁽¹⁾.

اذ تطغى على هذا النص لغة الرفض والتبرم من دعوة التوحيد والاصرار على الكفر وانكار النبوة التي تمثل رسالة السماء الى البشر. واستمرار الوضع على هذه الشاكلة سيزيد لا محالة من فرص الحرب واعلان القوة من اجل انتشار البقية الباقيه من المجتمع التي تستجيب بحكم الفطرة ومنطق العقل لنداء الايمان الا انها تخشى الاصنام البشرية المتمثلة بالملأ من قريش وزعماء القبائل ومن يخاف الاسلام على مصالحة الشخصية ويخشى مصادره ما بيده من سلطة اجتماعية واقتصادية. لذا يقول القرآن مخاطبا المؤمنين: ﴿ وَمَا الْكُفَّارُ لَمْ يُتَّلَوْنَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْإِبَالِ وَالْفَلَوَ وَالْمَلَدَنِ الَّذِينَ يَتُوْلُونَ رَبِّنَا أَخْرِجَنَا مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ الظَّالِمُوْهُمْ وَأَجْحَلُ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلَيْا وَأَجْحَلُ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرِاً ۝﴾⁽²⁾. فهم يتوقعون للخروج واللحاق بالدعوة غير أن سلطة المجتمع تحول دون ذلك وليس امام هذه السلطة من قوة سوى قوة السلاح بعد ان عجزت السبل السلمية في تحقيق ما اراد الله تعالى. وهذا احد المبررات الاساسية لاستخدام القوة. وهو محاولة انقاد المجتمع من استبداد القوى الاجتماعية وتحريرها من ريبة الظلم والاستبعاد. اذن هي حرب من اجل حرية العقيدة وحرية الاختيار ومعركة من اجل تحرير

(1) سورة الاسراء، الآيات: 89 - 93.

(2) سورة النساء، الآية 75.

الانسان، وليس ثمة من يرفضها من الشعوب والاديان. سيمما اذا عرفنا انها حرب منضبطة لم ترافقها اعمال ارهابية او تجاوزات تطال غير الناس المحاربين.

والشيء الاخر الذي يقع ضمن ضمن مسؤولية الرسول آئذ هو توظيف القدرات القتالية التي تشكل جزءاً مهماً من شخصية الفرد كما ألمحنا آنفاً في الطرق الصحيح بما يخدم الرسالة والمجتمع. فجاء الاذن بالقتال فرصة هائلة لتحقيق هذا الهدف. واصبح الفرد يقاتل في سبيل الله وفي سبيل انقاد الآخرين بدلاً من القتال تحت راية الاستبداد القبلي استجابة لنوازع شخصية ليس بالضرورة أن يكون معها الانسان على حق دائماً. اذن لو لا السماح باستخدام القوة في تلك المرحلة ل كانت معاناة الرسالة كبيرة جداً، فالمجتمع الاسلامي ما زال جديداً على القيم الاسلامية وما زال مشبعاً بقيم البداوة التي ترتكز الى العنف في تحقيق ما تريده، وقد عانى المسلمون كثيراً من الضائقة الاقتصادية بعد هجرتهم الى المدينة المنورة. فلاشك أن هذا النمط من الناس كان يرى القوة هي الحل المناسب لرد الاعتبار والاقتراض من القوم الذين ظلموهم واجروهم من ديارهم بغير حق. كما يرى الغزو اسلوباً مثالياً لتوفير المال وتكريس الشرؤات، لانه اعتاد ذلك قبل الاسلام، فأي مشكلة في مزاولة العنف واستخدام القوة من اجل تحقيق غايات اساسية، سيمما اذا كان يعتقد انه صاحب حق وانه ظُلم؟ فالقوانين الالهية فضلاً عن القوانين البشرية تجيز القوة اذا انحصر استيفاء الحقوق بها. وهو مبرر كاف لاستخدام القوة من اجل غاية محددة، لا أن القوة بنفسه غاية مطلوبة. وفعلاً حققت القوة مكاسب هائلة للمسلمين وللرسالة وبها فقط تمكنا من حماية الكيان الاسلامي. فكان استخدامها اذن ضرورة مرحلية اجبرت النبي على استخدامها.

واما عن الولاء القبلي فقد تمكّن النبي ﷺ تحقيق ما لم يتحققه احد قبله اذ تمكّن بسرعة فائقة تغيير ولاء المسلمين لصالح الاسلام ورسالة السماء فصار

احدهم يستعبد الشهادة في سبيل الله ويتنمى القتل بين يدي رسول الله ﷺ.

ومن الضرورات التي فرضت استخدام القوة والرد على العنف بعنف مضاد هي الضائقة الاقتصادية التي مر بها المسلمون بعد هجرة اوطانهم واللحوق بالانصار المسلمين بالمدينة، اذ تفاقمت الازمة رغم الحلول المطروحة ومشاركة المهاجرين للانصار بموجب عقد الاخاء الذي ابرم بين الطرفين فتشاطرا ما يملكون، غير ان الازمة كانت اكبر من تلك الحلول لكثره الاعداد الوافدة ومحدودية الثروات المتاحة في المدينة، لذا صارت الغنائم الحربية، وان لم تكن مقصودة بالذات، احدى الموارد الاساسية ان لم تكن الوحيدة بالنسبة لجيل الصحابة، ويعتمد عليها في تغطية نفقات الكيان الاسلامي ومتطلباته، مما يبرر القوة والغزو وهو اجراء مرحلي فرضته الظروف، وليس هناك ما يدل على كون الغنائم هدفا للمعارك والغزوات.

وثمة مبرر اساس هو ان الثروات الاقتصادية (او الغنيمة كما يعبر الدكتور الجابري) او الخوف من افتقادها هو الذي جعل الملا من قريش يقاومون الدعوة المحمدية، ويتحالفون ضدها ويضيقون الخناق عليها من كل جانب. وكانت قريش صريحة مع النبي ﷺ في هذا الامر، فهي لم تدع ان دينها هو الحق بل كانت تقول ان ما جاء به محمد هو الهدى، الا انها تخشى ان تفقد امتيازاتها ان هي اتبعته، وقد عبر القرآن الكريم عن ذلك في الآية التالية ﴿وَقَالُوا إِنَّ نَبْيَعُ الْهُدَىٰ مَعَكُمْ تُحَظَّفُ مِنْ أَرْضِنَا﴾ أي يطردنا العرب بسهولة من مكة لأن فيها آلهتهم فنعدوا بذلك مشردين فاقدين لمصادر عيشنا. ويأتي جواب القرآن من جنس الاعتراض: ﴿أَوْلَمْ ثُمَّكُنَّ لَهُمْ حَرَماً مَاءِنَا﴾ «يؤمنون فيه من العداون» يُجْبِي إِلَيْهِ نَمَرَاثُ كُلِّ شَيْءٍ وَرِزْقًا مِنْ لَهَوْنَا وَلَذِكْرِهِمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽¹⁾.

ذلك جانب، واما الجانب الآخر من المسالة فهو ان الحصار الذي ضربه

الملا من قريش على الدعوة المحمدية في مكة، بحكمتهم الطوق القبلي ضدّها وممارساتهم الضغط الاقتصادي على اتباعها الميسورين والتعذيب الجسّامي على المستضعفين منهم، قد جعل نجاحها مرهوناً بالقدرة على توجيه الضربات إلى ما كان يدافع عنه ذلك الملا في حقيقة الأمر، إلى الاقتصاد أو (الغنيمة ذاتها)، ومن هنا كانت هجرة النبي ﷺ إلى المدينة لا خوفاً ولا هرباً، بل كانت من أجل مواصلة الدعوة بوسائل أخرى: توجيه السرايا وقيادة الغزوات لاعتراض قوافل قريش التجارية، والشيء الذي يعني ضرب الحصار الاقتصادي على مكة وصولاً إلى استسلامها السياسي، وبالتالي الدخول في الإسلام . ولما كان ضرب ثروات قريش (الغنيمة) يعقبه حتماً الاستيلاء عليها وتوظيفها مادياً ومعنوياً لاعداد ضربات أخرى، فإنه لا مناص من أن يكون لها حضور ما في المرحلة الجديدة من الدعوة⁽¹⁾. فضرب ثروات قريش مبرر أساس لاستخدام القوة من أجل تفتيت قدراتها الاقتصادية التي بها قوامها.

لكن نعود ثانية إلى العنف فهل كانت القوة الوحيدة في نشر الإسلام وهل كف النبي عن أسلوب الحوار؟ أبداً، فمن دخلوا الإسلام سلماً أكثر بكثير جداً من دخله مرغماً تحت وطأة السيف: *﴿إِذَا جَاءَهُمْ نَصْرٌ أَلْلَهُوَ الْفَتَحُ﴾* ورأيتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِيَنِ اللَّهِ أَفَوَاجًا * فَسَيَقُعُّ حَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا

لهم، فكان الناس يلتحقون بالإسلام بعد عام الفتح على شكل أفواج رافعين كلمة لا اله إلا الله محمداً رسول الله. فاتهام الإسلام بالسيف تجنٍ على الحقائق التاريخية، وعدوان سافر على الرسالة المحمدية واهدافها الإنسانية السامية.

(1) المباري، العقل السياسي العربي، مصدر سابق، 100.



مکالمہ ایڈیشن

نعود لقراءة نصوص الآيات القرآنية الأمرة بالقتال لتعرف على مدى فعليتها وسعة دلالاته، وهل هناك آيات تشرع للجهاد الابتدائي او جهاد الدعوة فعلا، ام انها تشرع للجهاد الدفاعي فقط؟ وعلى كلا التقديرتين ستكون النتيجة مهمة، اذ لعبت آيات القتال (ومفهوم jihad بشكل عام) دوراً كبيراً في تعميق ظاهرة العنف، بسبب قراءات مجتزئة لنصوص الكتاب وعدم اكتشاف مناسبتها او تحديد موضوعاتها بشكل دقيق. فظلت تلك الاحكام في نظر هؤلاء فعلية يمكن استدعاها عند الحاجة لتبرير قتال أي جهة او مجموعة يحكم عليها بالضلال او الكفر او الشرك. بينما التدبر في تلك النصوص ومعرفة مناسبات الحكم والموضوع تؤكد توقف فعلية jihad بمعنى القتال على فعلية الموضوع، المتوقف بدوره على جملة شروط وقيود. لكن نرى بعض الفقهاء يعتقد ان jihad اداة للدعوة الى الله لا لدفع الظلم والدفاع عن النفس. وحقيقة الامر ان jihad فريضة استثنائية تتوقف على فعلية ظروفها وشرطها كما سيتبين من خلال قراءة النصوص المقدسة.

مفهوم jihad

الجهاد مفهوماً ولغة اوسع من القتال، فيشمل جهاد النفس وجهاد الكلمة، بل ويطلق لغة على مطلق بذل الجهد جهاداً، كما في الحديث المروي: (الكاف على عياله كالمجاهد في سبيل الله). باعتبار ان الكاف على العيال يتطلب جهاداً فاعتبره الشارع المقدس بمصاف بذل الجهد والجهاد في سبيل الله تعظيمها واحتراماً للانسان الذي يشعر بالمسؤولية تجاه عياله واطفاله.

ويمكن ان نميز بين كل واحد من هذه الاقسام مع صدق مفهوم jihad عليها. فالجهاد مفهوم لا يقتصر على القتال وإنما ارتبط به المفهوم بسبب سلسلة المعارك والحروب التي خاضها المسلمون بعنوان jihad. فاصبح المتبادر من المفهوم خصوص القتال، بينما اهملت اقسامه الاخرى،

وهي أكثر صدقاً ودلالة عليه. واقسام الجهاد هي:

1 - جهاد النفس: كما في الحديث المروي: (رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر)، ويقصد بالجهاد الأكبر تهذيب النفس وتطهيرها. وهي عملية تتطلب جهداً كبيراً لمقاومة نوازع النفس البشرية ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَثَمَةٌ بِالشَّوَّءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبُّهُ إِنَّ رَبَّهُ عَفُورٌ تَرَجِّحُ﴾، واعدادها روحياً لتحمل المسؤوليات الدينية والأخلاقية. وجهاد النفس يقع في صميم المسؤولية الدينية، وهو مقدم على كل شيء بعد الاعتقاد بالله وملائكته ورسله وكتبه، لتوقف صدقية اعمال الانسان وسلوكه على نفسيته، ومدى اخلاصه لله تعالى، ومدى مصاديقه في تبني قيم السماء. فجهاد النفس لا تحدده حدود ولا يتوقف عند مرحلة دون اخرى، بل تتطلب تزكية النفس التواصل في جهادها وتهذيبها، كي لا تنجر خلف نوازعها ورغباتها، التي هي في كثير من الاحيان نوازع شيطانية وعدوانية.

2 - جهاد الكلمة: للتعريف بالدعوة الاسلامية وتثقيف المجتمع وتطوير وعيه، وفضح اساليب الآخر ومحاولاته لتشويه الرسالة. او توظيف الكلمة لفضح الظلم والاستبداد واضطهاد الناس (افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائز). وقد امر الله تعالى نبيه مجاهدة الآخر بالقرآن ومن خلال الكلمة ﴿فَلَا تُثْلِجُ الْكَفَّارِ وَجَهَنَّمُ بِهِمْ جَهَنَّمًا كَبِيرًا﴾⁽¹⁾. وهو افضل الجهاد، بل هو الاساس في الدعوة عندما يقال بان الجهاد اداة الدعوة الى الله. والمقصود بجهاد الكلمة ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَرْعِظَةِ الْخَيْرَةِ وَجَنِيدَلَهُمْ بِالْقِرْقِ هِيَ أَحْسَنُ﴾ بل ان جهاد الدعوة هو مسؤولية المسلم الدعاية اولاً وقبل كل شيء، وعليه يتوقف نشر الاسلام، والدفاع عن قيمه. وهو الاساس في مقارعة الظلم والاستبداد، سيما الاستبداد الديني، الذي يروم تشويه الدين باسم الدين، وخلق

(1) سورة الفرقان، الآية: 51.

مفاهيم ملتبس تنطلي على الطيبين والبسطاء من اجل مصالح شخصية، او فثوية، او حزبية، او مذهبية.

3 - الجهاد بمعنى القتال: هو المصدق الأبرز عند اطلاق المصطلح، بعد ان اكدت عليه كتب التراث، واحتزل به الخطاب الاسلامي كل انواع الجهاد الاخرى، فانحصر مفهومه واحتزلت دلالاته الكبيرة الواسعة لتنحصر في معنى القتال. ولستنا ننكر الجهاد كفريضة اسلامية امر بها الله تعالى نبيه وال المسلمين، ولا نريد التنكر لموضع القتال في زمن الرسول ﷺ بل كان قتال الآخر بأمره تعالى. لكن نقول ان للقتال اسبابه وشروطه، وما لم تكن الاسباب والشروط فعلية لا يكون القتال فعليا. وهذه قاعدة اصولية يعتمدها الفقهاء في استنباط الاحكام الشرعية. وهي ان فعلية الحكم الشرعي تتوقف على فعلية موضوعه. وما لم يكن الموضوع فعليا لا يكون الحكم الشرعي فعليا، كما في مثال الاستطاعة بالنسبة الى وجوب الحج. فما لم يكن الانسان مستطاعا، من جميع الجهات وليس المالية فقط، لا يكون الحج فعليا عليه، ولا يجب عليه الذهاب لاداء الفريضة، والعكس تماما عندما يكون مستطاعا قادرا على اداء الفريضة فانها تكون واجبة عليه. والجهاد كفريضة دينية ايضا لها شروطها، التي تتوقف عليها فعليتها. وما لم تكن الشروط فعلية لا يكون الجهاد بمعنى القتال فعليا.

موضوع الجهاد

الجهاد حكم شرعى له موضوعه وشروطه وقيوده الخاصة اسوة بغيره من الاحكام الشرعية. وفعاليته تتوقف على فعلية موضوعه كغيره من الاحكام الشرعية، التي تتوقف فعليتها على فعلية موضوعها، المتوقف (أى الموضوع) بدوره على مجموعة قيوده وشروطه. وما لم يكن الموضوع فعليا، لا يكون الجهاد، بمعنى القتال، فعليا، كما تقدم. وقد اختلف الفقهاء في تحديد موضوع الجهاد، هل هو الكفر، فيكون الجهاد فعليا متى ما وجد كافر، ام ان موضوعه

خصوص الحرابة، فلا يكفي عنوان الكفر في فعلية الجهاد، وإنما خصوص المحارب؟ فالجهاد، وفقاً للقول الأول، يكون فعلياً متى ما وجد كافر، بينما يتشرط الثاني في فعلية الجهاد الحرابة. فإذا وجد المحارب فعل، يصبح الجهاد فعلياً وواجبـاً. وسبب الاختلاف في تحديد موضوع الجهاد، هو دلالة الآيات والمنهج في قراءتها وفهمها. وقد ذهب جمهور الفقهاء (الحنفية، المالكية، الحنابلة، وكثير من الشيعة) إلى أن الجهاد شرع أساساً لدرء الحرابة. وفي مقابل الجمهور هناك من الفقهاء من يكتفي بعنوان الكافر ليكون الجهاد فعلياً. وقد تكلمنا في فصول متقدمة عن الخلفية التاريخية التي سبقت تشريع الجهاد، وبيننا حيئيات الحكم الشرعي، فالجهاد لم يشرع ابتداءً، ولم يمارس النبي وأصحابه القتال إلا بعد أن استنفذت الدعوة كل طاقتها الدعوية السلمية، وبعد أن تعرضت بشدة لضغط الأعداء وحربهم المتواصلة ضد الدين وصاحب الرسالة. فليس الإكراه أحد أساليب الدعوة إلى الله، وإنما الدعوة الحقيقة بالحكمة والموعظة الحسنة، والجادل بالتالي أحسن، وتكون النتيجة لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي. من هنا يتوجب علينا تفحص الآيات المباركة الأمـرة بقتال الكفار والمرشـكين (بعد أن استقرـأنا السيرة النبوية في الفصل السابق) فـانـها سبـبـ الاختـلافـ في تحـديـدـ موـضـوـعـ الـجـهـادـ وبـالتـالـيـ تحـديـدـ فعلـيـتهـ، وـسـنـرـىـ جـلـياـ انـ الآـيـاتـ المـبـارـكـةـ اـمـرـتـ بـالـقـتـالـ فيـ حالـاتـ معـيـنةـ ومـحدـدةـ. وقد تـكلـمـناـ مـطـولاـ عـنـ موـضـوـعـ فـيـ اـكـثـرـ مـنـ درـاسـةـ سـابـقةـ.

اطـهـهـ

نشير قبل استعراض آيات القتال بعض الأسس التي تمثل المنهج في قراءة وفهم آياته، وبهذا سيختلف هذا الاستنتاج عن غيره من الاستنتاجات:

أولاً: التميـزـ بيـنـ المرـحـلـةـ الـمـكـيـةـ وـالـمـرـحـلـةـ الـمـدـنـيـةـ، فالـمـرـحـلـةـ الـمـكـيـةـ هي مرـحـلـةـ الدـعـوـةـ وـبـيـانـ قـيـمـ الرـسـالـةـ، فـهـيـ الـاـصـلـ وـالـاسـاسـ لـقـيـمـ الـدـينـ الـحـنـيفـ،

بينما مرحلة المدينة مرحلة استثنائية بخصوص احكام الجهاد، اذ تقدم ان الدعوة الاسلامية وجماعة المسلمين تعرضوا للحرب شعواء من قبل الكفار والمرتكبين، ونقضوا العهود والمواثيق وشكلوا خطرا على وجود المسلمين، وكانوا يتحينون الفرض للاطاحة بالاسلام والمسلمين. من هنا يصدق ان الحروب التي خاضها المسلمون الاوائل بمعية الرسول ﷺ كانت حروبا دفاعية، وهي حالة استثنائية عادت فيه الحياة بعد ان اعلن الوحي انتصار الاسلام واصناف الدين ﴿أَلَيْوَمْ أَكْلَمْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْتُمْ عَلَيْنَا مُغْرَبُونَ وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ وَبِئْنَا هُنَّ﴾. لذا لا يصح قراءة آيات القتال بمعزل عن خلفيتها التاريخية، وبمعزل عن الوضع الذي سبق نزول كل آية من الآيات المباركة. وحينما نتفحص سلوك الكفار والمرتكبين، كما مر، نتأكد جيدا ان القتال كان امرا اضطراريا، ومن باب اخر الدواء الكي. بعد ان يئس الله تعالى منهم، وتحولوا الى عدو متربص اشهروا السيف ام لا. أي ان سبق الاصرار على قتال المسلمين كلما ساحت الفرصة، كان كاف بنظر الباري تعالى وجوب قتالهم، ووجوب الدفاع عن النفس والرسالة.

ثانيا: عندما انتصرت الرسالة، واعلن الوحي السماوي اكمال الدين، وانتهاء مهمة الرسول، فلا يبقى للقتال موضوع او ضرورة، الا من باب الدفاع عن النفس. وهو امر مشروع لكل انسان وجماعة في العالم. بل هو امر فطري لدفع الضرر. بينما الجihad شرع اساسا لحماية الدين والدفاع عن الرسالة، التي انتصرت اخيرا، واستطاعت ان تمتد وتتوغل في عمق المجتمعات العربية وغير العربية.

ثالثا: ان جماعة المسلمين بعد اكمال الدين يخضعون لضوابط واعراف اي مجتمع يريد لنفسه العزة والكرامة، فمن حقه الدفاع عن نفسه، وصيانة عرضه وماليه متى داهمه خطر. وليس هناك حاجة الى استغلال الدين واحكامه الشرعية لتحريك الدوافع القتالية عند الناس، او توظيفها لاغراض سياسية.

رابعاً: المعارك والحروب التي وقعت عبر التاريخ هي معارك سياسية، وقد استغل الدين فيها لتحرير مشاعر الأمة الإسلامية ودفعها باتجاه الشعوب الأخرى، فكل حرب كان يخوضها الخلفاء المسلمين كانت ترفع شعار الجهاد وقتل الأعداء، بينما ليس صحيحاً أن القتال هو أحد أساليب الدعوة إلى الله، وإنما أسلوب الدعوة إليه هي بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن. ومقابلة التحدي بتحدي مثله، كما هو أمر الله تعالى اسمه في كتابه الكريم (قل ادعوا إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة جادلهم بالتي هي أحسن). من هنا يجب البحث في شرعية الحملات التي قادها الخلفاء الراشدون باسم الدعوة إلى الإسلام، هل حقاً أن الدين أمرنا باجتياح البلدان الأخرى بحجّة نشر الإسلام؟ أم هو تصرف شخصي من قبل الخلفاء، وضرورة لأشباع حاجات الدولة الجديدة؟

خامساً: يختص النبي، أي النبي، بآحكام لا تنتقل إلى أي شخص بعده، وهي ضرورات تفرضها طبيعة النبوة، ونابعة عن تحمل مسؤولياتها. وهذا ما يفسر تصرفات بعض الأنبياء التي لم يطيقها أنبياء مثلهم. فالنبي موسى عليه السلام لم يطق تصرفات الخضر عندما ثقب السفينـة وقوـم الجدار بلا مقابل وقتل الطفل البريء. مما يعني أن سلطة النبي سلطة الهيبة مرتبطة مباشرة بالله تعالى، وعبر قناة الوحي، فهي تجري بعين الله ورادته وامرـه. وبالتالي هي آحكـام خاصة، لا يمكن لـأـنسـانـ مـهـماـ كـانـتـ درـجـتـهـ وـتقـواـهـ وـعـلـمـهـ الـقـيـامـ بـهـ، لـتـوقفـهاـ عـلـىـ وـجـودـ الـوـحـيـ الـذـيـ يـرـبـطـهـ بـالـسـمـاءـ. لـذـاـ لـمـ يـقـدـمـ أـحـدـ، بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ الـأـنـبـيـاءـ، عـلـىـ قـتـلـ طـفـلـ بـعـدـ الـخـضـرـ عـلـيـهـ السـلـامـ، بلـ وـلـمـ يـسـمـحـ بـهـ أـحـدـ، لـأـنـهـ لـمـ يـؤـمـرـ بـهـ، وـلـيـسـ مـنـ صـلـاحـيـاتـهـ، فـهـيـ سـلـطـةـ خـاصـةـ تـرـافـقـ عـلـمـ مـهـمـةـ النـبـيـ عـلـىـ أـرـضـ، وـهـيـ اـشـبـهـ بـالـآـحـكـامـ الـعـرـفـيـةـ الـتـيـ تـتـخـذـهـ الـحـكـومـاتـ وـقـتـ الـازـمـاتـ.

واما لماذا لا تمنع هذه الصلاحيـاتـ لـكـلـ وـالـ إـسـلـامـيـ، ماـ دـامـ يـمـارـسـ السـلـطـةـ بـاسـمـ الـدـينـ؟ـ فـلـأـنـهـ اـحـكـامـ خـاصـةـ لـاـ تـنـسـجـمـ مـعـ قـيـمـ الـدـينـ الـحـقـيقـةـ،

وحالات استثنائية، فهي بالمقاييس الأرضية تعتبر تعد واعتداء وتجاوز فلا تمنح الا لنبي متصل بالسماء عبر قناة الوحي، فهي تجري وتطبق بعين الله وارادته.

واما لماذا لا يمكن تقنيتها في قانون او قاعدة شرعية؟ فلانها تحتاج الى تشخيص حقيقي وعلم واقعي، وهو من خصوصيات الله تعالى. ثم عندما يمنع النبي تلك الصالحيات فان الله معه مباشرة عبر الوحي، فإذا هم النبي بعمل وعلم الله انه لا يتحقق المصلحة والهدف، يسارع تعالى لابلاغ نبيه قبل وقوعه. وبالتالي هناك تسديد متواصل من قبل الله تعالى لهذا النبي او الرسول عبر قناة الوحي. فلا تكون تلك الممارسات حجة شرعية يمكن لاي احد الاقناء بها. بل تبقى سيرة النبي ﷺ محكومة بالقرآن الكريم، و(ما خالف كتاب الله فهو زخرف) و(ما خالف كتاب الله فاضربوا به عرض الجدار). فإذا نقلت لنا السيرة حادثة عن احراق بيت قام به الرسول لا تكون تلك الرواية حجة نحرق بسببها بيوت الآخرين، لأنها حكم خاص مرتبط بمسؤوليات الرسالة، وهنا نعود الى آيات الاحكام الشرعية لنرى حكم الاسلام في احراق البيوت او هدمها على اهلها، ولا نستطيع الاستدلال بالرواية في هذه الموارد. فالنبي كما في القرآن مبلغ وشرح ومبين للكتاب، وما يقوم به خلاف قيم القرآن نعتبره من مختصاته باعتباره نبيا وصاحب رسالة وله صالحيات خاصة. واما نحن فيجب ان نعود الى القرآن (وهذا مثله مثل ما قام به صاحب موسى عليه السلام من قتل الطفل وثقب السفينة واقامة الجدار، حتى تعذر فهم مراميه واهداف عمله من قبل نبي بمستوى موسى عليه السلام كليم الله).

فهل يعني هذا الكلام ضرورة اعادة النظر بالسيرة العملية للرسول وفقا لهذا المنهج؟ نعم هذا ما نقصد، فان السيرة العملية ليست كقوله. فالقول يمكن ان نفهم منه الامر والنهي الشرعيين، واما السيرة العملية للرسول فلا يستفاد منها ذلك، اذ ربما تكون من مختصاته وصالحياته. ثم ليس من المعقول ان يترك النبي الاحكام بلا تقنيتين، اعتمادا على سيرته. وعندما لا نجد سيرته

ضمن الاحكام الشرعية المدونة فهذا يعني احد امور: اما ان يكون النبي قد اهمل الاحكام الشرعية وهو خلاف كونه مبلغا ومسئولا امام الله تعالى، وخلاف سيرته في بيان وشرح الاحكام وتفصيلها. او انها حجة في عصر النزول، فلا تشمل غير الصحابة وربما التابعين. وهذا ايضا خلاف اطلاقات الاحكام. او انها من صلاحياته كنبي وقائد في حينه، وله صلاحيات لا تتقل الى غيره، فلم تدرج ضمن قائمة الاحكام الشرعية المدونة في القرآن الكريم، وهذا هو الراجح بعد انتفاء الاحتمالين المتقدمين.

لكن أليس ان سيرة النبي عموما لم تدون الا في وقت متأخر، فهل يصدق عليها نفس الحكم؟ والجواب على هذا الاشكال، هو ان سيرة النبي لها عدة اتجاهات:

- تارة تكون ناظرة الى تفصيل وبيان الاحكام الشرعية الموجودة في القرآن الكريم، وهذه حجة بلا اشكال، لانها ضمن مسؤولياته في بيان الاحكام.

- واخرى تعبر سيرته عن امر شخصي، فهي ليست بحجة،

- وايضا تارة تعكس صفة اخلاقية باعتباره قدوة في الاخلاق، فتبقى قيمة اخلاقية كحد اعلى.

- واخيرا قد تنقل لنا السيرة حكما ولائيا باعتباره ولينا وحاكمها ومسئولا. وهذه الطائفة من السيرة تكون من مختصاته وصلاحياته كمسؤول وحاكم، او كنبي ورسول، والثانية لا تنتقل الى غيره، بينما يمكن ان تنتقل بعض مفردات الاولى الى من يقول بالولاية للامام او فقيه بعد النبي.

بيان الفتاوى

اذن اذا كان موضوع الجهاد خصوص الكفر، كما هو رأي بعض الفقهاء، فسيكون الجهاد فعليا متى ما وجد كافر، وهو امر ينافي قيم القرآن الداعية الى

التسامح والعفو والرحمة. ويتعارض مع جملة من الآيات المباركة، ولا ينسجم مع سلوك المسلمين في الحرب ووصايا الرسول بعدم التعرض للشيخ الكبير والمرأة والطفل، والمزارع المعزل، ورجال الدين في الصوامع. وفي نهي النبي الاكرم عن التعرض للكل شخص لم يقاتل دليل واضح على اعتبار خصوص الحرابة موضوعاً لحكم الجهاد، وليس هو مطلق الكفر كما هو رأى بعض الفقهاء. فالكفر اليوم هو افكار وعقائد وفلسفات وثقافة وفن، هو نمط اجتماعي يتحدى الانسان المسلم، وهو اسلوب حياة يراهن على استبعاد الدين، فالواجب في مواجهة هذه التحديات ليس اعلان الحرب، ومبشرة القتال، فانه اسلوب العجزة والضعفاء، وانما اسلوبنا الوحد هو مواجهة التحدي بتحدد مماثل، او نعلن افلاسنا وضيقنا، وهذا يتناهى مع رسالة السماء، فانها رسالة الانسانية والعقيدة والفكر، وطالما اكدت قدرتها على مواجهة التحديات بشكل سلمي. ولنا في تاريخ الاسلام شواهد كبيرة على دخول الاسلام بأسلوب مسالم لم ترافقه مظاهر العنف والقتال. بل ان الاسلام قبل استفزازه من قبل قريش والقبائل المتحالفه معها كان يسر في دعوته سيرا مسالما يدعوه الى الله بالحكمة والحسنة، ويجادل الناس بالتالي هي احسن.

وقد استدل من يعتقد ان الجهاد شرع لدفع الحرابة بآيات واضحة في دلالتها على المطلوب، مثل قوله تعالى:

﴿وَقَتْلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَعْتَدُونَ وَلَا تَمْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُتَّدِينَ﴾⁽¹⁾.

﴿أَلَا يَنْتَلُونَ قَوْمًا كَثُرُوا أَيْنَهُمْ وَهُمْ يَأْخُذُونَ إِخْرَاجَ الرَّسُولِ وَهُمْ بِكَدْمٍ وَكُثُمٍ أَوْلَكَ مَرْءَةً﴾⁽²⁾.

﴿أَلَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الْأَيْنِ لَمْ يُغَنِّلُوكُمْ فِي الْأَيْنِ وَلَا يُغَرِّجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ يَتَرَهَّفُ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ

(1) سورة البقرة، الآية: 190.

(2) سورة التوبة، الآية: 13.

بِيُّثُ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤﴾ إِنَّمَا يَهْنِكُمْ أَنَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرَ أَعْلَمُ لِغَزْبِكُمْ أَنْ تَوْلُوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكُمْ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾⁽¹⁾

ففي هذه الآيات تظهر علة التشريع واضحة جلية، فالجهاد بمعنى القتال في الآية الاولى شرع لصد قتال الاعداء، وليس مطلقا. بينما تكون الآية الثانية اكثرا دلالة، حيث انها اشترطت في تشريع الجهاد ان يكون الطرف الثاني هو البادئ بالقتال، اي قريش الذين قاتلوكم في الدين، واخر جوكم من دياركم، وظاهروا على اخراجكم. فهولاء تعبأوا فعلا لقتالكم وقد بدؤكم بالحرب والعدوان. واما من لم تتوفر فيه الشروط المتقدم فلا يجوز قتاله بل يجوز التودد له، والبر به.

بينما استدل من يعتقد ان علة الجهاد هي الكفر بآيات اخرى، يعتقد انها نسخت جميع احكام التسامح والهدنة والرحمة رغم كثرتها وتنوعها واختلاف اسباب نزولها، مثل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنسَلَخَ الْأَشْهُرُ لِلْحُرُمَةِ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ وَلَا خُنُودُهُمْ وَلَا حُصُورُهُمْ وَلَا قُدُّسُهُمْ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوْا الزَّكُوْةَ فَلْنُكَلِّمُ أَسِيْلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾⁽²⁾.

﴿فَقَاتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا يَأْتِيُونَ الْآخِرَةَ وَلَا يُحِمِّلُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِيْنُونَ دِيْنَ الْحَقِّ مِنَ الْأَوْبَادِ أُوتُوا الْحَكَمَ بِهِ فَمَنْ يَعْلَمُ بِحِكْمَتِهِ إِنَّمَا يَنْهَا عَنْ يَدِ وَقْمٍ صَفَرُونَ ﴾⁽³⁾.

﴿وَأَقْدَمُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾⁽⁴⁾.

ولا شك ان هذه الآيات مطلقة، ولم تذكر شرطا محددا كما في المجموعة الاولى، لذا استدل بعض الفقهاء بها على فعليه وشرعية جهاد الكفار

(1) سورة المحتلة، الآيات: 8 و 9.

(2) سورة التوبه، الآية: 5.

(3) سورة التوبه، الآية: 29.

(4) سورة التوبه، الآية: 5.

والمسركين مطلقا، سواء كانت هناك حرابة او لم تكن. أي ان عنوان الكفر يكفي في رأيهم لفعالية الجهاد. واضافوا ان هذه الآيات نسخت جميع الآيات التي تقيد الاطلاقات وتفترض شروطا محددة لتشريع الجهاد، كما في آيات المجموعة الاولى. وهذا النمط من الاستدلال يتصادر كل آيات الرحمة والمغفرة، ويعلن الحرب على كل انسان لا يتفق معنا دينيا وعقديا، وهي قراءات ملتبسة قد ركنت الى النسخ او التبس عليها المنهج الصحيح في فهم آيات القتال.

والالتباس الذي ساد تلك القراءات انها جردت النص او الخطاب القرآني من تاريخته. ولا يعني بتاريخية النص القرآني عدم قداسته او مساواته بالنص البشري بل يبقى النص القرآني نصا هيا مقدسا لا طاله يد التلاعب والاهواء، الا ان جملة من آياته لا يمكن فهمها خارج اطارها التاريخي ودراسة اسباب نزولها. وهذا هو المقصود من تاريختها. أي ان اسباب النزول والظرف الذي نزلت به هذه المجموعة من الآيات له دور في تحديد دلالاتها، وعندما تتجدد الآية من تاريختها لا شك انها ستتعارض مع قيم قرآنية اكثر التصاقا بروح القرآن الذي هو هدى ومنارة ورحمة للعالمين كقوله تعالى ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، ﴿وَجَنِيدَنَّهُمْ بِأَئِمَّةٍ هُنَّ أَحَسَّنُهُمْ﴾، ﴿فَإِنْ شَاءَ فَلَا يَنْهَا وَمَنْ شَاءَ فَلَيَكُفِرْ﴾ أي عندما جرى التعامل مع مدليل هذا النمط من الآيات القرآنية مجرد اعن تاريختها وظروفها افضى ذلك الى وجود منظومة قيمية جانبت الاهداف الانسانية للدين القوي وبدت عدوانية في تعاملها مع الآخر. واكثر الآيات دلالات على ذلك الآيات التي تعرضت لأهل الكتاب او التي است لنمط العلاقة معهم. فهذه الآيات نزلت في ظروف خاصة املأها موقف العسكري الدفاعي او الهجومي في حينه. أي املتها الظروف الآتية للمعركة الدائرة بين المسلمين وأهل الكتاب، لذا جاءت مثقلة بالقيود والتخصيصات كي لا يتسرب الىوعي الانسان ارادة الاطلاق من منطق هذه الآيات، وانما تبقى فعليتها وفاعليتها مرهونة بفعلية قيودها.

نحن امام آيات تمثل ركائز الرسالة السماوية وروح الشريعة الالهية وثوابت الدين القويم، وهذا النمط من الآيات يبقى على اطلاقه وفعاليته ويكون حاكماً (كما يعبر الفقهاء) على كثير من الآيات. بينما نجد طائفة اخرى من الآيات لا تكون فعالية الا بفعالية قيودها وبفعالية الظروف التي فرضتها، وهذه الآيات تشمل ما كان يتنزل على الرسول ﷺ ابان ظرف خاص. اذ الملاحظ ان بعض الآيات نزلت لتبين وتشرح وتسدد الرسول في معركته مع الآخر سواء الكافر او أهل الكتاب، وعندما تقرأ هذه الآيات نجدها قد دخلت المعركة فعلا ضد العدو، فهي تتتنوع تبعاً لطبيعة الموقف، فتارة تحرّض على القتال، وآخرى تشحذ همم المقاتلين، وثالثة تشن حرباً نفسية تخنزل العدو في اعين المقاتلين المسلمين، الى آخره من الحالات. غير ان هذه الآيات اكدت في الوقت ذلك على القيود، وحرّضت ان تقنن هذه الحالات كي لا يستفاد منها الاطلاق الازماني والاحوالى، او تستغل لتأسيس مناهج عدوانية صارمة، وانما هي خطابات اقتضتها المرحلة القتالية مع العدو وعندما تنتهي تلك الحالة او عندما تضع الحرب او زارها تفعل الثوابت الدينية لتعود هي الاساس في تنظيم علاقات المجتمع. ولا يمكن العودة الى تلك المصفوفات من الآيات الا بعدة نفس الظروف التي املت النص القرآني. وهي احكام قد تتوقف فعليه بعضها على حضور النبي نفسه. كما يلاحظ اشتراط بعض الفقهاء وجود النبي (او الامام المعصوم كما عند الشيعة) في شرعية الجهاد الابتدائي.

فمثلاً توزع النصوص القرآنية التي تعرضت لموضوع أهل الكتاب (باعتبار وجود آيات تحرّض على قتالهم، وقد اعتبر بعض الفقهاء الشرك احد علل تشرعیج الجهاد) على مستويات عدة، ملخصها:

- 1 - كرسـت بعض النصوص لبيان مستوى علاقة أهل الكتاب بالأنبياء السابقين، فوفرـت بذلك وثائق علمية لمن يرغب في دراسة الواقع التاريخي لهذه الطوائف الدينية. كقصة موسى والعجل، او عقر ناقـة صالح، او قصة تـيه

بني إسرائيل او صلب المسيح او قتل الانبياء من قبل اليهود، قال تعالى ﴿قُلْ فَلِمْ
تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾⁽¹⁾. ﴿وَقَاتَلُوكُمُ الْأَنْبِيَاءَ يُغَيِّرُونَ حَقًّا﴾⁽²⁾. او الآيات
الاخري التي رصدت حركة الانبياء ونشاطهم الدعوي وردود الافعال التي
صدرت عن الأقوام والشعوب المشمولة بخطابات كتبهم الدينية.

2 - كما بينت آيات اخرى الخطوط العريضة لعائد أهل الكتاب:

﴿وَقَاتَلَتِ الْيَهُودُ عَزِيزًا بْنَ أَلْيَهُ وَقَاتَلَتِ الظَّنَكَرَى الْمَسِيحَ أَبْنَ أَلْيَهُ﴾⁽³⁾.

3 - او ان بعض الآيات الكريمة كانت بصدق رسم الخصائص العامة لهوية
أهل الكتاب الدينية، وبيان درجة ايمانهم وطبيعة التزامهم الديني ووضعهم
النفسي. قال تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمِنَهُ يُقْتَلُوا يُؤْذَوْهُ إِلَيْكُمْ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمِنَهُ
يُدْسِيَنَّ لَا يُؤْذَوْهُ إِلَيْكُمْ إِلَّا مَا دَمْتُ عَلَيْهِ قَاتِلًا﴾⁽⁴⁾، ﴿لَيَسْوَى سُوَّا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَهْمَّ فَآهَمَّ يَتَّلُّونَ
مَا يَكْتُبُ اللَّهُ مَا نَهَا أَنَّهُ لَهُ وَهُمْ يَسْجُدُونَ * يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَآتَيْهِمُ الْأَخْرِيِّ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَرَيْهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَرَسِّعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأَوْلَاهُنَّ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾⁽⁵⁾.

4 - كما تصدت بعض الآيات لبيان صور عن الجدل الديني الذي دار بين
المسلمين وأهل الكتاب حول بعض المفردات والمقولات الدينية بما يخص
أهل الكتاب. او ما يخص البشارة بالنبي صلوات الله عليه: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ
الَّتِي أَنْبَتَ اللَّهُ بِحِجْدَوْنَةٍ مَكْتُوبًا عِنْهُمْ فِي التَّوْرِىْنَةِ وَالْإِنجِيلِ﴾⁽⁶⁾.

5 - وبعض الآيات تحدثت عن احكام شرعية تخص أهل الكتاب في

(1) سورة البقرة، الآية: 91.

(2) سورة آل عمران، الآية: 81.

(3) سورة التوبه، الآية: 30.

(4) سورة آل عمران، الآية: 75.

(5) سورة آل عمران، الآيات: 113-114.

(6) سورة الاعراف، الآية: 157.

زمان انبيائهم، ولم تقصد التشريع لل المسلمين في زمن الرسالة أي أنها كانت تخبر عن تلك التشريعات: ﴿كُلُّ الظَّعَامِ كَانَ حَلَالَ يَقِيْنَ اسْرَهُولَ﴾⁽¹⁾. ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا حَكَلَ ذِي ظُلْفَرَ وَبَرَنَ الْبَقَرِ وَالْفَسَرِ حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ شَعُورَهُمْ إِلَّا مَا حَمَلْتُمْ ظُلْهُورُهُمْ أَوِ الْعَوَابَ أَوِ مَا تَعْتَلَطُ بِعَظَمٍ﴾⁽²⁾.

6 - أما الآيات الأكثر عدداً فهي الآيات التي تعرضت لأهل الكتاب من خلال المعركة الدائرة بينهم وبين المسلمين. ويلاحظ في هذا القسم من الآيات الذي يمكن أن يكون مرجعية قرآنية لمن يتحرى الموقف القرآني من أهل الكتاب وجود القيود والاستثناءات، اذ تنطبق عليها نفس المبادئ القرآنية في موضوع الجهاد، وهي آيات - كما هو واضح - مشروطة باعلان الحرب من قبل الكفار والمرجفين أو مثلهم من أهل الكتاب. ويتهيأ امداد هذه الآيات بانتهاء العدوان والعودة الى السلم ﴿فَإِنْ قَتَلْتُمُوهُمْ كَذَلِكَ جَرَأَهُ الْكُفَّارُ فَإِنْ أَنْتُمْ فَلَمَّا اللَّهُ عَغُورٌ رَّحِيمٌ﴾⁽³⁾.

﴿وَقَاتَلُوا الْمُتَّرِكِينَ كُلَّهُ كَمَا يَقْتَلُونَكُمْ كُلَّهُ﴾⁽⁴⁾.

واما في حالات السلم فالعلاقات العامة للمسلمين يتحكم بها منطق قرآن آخر: ﴿لَا يَنْهَاكُ اللَّهُ عَنِ الْأَيْنَ لَمْ يَقْتُلُوكُمْ فِي الْأَيْنِ وَلَوْ بَخِرُوكُمْ مَنْ دَيْرُوكُمْ أَنْ تَبْرُهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽⁵⁾.

وبخصوص أهل الكتاب يقول تعالى ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَبِ تَعَالَوْ إِنَّ كَلِمَتَ رَسُولِ

(1) سورة آل عمران، الآية: 93.

(2) سورة الانعام، الآية: 146.

(3) سورة البقرة، الآيات: 191-192.

(4) سورة التوبة، الآية: 36.

(5) سورة المتحدة، الآية: 8.

بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ أَلَا تَقْبِدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُنْزِلُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَتَعَذَّرُكُمْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ⁽¹⁾

وَلَا يُحَدِّلُوكُمْ إِلَّا يَأْتِيَ هُنَّ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوكُمْ وَقُولُوا مَآمَنًا بِالَّذِي أُنْزِلَ

إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَيْهُمْ وَجَدُّ وَخَنْ لَهُ شَفِيعُونَ ⁽²⁾

وأشكالية هذه الآيات ان قراءتها مجرد عن تاريخيتها واسباب نزولها تولد نظرة اقصائية تتصادر سماحة الرسالة السماوية ومرونتها وغاياتها واهدافها، وتعلن الحرب بلا هوادة مع الآخر المختلف فكريًا وعقائديًا وبالتالي تعجز الرسالة عن الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال والتي احسن التي هي احد الركائز الاساسية للدعوة المحمدية: **أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ** **الْحَسَنَةِ وَجَحِيلُهُمْ بِالْأَقْوَى هُنَّ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ** **بِالْمُهَتَّمِينَ** ⁽³⁾. من هنا فان هذه الآيات وغيرها تمنع من انعقاد اطلاق ازمني واحوالى لتلك الآيات ما لم تكن الاسباب الموجبة لصدور احكامها فعلية ايضا. وأنذر لا تكون هناك خصوصية لأهل الكتاب وانما تنطبق عليها آيات الجهاد الأخرى، أي تكون الحالة شاملة لأهل الكتاب وغيرهم ومن يعلن الحرب على الاسلام، فتصبح الحرب عليهم من باب الدفاع عن الاسلام ⁽⁴⁾

الاستعراض القرآني

نستعرض هنا الآيات القرآنية الامرة بالقتال لتحرى دلالتها على الجهاد الابتدائي، او الجهاد الدفاعي. اذ لازم اعتبار الكفر (وليس خصوص الحرابة) موضوعا للجهاد القول بالجهاد الابتدائي، والقول بحق استخدام القوة من اجل

(1) سورة آل عمران، الآية : 64.

(2) سورة العنكبوت، الآية : 46.

(3) سورة النحل، الآية: 125.

(4) النص مقتبس من دراسة للكاتب بعنوان: (العددية مشروع انساني متقوم دينيا.. مقاربة أولية في آيات التعايش بين الاديان والثقافات)، مجلة قضايا اسلامية معاصرة، العدد: 27 ربيع 2004.

الدعوة الى الاسلام، وجواز فتح البلدان غير الاسلامية وضمها الى الدولة الاسلامية باستخدام العمل المسلح. وباختصار لازم ذلك جواز استخدام القوة ابتداء لنشر الرسالة الاسلامية في جميع انحاء العالم. وهذا الامر متوقف على ثبوت دلالة الآيات والنصوص الشرعية، واما مع عدم ثبوتها لا يمكن استخدام القوة ابتداء، ويبقى موضوع الجهاد هو الحرابة، او بشكل اوضح يقتصر الجهاد على مسألة الدفاع عن الرسالة والنفس، ولا يجوز ابتداء. وستحرى دلالات الآيات للكشف عن اسباب تشريع الجهاد في كل آية، وهل هناك آيات تدل على تشريع الجهاد الابتدائي او تعتبر الكفر موضوعا لفعالية حكم الجهاد، وبالتالي جواز استخدام القوة ابتداء ام لا؟ واما الآيات فهي:

1 - قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْعِي عَنِ الظُّلْمِ مَا تَنْهَىٰ إِنَّ اللَّهَ لَا يُجْحِي بَعْضَ الْحَوْلِ كُلَّهُ﴾ * أَذْنَ اللَّهِنَ يُقْتَلُونَ يَأْتُهُمْ ظُلْمًا وَلَهُ اللَّهُ عَلَىٰ فَرِيقَهُ لَقَدِيرٌ * الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَرِهِمْ يَفْتَرُونَ حَقَّ الْأَنَّ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾⁽¹⁾. وهي اول آية أذنت للمسلمين بالرد على الاعتداءات المتواصلة من قبل الكفار والمشركين، وقد تقدم الحديث عن حيثيات التاريخية قبل نزول الآية، وخلفيتها التاريخية. اذ كان المسلمون فعلا يواجهون حربا شعواء ضدتهم، وكانت قريش تروم استئصالهم والقضاء عليهم. ولم يؤذن لهم بالقتال ورد الاعتداء حتى نزلت هذه الآية. فهي قرار في الدفاع عن النفس ورد الاعتبار، والأخذ بالثأر من قوم حاربوا الله ورسوله، حتى قالت عنهم الآية بأنهم ظلموا، بعد تعرضهم للضرب والقتل والاخراج من الديار بغير حق، والتهجير القسري. والذي يهمنا فيها ان تشريع القتال جاء لرد الاعتداء والظلم الذي وقع على المسلمين، وليس تشريعا للجهاد الابتدائي. وهي ناظرة الى حالة المسلمين الذين اضطهدتهم قريش وحاربتهם حربا شعواء لا مثيل لها.

2 - وقيل ان اول ما نزل في تشريع القتال قوله تعالى: ﴿وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾

(1) سورة الحج، الآيات: 38-40.

الَّذِينَ يَعْتَلُونَكُمْ وَلَا تَمْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ * وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَفْقِهُوهُمْ وَأَقْرِبُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرِبُوهُمْ وَالْفَتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تَعْتَلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْمَرْأَةَ حَتَّى يَعْتَلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكُفَّارِ * فَإِنْ انتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ * وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى لَا يَكُونَ فِتْنَةٌ وَّيَكُونَ الَّذِينَ لَهُمْ فَإِنْ انتَهُوا فَلَا عَذَابَ لَهُمْ * الْأَشْهُرُ الْحُرُمَاتُ يَالشَّهِيْرُ الْمُحَرَّمُ وَالْمُرْمَتُ فِيمَا شَاءُ مِنْ أَعْتَدَ لَعَيْنَكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ يُشَلِّ مَا أَعْتَدَ لَعَيْنَكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ السَّيِّدِينَ⁽¹⁾

الأية الأولى من هذه المصنوفة افترضت شرط المقاتلة، فقالت: قاتلوا الذين يقاتلونكم، أي أنها قيدت الجهاد بشرط المقاتلة، ولم يجعله مطلقاً وعلى كل حال. بل نهت لأية الاعتداء على من لم يقاتل، من هنا نفهم عدم جواز قتال الكافر اذا لم يكن مقاتللا. وبهذا يكون موضوع الجهاد مقيداً ومشروطاً.

والآية الثانية ناظرة الى الآية الاولى لتفصل موضوع القتال، وامررت بقتال مشركي مكة ايمنا وجدوا. اذ ربما يتخيّل للمؤمنين حرمة القتال في مكان او زمان ما. وليس الأية مطلقة، يمكن توظيفها لقتال غير مشركي مكة. ثم تفصل الآية الثالثة احكام القتال بتحريم القتال في المسجد الحرام ابتداء الا اذا قاتلوكم فيه. مما يعني ان الآية اباحت دماء هذه المجموعة من المشركين وجوائز قتالهم، لكنها اشترطت عدم قتالهم وتعقيبهم في المسجد الحرام الا اذا كانوا هم الذي بدأوا القتال. كما ان امد هذا القتال مقيد بانتهاء العدوان. فان انتهوا فان الله غفور رحيم. ثم تأتي الآية الرابعة لتعلل سبب القتال، فهو لازالة الفتنة التي قدر الله وجودها بسبب بقاء هؤلاء المشركين على قيد الحياة يحرضون للحرب ويستغلون كل فرصة لتأجيج نارها عداء الله ورسوله. فالقتال وقع عليهم لأنهم ظلموا أنفسهم بعدائهم للدين وجماعة المسلمين، ولا عدوان الا على الظالمين. واخير تبيّن المصنوفة احكام القتال في الاشهر الحرام، فانها تبيّحه حينما يتدا المشركون القتال فيها. لأن عملهم اعتداء فيجب رده

(1) سورة البقرة، الآيات: 190 - 194.

و معاملتهم بالمثل حتى يتھوا.

فهذه الآيات كما يبدو من سياقها ومواصفات موضوعها أنها نزلت في
واقعة واحدة وتخص مشركي مكة دون غيرهم، فهم الذين اخرجوا المسلمين،
واعتدوا عليهم، وقاتلواهم، وهم الذين يقطنون المسجد الحرام. فهي ناظرة إلى
قضية خارجية، ويكون الحكم منصباً على تلك القضية وافرادها بالذات، ولا
يسرى إلى غيرها من الواقع والأفراد، كما هو مقرر لدى الأصوليين والفقهاء.
وليست الآيات نزلت في أكثر من واقعة وفي أوقات متفرقة كما ذهب بعض
المفسرين إلى ذلك. والسياق يعزز وحدة نزولها، وفي هذا الصدد يقول السيد
الطباطبائي: (... فقريب أن يكون نزول مجموع الآيات الخمس لشأن واحد
من غير أن ينسخ بعضها بعضاً كما احتمله بعضهم ، ولا أن تكون نازلة في
شؤون متفرقة كما ذكره آخرون، بل الغرض منها واحد هو تشريع القتال من
مشركي مكة الذين كانوا يقاتلون المؤمنين)^(١). وبالتالي فلا يمكن الاستدلال
بالآلية على جواز الجهاد الابتدائي، وإنما تتوقف فعليته على وجود سبب، وهو
الحرابة، وانتداب العدو بالمقاتلة.

3 - قال تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ أَنْزَلُكُمْ لَكُمْ وَعْدَنَا أَنْ تَكُونُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَمِّنْ أَنْجَحْنَا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ * يَسْتَأْتِيَنَّكُمْ عَنِ النَّفَرِ الْعَارِمِ قِتَالٌ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدْعٌ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدُ الْعَرَامُ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْيَقِنُ أَكْبَرُ مِنَ الْمُقْتَلِ وَلَا يَرَأُونَ يُقْتَلُوكُمْ حَتَّى يَرَوْكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ أَسْتَطَعْتُمْ وَمَنْ يَرْتَدِدُ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَإِنَّمَا هُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَمِّلْتُ أَعْمَالَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا حَلِيلُوْرُكَ * إِنَّ الَّذِينَ مَاتُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَهَهُوْرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾⁽²⁾

(1) تفسير الميزان، مصدر سابق، ج 6، ص 61.

(2) سورة البقرة، الآيات: 216-218.

والأية المباركة تتحدث عن حكم القتال في الشهر الحرام، عندما ارتكب أحد المؤمنين قتل مشرك في هذا الشهر، ثم اكتشف خطأ عمله، فلجأ إلى الرسول يخبره بما عمل، فجاء الخطاب من الله تعالى يتحدث فيه عن تفصيلات القتال في هذا الشهر. والأية كما (قيل: إنها منسوبة بقوله تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الظَّمِيرَكَيْنَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ﴾ التوبه / 6) وليس بصواب⁽¹⁾.

وقد تقدم في الآية السابقة جواز القتال في الشهر الحرام متى ما بدأ الآخر بقتل المسلمين. والأية بصدق بيان حكم القتال في الشهر الحرام.

4 - وقد استدل على مشروعية جهاد الدعوة، أو مشروعية الحرب الابتدائية باطلاق مجموعة من الآيات مثل قوله تعالى:

﴿فَقُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَفَّرُ إِلَّا نَقْسَكُ وَحَرِيصُ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَن يَكْفُرَ بِأَسْأَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَأَنَّ اللَّهَ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنَكِيلًا﴾⁽²⁾

﴿وَقُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعِيْعٌ عَلَيْهِمْ﴾⁽³⁾.

﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ، صَفَا كَانُهُمْ يَتَّهِنُونَ مَرْضُوش﴾⁽⁴⁾.

ووجه الاستدلال بالأيات هو أنها مطلقة فتكون شاملة للحرب الداعية والابتدائية. أي ليس في الآية قيد حتى تختص بالقتال الداعي دون القتال الابتدائي، فلم تقل الآية قاتلوا من يقاتلكم كما في آيات أخرى، وإنما أمرت بالقتال مطلقاً في سبيل الله. وبهذا يمكن الاستدلال على وجوب الجهاد الابتدائي أو جهاد الدعوة.

(1) تفسير الميزان، مصدر سابق، ج 2، ص 167.

(2) سورة النساء، الآية: 84.

(3) سورة البقرة، الآية 244.

(4) سورة الصاف، الآية: 4.

وهذا الاسلوب في الاستنباط اسلوب تجزيئي لا يمكن الموافقة عليه، لأن القرآن الكريم منظومة واحدة، صدرت عن مشرع واحد، فيجب قراءة النص ضمن النصوص الأخرى، ودراسة الظروف التي صدرت فيها، والتعرف على شروطه وقيوده الداخلية والخارجية. فهنا بالذات لا يمكن التمسك بالطلاق لوجود قرينة خارجية تقيده، وهذه القريئة مستفادة من النصوص الأخرى، إذ لدينا ارتكاز ان القتال مطلقا امر غير مرغوب فيه، بل ومرفوض شرعا، فلا يمكن للشريعة ان تحت عليه من غير ضوابط ومحددات، والا ستحل الفوضى والفساد، وهو ما ترفضه الشريعة بشكل قاطع، وهذا الرفض يعد بمنزلة القريئة الخارجية التي تقيد اطلاق النص، وتحول دون التمسك به لاثبات شرعية الجهاد الابتدائي. لكن قد يقال ان قيد في سبيل الله المذكور في الآية ﴿وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يجعل القتال مرغوبا فيه وان كان بذاته ليس محينا للإنسان، وانه مكره ترفضه الطبيعة البشرية، قال تعالى: كتب عليكم القتال وهو كره لكم، فتنتفي القريئة الخارجية، وتبقى الآية على اطلاقها.

ويدورنا نجيب ان قيد في سبيل الله مجمل، فربما يراد به الجهاد الداعي فقط دون الجهاد الابتدائي. ولا يمكن التوفير على قرينة تحدد لنا دلالته، بل تقدم ان القريئة مع رفض القتال مطلقا بدون قيد او شرط. ويتأكد هذا الكلام اذا عرفنا ان حروب النبي حروب دفاعية ولا حجة للحروب التي دارت بعده من قبل الصحابة.

ثم ان اسباب النزول تتحدث ان الآية الاولى خصت النبي بالخطاب دون غيره، وليس فيها دلالة على شرعية الحرب الابتدائية، اذ ان كلمة عسى الله ان يكف بأس الذين كفروا تشكل قرينة واضحة على وجود واقع عدواني سابق على نزولها، والامر بالقتال جاء علىخلفية عدوانية كانت قريش اعدتها للنبي. كما ان الآية الثانية تتحدث عن واقعة تاريخية، ولآية الثالثة بصدق مدح المقاتلين حينما يكونون متآزرین متماسکین وكأنهم بنيان مرصوص، وبالتالي

ليس في الآيات دلالة على شرعية الحرب الابتدائية.

5 - وقد يستدل على شرعية الحروب الابتدائية وجهاد الدعوة بعدم ورود نهي أو اعتراض من قبل الإمام على الحروب التي خاضها المسلمون بعد النبي، وعدم الاعتراض بشكل قرينة على امضاء تلك الحروب والمعارك، والنهي الإمام عنها⁽¹⁾.

والجواب على ذلك أن اعتراض الإمام يشكل قرينة بالنسبة إلى المذهب الشيعي فقط، ومع ذلك فالائمة كانوا في صفوف المعارضة، ولا يمكنهم التصرير بكل قناعتهم خوفاً من السلطان، ثم المعروف تاريخياً أن الإمام علي كان رافضاً لحروب الردة التي قام بها أبو بكر، كما أنه ابتنى بحروب داخلية صفين والنهروان والجمل، والإمام الحسن لم يواصل الحرب بل صالح معاوية، والإمام الحسين راح ضحية حرب غادرة، وبقية الإمام لم يعرف عنهم مشاركتهم في الحروب التي دارت رحاها في زمانهم.

ثم ليس كل الحروب كانت ابتدائية فربما بعضها كانت تفرضه المصلحة ويصدق عليها أنها حروب دفاعية، أو تحصيناً لشغور المسلمين من الدول والأقوام الغازية. وبالتالي فلا يمكن الاستفادة من هذا السكوت قرينة على الامضاء، لأن الإمام ليس مطلق اليد وله حرية كاملة في التعبير عن كل شيء. أو يحتمل أن الإمام كان له رأي آخر لا من باب أنها حروب ابتدائية. وهذا الجمال يمنع ظهور الامضاء.

سورة براءة وآية السيف

وربما سورة براءة وآية السيف أقوى الأدلة على شرعية الحروب الابتدائية، فال تعالى:

(1) الحاتمي، الكفاح المسلح، مصدر سابق، ص 23.

بِرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ① فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَزِيْدَهُ أَثْرٌ
 وَأَعْلَمُوا الْكُرُبَ عَيْرَ مُعْجِزِي اللَّهِ وَإِنَّ اللَّهَ حَنِيْزُ الْكُفَّارِينَ ② وَإِذَا نَبَّتْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحِجَّةِ
 الْأَكْثَرُ إِنَّ اللَّهَ بَرِيْهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ۖ فَإِنْ تَبَّثُمْ فَهُوَ حَنِيْزٌ لَّكُمْ وَإِنْ تَوَلِّتُمْ فَأَعْلَمُوا الْكُرُبَ
 عَيْرَ مُعْجِزِي اللَّهِ وَيَسِيرُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعِدَادِهِ ③ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ نَمَّ
 يَنْقُضُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظْهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَلَمْ يَنْمِوْ إِلَيْهِمْ عَهْدُهُمْ إِلَى مَذَّتِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الظَّافِرِينَ ④
 فَإِذَا أَنْسَلَعَ الْأَشْهُرُ لِلْعُرُمِ فَأَقْتَلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُّوهُ وَخَذُّلُوهُ وَأَخْصُرُوهُمْ وَأَغْلَبُوهُمْ
 كُلَّ مَرَضَدٍ ۖ فَإِنْ تَابُوا وَأَقْامُوا الصَّلَاةَ وَمَأْتُوا الزَّكُوْنَةَ فَغُلُوْسِيَّا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ⑤
 وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَ لَهُ فَأَلْجِرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كُلُّمُ أَلْوَانِ الْأَيْلَفَةِ مَائِنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا
 يَعْلَمُونَ ⑥ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ
 عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقْنَمْتُمْ لَكُمْ فَأَشْفَقْتُمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الظَّافِرِينَ ⑦
 كَيْفَ وَلَمْ يَظْهِرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقِبُوا فِيْكُمْ إِلَّا وَلَا ذَمَّةٌ يُرْضِيُوكُمْ بِأَغْرِيْهِمْ وَتَأْنِيْ قُلُوبُهُمْ
 وَأَكْتَرُهُمْ فَسِيْرُونَ ⑧ أَشْرَوْرَا بِعِيْدَتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدَّوْرَا عَنْ سِيْلِهِمْ إِنَّهُمْ سَاهَةً مَا كَانُوا
 يَعْمَلُونَ ⑨ لَا يَرْقِبُونَ فِيْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذَمَّةٌ وَأَوْلَاهُكُمْ هُمُ الْمُعْتَدُونَ ⑩ فَإِنْ تَابُوا وَأَقْامُوا
 الصَّلَاةَ وَمَأْتُوا الزَّكُوْنَةَ فَلَا خُوْلُكُمْ فِي الَّذِينَ وَنَفَّضُلُ الْأَيْمَنَ لِلْقَوْمِ يَعْلَمُونَ ⑪ وَلَمْ تَكُنُوا
 أَنْتَنَهُمْ مِّنْ بَعْدِ عَاهَدِهِمْ وَطَمَّنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَتَلُوا أَهْمَاءَ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا يَأْمَنُنَّ لَهُمْ
 لِعَلَمُهُمْ يَنْتَهُونَ ⑫ أَلَا لَقْنَدِلُونَ قَوْمًا نَّكَوْنَا أَنْتَنَهُمْ وَهَمُّوْلَا يَأْخُرُاجَ الرَّسُولِ وَهُمْ
 بَكْدُمُوكُمْ أَوْلَى سَرَّهُ أَخْشَنُهُمْ فَالَّهُ أَعْلَى أَنْ تَخْشُوْهُ إِنْ كَشَرْ مُؤْمِنِيْنَ ⑬ فَتَنَاهُوْمُ
 يُعْذَبُهُمُ اللَّهُ يَأْتِيْهِمْ وَيَخْرِهِمْ وَيَنْصُرُكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَنْفُقُ صَدَوْرَ قَوْمِيْنَ ⑭
 وَيَذْهَبُتْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوْبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيْمٌ حَكِيمٌ ⑮ إِنَّ حَبْنَتْ أَنْ
 تَنْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَهَدُوا مِنْكُمْ وَلَمْ يَسْخُذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ
 وَلِيْجَهُ وَاللَّهُ حَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ⑯

نزلت هذه السورة في السنة التاسعة بعد غزوة تبوك، وهي الغزوة التي

حشد لها رسول الله لقتال الروم وصدتهم، قبل ان يساغتوا المسلمين ويقضوا عليهم.

سنكون او فياء للمنهج في قراءة وفهم آيات السورة المباركة، لذا سنعمل على دراسة النص بأكمله، كقطعة متراقبطة، لا ينفك بعضها عن الآخر. فالآيات تتحدث عن المشركين. وتتحدى بدللات خطرة، قد يفهم منها وجوب قتل المشركين مطلقاً، كافية، اين ما وجدوا. هذا اولاً، وثانياً:

ثمة قاعدة لدى الفقهاء تقول ان المورد لا يخصص الوارد، فعندما يسأل المعصوم عن مسألة شرعية، فالجواب لا يختص بتلك الواقعة فقط وإنما يشمل أي مورد مشابه لها. فحكم الشك - مثلاً - في ركعات الصلاة، هو ذات الحكم الذي كان سائداً في أيام الرسول، ويبقى حكماً لكل ما يأتي من مصاديق. لكن (وهذا أمر مهم ودقيق جداً) المورد سوف يحدد لنا موضوع الحكم الشرعي، ويرسم لنا بدقة ملامحه وخصائصه وصفاته وشروطه وظرفه وقيوده. وعندما نجري الحكم على موضوع مشابه يجب التأكد من كل الشروط والقيود والخصائص والمواصفات، فمتى كان التطابق تماماً بين المثالين يصدق عليه نفس الحكم الشرعي المتقدم، والا فيصبح الجديد موضوعاً آخر، مغايراً لموضوع الحكم السابق، ولا يمكننا اجراء نفس الحكم السابق عليه، اذ لكل موضوع حكم، وكل حكم يختص بموضوع محدد. من هنا يجب دارسة موضوع الآيات بدقة كي يمكن التعرف عليه من خلال مواصفاته، شروطه وقيوده. لنرى من هم المشركون الذين تعنيهم الآيات الكريمة؟ هل مطلق المشركين، كما يعتقد بعض الفقهاء؟ او مجموعة محددة؟ اذن، ما هي مواصفاتهم، وخصائصهم؟

تنصف الآيات في سورة براءة بخطاب شديد اللهجة، ففي بداية السورة اعلان البراءة، من الله ورسوله الى المشركين، ووعيد لهم بالقتل والملاحقة

والعذاب، دون مهادنة أو رأفة، حتى إن السورة لم تبدأ باسم الله الرحمن الرحيم كما في جميع سور القرآن الكريم، لتأكيد غضب الرحمن، وقسوة الأحكام الصادرة ضد المشركين. ثم تأمر السورة ابتداءً من الآية الخامس بقتل المشركين ولما حقتهم. وسنبقى مع آيات السورة لتتعرف علىخلفية الأحكام التي تضمنتها.

لقد رسمت آيات السورة المباركة خارطة المشهد الديني في المنطقة آنذاك، وطبيعة العلاقة التي كانت تربط غير المسلمين بهم وبالدين الجديد. ولكن تكون الصورة جلية واضحة، نتحدث عنها ضمن نقاط:

يمكن من خلال الآيات الكريمة ان نظر على الخلفية التاريخية للعلاقة بين المشركين وال المسلمين. فالآيات تدعو للبراءة من (الذين عاهدتم من المشركين)، لتكشف لنا عن وجود عهود ومواثيق مبرمة بينهم وبين المسلمين، ثم تدعو لنبذ العهود والتخلّي عن التزاماتها. ولا شك العهود التي قطعها المسلمون على أنفسهم كانت تتعلق بالدين الجديد، وموضوعها تحديد العلاقة بغير المسلمين، فالعهود كانت تنطوي على التزام الهدنة على أن لا يتعرض المسلمون للمشركين ولا يلاحقونهم شريطة أن لا يتعرض المشركون للMuslimين وللدين الجديد، ولا يخونونهم، ولا يتآمرون أو يتواطئون أو يتحالفون ضدهم، ولا يسلموهم إلى الأعداء، ولا يحرضون عليهم، ولا يكونون سبباً لتشييط أرادة المسلمين أو بث السموم والدعایات المغرضة والمتبطة، وغير ذلك، باعتبار أن الحروب التي دارت بين المسلمين والمشركين سيما مشركي مكة حول هذه القضايا بالذات. وفي المقابل يتعهد المسلمون بعدم ملاحقتهم عسكرياً، وقبولهم ضمن النسيج الاجتماعي العام، وممارسة شعائرهم سيما ما يتعلق بالحج وطقوس المسجد الحرام، كما تشي بذلك الروايات التاريخية.

كانت المعاهدات ملزمة للطرفين، ولا يمكن لاي طرف التخلص منها، الا اذا اخل بها الطرف الآخر.

لقد بيّنت الآيات 7 - 10 سبب نقض المعاهدات من قبل المسلمين، رغم حرصهم على الالتزام بها وعدم خيانتها، يقول تعالى: (كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله؟ كيف؟ وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولا ذمة. يرضونكم بأفواههم وتأنى قلوبهم. وأكثرهم فاسقون . اشتروا بآيات الله ثمنا قليلاً فصدوا عن سبيله إنهم ساء ما كانوا يعملون . لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة وأولئك هم المعتدون).

اذن فسبب البراءة، (التي تعني نبذ الالتزام بالمعاهدات والمواثيق) هو عدم وفاء المشركين بشروط المعاهدة، من خلال تربصهم بال المسلمين وصدتهم عن سبيل الله. وهو خلاف ما تعااهدوا عليه.

ويظهر ايضاً من الآيات المباركة ان سلوكهم العدواني، الذي كان سبباً في نقض المعاهدات، هذا السلوك ذاته هو الموجب لقتالهم، وملاحقتهم، بل واستئصالهم، لا نهم فعله وكما علم الله تعالى بحالهم، انهم مصممون على قتل المسلمين والاطاحة بالدين الجديد. فهم محاربون فعلًا. لكنهم حالة خاصة حتى امر الله تعالى بالقضاء عليهم لأنهم كانوا يشكلون خطراً فعلياً على الدعوة للدين الجديد بل وخطراً على جماعة المسلمين.

لم يأمر الله تعالى بقتلهم فوراً رغم ما يشكلونه من خطر على الاسلام والمسلمين، وانما امهلوا اربعة اشهر للتفكير والمراجعة واتخاذ القرار الأصلح، اما الكف عن عداء الاسلام، واظهار حسن النية بالتوبة والانابة الى الله تعالى، او الاصرار على الموقف المعاند والاستمرار بعدائهم للمسلمين ولدينهم، فقد حكم عليه الباري تعالى بالابادة الجماعية. وهي احكام خاصة، تتطلب كما تقدم ارادة الهيبة وتنفيذ نبوى، ولا يمكن لغير النبي اتخاذ نفس الخطوات، لانها

تحتاج الى علم الهي، وقناة غبية تخبر وتقرر.

تلخص مما تقدم ان موضوع الحكم، (اي قتل المشركين بعد انقضاء المدة المحددة اينما وجدوا كما في الآية 5 من السورة)، هو مجموعة من المشركين المعاهدين ممن نقضوا العهود واصرروا على محاربة الرسول. فهناك طرف اول هو الرسول والمسلمون، وطرف ثاني هم المشركون. وهناك معاهدة بين الطرفين، وقد نقض المشركون بنود المعاهدة من خلال سلوكهم العدواني، فهم محاربون فعلا. وهم الذين بدؤوا المعركة واطلقوا النار، كما تقول الآيات، فالبراءة والامر بقتلهم جاء ردًا على عدوانيتهم وحربهم وطعنهم بالدين، فلا يصدق انها حرب ابتدائية، ولا يمكن الاستدلال بهذه الآيات عليها. قال تعالى: (ألا تقاتلون قوما نكثوا أيمانهم وهموا بإخراج الرسول وهم بدؤوكم أول مرة أتخشونهم فالله أحق أن تخشوهم إن كتم مؤمنين). فالآية واضحة جدا، ولا يكتنفها أي لبس. فهي تحدد علة قتال المشركين بما يلي: اولا نكث الایمان، ثانيا الهم باخراج الرسول، وثالثا وهو المهم، هم الذين بدؤوكم اول مرة. فكيف يمكن الاستناد اليها في تشريع الحرب الابتدائية؟.

ادلة القائلون بالحرب الابتدائية

استدل القائلون بالحرب الابتدائية بآيات سور براءة، لدلالتها الواضحة عليها، لأن الامر بقتل المشركين كان مطلقا ولم يقييد بشيء. ولا بد لنا مراجعة هذه الادلة والاقوال. ويعتبر كتاب الكفاح المسلح في الاسلام اهم مصدر في هذا الباب، اذا نظر فيه المؤلف الى شرعية الحرب الابتدائية، وتنتهي بجواز قتال الكفار ابتداء.

1 - حكم المشرك غير المعاهد:

قال صاحب الكتاب: (يستفاد من هذه الآيات الكريمة ان المشركين وقت

نزلوها كانوا على قسمين: فمنهم من لم يكن بينه وبين المسلمين عهد، ومنهم من كان بينه وبينهم عهد، ومن كان بينهم وبين المسلمين عهد أيضاً على قسمين: فبعضهم نقض العهد شيئاً وطعن في دين المسلمين وظاهر عليهم أحداً، والثاني من بقي وفياً بالعهد. فهنا ثلاثة أصناف من المشركين:

اما الاول: وهم اولئك الذين ليس بينهم وبين المسلمين عهد فيقتلون لأن الآية الشريفة لم تستثن من القتل الا من كان له عهد وبقي وفياً بعهده حيث قال: وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر ان الله بريء من المشركين ورسوله... الى ان قال: الا الذين عاهدتم...⁽¹⁾. لانه يعتقد ان الامر بالقتل مطلق وشامل لجميع المشركين (ولم تستثن من القتل الا من كان له عهد وبقي وفياً بعهده) على حد قوله.

اذن فصاحب الكتاب يعتبر الامر بقتل المشركين الوارد في الآية دليلاً على جواز الحرب الابتدائية وجواز قتل المشركين ابتداء. وعليه يجب التأكد اولاً من صحة الاطلاق الذي تمسك به المؤلف. فهل حقاً ان الآية مطلقة فتشمل كل المشركين؟ اما هناك قيود وشروط مفترضة في الآية الكريمة؟.

تقدمنا ان الآية تتحدث عن مشركي مكة وقد بيّنت علة القتل بقوله تعالى: (الا تقاتلوا قوماً نكثوا ايمانهم وهموا باخراج الرسول وهم بذؤكم اول مرة). فهذه الآية تبيّن وتوضح حقيقة هؤلاء المشركين الذين امرت بقتلهم، ولا يجوز التخلّي عنها لارتباطها الوثيق بما تقدمنا من آيات. هذا اولاً وثانياً: ان الشك في كون المراد من المشركين مطلق المشركين ام خصوص مشركي مكة يكفي لعدم التمسك بالاطلاق ومن ثم الحكم بقتل جميع المشركين، وشرعية الحرب الابتدائية.

ولو دققنا في الآيات المباركة نجد ما يؤكّد الاحتمال الثاني، فالآية منحت

(1) المصدر نفسه، ص 30 - 31.

المشركين اربعة اشهر لمراجعة موقفهم، كما ان التعليل الوارد في الآيات اللاحقة ايضاً يؤكّد الاحتمال الثاني. فالآيات كانت تقصد واقعاً معيناً لا يمكن الحياد عنه وتسرّيت الحكم الى غيره من الافراد الا بدليل آخر. فمشركي مكة كانوا بمثابة قضية خارجية مشخصة، والحكم فيها مأخوذ على نحو القضية الخارجية وليس الحقيقة. فعندنا مجموعة من المشركين نقضوا العهد والميثاق وتحولوا الى مشكلة تواجه حركة الدعوة فصدر بحقهم حكم محدد، فلا يتعداه. اذن لم يبق ما يساعد على التمسك بالاطلاق لتشريع الحرب الابتدائية. فالآيات التالية تعد مقيداً لهذا الاطلاق فلا يصبح التمسك به ليشمل القتل جميع المشركين.

وملخص النقطة الاولى ان الاطلاق الذي تمسك به السيد الفقيه لاثبات شرعية قتل المشركين ابتداءً، اطلاق مقيد بما تلاه من آيات، فهي آيات مفسرة ولا يمكن التخلّي عنها او اهمالها، لأنها بصدق تقسيم المشركين الى معاهد وغير معاهد ومن ثم معاهد ملتزم بالميثاق ومعاهد غير ملتزم به. بل ان واقع المشركين انهم على ثلاثة اقسام، سواء اخبرت الآية ام لم تخبر، وكل ما عملته الآية انها اخبرتنا عن مصداق الحكم فيها. فجعلت هؤلاء المشركين تمام موضوع الحكم. بل في مجموع الآيات ما يدل على عدم جواز قتل المشركين مطلقاً الا من اتصف بالصفات المذكورة فيها. اذن فالالتزام بهذا التفسير كاف لانصراف الاطلاق الى خصوص المعاهد، وبالتالي عدم امكان التمسك به. او ان مشركي مكة الذين نبذوا العهد هم القدر المتيقن وشمول الحكم لغيره يكون مجرّى البراءة كما تقرر نعدهم.

وثانياً: ان هذا الشك والتردّد في حد ذاته ما نع من التمسك بالاطلاق ايضاً، وهو سبب آخر يختلف عن سابقه. اذن لا يمكن الاستدلال بهذه الفقرة من الآيات على الحرب الابتدائية. ووجوب القتال متوقف على ثبوت الحرابة.

ثالثاً: لازم هذا القول قتل كل مشرك اينما وجد، ولم يثبت ذلك تاريخياً، ولم يصدر النبي ﷺ بعد نزول هذه الآيات بالخصوص امراً عاماً بقتل وملائحة جميع المشركين اينما كانوا. فلماذا استثنى النبي بقية المشركين اذا كان مأموراً بقتلهم جميعاً؟ ولماذا لم يتقل اهل الكتاب الذين هم مصاديق واضحة جداً للمشركين؟ فالمعروف ان اهل الكتاب عاشوا مع المسلمين في زمان النبي وبعده. واذا اجاب صاحب الكتاب بان اهل الكتاب حكمهم الجزية، فنقول اذن هناك تخصيصات لاطلاق الآية منها حكم اهل الكتاب، ومنها المشرك غير المحارب وان لم يكن معاهداً، لأن الآية كانت بقصد بيان حكم المعاهد الناقض للعهد، فالاول غير مقصود اساساً في الحكم، والآية غير ناظرة له، فلا يمكن الاستدلال به على جواز الحرب الابتدائية، كما هو هدف صاحب الكتاب.

2 - حكم المشرك المعاهد الناقض للعهد:

قال صاحب الكتاب: (واما الثاني: وهو من كان بينه وبين المسلمين عهد فنقضه وطعن في دينهم فهذا ايضاً يقتل من قبل المسلمين. والموقف هنا وان لم يكن يمثل حرباً ابتدائية لأن البدء كان من قبل المشرك كما قال الله تعالى. ألا تقاتلون قوماً نكثوا إيمانهم وهموا باخراج الرسول وهم بدؤكم اول مرة.

ولكن قد يستظهر من قوله تعالى: وَانْكَثُوا إِيمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتَلُوا أَئْمَةَ الْكُفَّارِ إِنَّمَا لَا إِيمَانَ لَهُمْ ... (بقانون: ان الوصف مشعر بالعلية) ان سبب هذا القتل هو انهم ائمة الكفر، واما نقض العهد فهو في الحقيقة ارتفاع للمنع عن القتال حيث كان العهد او اليمين مانعاً عن قتالهم ولكن بعد ان وقع النكث من قبلهم فلا عهد ولا ايمان لهم فينظر اليهم بما هم ائمة الكفر فيقاتلون اذن، فيدل ذلك على مشروعية القتال الابتدائي مع ائمة الكفر ويؤيد هذا المعنى ان غاية هذا القتال في الآية الكريمة لم تجعل الرجوع

الى العهد بل جعلت الاسلام قال تعالى: فان تابوا واقاموا الصلاة وآتوا الزكاة
فخلوا سبيلهم. وقال تعالى: فان تابوا واقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فاخوانكم في
الدين⁽¹⁾:

بعد ان حكم صاحب الكتاب بجواز الحرب الابتدائية على القسم الاول من المشركين (مطلق المشركين ومن ليس له عهد مع المسلمين)، انتقل الى القسم الثاني، وهم: المشرك المعاهد الذي نقض عهده وطعن في الدين، وحكم هذا القسم هو القتل بموجب الآية الكريمة. لكن الكلام هل هذا مصدق للحرب الابتدائية، كي يمكن الاستدلال به على جوازها ام لا؟

هنا اجابت الكاتب بان (الموقف هنا وان لم يكن يمثل حربا ابتدائية لان البداء كان من قبل المشرك كما قال الله تعالى. ألا تقاتلون قوما نكثوا ايمانهم وهموا باخراج الرسول وهم بدؤكم اول مرة. ولكن.....). أي ان السيد الفقيه اعترف بان الامر بقتل هذا القسم من المشركين بسبب افعالهم العدوانية ضد الدين ونبي المسلمين. لكنه تشتبث بقانون (الوصف مشعر بالعلية) للاستدلال على الحرب الابتدائية، اذ الآية وصفت المشركين بأنهم لا ايمان لهم (فقاتلوا ائمة الكفر فانهم لا ايمان لهم). وبعبارة اوضح، ان المقتضي لقتل هؤلاء بموجب هذا القانون هو كونهم ائمة كفر، فيجب ان يقتلوا لکفرهم، لكن المانع من عدم قتلهم هو العهد، فعندما نقضوا العهد ارتفع المانع، وعندما ارتفع المانع اصبح المقتضي فعليا فيجب قتلهم. ويؤكد علة القتل قوله تعالى: (فإن تابوا واقموا الصلاة وآتوا الزكاة فاخوأنكم في الدين). أي يجب قتلهم لأنهم كفار حتى يتوبوا ويقيموا الصلاة. وبهذه الطريقة استدل سماحة الفقيه على جواز الحرب الابتدائية ضد الكفار والمشركين.

(1) المصدر نفسه، ص 31 - 32.

ولنا على هذا الاستدلال ما يلي:

أولاً: ان السيد الفقيه اعترف في بداية هذه الفقرة بان الموقف هنا مختلف، لأن هذا القسم من المشركين هم الذين بدأوا بالقتال اول مرة، فلا يصدق أنها حرب ابتدائية، وإنما جاءت دفاعاً عن النفس والعقيدة والدين، الذي تعرض بسبب عدوانيتهم إلى الانتهاك وال الحرب. وهذا متفق عليه.

ثانياً: لو سلمنا بالاستدلال المتقدم فان الآية حثت على قتال خصوص ائمة الكفر، ولم تحكم على كل مشرك او كافر بالقتل مطلقاً، فلو ان الآية الكريمة ذكرت الكفار مطلقاً سيكون قتل ائمة الكفر من باب الاولى، غير ان الحكم في هذه الآية موجه بشكل خاص الى ائمة الكفر، فكيف يسري الى مطلق الكفار والمشركين؟. ثم ان الآية الكريمة تقصد ما تريده باعتبار ان ائمة الكفر هم المحرك والمحرض للناس العاديين والتابعين لهم، وهم المتآمرون ضد الدين، لأنهم المتضرر الاول منه. واما سريان الحكم الى مطلق الكفار والمشركين فيحتاج الى دليل، وعند الشك نجري البراءة كما هو المتفق عليه عندهم، أما من باب دوران الامر بين الاقل والاكثر. او من باب الشك في التكليف، لانا نشك في اصل شموله لغير مصاديقه، وليس لدينا شك ابداً بان عموم الكفار والمشركين ليسوا ائمة للفكر، لأنهم جماعة مشخصه معروفة بقدراتها السياسية والاجتماعية والاقتصادية. وبالتالي لا يمكن الاستدلال بهذه الآية على جواز الحرب الابتدائية على مطلق الكفار والمشركين.

لكن هل هذا الاستدلال يعني جواز الحرب الابتدائية على ائمة الكفر والمشركين؟ الجواب: ايضاً بالنفي، لأن الآيات قصدت واقعاً معيناً، كما تقدم، يعتبر الموضوع (مشركي مكة) بمنزلة القضية الخارجية. والتعمدي الى غيره يحتاج الى دليل.

وثالثاً: قد يراد من (لا ايمان لهم) هو عدم التزامهم بالعهود والمواثيق، لا

نهم لا يؤمنون بها حقيقة، فهم محاربون اساسا، فيجب قتالهم من باب الحرابة، لا من باب انهم كفار لا يؤمنون بالله تعالى، اذ السيرة تنفي هذا الاحتمال، فالرسول لم يتقل الناس مطلقا لانهم لا ايمان لهم، وانما قاتل من قاتله وحرض ضده. كما ان ذيل الآية لا يفسر بالضرورة ما هو المراد باليمان، هل هو الايمان بربوبية الله تعالى ونبوة نبيه ام الايمان بمضمون العهود المعقودة بينهم. لكن الآية الاخيرة تؤكد ان اقامة الصلاة واتيان الزكاة سيكون دليلا على حسن نيتهم، فيرتفع السبب في قتلهم. اذ العهود بنفسها ما عادت تكفي لتصديقهم، ولم يبق سوى الانخراط في اجواء الايمان من خلال الفعل والممارسة العبادية، لذا جعلت الآية الكريمة اقامة الصلاة و... سقفا نهائيا للتخلص عنها.

اذن فالآية تعكس حالة المشركين بعدما حوصلوا من قبل المسلمين، وبعد ان شعروا ان القضية جدية، وقد بلغت حد القتل، فطالبوها كما تشي به الآية بالعودة للمواثيق والعقود، فجاء الرد اقتلوا ائمة الكفر فانهم لا ايمان لهم، اي لا عهد ولا التزام لهم، وسيعودون لحربهم العدوانية متى شعروا بانفراج امني.

3 - حكم المشرك المعاهد الذي لم ينقض العهد:

قال المؤلف: (واما الثالث: وهو من كان بينه وبين المسلمين عهد ولم ينقض العهد فهذا هو الذي استثنى من القتل ولكنه استثناء موقوت بمدة العهد، قال تعالى: الا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقضوا شيئا ولم يظاهروا عليكم احدا فاتموا اليهم عهدهم الى مدتهم).

اذن فهذا يعني انه بعد انتهاء العهد يقاتلون وهذا ايضا حرب ابتدائية...).

فالكاتب اذن يرى جواز الحرب الابتدائية على المعاهد بعد اتمام العهد. باعتبار ان المعاهد بعد انقضاء مدة العهد يشمله اطلاق القتل لمطلق المشركين.

والجواب على هذا الشق هو ما ورد في الشق الأول، فلا يوجد دليل صريح على الحرب الابتدائية لمطلق المشركين. بل ان الآية نهت عن قتال المشرك المعاهد، ولم تذكر تفصيلات لما بعد انتضاء العهد. فربما العهد غير مقيد بزمان، وإنما زمانه هو عدم محاربة المسلمين، أي ما دام المشرك ليس محارباً للمسلمين فهو في امان، ومتى اعلن الحرب عليهم شمله اطلاق الحكم المتقدم.

4 - حكم اهل الكتاب:

ثم ينتقل السيد المؤلف الى اهل الكتاب ليقرر (لا يبعد ان يستظهر من مثل قوله تعالى: ان الله بريء من المشركين ورسوله، ان علة الحكم هي الشرك ثم الآية وان كانت واردة في خصوص المشرك لكننا نعلم انه لا فرق في الحكم بين المشرك والكتابي، عدا ان المطلوب من المشرك هو ان يسلم حتى يسلم ولا تكفيه الجزية بينما الكتابي يكتفي منه بالجزية.

اذن فتوسخ في مشروعية الحرب الابتدائية من المشرك الى الكتابي، قال تعالى: قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الدين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون.

فترى الآية ظاهرة في ان العنوان المرتبط به حكم المقاتلة هو عدم الایمان بالله واليوم الآخر وانهم لا يحرمون ما حرم الله ولا يدينون دين الحق. ويتعบّر آخر: ان سبب القتال هو الكفر ولآية وان كانت خاصة باهل الكتاب ولكن من الواضح ان غير اهل الكتاب ليسوا باحسن حالاً من اهل الكتاب وإنما خص الحكم في الآية باهل الكتاب لاجل ما فرض فيه من تسهيل بقبول الجزية عن

يد وهم صاغرون واما غير اهل الكتاب فلا تقبل منهم الجزية⁽¹⁾.

والجواب: اولا ان الكاتب لم يقطع بمضمون الآية وانما هو مجرد استظهار، او بتعبيره (لا يبعد)، وبالتالي فليس هناك حكم صريح في الآية، وانما هو نوع تأويل مال له ليستجم مع توجيهه في مشروعية الحرب الابتدائية.

واما بالنسبة الى اهل الكتاب فالامر فيهم واضح جلي، اذ الآية صرحت بالخصائص التي تكون شروط موضوع الحكم. والا فليس جميع اهل الكتاب لا يؤمنون بالخالق تعالى، ولا يؤمنون باليوم الآخر، بل هناك من اهل الكتاب مؤمن بالله تعالى وفقا ل تعاليم دينه، ولم تحصل عنده قناعة كافية بالدين الجديد. ثم ان الآية مبهمة بخصوص الرسول. فربما يكون المقصود من ما حرم الله ورسوله، أي الرسول الذي يؤمنون به، وليس خصوص الرسول محمد ﷺ وهذا التردid كاف للانصراف عن الاطلاق الى خصوص القضية الخارجية، وهم مجموعة اهل الكتاب ومن عاصروا الرسول وكان لهم موقف عدائى منه ومن الرسالة، اضافة الى اتصافهم بالصفات التي ذكرتها الآية.

وخلالصة الكلام مع كتاب الكفاح المسلح، ان المنهج الذي يتبناه صاحبه يعتمد التجزئة والتفكير بين النصوص، كما انه لا يلحظ الظرف الزمانى والمكاني للاية، مع ان للظروفين اثر كبير جدا في تحديد مدلول الآية، ومدى اطلاقها. كما ان قاعدة الوارد لا يخصص المورد، صحيحة بشكل عام، الا انها تحدد لنا الشروط بشكل دقيق جدا. والشرط مأخوذ في فعلية موضوع الحكم، وعندما يتفي الشرط، فالمشروع ينتفي لانتفاء شرطه.

ولهذا فما تبقى من آيات لا تساعد على ثبوت الاطلاق المدعى في المقام، ولا تساعد على شرعية الحرب الابتدائية، فما تبقى من موضوعات الكتاب ومفرداته قائمة على هذا الاساس، وحينما ينهار لا جدوا في مناقشتها.

(1) المصدر نفسه، ص 33-34.

اذن فالجهاد مشروع وفقا لشروط منصوص عليها في القرآن الكريم، وما لم تتحقق هذه الشروط خارجا لا يكون الحكم فعليا، واما بالنسبة للجهاد الدفاعي فهو منسجم مع الطبيعة البشرية فضلا عن الطبيعة الدينية متى ما تعرض وجود الانسان الى خطر حقيق ولا يمكن دفعه الا بالجهاد مع توفر كافة الشروط التي منها التكافؤ عدة وعدها وامكانيات ومعدات ووسائل. فضلا عن مسألة مهمة وهي ان jihad امر جماعي فهو من اختصاص الدول في وقتنا الحاضر وليس من اختصاص الفرد بما هو فرد، لأن في ذلك تهلكة محققة سبما مع ما نشاهده من تطور كبيرة للاسلحة بمختلف انواعها.



المصادر والمراجع

المصادر العربية

- القرآن الكريم.
- ابراهيم، د. سعد الدين، الصحوة الإسلامية المعاصرة، في (الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي)، عمان، منتدى الفكر العربي.
- ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ، دار صادر، بيروت.
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، المقدمة، بيروت، دار الجيل.
- ابن داود، سنن ابن داود.
- ابن كثير، البداية والنهاية، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن منظور، لسان العرب، بيروت، دار أحياء التراث
- ابن هشام، سيرة ابن هشام، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مكتبة محمد علي صبحي واولاده، مصر.
- ابو السعود، محمود، مشكلة المدلولات والقيادات، في: النفيسي، الحركة الإسلامية رؤية مستقبلية.. اوراق في النقد الذاتي، القاهرة، مكتبة مدبولي.
- ابو ريان، د. محمد علي، تاريخ الفكر الفلسفى فى الإسلام، بيروت، دار النهضة العربية.
- ابو يعلى، محمد بن الحسن الفراء، الاحكام السلطانية، تحقيق محمد حامد الفقى، قم، مركز الاعلام الاسلامي.
- احمد، مسند احمد ، مؤسسة قرطبة، مصر.
- الاحدمى، علي حسين علي، مکاتيب الرسول، ايران، منشورات ياسين.
- الامام علي، نهج البلاغة.
- اوليفيه روا، تجربة الاسلام السياسي، ترجمة نصیر مروءة، بيروت، دار الساقی.
- الباقلاني، التمهيد، تحقيق: محمود الحضيري ومحمد عبد الهادي ابو ريدة، القاهرة.
- البخاري، صحيح البخاري، اليمامة ، دار ابن كثير.
- البشرى، طارق، الملامح العامة للفكر السياسى الاسلامى فى التاريخ المعاصر.

- بطانية، د. محمد ضيف الله، المنهجية الاسلامية: نظرة الى الفقه، ضمن كتاب: المنهجية السلوكية والعلوم السلوكية والتربية (بحوث ومناقشات المؤتمر العالمي الرابع للفكر الاسلامي) ، المعهد العالمي للفكر الاسلامي.
- البلاغي، الشيخ محمد جواد، الرحلة المدرسية، بيروت، المرتضى.
- البناء، جمال، الاسلام دين وامة وليس دينا ودولة، القاهرة، دار الفكر الاسلامي.
- بناء، محمد حسين، الارضية الاجتماعية لنشوء المجتمع المدني، مجلة التوحيد.
- البيهقي، سنن البيهقي.
- الترابي، د. حسن، الحركة الاسلامية في السودان.. التطور والكسب والمنهج الدار البيضاء، منشورات الفرقان.
- توبوي أ. هف، فجر العلم الحديث .. الاسلام - الصين - الغرب، ترجمة: د. محمد عصفور، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت.
- الجابري، د. محمد عابد، التراث والحداثة، دراسات ومناقشات، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- الجابري، د. محمد عابد، العقل السياسي العربي .. محدداته وتجلياته، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- الجوهرى، اسماعيل بن حمادي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: احمد عبد الغفور عطار، بيروت دار العلم للملايين.
- الحائرى، السيد كاظم الحسينى، الكفاح المسلح فى الاسلام، ايران، منشورات الرسول المصطفى.
- حاج حمد، ابو القاسم، العالمية الاسلامية الثانية، دار بن حزم، بيروت.
- الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، بيروت، دار الكتب العلمية، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
- الحر العاملي، محمد بن الحسن، وسائل الشيعة، قم، مؤسسة آل البيت.
- الحراني، ابن شعبة، تحف العقول.
- حنفى، د. حسن، الاصولية الاسلامية، القاهرة، مكتبة مدبولى.
- حنفى، د. حسن، الحركات الدينية ، القاهرة، مكتبة مدبولى.
- خاتمي، السيد محمد، الدين والفكر في شراك الاستبداد .. جولة في الفكر السياسي

- للمسلمين، ترجمة: ماجد الغرباوي، دار الفكر، دمشق.
- الدارمي، سنن الدارمي.
- دانيال برومبرغ، (إعداد)، التعدد وتحديات الاختلاف، المجتمعات المنقسمة وكيف تستقر، دار الساقى.
- الدجاني، د. احمد صدقى، الصحوة الاسلامية ومشاريع الهيمنة الاجنبية، فى: الصحوة الاسلامية وهموم الوطن العربي، عمان، مندى الفكر العربي.
- الدكالي، محمد، تأملات فلسفية في ثابا العنف، مجلة فكر ونقد المغربية.
- دكميجان، ريتشارد هرير، ترجمة: د. عبد الوارد سعيد، مصر، دار الوفاء.
- الراغب الاصفهانى، مفردات غريب القرآن، قم دفتر نشر كتاب.
- الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس، بيروت، دار الحياة.
- الزحيلي، د. وهبة آثار الحرب في الفقه الإسلامي، دار الفكر، دمشق.
- سليمان، د. سمير، الصراع الحضاري والعلاقات الدولية، دار الحق، بيروت.
- السيد، رضوان، الاسلام المعاصر والليبرالية، مجلة قضايا اسلامية معاصرة.
- السيد، رفعت، مصر محاولة للبحث عن مساحات الاختلاف بين حركات التأسلم السياسي، قضايا فكرية.
- السيوطي، تاريخ الخلفاء، تحقيق: محمد محى الدين عبد الحميد، المكتبة الاسلامية، بيروت.
- شرابي، د. هشام، النظام الابوي واشكالية تخلف المجتمع العربي، ترجمة: محمود شريح ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- الشرفي، محمد، الاسلام والحرية .. الالتباس التاريخي، منشورات الفنك، الدار البيضاء.
- شمس الدين، محمد مهدي، نظام الادارة والحكم في الاسلام. دار الثقافة، قم.
- الشهيد الثاني، شرح اللمعة الدمشقية، باشراف محمد كلانتر، قم، الامير.
- صعب، د. حسن، علم السياسة، دار العلم للملايين، بيروت.
- الطباطبائى، محمد حسين، الميزان فى تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمى للمطبوعات، بيروت، لبنان.
- الطبرسي، الشيخ ابو علي الفضل بن الحسن، مجتمع البيان، تصحيح وتحقيق: هاشم الرسولي المحلاقى وفضل الله الطباطبائى، دار المعرفة، بيروت.

- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الطبرى.
- الطوسي، السيخ محمد بن الحسن، البيان في تفسير القرآن، قم، مكتب الاعلام الاسلامي.
- عبد الباقى، محمد فؤاد، المعجم المفهرس لأيات القرآن الكريم، بيروت، دار الفكر.
- عبد الخالق، فريد، الاخوان المسلمين في ميزان الحق، القاهرة.
- عبد الرزاق، د. احمد محمد جاد، فلسفة المشروع الحضاري بين الاحياء الاسلامي والتحديث الغربي، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، فرجينيا - امريكا.
- عبد ربه ، العقد الفريد، دار احياء التراث العربي، بيروت.
- عتر، نور الدين عتر، منهاج الن قد في علوم الحديث، دمشق، دار الفكر.
- العسكري، ابى هلال، معجم الفروق اللغوية، تنظيم: الشیخ بیت الله بیات، قم، مؤسسة نشر کتاب اسلامی.
- علي، د. حیدر ابراهیم، التیارات الاسلامیة وقضیة الدیمقراطیة، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية.
- الغرباوي، ماجد، اشكالیات التجدد، سلسلة كتاب قضايا اسلامية معاصرة، بيروت، دار الهادی.
- الغرباوي، ماجد، التسامح و منابع اللاتسامح .. فرص التعايش بين الاديان والثقافات، مركز دراسات فلسفة الدين، بغداد.
- غليون، د. برهان، المحنۃ العربیۃ: الدوڑة ضد الامم، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- فضل الله، السيد محمد حسين، فقه الشريعة، بيروت، دار الملک.
- فضل الله، السيد محمد حسين، كتاب الجهاد، المقرر: السيد علي فضل الله، بيروت، دار الملک.
- فضل الله، محمد حسين، الاسلام ومنطق القوة، بيروت، الدار الاسلامية.
- فوق العادة، سموحی: معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية.
- فوكو ياما، فرنسيس، نهاية التاريخ، ترجمة: يوسف جهمنی، دار الحضارة، بيروت.
- القرضاوى، د. الشیخ يوسف، الاطار العام للصحوة الاسلامية المعاصرة، في (الصحوة الاسلامية وهموم الوطن العربي)، عمان، مندى الفكر العربي.

- القرطبي، احكام القرآن.
- قطب، سيد، معالم في الطريق، دار الشروق.
- كاشف الغطاء، الشيخ جعفر، كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء، اصفهان، مهدوي.
- كديور، الشيخ محسن، نظريات الحكم في الفقه الشيعي... بحوث في ولاية الفقيه، دار الجديد، بيروت.
- الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، تحقيق: علي اكبر غفاری، طهران، دار الكتب الاسلامية.
- الكليني، محمد بن يعقوب، فروع الكافي، طهران، الدار الاسلامية للنشر.
- الكواكبي، عبد الرحمن، طبائع الاستبداد، الاعمال الكاملة، تحقيق واعداد: محمد جمال الطحان، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- كوثاني، د. وجيه، السلطة والمجتمع والعمل السياسي من تاريخ الولاية العثمانية في بلاد الشام، دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- الماوردي، الاحكام السلطانية، قم، منشورات دفتر تبليغات.
- مجموعة رسائل الشهيد حسن البنا، القاهرة، دار الحضارة الاسلامية.
- المحقق الحلبي، شرائع الاسلام، تحقيق: صادق الشيرازي، طهران، الاستقلال.
- مسعد، نيفين عبد المنعم، جدلية الاستبعاد والمشاركة، في الحركات الاسلامية والديمقراطية .. دراسات في الفكر والممارسة، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.
- مسلم، صحيح مسلم، بيروت، دار احياء التراث العربي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- المعتزلي، ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة.
- المقدسي، محمد بن مفتح، الفروع ، عالم الكتاب، القاهرة.
- مكاوي، د. عبد الغفار، جذور الاستبداد ... قراءة في ادب قديم، سلسلة عالم المعرفة، الكويت المجلس الوطني للثقافة والفنون.
- المودودي، ابو الاعلى، تذكرة دعوة الاسلام.
- الموسوي، هاشم، حزب الدعوة الاسلامية، المنطلق والمسار، الثقافة السياسية، بغداد.
- ميكافيلي، المطارحات، تعریب: خیری حماد، مكتب التجاري للطباعة والتوزیع والنشر، بيروت.

- النابليسي، د. محمد احمد، سيكولوجية العنف والجريمة، سلسلة مقالات: منوعات في النفس والحياة.
- النراقي، جامع السعادات، الاعلمي، بيروت آل الرسول، تحقيق: علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الاسلامي.
- النفيسي، د. عبد الله فهد، الفكر الحركي للتيارات الاسلامية.. محاولة تقويمية، في كتاب: الحركات الاسلامية والديمقراطية.. دراسات في الفكر والممارسة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- النيسابوري، أبي الحسن علي بن احمد الواحدي، اسباب النزول، الشري夫 الرضي، قم.
- الواقدي، المغازى.
- ياسين، المستشار عبد الججاد، السلطة في الاسلام ... العقل الفقهي السلفي بين النص والتاريخ، م، المركز الثقافي العربي، بيروت.
- اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي، دار صادر، بيروت.

المصادر الاجنبية

- شريعتي، د. علي، اسلام شناسی (جامعة مشهد)، (بالفارسية).
- Edward said, Orientalism (New York: Pantheon - Books,)
- Martin Carnoy, as Catural Imperialism (New York:D. Mckay.) .

الصحف والمجلات

- جريدة الابريض المغربية
- جريدة الحياة اللندنية اللندنية
- جريدة الزمان اللندنية
- جريدة الشرق الاوسط اللندنية
- مجلة التوحيد، قم، ايران.
- مجلة المستقبل العربي، بيروت، مركز دراسة الوحدة العربية.
- مجلة المنطلق، بيروت.

مجلة قضايا اسلامية معاصرة، بغداد، العراق.

المحتويات

اهداف	
5	تمهيد
7	العنف تاريخياً
27	دللات المصطلح
39	القوة مفهوم مغاير
55	القوة والعنف
66	القوة.. التسلح والتعبئة
68	القوة.. المديات والأهداف
70	القوة.. المحدّدات والضوابط
71	القوة.. الضرورات
76	اولاً - الارادة السياسية واستقلالية القرار:
77	ثانياً - الحرية
78	ثالثاً - رد العدوان
81	رابعاً - استباب الامن
83	خامساً - سيادة القانون
84	سادساً - حماية العقيدة
85	سابعاً - مسؤولية الرسالة
88	ثامناً - تحقيق التوازن العسكري والاستراتيجي:
91	فلسفة العنف
93	العنف ومصداقية السلم
105	سيكولوجيا العنف
112	التحديات المختلفة للعنف
121	اولاً: تحديات العنف للمشروع الحضاري
123	

ثانياً: تحديات العنف لوحدة المجتمع والامة ..	128
ثالثاً: تحديات العنف للحوار بين الحضارات ..	134
رابعاً: تحديات العنف لامن واستقرار الحاليات الاسلامية ..	142
خامساً: تحديات العنف لقيام المجتمع المدني ..	153
تحديات العنف للامن والاستقرار ..	159
تحديات العنف لسيادة القانون ..	162
تحديات العنف لممارسة السياسية ..	165
تحديات العنف للحرية والابداع ..	169
أشكال العنف	
عنف الدولة ..	177
اشكالية الفكر السياسي ..	181
الدولة ضد الشعب ..	188
ازمة السلطة ..	190
فتح العنف ..	193
الشعب ضد الدولة ..	196
الدولة ضد الدولة ..	199
الحركات الإسلامية والعنف	
الحركات الإسلامية .. التعريف ..	211
الحركات الإسلامية .. الركائز الفكرية ..	215
الحركات الإسلامية.. الانجازات ..	223
الحركات الإسلامية .. النشأة ..	226
الاخوان المسلمين - مصر ..	229
حزب الدعوة الاسلامية - العراق ..	232
الحركات الإسلامية الأخرى ..	240
مصر ..	240
الأردن ..	241

242	المغرب العربي
244	السودان
245	العراق
247	لبنان
247	فلسطين
247	السعودية
249	الدول الاسلامية الاخرى
250	الحركات الاسلامية .. اسباب الظهور
252	اولاً- حركة الاصلاح الديني
254	ثانياً- سقوط دولة الخلافة
256	ثالثا- الاستعمار
258	رابعاً- الاستبداد
258	خامسا- فشل المشاريع الوطنية
259	سادسا- الثورة الاسلامية في ايران
260	سابعا- الوعي الاسلامي المعاصر
262	ثامناً- اسباب اخرى
265	التطرف الديني والعنف
269	بداية العنف
275	اسباب العنف والتطرف الديني
277	الاسباب الفكرية والعقدية
282	اولا: الحاكمة الالهية
290	ثانيا: جاهليه المجتمع
293	ثالثا: الاهداف السياسية (اقامة دولة اسلامية)
296	رابعا: فريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
302	خامسا: الجهاد
321	سادسا: فتاوى الفقهاء

سابعا: عنف السلطة.....	325
ثامنا: قيام الثورة الاسلامية في ايران	325
تاسعا: اسباب اخرى	326
السيرة النبوية والعنف.....	327
في مرحلة الدعوة	332
المواجهة المسلحة	337
استراتيجية القوة	343
العلاقة مع الآخر المختلف	345
تحديات العنف القبلي	352
الجزيرة العربية الحاضن الجغرافي للرسالة	355
قراءة في آيات القتال.....	369
مفهوم الجهاد	371
موضوع الجهاد	373
المنهج	374
آيات القتال	378
استعراض قرآنی	385
سورة براءة وآية السيف	391
ادلة القائلين بالحرب الابتدائية	396
1 - حكم المشرك غير المعاهد:	396
2 - حكم المشرك المعاهد الناقض للعهد:	399
3 - حكم المشرك المعاهد الذي لم ينقض العهد:	402
4 - حكم اهل الكتاب	403
المصادر والمراجع.....	407
المحتويات.....	413